

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله


والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله أعلم
بما نزلنا من كتابك
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله أعلم
بما نزلنا من كتابك
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

**Collection of Prof. Muhammad Iqbal Mujaddidi
Preserved in Punjab University Library.**

پروفیسر محمد اقبال مجددی کا مجموعہ
پنجاب یونیورسٹی لائبریری میں محفوظ شدہ





تَانِيَةُ الْخَطِّيبِ

عَلَى مَا سَأَلَهُ فِي رَجْمَةِ أَبِي حَنِيْفَةَ مِنَ الْأَكَاذِبِ

تَأَلِيفُ

الْإِمَامِ الْفَقِيهِ الْمَحْدَثِ
مُحَمَّدِ بْنِ زَاهِدِ بْنِ أَحْسَنِ الْكُوْثِرِيِّ



وَيْكَلِيهِ

الترجيْبُ ٧ بنقْدِ التَّانِيْبِ ٧

لِلْمُؤَلِّفِ

الناشر
دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

132003

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتاب العربي
بيروت
١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيد الخلق محمد وآله وصحبه أجمعين. وبعد: فإن الأئمة المتبوعين- رضي الله عنهم- كانوا كأسرة واحدة، يتناصرون في خدمة شرع الله سبحانه، يستفيد هذا ما عند ذاك وذاك ما عند هذا، حتى نضج الفقه الإسلامي على أيديهم تمام النضج، بانصرافهم كل الانصراف إلى استقصاء ما ورد في السنة قبل أن يدخلها الدخيل بعد القرون الفاضلة، وبإقبالهم أشد إقبال على تفهم ما في كتاب الله وسنة رسوله، من المعاني السامية والمرامي البعيدة، قبل أن تحدث في اللغة أطوار تبعدها عن المعاني التي كانت تفهم منها عند التخاطب بها في عهد نزول الوحي، وكان فضل الله عليهم عظيماً؛ حيث أعدهم لهذا العمل النبيل، بقدر ما آتاهم الله من بالغ الذكاء، وقوة الحفظ، وحسن الغوص على المعاني، وبعد النظر في اجتلاء الحقائق من المكامن، وتمام الشغف بالفقه والتفقيه، وسرعة الخاطر، وجودة الإلقاء، وعذوبة البيان، وسعة ذات اليد، والصحة الكاملة، والعافية الشاملة، وعظيم الإخلاص، مع قرب عهدهم من زمن المصطفى صلوات الله وسلامه عليه. والرواة الذين بين كل واحد منهم وبين الصحابة رضي الله عنهم لا يزيد عددهم في الغالب على راويين اثنين فقط: أحدهما شيخه، والآخر شيخ شيخه. ومن السهل عليهم معروفة أحوال هذين الاثنين ومن طبقتهما معرفة لا تشوبها شائبة. أما من تأخر زمنه وتكلم في هؤلاء الرواة، ولا سيما بعد استفحال الفتن وعموم التعصب

فليس من السهل عليه ان يكون كلامه فيهم عن معرفة أحوالهم كما يجب، فالقلب يكون أركان إلى نظر الأئمة في الرجال الذين بينهم وبين الصحابة، لمزيد صلتهم بهم، ومدارستهم لأحوالهم عن كتب، بخلاف من تأخر زمنه وتكلم فيهم، فإن كلامه لا يخلو من شوب. وكانت للأئمة أصحاب خيار، يبلغون علومهم إلى من بعدهم خير تبليغ، وهكذا كان أصحاب أصحابهم، وهلم جراً إلى اليوم الذي أنت فيه. وقد بواً الله سبحانه كلا منهم - الأقدم فالأقدم - مقامه الجدير به في قلوب الأمة منذ أشرقت شمس علومهم وأينعت ثمار فهمهم، وما أعده الله لهم من النعيم فهو به عليم!

قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢- ١٦٢): «وقد جمع الناس فضائلهم وعنوا بسيرهم وأخبارهم، فمن قرأ فضائل مالك، وفضائل الشافعي، وفضائل أبي حنيفة، بعد فضائل الصحابة والتابعين وعنى بها، ووقف على كريم سيرهم وهدبهم كان ذلك له عملاً زاكياً نفعنا الله بحب جميعهم، قال الثوري رحمه الله: عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة، ومن لم يحفظ من أخبارهم إلا ما بدر من بعضهم في بعض، على الحسد، والهفوات، والغضب، والشهوات، دون أن يعنى بفضائلهم حرم التوفيق، ودخل في الغيبة، وحاد عن الطريق - جعلنا الله وإياك ممن يسمع القول فيتبع أحسنه - وقد قال صلى الله عليه وسلم: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد، والبغضاء» اهـ.

ومن الدليل على أنهم كانوا كأسرة واحدة في خدمة شرع الله أن عالم دار الهجرة الإمام مالك بن أنس الأصبحي - رضي الله عنه - كان يطالع كتب فقيه الملة الإمام أبي حنيفة النعمان - رضي الله عنه - ويدارسه العلم، إلى أن جمع عنده من مسائل أبي حنيفة نحو ستين ألف مسألة، كما تجد مصداق ذلك فيما أسنده أبو العباس بن أبي العوام السعدي فيما زاد على كتاب جده (فضائل أبي حنيفة وأصحابه) وفيما ساقه أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري في (أخبار أبي حنيفة وأصحابه) وفيما نقله الموفق الخوارزمي في (مناقب أبي حنيفة). ومسعود بن

شبية^(١) في كتاب «التعليم» وغيرهم من ثقات أهل العلم في كتبهم، وقد توسعت في بيان ذلك في «أقوم المسالك» المطبوع مع «إحقاق الحق».

وكان أبو حنيفة يطلع أيضا على مسائل مالك، كما في (تقدمة الجرح والتعديل)^(٢) لابن أبي حاتم، والامام المعظم محمد بن ادريس الشافعي - رضي الله عنه - تلقى الحديث من مالك، وتفقه على الامام محمد بن الحسن الشيباني - رضي الله عنه - وحمل عنه حمل بختي من العلم كما رواه كثير من الثقات بأسانيدهم ومن جملة من ذكر ذلك الذهبي في ترجمة محمد بن الحسن . والامام أحمد بن محمد ابن حنبل - رضي الله عنه - كتب عن الامام أبي يوسف القاضي - رضي الله عنه - ثلاثة قماطر من العلم، وكان ينتقي الاجوبة الدقيقة من كتب محمد بن الحسن، ولازم الامام الشافعي في الفقه كما أسند ذلك كله الخطيب وغيره . ومن أحاط علما بكل ما سبق استحيا من اتخاذ التمدد بمذهب أحد منهم ذريعة الى الوقعة في الآخرين . نعم لغير المجتهد أن يختار أحدهم فيتابعه في المسائل الاجتهادية، لأسباب تلوح له، لكن تلك الاسباب اللائحة له لا تدل على أفضلية من وقع اختياره عليه في نفس الأمر.

فمن اختار أبا حنيفة مثلا: قائلا إنه تابعي وهو أجدر بنيل الصفوة من الأخبار من يتابعها الصافية القريبة، من عهد النبي صلى الله عليه وسلم فله أن يجعل ذلك سببا لاختياره لكن لا يجوز له ان يغفل أن هذه الفضيلة لا تستلزم الرجحان في العلم مطلقا وكم بين التابعين من هو مغمور مع تقدم زمنه؟

(١) ومن جملة ما يقول مسعود بن شبية في كتاب «التعليم» له: ذكر الطحاوي في كتابه الذي جمع فيه أخبار أصحابنا عن الدراوردي قال: سمعت مالكا يقول: «عندي من فقه أبي حنيفة ستون ألف مسألة اهـ» . وابن شبية هذا جهله ابن حجر فيما جهل مع انه معروف عند الحافظ عبد القادر القرشي، وابن دقماق المؤرخ، والتقى المقرئ، والبدر العيني، والشمس بن طولون الحافظ وغيرهم فنعد صنيع ابن حجر هذا من تجاهلاته المعروفة - لحاجة في النفس - وقانا الله اتباع الهوى .

(٢) من محفوظات مكتبة مرادملا بالأستانة ونسخة دار الكتب المصرية في اولها نقص .

ومن اختار مالكا باعتبار أنه نشأ في مهبط الوحي ، فله ذلك . لكن لا يسوغ له إغفال أن علماء الأمصار يشاركونه في علوم الحجاز لكثرة حجهم ومجاورتهم بالحرمين في عهده بل بين سكان مهبط الوحي من لا يفضل بل ولا يقارب شأوه مع مشاركته له في الإقامة بالمدينة المنورة، على أن السكنى هناك بعد تفرق الأصحاب في البلدان، وبعد انقضاء عهد الفقهاء السبعة لا تقاس بالإقامة بها في عهد الرسول -صلوات الله وسلامه عليه- وفي عهد أصحابه -رضي الله عنهم- أو في عهد هؤلاء الفقهاء -رحمهم الله .

ومن تابع الشافعي قائلاً إنه قرشي فله ذلك لكن هذه الميزة لا توجب الرجحان في العلم وفي صحيح مسلم : «من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه» على أن هناك من العلماء من هو قرشي بالاتفاق فيفضل على من في قرشيته خلاف لو كان هذا الأمر بالنسب .

ومن تابع أحمد بن حنبل وذكره بكثرة الحديث فله ذلك ، لكن كثرة الحديث بمجرد ما إذا لم تكن مقرونة بالتمحيص والغوص تكون قليلة الجدوى ، ولا حجر على المقلد فيما يتخذه سبباً لمتابعته إماماً دون الآخرين لكن رجحان أحد المجتهدين في نظره لا يستلزم رجحانه على الآخرين في نفس الأمر ، بل الخوض في المفاضلة بينهم بعيد عن الحكمة .

ولو سلطنا في تفضيل الإمام أبي حنيفة هنا ما سلكه صاحب (المدارك) القاضي عياض ، في تفضيل إمامه ، أو ما سلكه صاحب «مغيث الخلق» في تفضيل الشافعي ، أو ابن الجوزي في «مناقب الامام احمد» في تفضيل قدوته لكان مجال الكلام في ذلك متسعاً جداً لكن لا نبتعد عن الحكمة مع المتبعدين ولا نخوض في المفاضلة مع الخائضين ، بل نراهم كلهم على هدى من ربهم وندع الناس وشأنهم في متابعة من يشاءون منهم على تفاوت المشارب والأذواق وتخالف الميول باعتبار مناشئهم ومداركهم ونعد انه قد برئت ذمة من يتابع أحدهم مطلقاً سواء أصاب إمامه أم أخطأ ، ولإمامه أجران على تقدير الإصابة ، وأجر واحد على

تقدير الخطأ، وذمة المتابع بريئة في الحالتين اتفاقاً.

وحيث انه لا بد لغير المجتهد من اتباع أحدهم لضرورة العمل يختار أحدهم بسبب يلوح له فيتابعه. وأما ادعاء أن إمامه هو المصيب في المسائل كلها في نفس الأمر فرجم بالغيب وكفى في صحة العمل غلبة الظن، واستيلاء اليقين من الظن شأن العامة. ومن أقررنا له بأنه مجتهد فقد اعترفنا له بأنه يخطيء ويصيب مأجوراً في الحالتين، بعد بذله الوسع، فيكون القول في أحد المجتهدين بأنه مصيب مطلقاً مجازفة يبرأ منها أهل العلم المنصفون، لأنه يؤدي إلى رفعه لمقام العصمة وإنما العصمة لأنبياء الله ورسله- عليهم السلام-.

وقد مضت طوائف الأمة على إجلال هؤلاء الأئمة مكتفين بالأخذ والرد في الاحتجاج على المسائل، والموازنة بين أدلة كل طائفة كما تقضي به أمانة العلم، الى أن حدثت فتنة خلق القرآن، في عهد المأمون العباسي، وكان بين رواة الحديث أناس لم يتقنوا النظر ولم يمارسوا استنباط الأحكام من الأدلة، فإذا سئل أحدهم عن مسألة فقهية، لا يجهلها صغار المتفقيين، يجيب عنها بما يكون وصمة عار له أبد الآبدين، فيصلي أحدهم الوتر بعد الاستنجاء من غير إحداث وضوء، ويستدل على هذا العمل بقوله- عليه السلام- «من استجمر فليوتر» المقصود منه إيتار الجمار عند الاستنقاء، لا صلاة الوتر بعد نقض الوضوء مباشرة من غير توضع، ويبقى أحدهم لا يحلق رأسه قبل صلاة الجمعة أربعين سنة على ما فهم من حديث «نهى عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة»^(١) مع أن الحلق بفتح اللام فيكون المراد النهي عن عقد الحلقات المؤدي الى مضايقة الجماعة بدون ان يكون له أدنى علاقة بحلق الرأس، ويفهم آخر منهم من حديث «نهى أن يسقي الرجل ماءه زرع غيره»^(٢) المنع من سقي بساتين الجيران مع أن المراد وطء الجبالى من السبايا.

(١) وفي النهاية، الحلق بكسر الحاء وفتح اللام جمع الحلقة مثل قصعة وقصع. وفي القاموس، الحلقة جمعها حلق محرقة أي بفتحتين.

(٢) ولفظ أبي داود «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع غيره».

وسئل كبير منهم في مجلس تحديته عن دجاجة وقعت في بئر فقال للسائل :
 الاغطيتها حتى لا يقع فيها شيء؟ فيجيبه نيابة عن هذا المحدث الكبير أحد المتفهمة
 في مجلسه سترأ لجهله بالأحكام ، وسئل أحدهم عن مسألة من الفرائض فكتب في
 الفتوى : تقسم على فرائض الله سبحانه وتعالى ، وسئل أحدهم عن الحالف
 بصدقة إزاره . فقال : بكم اشتريته؟ فقال : باثنين وعشرين درهما . قال : اذهب
 وصم اثنين وعشرين يوماً . فلما مر جعل يتأوه ويقول غلطنا ، أمرنا بكفارة
 الظهار! . وسئل آخر عن فارة وقعت في بئر ، فقال : البئر جبار . وكانت فلتات
 تصدر من شيوخهم في الله سبحانه وصفاته مما ينبذه الشرع والعقل في آن واحد ،
 فرأى المأمون امتحان المحدثين والرواة في مسألة كان يراها من أجلى المسائل
 ليوقفهم موقف التروى فيما يرون ويروون فأخذ يمتحنهم في مسألة القرآن
 يدعوهم الى القول بخلق القرآن ويضطهدهم على ذلك ملوماً فيما اختاره من
 الوسيلة في اختبارهم غير موفق فيما توخاه ، واستمرت هذه الفتنة من عهد المأمون
 الى عهد المتوكل العباسي ، ولقي الرواة صنوف الارهاق طول هذه المدة ، فمنهم
 من أجاب مرغماً من غير أن يعقل المعنى ، ومنهم من تورع من الخوض فيما لم يخض
 فيه السلف .

وكان نزاع القوم بحسب الظاهر فيما بالأيدي ، ودعوى قدمه تكون
 مكابرة ، واما الكلام الذي قام بالله سبحانه وهو صفقة من صفاته -تعالى- فلا شك
 في قدمه قدم باقي صفاته الذاتية الثبوتية ، وكم صرح الامام أحمد بان القرآن من
 علم الله وعلم الله قديم ، وبين أن القرآن باعتبار وجوده في علم الله سبحانه
 قديم . ولكن دهاء الرواة كانوا بعيدين عن تعقل محل النزاع وتحريره ، وكان بين
 أهل الغوص على المعاني وبين نقلة الألفاظ جفاء متوارث حيث كانت النقلة
 متمسكين بحرفية ما يروونه غير معولين على أفهام الآخرين في النصوص ،
 يرمونهم بمنابذة السنة عند عدم موافقة أفهام هؤلاء لأفهامهم أنفسهم ، وفي هؤلاء
 المكثرين من الرواية بدون اهتمام بالتفقه والدراية يقول شعبة : كنت اذا رأيت

رجلا من اهل الحديث يجيى أفرح به فصرت اليوم ليس شيء أبغض الي من أن أرى واحداً منهم. ويقول ابن عيينة: أنتم سخنة عين لو ادركنا واياكم عمر بن الخطاب لأوجعنا ضرباً!. ويقول الثوري: ليس طلب الحديث من عدد الموت، ويقول ايضاً: لو كان هذا الحديث خيراً لنقص كما ينقص الخير. ويقول عمرو ابن الحارث -شيخ الليث-؛ ما رأيت علماً أشرف وأهلاً أسخف من اهل الحديث. الى غير ذلك مما في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر و«المحدث الفاصل» للرامهرمزي وغيرهما.

ومما زاد في الشقاق بين الفريقين انتداب قضاة في تلك البرهة لامتحانهم في مسألة القرآن وغالب هؤلاء القضاة كانوا يرون رأي ابي حنيفة واصحابه في الفقه ويميلون الى المعتزلة في مسائل الامتحان^(١)، فلما رفعت المحنة في عهد المتوكل أخذ رد الفعل مجراه الطبيعي من غير أن يفيد ما بدأه المأمون شيئاً مما كان يتوخاه سوى استفحال التعصب والتطرف في الفريقين، وقد انقلب الاضطهاد في عهد المتوكل الى عكس سابقه وكان أهل الرواية يغلب عليهم قلة التبصر في المسائل يندفعون في الوقعة كلما ضاقت حجتهم اندفاعاً لا يبرره دليل ولا شبه دليل فسلوا سيف النقد على ممتحنهم القضاة -بحق- وعلى أئمة هؤلاء القضاة في الفقه الذين لاناقة لهم في الامر ولا جمل -من غير حق- حتى ساووا بين القضاة وأئمتهم الأبرياء، ولسان حال ابي حنيفة واصحابه يقول:

غيري جنى وانا المعذب فيكم فكأنني سبابة المتندم

فرموه واصحابه عن وتر واحد، ودونوا وفي اصحابه مثالب مختلفة بأسانيد مركبة أوحثها إليهم غضبتهم الظالمة فجعلوا رقابهم بايدي أبي حنيفة واصحابه

(١) من المعتزلة طائفة يتابعون أحد الائمة المتبوعين في الفروع على شذوذهم في المعتقد. ومنهم طائفة يستقلون في الفروع وفي المعتقد كما أشرت الى ذلك فيما علفت على مراتب الاجماع لابن حزم.

في الآخرة، يسامحونهم إذا شاءوا ويقتصون منهم إذا أرادوا، كما كانت اقفيتهم بأيدي قضاتهم في الدنيا باعترافهم، ومسامحتهم هي الجديرة بما عرف عن أبي حنيفة وأصحابه من سعة الصدر وكرم الخلال نحو جهلة المعتدين، وهم حينما طعنوا فيه إنما طعنوا ظانين أنه على الخطأ وهم على الصواب، ومن علم حالهم ربما يعذرهم في ذلك! بخلاف أهل الفقه من المخالفين، لأن اعتقاد الحنفية واعتقادهم واحد، ومدارك الفقه عند الفريقين متقاربة، والكل متمسك بالقياس في غير مورد النص فإذا جاوز أحد هؤلاء في النقد حد قرع الحججة بالجة، واسترسل في اصطناع مثالب مسائراً لهواه فلا عذر له أصلاً، فلا يلقي مثله غير مقامع توقفه عند حده!

والذي صح عن أئمة الفقه وكبار اصحابهم في أبي حنيفة وأصحابه هو إحسان القول فيه وفي أصحابه، وها هوذا الإمام مالك لما قال له الليث بن سعد: أراك تعرق؟ أجابه قائلاً: «عرقت مع أبي حنيفة! إنه لفقيه يا مصري» كما في مدارك القاضي عياض، والفقيه هو البارع في علم الكتاب والسنة ومواطن الاجماع والاختلاف، ومسالك القياس، والاعتراف لواحد بأنه فقيه اعتراف له بكل خير، وقد روى عن مالك رواية من غير أهل الفقه ما هو من قبيل النيل من أبي حنيفة. فدونه الساقطون المتسقطون - لحاجة في النفس - لكن فرحهم به يزول عند علمهم بأن ذلك كله مكذوب على مالك، مروى بطرق فيها أهل الجمود والنزق من الرواة الذين ضاق أفق فهمهم وتفكيرهم، فاستباحوا النيل من أهل الفهم والتفكير حيث جمعوا إلى قلة الفهم قلة الدين.

قال ابو الوليد الباجي في شرح الموطأ (٧ - ٣٠٠) : « روى عبد الملك بن حبيب أخبرني مطرف (بكسر الراء المشددة) أنهم سألوا مالكا عن تفسير الداء العضال في هذا الحديث (حديث كعب الاحبار في أن بالعراق الداء العضال) فقال: أبو حنيفة وأصحابه ، وذلك أنه ضلل الناس بوجهين بالإرجاء وبنقض السنن

بالرأي^(١). وقال أبو جعفر انداودي : هذا الذي ذكره ابن حبيب إن كان سلم من الغلط وثبت فقد يكون ذلك من مالك في وقت حرج اضطره لشيء ذكر له عنه، مما أنكره فضاق به صدره فقال ذلك، والعالم قد يحضره ضيق صدر، فيقول ما يستغفر الله عنه بعد وقت، إذا زال غضبه! قال القاضي أبو الوليد- رضي الله عنه-: وعندي أن هذه الرواية غير صحيحة عن مالك، لأن مالكا- رضي الله عنه- على ما يعرف من عقله، وعلمه، وفضله، ودينه وإمساكه عن القول في الناس إلا بما صح عنده وثبت لم يكن ليطلق على أحد من المسلمين ما لم يتحققه! ومن أصحاب أبي حنيفة عبد الله^(٢) بن المبارك وقد شهر إكرام مالك له وتفضيله إياه وقد علم أن مالكا ذكر أبا حنيفة بالعلم بالمسائل، وأخذ أبو حنيفة عنه أحاديث، وأخذ عنه محمد بن الحسن الموطأ، وهو مما أرويه عن أبي ذر عبد بن أحمد- رضي الله عنه- وقد شهر تناهي أبي حنيفة في العبادة وزهده في الدنيا، وقد امتحن وضرب بالسوط! على أن يلي القضاء، فامتنع!. وما كان مالك ليتكلم في مثله إلا بما يليق بفضله، ولا نعلم أن مالكا تكلم في أحد من أهل الرأي، وإنما تكلم في قوم من أصحاب الحديث من جهة النقل...».

ومقام الباجي في الحديث، والفقهاء، والنظر، والتاريخ مما يقربه طوائف أهل العلم فضلا عن أهل مذهبه. ووجه حكمه بعدم صحة الخبر المذكور يظهر

(١) والارجاء الذي ينسب إليه ما هو إلا محض السنة كما سيأتي تحقيقه بحيث لا يدع قولاً لقاتل إن شاء الله تعالى. وأما نقض السنن بالرأي فحاشاه عن ذلك بل هو من أشد العلماء تمسكا بالسنة بمعناها المعروف عند السلف والسنة عندهم هي الطريقة المسلوكة لجماعة المسلمين المتوارثة عن النبي صلوات الله عليه وسلم وأما السنة بمعنى يشمل خبر الآحاد كما هو مصطلح المتأخرين فتختلف شروط قبولها عند أهل العلم الأئمة وسيأتي شرح ذلك فلا يكون رد خبر لعدم استجماعه لشروط القبول نقضا للسنة ولا رداً لها.

(٢) وهذا يرد على صنيع ابن فرحون حيث ذكره في طبقات المالكية لمجرد أن روى عن مالك بعض أحاديث قال ابن الدخيل: حدثنا جعفر بن ادريس المقرئ. حدثنا: محمد بن أبي يحيى. قال حدثنا: محمد بن سهل قال: سمعت ليث بن طلحة يقول: سمعت سلمة بن سليمان يقول: قلت لابن المبارك وضعت من رأى أبي حنيفة ولم تضع من رأى مالك؟ قال: لم أره علماً أهـ كما في جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢-١٥٧) يعني أنه ألف في فقه أبي حنيفة ولم يؤلف في فقه مالك ومثله كيف يصح أن يذكر في عداد المالكية؟.

من ترجمة مطرف بن عبد الله اليساري الأصم وعبد الملك بن حبيب في كتب الضعفاء. ومن روى عن مطرف من أصحاب الصحاح إنما روى عنه الأحاديث المسندة في الموطأ مما شاركه فيه جماعة.

وأما الشافعي فقد تواتر عنه قوله: «الناس كلهم عيال في الفقه على أبي حنيفة» بطرق جماعة من كبار أصحابه، وهو أخذ الفقه عن عدة من أصحاب أبي حنيفة، وقال الطحاوي: رأيت خالي- يعني المزني- يديم النظر في كتب أبي حنيفة، وقد سئل المزني- أفقه أصحاب الشافعي- عن أبي حنيفة، فقال: سيدهم (يعني أهل العراق) وعن أبي يوسف فقال أكثرهم حديثاً- أو أتبعهم للحديث- وعن زفر ابن الهذيل فقال: أحدهم قياساً، وعن محمد فقال: أكثرهم تفریباً، فوصفهم بأخص أوصافهم. وقال أبو العباس أحمد بن سريج لرجل كان يقع في أبي حنيفة: أتقع في رجل سلم له جميع الأمة ثلاثة أرباع العلم وهو لا يسلم لهم الربع الباقي؟! كما في مبسوط السرخسي ومناقب الموفق وغيرهما. (وتنوير الصحيفة في مناقب أبي حنيفة) للحافظ جمال الدين بن عبد الهادي يعني عن ذكر نصوص عن الحنابلة في إجلال أبي حنيفة، وقد سبق أن نقلنا كلمة سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي في أبي حنيفة في مقدمة نصب الرأية. هكذا كان الاخاء بين المالكية، والشافعية، والحنبلية، وبين الحنفية مدى القرون لأن علمهم من نبع واحد، واتجاههم اتجاه واحد، ورائد الجميع الاخلاص. واستمر الأمر على هذا الصفاء، لا يمتهم غير الحشوية المبتدعة من الرواة إلى أواخر أيام أبي حامد الاسفرايني فأخذ بعض أهل المذاهب ينازعون الحنفية القضاء، باثارتة كوامن النفوس حرصاً على الدنيا، لا نزاعاً في الخطأ والصواب، ولا دفاعاً عن الحق إزاء الباطل، فأساء أناس إلى أنفسهم ممن جمعوا بين الفقه والحديث- في حسابهم- فدونوا أكاذيب مكشوفة ضد أبي حنيفة وأصحابه، فسودوا صحيفة أعمالهم! وشوهوا ناصع خدماتهم في الدين بالسعي في الفتن لأجل الدنيا!

وقال المؤرخ تقي الدين المقرئ في الخطط (٤- ١٤٥): «إن أبا

حامد الاسفرايني لما تمكن من الدولة في أيام الخليفة القادر بالله أبي العباس أحمد قرر معه استخلاف أبي العباس أحمد بن محمد البارزي الشافعي عن أبي محمد بن الأكفاني الحنفي قاضي بغداد، فأجيب إليه بغير رضا الأكفاني وكتب أبو حامد إلى السلطان محمود بن سبكتكين وأهل خراسان: أن الخليفة نقل القضاء عن الحنفية إلى الشافعية، فاشتهر ذلك بخراسان، وصار أهل بغداد حزبين! وقدم بعد ذلك أبو العلاء صاعد بن محمد قاضي نيسابور ورئيس الحنفية بخراسان، فأتاه الحنفية فثارت بينهم وبين أصحاب أبي حامد فتنة ارتفع أمرها إلى السلطان، فجمع الخليفة القادر الأشراف والقضاة وأخرج إليهم رسالة تتضمن أن الاسفرايني أدخل على أمير المؤمنين مداخل أوهمه فيها النصح والشفقة والأمانة، وكانت على أصول الدخول والخيانة! فلما تبين له أمره، ووضح عنده خبث اعتقاده، فيما سأل فيه من تقليد البارزي الحكم بالحضرة من الفساد والفتنة، والعدول بأمر المؤمنين عما كان عليه أسلافه من إثارة الحنفية وتقليدهم واستعمالهم. صرف البارزي وأعاد الأمر إلى حقه، وأجراه على قديم رسمه، وحمل الحنفيين على ما كانوا عليه من العناية والكرامة والحرمة والاعزاز، وتقدم إليهم بان لا يلقوا أبا حامد، ولا يقضوا له حقا، ولا يردوا عليه سلاما! وخلع على أبي محمد الأكفاني. وانقطع أبو حامد عن دار الخلافة، وظهر التسخط عليه، والانحراف عنه! . اهـ. .» .

وهذا هو عمل شيخ الطريقة العراقية من الشافعية. وأما شيخ الطريقة الخراسانية القفال المروزي فقام بدوره بما سجله في فتاواه من صلاة للحنفية! وقد ذكر صاحب (مغيث الخلق) أنه صلاها بمحضر السلطان محمود الغزنوي مؤلف كتاب (التفريد في الفقه الحنفي) فلو ثبت ذلك عنه لدل على أن شيخ الطريقة الخراسانية منهم مع شيخ الطريقة العراقية كفرسي رهان في ابتكار طريقة في الدعوة إلى المذهب والتغلب على المذاهب، والصحيح أن القفال صور تلك الصلاة في فتاواه ولكن لم يصلها بحضرة السلطان، ولو فعل لكان نصيبه التوسيط من ذلك الملك العالم الدين، وما يتبع ذلك من انتقال أهل البلاد من مذهب إلى

مذهب حديث خرافة، وأحدوثة دعاية. وتلك الحركة من أبي حامد الاسفرايني أثارت الكوامن. فانبرى محدثون ومؤرخون من أهل مذهبه ليشفوا غيظ صدورهم من خصومهم بتدوين تلك الرحلة الكاذبة^(١) في مناقب الشافعي. ويذكر مثالب مختلفة في حق فقيه الملة! ويعز على المرء أن يجد أبا نعيم. والبيهقي في هذا الصف يدونان الرحلة المكشوفة الكذب برواية مثل عبد الله بن محمد البلوي الكذاب المشهور بسند فيه أحمد بن موسى النجار الذي يقول عنه الذهبي: حيوان وحشي. وربما يعذر أمثال عبد الملك بن الجويني، والغزالي، والرازي ممن لا شأن لهم في نقد الروايات إذا اغتروا بتخريج أبي نعيم والبيهقي الرحلة وبنوا عليها صنوف العنف ضد الحنفية ولكن ماذا يكون عذر الحافظين عند الله وعند الناس؟ في تدوينها الرحلة وهما يعلمان أنها باطلة لا ظل لها من الحقيقة!. وللخطيب الحظ الأوفى في النيل من أبي حنيفة حيث حشد في تاريخه من مثالب أبي حنيفة وكبار أصحابه ما برأ الله ساحتهم منها. كما نشرح ذلك تفصيلا في هذا الكتاب الذي خصصناه بالرد على الخطيب فيما يخص أبا حنيفة، فلم أولا بأمانة الخطيب وديانته ومبلغ استقامته ليعلم أهو ممن يقبل قوله في الجرح والتعديل أم يعد من المنبوذين بظهور بالغ تعصبه ومتابعته كهواه في احتجاجه بالأحاديث وكلامه في الرجال وتصويره الأبناء على ما يهواه على سوء سلوك ينسب إليه ويجعله في عداد أمثال أبي نواس في هجر القول وسوء الفعل، فيسقط من مقام الأمانة في مثار تعصبه خاصة، رغم سكوت المذكورين بالصلاح من أهل مذهبه عن الدخول في قوله وفعله، على خلاف ما تقضي به الأمانة في العلم، ورغم مسامرة المسائرين لهم في ذلك جهلا بما هنالك!!.

كلمة في أحوال الخطيب البغدادي

ولد أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب سنة ٣٩٢ هـ - قبل إثارة أبي

(١) وتفيدها في «توالي التأسيس» لابن حجر وفي «بلوغ الاماني» و«احقاق الحق» والثلاثة مطبوعة.

حامد الاسفرايني الفتنة التي أشرنا إليها بسنة- نشأ حنبلياً ثم تشفع وحضر في الفقه على أبي الطيب الطبري- خليفة أبي حامد الاسفرايني- وكتب الحديث عن جماعة، وألف تاريخ بغداد وهو من جواد كتبه إلا أنه شوّهه بمتابعة الهوى في تراجم كثير من قادة العلم من غير أهل مذهبه وذكر مثالب لهم، وهو يعلم ما في أسانيدنا من وجوه العلل وصنوف الخلل! بل قلّ من سلم منهم من لسانه. حتى شملت استطلاته قدماء أصحاب أبي حنيفة خاصة! ويرى المطالع العجب العجائب فيما ترجم به لأبي حنيفة كما سيأتي شرح ذلك، وكأن بينه وبين الحنابلة خطوب! وكانت الحنفية يتجاهلون استطلالاته، ويمرون بها مر الكرام باللغو من الكلام! . ولما استولى البساسيري على بغداد سنة ٤٥٠ هـ وولي أبا يعلى الحنبلي القضاء هرب الخطيب إلى الشام، ولم يعد إلى العراق إلا بعد إحدى عشرة سنة. وهو من المكثرين في التأليف، وقد روى ابن الجوزي، عن أبي الحسين بن الطيوري: أن أكثر كتب الخطيب سوى التاريخ مستفادة من كتب الصوري (الحفاظ محمد بن عبد الله الساحلي المتوفى ببغداد سنة ٤٤١ هـ) قال ابن الجوزي في (التحقيق):
أورد الخطيب في كتابه الذي صنّفه في القنوت أحاديث أظهر فيها تعصبه، فمنها: ما أخرجه عن دينار بن عبد الله - خادم أنس بن مالك - (يعني في زعمه) عن أنس قال: «ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح حتى مات» ثم قال: وسكوته عن القدح في هذا الحديث واحتجاجه به وقاحة عظيمة وعصبية باردة وقلة دين؛ لأنه يعلم أنه باطل!! قال ابن حبان: دينار يروي عن أنس آثراً موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. فوا عجباً للخطيب! أما سمع في الصحيح: «من حدث عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين» وهل مثله إلا كمثل من انفق نهرجا ودلسه؟!، فإن أكثر الناس لا يعرفون الصحيح من السقيم، وإنما يظهر ذلك للنقاد، فإذا أورد الحديث محدث، واحتج به حافظ لم يقع في النفوس إلا أنه صحيح، ومن نظر في كتابه الذي صنّفه في القنوت، وكتابه الذي صنّفه في الجهر بالبسملة، وكتابه في مسألة صوم يوم

الغيم، واحتججه بالأحاديث التي يعلم بطلانها اطلع على فرط عصبيته وقلة دينه اه!! ثم ذكر له أحاديث أخرى كلها عن أنس «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت في الصبح حتى مات» وطعن في أسانيدھا. وقال ابن الجوزي أيضا في «درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم»: أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي، عن أبيه قال: سمعت إسماعيل بن أبي الفضل القومسي- وكان من أهل المعرفة بالحديث- يقول: ثلاثة من الحفاظ لا أحبهم لشدة تعصبهم وقلة إنصافهم الحاكم أبو عبد الله، وأبو نعيم الأصفهاني، وأبو بكر الخطيب. وذكر ابن الجوزي ذلك أيضا في «السهم المصيب»، ثم قال: وأما الخطيب فإنه زاد عليها في التعصب وسوء القصد! ولهذا لم يبارك في كتبه، ولا يكاد يلتفت إليها وهي كتب حسان، ولو ذهبنا نذكر أغلاطه وما تعصب به لطلال! ثم قال: ان الخطيب جمع كتابا في الجهر بالبسملة، فساق فيه الأحاديث التي يعلم أنها ليست صحيحة مثل حديث عبد الله بن زياد بن سمعان! وقد أجمعوا على ترك حديثه، فقال مالك: كان كذابا. ومثل حديث حفص بن سليمان قال أحمد: هو متروك الحديث، وكل أحاديثه تكلمت عليها في التعليقة، وبينت وهاها فلا أعيد. وقد فعل مثل ذلك في كتاب القنوت. ومن تبلغ به العصبية الى ما قد ذكرناه من تغطية الحق والتلبس على الخلق لا ينبغي أن يقبل جرحه وتعديله، لأن قوله وفعله ينبيء عن قلة دين، ولقد نقلت من خطه أشعاراً قالها اه ثم ذكر أشياء منها ضربنا عن ذكرها صفحا، وهي مذكورة في رد الملك المعظم على الخطيب نقلا عنه وهو مطبوع بالهند وبمصر.

وقال ابن الجوزي أيضا في «المنتظم»: كان أبو بكر الخطيب على مذهب أحمد بن حنبل فمال عليه أصحابنا لما رأوا من ميله الى المبتدعة، وأذوه فانتقل الى مذهب الشافعي وتعصب في تصانيفه عليهم فرمز الى ذمهم، وصرح بقدر ما أمكنه اه!! وقال فيه أيضا: وكان في الخطيب شيان: أحدهما: الجري على عادة عوام المحدثين في الجرح والتعديل، فانهم يجرحون بما ليس بجرح، وذلك لقلة فهمهم، والثاني التعصب! وقد ذكر في كتاب الجهر بالبسملة أحاديث يعلم أنها لا

تصح ، وهكذا فعل أيضا في كتاب القنوت ، وذكر في مسألة صوم يوم الغيم حديثا يدري أنه موضوع فاحتج به ولم يذكر عليه شيئا اهـ . ثم ذكر له أشياء ، ثم قال : من نظر فيها اطلع على فرط عصبيته وقلة دينه اهـ!! ولم يكن في الحفظ بذاك ، فاذا سئل عن شيء قلما كان يجب فورا بل كان يؤخر الجواب أياما ، وله تصحيفات وأوهام معروفة نشير الى بعضها في أواخر الكتاب ان شاء الله تعالى واتهامه باحتساء الخمر في معجم الادباء [٤- ٢٩] .

وقال سبط ابن الجوزي في (مرآة الزمان) قال محمد بن طاهر المقدسي : لما هرب الخطيب من بغداد عند دخول البساسيري إليها قدم دمشق فصحبه حدث صبيح الوجه فكان يختلف إليه فتكلم الناس فيه وأكثروا حتى بلغ والي المدينة وكان من قبل المصريين شيعيا ، فأمر صاحب الشرطة بالقبض على الخطيب وقتله ، وكان صاحب الشرطة سنيا فهجم عليه فرأى الصبي عنده ، وهما في خلوة ، فقال للخطيب : قد أمر الوالي بقتلك ، وقد رحمتك ، وما لي فيك حيلة إلا أنني إذا خرجت بك أمر على دار الشريف بن أبي الحسن العلوي فادخل داره فاني لا أقدر على الدخول خلفك . وخرج فمر على دار الشريف فوثب الخطيب فصار في الدهليز ، وعلم الوالي فأرسل إلى الشريف يطلبه منه ، فقال الشريف : قد علمت اعتقادي فيه وفي أمثاله ، وليس هو من أهل مذهبي وقد استجار بي وما في قتله مصلحة ، فان له بالعراق صيتا وذكرا ، فان قتله قتلوا من أصحابنا عدة ، وأخربوا مشاهدنا . قال : فيخرج من البلد . فأخرجوه فمضى إلى صور ، واشتد غرامه بذلك الصبي فقال فيه الأشعار فمن شعره :

بات الحبيب وكم له من ليلة فيها أقام إلى الصباح معانقي
ثم الصباح أتى ففرق بيننا ولقلما يصفو السرور لعاشق اهـ

وذكر له أشعارا كثيرة من هذا القبيل . . ومن الظلم أن يعد مثله في عداد علماء الجرح والتعديل ، ويعول على قوله في دين الله ، وقد دافع ابن الجوزي في «السهم المصيب» عن الحنابلة الذين طعن فيهم الخطيب ، وكان بينه وبين

الحنابلة خطوب، تجد نماذج منها في «مرآة الزمان» لسبط ابن الجوزي . وقال ابن طاهر: جاء جماعة من الحنابلة يوم الجمعة إلى حلقة الخطيب بجامع المنصور فناولوا حدثاً صبيح الوجه ديناراً وقالوا له قف بازائه ساعة وناوله هذه الرقعة، فناوله الصبي وإذا فيها ما ذكره السبط مما لا حاجة إلى ذكره هنا . ثم قال : وكانوا يعطون السقاء قطعة يوم الجمعة، فكان يقف من بعيد بازائه ويميل رأس القربة، وبين يديه أجزاء فيبتل الجميع فتتلف الأجزاء، وكانوا يطينون عليه باب داره في الليل، فرجما احتاج إلى الغسل لصلاة الفجر فتفوته، وقد قدح في جماعة من الأئمة فقال : كان مالك قليل الحفظ، والحسن البصري، وابن سيرين يقولان بالقدر، ومالك بن دينار ضعيف، ولم يسلم من لسانه إلا القليل، إلى آخر ما ذكره السبط، وفي ذلك عبر من ناحية أحوال الخطيب وأحوال الحنابلة في آن واحد، وهذا هو الذي يتناول على مثل فقيه الملة الامام الأعظم أبي حنيفة وأجلة أصحابه . . وقد ذب عن أبي حنيفة عالم الملوك الملك المعظم عيسى بن أبي بكر الأيوبي في كتابه (السهم المصيب في كبد الخطيب) ومن ظنه من تأليف سبط ابن الجوزي ظن باطلا . نعم للسبط كتاب (الانتصار لامام أئمة الأمصار) في الذب عن أبي حنيفة في مجلدين، وقد رد فيه على الخطيب رداً مشبعاً . وكذلك رد أبو المؤيد الخوارزمي على الخطيب في مقدمة (جامع المسانيد) رداً جيداً، وكان عود الخطيب إلى بغداد سنة ٤٦١ هـ وبها توفي سنة ٤٦٣ هـ سامحه الله وألهم الذين افترى الخطيب عليهم العفو والمسامحة عنه . وفي تاريخه أنباء كاذبة وأحاديث باطلة جزماً فمن المجازفة البالغة حد الشناعة تدوين بعضهم رؤيا مؤداها: أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر مجلس إقراء الخطيب لتاريخه . وهذه طريقة تدجيل في ترويح ما فيه من الأباطيل المكشوفة . وراوي تلك الرؤيا من جملة رواة حال الخطيب مع الصبي الذي كان يتغزل فيه نعوذ بالله من الخذلان . وهذا القدر كاف في الامام بحال الخطيب في الأمانة والديانة قبل البدء في الرد التفصيلي وفيما سيأتي الخبر اليقين في تصرفات الخطيب .

كلمة لا بد منها قبل الدخول في الرد التفصيلي

كان القائم بالاشراف على طبع تاريخ بغداد زارني في منزلي بقلعة مصر حينما قارب طبع الكتاب، المجلد الثالث عشر- الذي فيه ترجمة أبي حنيفة- وقال لي: لو كنت أعلم أن الخطيب يبلغ به التقول والتحامل على الامام الأعظم إلى الدرجة التي رأيتها الآن ما كنت لأجترىء على مشاركة الطابعين في طبع تاريخ الخطيب، ولكنني خطوت خطوة لا سبيل لي معها الى التراجع!. فماذا أعمل؟ فقلت: يوجد رد ملك العلماء الملك المعظم عيسى بن أبي بكر الأيوبي على الخطيب بدار الكتب المصرية ونسخة أخرى منه بمكتبة محمد أسعد باصطنبول فاحدى النسختين تقابل بالآخرى فتذيل ترجمة أبي حنيفة في تاريخ الخطيب بما في هذا الرد وفيه كفاية. ثم استشار شركاءه في الطبع لكنهم لم يوافقوه على ذلك بملاحظة أن نشر هذا الرد معه يضر رواج الكتاب. فراجعتني مرة ثانية فكتبت تعليقات مختصرة تنقذ الموقف بدون أن أذكر اسمي بناء على أني لم أعط الموضوع حقه من التوسع حيث كان القائمون بطبعه يأبون التشدد على الخطيب- لمصلحة تجارية- ثم رأيت الكتاب قد طبع بتصرف مححف في تعليقاتي فاذا أحد الحشوية الجهلة^(١) من أعداء أئمة السنة لعب في الأمر بايعاز من زملائه المبتدعة، وقام

(١) وهو الذي كان نسخ ترجمة أبي حنيفة من تاريخ بغداد من- نسخة دار الكتب المصرية- التي انفردت بغالب المثالب في ترجمته- وبعث بها إلى الهند فطبعت هناك مع ترجمتها إلى اللغة الهندية بسعي بعض أغنياء الحشوية نكايه في الحنفية، وذلك قبل طبع الكتاب بمصر بسنين، ثم أبدى الناسخ عن مكنون معتقده، وباعث عدائه لامام الأئمة بطبعه «نقض الدارمي» في التجسيم في المدة الاخيرة فكفى الله المؤمنين القتال، وعلم العامة والخاصة من هم أعداء فقيه الملة؟ وفي آخر الطبعة الهندية ذكر من هو الساعي في نسخها، ومن هو القائم بترجمتها، ومن هو الناشر؟ ومن هو هذا وذاك وذلك؟ من المهملين الفاتنين الساعين في تفريق كلمة المسلمين. ومن غريب ما سمعت من المشرف على طبع التاريخ أن بعض المستشرقين وأناسا من الذين يدعون زورا الانتماء إلى السلف أبلغوه أنه إذا استمر على طبع الكتاب من نسخة (الكبريلي)- وهي خلو عن غالب المثالب في ترجمة أبي حنيفة- يعلنون على الملأ أن الكتاب ناقص منقوص. فاضطر إلى اتباع نسخة دار الكتب المصرية- على سقمها- لوجود تلك المثالب فيها باكملها وفي ذلك ما يكشف الستار عن تأمر الفريقين وتأخيها في تلك الغاية فليعتبر بذلك الاعتبارون.

بالتصحيح المطبعي كمتبرع، وتصرف في التعليقات كما أوحى إليه هواه تصرفاً
يزيل قوتها!

وبعد إخراج المجلد الثالث عشر من التاريخ هكذا، وبعد توزيع معظم
النسخ صادرت الحكومة المصرية البقية الباقية من المجلد المذكور بعد التوزيع،
وأوقفت طبع باقي الكتاب إلى أن ألزمتهم إعادة طبع المجلد المذكور بتعليقات
تحت إشراف الأزهر- في عهد الشيخ الأحمدى- مع الزامهم طبع كتاب الملك
المعظم السابق ذكره كملحق للكتاب حتى تم العمل بعد مدة طويلة، فاطلعت
على المجلد المعاد طبعه، كما اطلعت على سابقه لكني وجدت التعليقات غير
مستوفية الشروط، وإن كان القائمون بأمرها أدرجوا تعليقاتي التي كنت سلمتها
للمشرف على طبع الكتاب ضمن تلك التعليقات بتصريف وتلطيف. ! ثم علمت
أن المجلد المصادر قد وزعت نسخه فعلاً- قبل المصادرة- في أقطار العالم وهي لا
تحتوي إلا على تعليقات يسيرة مختزلة من تعليقاتي، فرأيت من الواجب استيفاء
الرد على الخطيب بمبلغ علمي قضاء لبعض حقوق الإمام الأعظم علينا، وإعلاماً
بأن التحامل على إمام شطر هذه الأمة بل إمام ثلثيها على طول القرون استهانة
بهذه الأمة المحمدية لا يجوز السكوت عنها، فكتبت هذا الرد مشيراً إلى أرقام
الصفحات في النسختين (المصادرة والمعلق عليها) لتسهيل المراجعة على المطالع،
وهذا أوان الشروع في المقصود ومن الله التوفيق والتسديد.

«تنبيه»: أبو حنيفة تابعه في الفقه شطر الأمة المحمدية بل ثلثاها على تعاقب
القرون فالحنفية في الهند والسند لا تقل عن خمسة وسبعين مليوناً، وفي الصين عن
خمين مليوناً، وفي بلاد الروس والقوقاس، والقزاق، وبخاري وسبيريا وما
والاها عن خمسين مليوناً أيضاً، وفي بلاد الرومان، والصرب، وبوسنا وهرسك،
والألبان، والبلغار، واليونان، والبلاد العثمانية القديمة في القارات الثلاث عن
خمين مليوناً أيضاً سوى من في بلاد الأفغان وبلاد الحبشة، ومصر، وطرابلس
الغرب وتونس، وأفريقيا الجنوبية، وغيرها. وباقي الأمة لباقي الأئمة. ومثل

الامام أبي حنيفة في إمامته وديانته وتواتر ثقته وأمانته واستفاضة يقظته ونباهته وكثرة أتباعه، وذيوخ فقهه، وانتشار مذهبه في البقاع والأصقاع، وكمال عقله وسعة علمه لا يسمع فيه وقية كل من هب ودب ولا سيما بعد العلم بما ينطوي عليه خصومه من مزيد الخبث في اصطناع المثالب بقله دين وقلة تبصر، فلا يتصور أن يناهض ما روى في مثالبه في تاريخ الخطيب ونحوه، ما تواتر في مناقبه إلا اذا كان الخبر التالف يقاوم الخبر المتواتر، أو كانت الهواجس والوساوس قاضية على الملموس من الحقائق. وليس الصحيح من خبر الآحاد يعارض المستفيض المشهور فضلا عن المتواتر فكيف وأسانيد ما ساقوه في مثالبه- رضي الله عنه- فيها من وجوه الاعتلال والاختلال ما سنشرحه إن شاء الله تعالى وما سردناه في هذا الكتاب من الأخذ والرد يدعو الباحث المتبصر الى التروي في قبول كل ما يجد في كتب الجرح إلى أن يستوثق من ملابسات الجرح وبواعثه والله سبحانه هو الهادي.

قال الخطيب في (١٣ - ٣٢٤):

«رأى أبو حنيفة أنس بن مالك وسمع من عطاء بن أبي رباح».

أقول: جزم الخطيب هنا برؤية أبي حنيفة لأنس وبسماعه من عطاء، فرؤيته لأنس مما أقر به الدارقطني أيضا في رواية حمزة السهمي على ما نقله السيوطي في أوائل (تبييض الصحيفة في مناقب أبي حنيفة)

وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١ - ٤٥) بعد أن ساق بسنده خبراً سمعه أبو حنيفة من عبد الله بن الحارث بن جزء الصحابي- رضي الله عنه-: «ذكر ابن سعد كاتب الواقدي أن أبا حنيفة رأى أنس بن مالك وعبد الله بن الحارث ابن جزء اه». فيكون ابن جزء متأخر الوفاة، وبالأولى أن يرى أبو حنيفة عبد الله بن أبي أوفى، لأنه كوفي الدار والوفاء. وذكر أبو نعيم الاصفهاني في جملة من رأى أبو حنيفة من الصحابة أنسا، وعبد الله بن الحارث، وابن أبي أوفى كما روى سبط ابن الجوزي عن ذاكر بن كامل، عن أبي علي الحداد عنه في كتابه (الانتصار

والترجيح^(١) هذا على تقدير أن ميلاد أبي حنيفة سنة ثمانين وأما إذا كان ميلاده سنة إحدى وستين أو سنة سبعين كما في روايتي ابن ذواد، وابن حبان فتكون دائرة رؤيته للصحابة أوسع . وقد توسع في بيان من عاصره من الصحابة على الرواية الأولى أبو القاسم بن أبي العوام في كتابه «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» فليراجع كتابه من النسخة الظاهرية بدمشق في المجموعة (٦٣) في ذلك . وإقرار الخطيب هنا برؤيته أنسا يدل على أن ما يعزى إلى الخطيب في (٤-٢٠٨) من أنه حكى عن حمزة السهمي أنه قال : (سئل الدارقطني عن سماع أبي حنيفة من أنس هل يصح؟ قال : لا ولا رؤيته) مما غيرته يد أثيمة وكم لمصحح الطبع من إجرام في الكتاب! وكان أصل الكلام (سئل الدارقطني عن سماع أبي حنيفة من أنس هل يصح؟ قال : لا إلا رؤيته) فغيرته اليد الأثيمة الى (ولا رؤيته) ومن الدليل على ذلك قول السيوطي في أوائل (تبييض الصحيفة) : قال حمزة السهمي : سمعت الدارقطني يقول : لم يلق أبو حنيفة أحداً من الصحابة إلا أنه رأى أنسا بعينه ولم يسمع منه اهـ . ونفى الدارقطني لقي أبي حنيفة لغير أنس من الصحابة ، ونفيه لسماعه منه بعد إثباته لرؤيته دعوى مجردة وشهادة على النفي والقصد هنا بيان أن الدارقطني معترف برؤية أبي حنيفة لأنس ومن أقر برؤيته أنساً ابن سعد، والدارقطني ، وأبو نعيم الأصفهاني، وابن عبد البر، والخطيب، وابن الجوزي والسمعاني، وعبد الغني المقدسي، وسبط ابن الجوزي، وفضل الله التوربشتي، والنووي، والياضي، والذهبي، والزين العراقي، والولي العراقي، وابن الوزير، والبدر العيني، وابن حجر في فتيا له- نقلها السيوطي في تبييض الصحيفة- والشهاب القسطلاني، والسيوطي، وابن حجر المكي، وغيرهم فتكون محاولة انكار كونه تابعياً مكابرة أو جهلاً بنصوص هؤلاء . وأما سماعه من عطاء فسيأتي الكلام فيه .

وقال في (١٣-٣٢٤) :-

«وهو- أي أبو حنيفة- من أهل الكوفة نقله أبو جعفر المنصور إلى بغداد فأقام

(١) طبعه السيد عزة العطار الحسيني مؤسس مكتب نشر الثقافة الاسلامية بمصر.

بها حتى مات ودفن بالجانب الشرقي منها في مقبرة الخيزران وقبره هناك ظاهر معروف».

أقول: كان من المناسب أن يذكر الخطيب هنا ما ذكره في (١-١٢٣) من تبرك الشافعي بأبي حنيفة حيث قال: أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري قال: أنبأنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال: أنبأنا مكرم بن أحمد قال: أنبأنا عمر بن اسحق بن إبراهيم قال: أنبأنا علي بن ميمون قال: سمعت الشافعي يقول: إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم- يعني زائراً- فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين. وجئت إلى قبره، وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى اهـ ورجال هذا السند كلهم موثقون عند الخطيب. وروى أبو العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازي في كتابه (الجمع بين الفتوى والتقوى في مهمات الدين والدنيا)^(١) عن الفقيه الشافعي شرف الدين الدمشقي المدرس بنظامية بغداد أنه جرب هذا المروي عن الإمام الشافعي رضي الله عنه في مهمة أقلقته فجاءه الفرج السريع.

وقال في (١٣-٣٢٤):-

«أنبأنا: محمد بن أحمد بن رزق. أخبرنا: محمد بن العباس بن أبي ذهل الهروي حدثنا: أحمد بن محمد بن يونس الحافظ. حدثنا: عثمان بن سعيد الدارمي قال: سمعت محبوب بن موسى يقول: سمعت ابن أسباط يقول: ولد أبو حنيفة وأبوه نصراني».

أقول فيكون أبو حنيفة عند ولادته تابعا لوالده في الدين نصرانيا! فلو كان هذا صحيحا لكان تعيير المسلم به من عمل الجاهلية، وكم بين الصحابة والتابعين

(١) وهو في مجلدين يوجد بالمكتبة النعمانية بقسطنطيني بخط المؤلف قسمه مؤلفه على ثلاثة أقسام: العلم والعمل، والأخلاق وفي قسم العمل يرجع اختلاف الأئمة في مسائل الفقه إلى التقوى، والفتوى يعني العزيمة والرخصة، وكان تأليفه سنة خمسمائة وسبعين وهو أول كتاب ألف- فيما نعلم- في إرجاع خلافهم إلى القبيلين وفي تقريب اختلافهم إلى الائتلاف بتلك الطريقة وهو كتاب بديع في بابه.

من كان أبوه مشركا، أو نصرانيا، أو يهوديا، أو مجوسيا، وبأقل من هذا التعبير قال النبي صلى الله عليه وسلم لأحد كبار الصحابة هو سيدنا ابو ذر- رضي الله عنه : «إنك امرؤ فيك جاهلية» فكيف إذا لم يكن صحيحا بل كذبا مكشوفاً؟! ولو وثقنا بالخطيب على تعصبه المكشوف وتصرفه الملفوف نجد شيخه ابن رزق إنما اختلف الخطيب إليه بعد أن عمي وهرم، ولا يخفي ما في الاكثار عن مثله، وعثمان بن سعيد في السند هو صاحب النقض مجسم مكشوف الأمر يعادي أئمة التنزيه، ويصرح بإثبات القيام، والقعود، والحركة، والثقل، والاستقرار المكاني، والحد ونحو ذلك له تعالى! ومثله يكون جاهلا بالله سبحانه بعيداً عن أن تقبل روايته، وشيخه محبوب بن موسى هو: أبو صالح الفراء صاحب تلك الحكايات التالفة الذي يقول عنه أبو داود لا تقبل حكاياته إلا من كتاب. وشيخه يوسف بن أسباط، من مغفلي الزهاد، دفن كتبه واختلط، واستقر الأمر على أنه لا يحتج به، وأين هذا السند من سند الخبر الذي يليه في تاريخ الخطيب نفسه؟ وفيه «وولد ثابت على الاسلام» فضلا عن أبي حنيفة بن ثابت. فيكون من الوقاحة ذكر مثل ما هنا من الرواية في معارضة رواية الثقات الاثبات المدونة في تاريخ الخطيب نفسه وفي غيره. وجد أبي حنيفة النعمان بن قيس بن المرزبان بن زوطي بن ماه كان حامل راية علي بن أبي طالب- كرم الله وجهه- يوم النهروان كما ذكره الفقيه المؤرخ عصري الخطيب: ابو القاسم علي بن محمد السمناني في كتابه (روضه القضاة) وهو من محفوظات دار الكتب المصرية، ودعاء علي- كرم الله وجهه- لوالد أبي حنيفة في عهد جده مما ساقه الخطيب بسنده حيث قال في (ص ٣٢٥): «أخبرنا: القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري أخبرنا: عمر بن ابراهيم المقرئ، حدثنا: مكرم بن احمد حدثنا: أحمد بن عبيد الله بن شاذان المروزي قال: حدثني أبي عن جدي قال: سمعت اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يقول: انا اسماعيل ابن حماد بن النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان من أبناء فارس الأحرار والله ما وقع علينا رق قط إلى آخر الخبر وإنما سقت صدر الخبر هنا فقط تصحيحا

لفلطة في السند في الطبقات كلها . فأبو حنيفة وأبوه ولدا على الاسلام وجده أيضا مسلم بل لم يكن بين أجداده نصراني أصلاً لأنه منحدر النسب من دم فارسي والخطيب من أعرف الناس بذلك نسأل الله السلامة .
وقال في (ص ٣٢٥) :-

«أخبرنا أبو نعيم الحافظ . حدثنا: أبو احمد الغطريفي قال : سمعت الساجي يقول : سمعت محمد بن معاوية الزياتي يقول : سمعت أبا جعفر يقول : كان ابو حنيفة اسمه عتيك بن زوطرة فسمى نفسه النعمان وأباه ثابتاً» .

أقول : من العجيب سعى الخطيب بكل ما لديه من حول وحيلة في تشويه كل ما له تعلق بالنعمان حتى اسمه واسم أبيه ، قاتل الله التعصب ما أوقحه ! وأما رجال سنده فأبو نعيم الاصفهاني منهم قد أخرج رحلة منسوبة إلى الامام الشافعي- رضي الله عنه- في «حلية الأولياء» بسند فيه أحمد بن موسى النجار، وعبد الله بن محمد البلوي ، وهما كذابان معروفان وتكذيب الرحلة المذكورة موضع اتفاق بين النقاد وفيها : تأمر أبي يوسف ، ومحمد بن الحسن وحضهما الرشيد على قتل الشافعي ! مع أن الشافعي إنما حمل الى العراق سنة ١٨٤ هـ بعد وفاة أبي يوسف بستين ، وعناية محمد بن الحسن بالشافعي واهتمامه بتفقيده ، وعظيم مواساته له مما بلغ حد التواتر ، كما تجد شرح ذلك في (بلوغ الأمان) بل محمد بن الحسن هو الذي خلص الشافعي من المحنة حتى قال ابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب» بعد أن نقل عن ابن عبد البر كيف خلص محمد بن الحسن ، الشافعي من القتل : «فيجب على كل شافعي الى يوم القيامة أن يعرف هذا لمحمد ابن الحسن ويدعوه بالمغفرة» . لكن أبا نعيم يستبيح الاساءة بدل هذا الاحسان . ويذكر الخبر الكاذب ، وهو يعلم أنه كذب ، ويعلم أيضا ما يترتب على ذلك من اغترار جهلة أهل مذهبه بذكره الخبر المذكور وسعيهم في الفتنة سعي الموتور في الثار ، نسأل الله الصون .

ومن المعروف أن عادة أبي نعيم سوق الأخبار الكاذبة بأسانيده بدون تنبيه على كذبها. وهو أيضا ممن يسوق ما يرويه باجازه فقط مع ما سمعه في مساق واحد، ويقول في الاثنين: حدثنا. وهذا تخليط فاحش. وليس جرح ابن منده فيه مما يتغاضى عنه بهوى الذهبي. وأما أبو أحمد محمد بن أحمد الغطريفي- بالكسر- فهو صاحب مناكير. وقد أنكروا عليه حديثه في إهداء الرسول - صلى الله عليه وسلم- جملا لأبي جهل. وكان يزعم أن فلانا وفلانا أفاداه من غير أن يخرج أصله. وأنكروا عليه أيضا حديثه بمسند ابن راهويه من غير أصله. وقد تفرد عن أبي العباس بن سريج بأحاديث لم يروها عنه غيره. وقد ذكره ابن الصلاح في عداد المختلطين. ومع ذلك كله يبقى هو، وأبو نعيم والخطيب مقبولين مرضيين عند أهل مذهبهم!!

وأما الساجي فهو أبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي البصري، صاحب كتاب «العلل» وشيخ المتعصبين، كان وقاعا ينفرد بمناكير عن مجاهيل وتجد في تاريخ بغداد نماذج من انفراداته عن مجاهيل بأمور منكرة. ونضال الذهبي عنه من تجاهل العارف. وقال أبو الحسن بن القطان: مختلف فيه في الحديث وثقه قوم وضعفه آخرون. وقال أبو بكر الرازي بعد أن ساق حديثا بطريقه: انفرد به الساجي ولم يكن مأمونا! وكفى في معرفة مبلغ تعصب الرجل الاطلاع على أوائل كتاب «العلل» له. والزيادي ممن أعرض عنهم الأئمة الستة في أصولهم وعادة ابن حبان في التوثيق معروفة وهي ان يوثق من لم يبلغه جرح فيه فلا يجدي ذكره إياه في كتاب «الثقات»^(١) نفعاً. وأبو جعفر مجهول، ومع ذلك كله استساغ الخطيب إخراج هذه الأقصوصة في كتابه، ولم يبال بمخالفتها لروايات الاثبات في اسم أبي حنيفة واسم أبيه.

وقال في (ص ٣٢٥):-

«أخبرنا: محمد بن أحمد بن رزق. أخبرنا: أحمد بن جعفر بن محمد بن

(١) في الظاهرية واصطنبول

سلم الختلي . حدثنا: أحمد بن علي الأبار . حدثنا: عبد الله بن محمد العتكي البصري . حدثنا: محمد بن أيوب الذارع: قال: سمعت يزيد بن زريع يقول: كان أبو حنيفة نبطياً .

أقول: هذا يخالف رواية الجمهور، وقد تضافرت الروايات على أن أبا حنيفة كان فارسي النسب لا من الآراميين سكنة العراق الأصليين . والنبط بفتح النون والباء الموحدة هم الآراميون سكنة العراق الأصليون . وقد يستعمل النبطي بمعنى العراقي ، وان لم يكن منحدر الدم منهم كما يستفاد من انساب السمعياني ، ومن ساق هذا الخبر الكاذب ليطعن في نسبه فهو لم يزل على خلال الجاهلية . والناس سواسية لا تفاضل بينهم الا بالتقوى . وابن رزق في السند سبق بيان حاله ، والأبار من الرواة الذين كان هو دعلج بن أحمد البغدادي انظر ص ٥٧ التاجر يدر عليهم الرزق فيدونون ما يروقه للنكاية في مخالفته في الفروع والأصول فللابار قلم مأجور ولسان ذلق في الوقية في ائمة أهل الحق . وكفى ما يجده القاريء في روايات الخطيب عنه في النيل من أبي حنيفة واصحابه لتعرف مبلغ عداوته وتعصبه . ورواية العدو المتعصب مردودة عند أهل النقد، كيف وهو يروي عن مجاهيل بل الكذابين في هذا الباب ما ستره فلا يحتاج القاريء الكريم في معرفة سقوط هذا الراوي الى شيء سوى استعراض مروياته فيمن ثبتت امامته وامانته فكفى الله المؤمنين القتال . والعتكي ، والذارع مجهولان ، ودعلج كان على مذهب ابن خزيمة في الاعتقاد، والفقهاء . واعتقاد ابن خزيمة يظهر من كتاب التوحيد المطبوع بمصر قبل سنين . وعنه يقول صاحب التفسير الكبير في تفسير قوله تعالى: «ليس كمثل شيء» انه كتاب الشرك! . فلا حب ولا كرامة .

وقال في (ص ٣٣٠) «اخبرنا القاضي ابو عبد الله الصيمري قال: قرأنا على الحسين بن هارون الضبي ، عن أبي العباس بن سعيد قال: حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن قتيبة . حدثنا: الحسن بن الخلال . قال: سمعت مزاحم بن ذواد بن علبه يذكر عن ابيه- او غيره- قال: ولد ابو حنيفة سنة احدى وستين ومات سنة

خمسين ومائة قال الخطيب: لا أعلم لصاحب هذا القول متابعاً.

اقول: وقع في الطبقات الثلاث الهندية والمصريتين (داود بن علي) والصواب (ذواد بن علي) بفتح الذال المعجمة وتشديد الواو في الأول وبضم العين وسكون اللام وبالموحدة في الثاني، فميلاد أبي حنيفة على هذه الرواية سنة إحدى وستين وقد ألف في رواية أبي حنيفة لأحاديث عن جملة من الصحابة مباشرة جماعة من القدماء، من أمثال أبي حامد محمد بن هارون الحضرمي، وأبي الحسين علي بن أحمد بن عيسى النهفقي، وأبي معشر عبد الكريم الطبري المقريء، وأبي بكر عبد الرحمن بن محمد بن أحمد السرخسي وغيرهم، وإلى هذه الرواية في ميلاده يكون ميل هؤلاء، وإلا ما سأغت روايتهم لبعض تلك الأحاديث في عداد مسموعاته عن بعض هؤلاء الصحابة مباشرة. والثلاثة الأول من مرويات ابن حجر في «المعجم المفهرس» كما أنها من مرويات ابن طولون في «الفهرست الأوسط» والأخير من مرويات سبط ابن الجوزي في (الانتصار والترجيح). وذكر ابن حبان في كتاب الضعفاء والمتروكين المحفوظ بمكتبة الأزهر أن ميلاد أبي حنيفة سنة سبعين. وإن صوب أحد المطالعين سنة ثمانين في الهامش بخط حديث، وفي «مادة الخزاز» من أنساب ابن السمعاني المطبوع بالزنگراف ذكر سنة سبعين في ميلاده، وإن ذكر في مواضع من الكتاب سنة ثمانين كميلاد له فلعله وزع الروايات على مواضع من الكتاب، وفي «اللباب» لابن الأثير النص على الثمانين في مادة الخزاز ولا أدري أكانت نسخته هكذا أم أصلح الرقم تعويلاً على المشهور. وقد ذكر أبو القاسم السمناني - عصري الخطيب - في «روضة القضاة» قولين في ميلاده: أحدهما سنة سبعين، والآخر سنة ثمانين.

وذكر عبد القادر القرشي الحافظ في (الجواهر المضية) ثلاث روايات في ميلاده. وهي: سنة إحدى وستين، وسنة ثلاث وستين، وسنة ثمانين.

وحكى البدر العيني في «تاريخه الكبير» ثلاث روايات في ميلاده. وهي:

سنة إحدى وستين، وسنة سبعين، وسنة ثمانين، والاختلاف شديد في مواليده رجال الصدر الأول لتقدم عصرهم على عهد تدوين تاريخ الرجال ومصداق ذلك في وفيات الصحابة فضلاً عن مواليدهم. وقول ابن عبد البر في (الانتقاء):
وأما أبو حنيفة فلا اختلاف في مولده أنه ولد سنة ثمانين^(١) من الهجرة ومات ليلة النصف من شعبان» يدل على أنه لم يطلع على تلك الروايات، وعذره أنه لم يرحل إلى الشرق، فحال ذلك دون التوسع في معرفة الروايات الشرقية. والأكثر على أن أبا حنيفة ولد سنة ثمانين ترجيحاً منهم لأحدث التواريخ المروية في المواليده وأقدمها في الوفيات أخذاً بالأحوط في الحكم بالاتصال أو بالانقطاع، لكن هذا إذا لم يوجد ما يؤيد إحدى الروايات، وهنا أمور تخدش ما اختاره الأكثرون، منها ما فعله الحافظ أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار المتوفى سنة ٣٣١ في جزئه الذي سماه (ما رواه الأكابر عن مالك) حيث عد حماد بن أبي حنيفة من هؤلاء الأكابر فساق حديثاً بطريق حماد بن أبي حنيفة عن مالك، وحماد هذا وإن توفي قبل مالك بنحو ثلاث سنين. لكن عده من الأكابر بالنظر إلى مالك لا يتم إلا إذا كان ميلاده قبل ميلاد مالك أيضاً فيجب أن يكون ميلاد أبي حنيفة قبل سنة ثمانين بمدة لا تقل عن عشر سنين ليصح أن يكون ميلاد حماد ابنه قبل ميلاد مالك، وابن مخلد من الحفاظ البارعين ومن شيوخ الدارقطني فلا يجيد عن التحقيق فيما يكتب، وجزؤه المذكور محفوظ بظاهرة دمشق في قسم المجاميع رقم ٩٨ وعليه تسميعات وخطوط كثيرة من حملة الرواية.

ومنها: أن العقيلي روى في ترجمة حماد بن أبي سليمان ما يفيد أن إبراهيم بن يزيد النخعي لما مات اجتمع خمسة من أهل الكوفة فيهم عمر بن قيس الماصر وأبو حنيفة فجمعوا نحو أربعين ألف درهم ثم أعطوه حماد بن أبي سليمان ليستعين به

(١) والقائل بأن ميلاده سنة ثمانين إن كان يحتج بمثل حديث ابن جزء عند ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١-٤٥) حيث صح ذلك عنده فقد ثبت أنه تابعي وإلا فما يدل على تقدم ميلاده سالم من المعارض فيتم أنه تابعي على التقديرين.

ويتفرغ لرياسة الجماعة في العلم، وكانت وفاة ابراهيم النخعي سنة خمس وتسعين ولو كان ميلاد أبي حنيفة سنة ثمانين لكانت سنه عند وفاة النخعي خمس عشرة سنة. ومن يكون في مثل هذه السن لا يتصور أن يهتم هذا الاهتمام بمن يخلف النخعي بل لا بد وان يكون القائمون بمثل هذا الأمر من كبار تلامذة النخعي فبالنظر إلى مشاطرة أبي حنيفة لهؤلاء في ذلك لا بد من أن تكون سنه أكبر من هذه السن. وما يقال ان الشافعي كان بلغ درجة الاجتهاد في مثل هذه السن فمن باب المناقب الذي يتساهل فيه والا ما صح أن يلازم مالكا بعد ذلك في طلب العلم ولا أن يلازم محمد بن الحسن بعد أن بلغ أربعاً وثلاثين سنة يحمل العلم عنه.

ومنها: أنه قد تضافرت الروايات على أن أبا حنيفة قبل انصرافه إلى الفقه كان جدليا يشتغل بعلم الكلام حتى هبط البصرة نحو عشرين مرة ليناظر القدرية وغيرهم ثم انصرف إلى الفقه، ومن تكون سنه عند وفاة النخعي كما ذكرناه لا يمكن له الاشتغال الطويل بالجدل قبل انصرافه إلى الفقه فيترجع لهذه الأسباب وغيرها أن ميلاده قبل سنة ثمانين، ولعل الأرجح في ميلاده هو سنة سبعين والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقال في (ص ٣٣٢):

«أخبرنا العتيقي . حدثنا: محمد بن العباس . حدثنا: أبو أيوب سليمان بن اسحق الجلاب . قال: سمعت ابراهيم الحربي يقول: كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره فذهب يقيس فلم يجيء، وأراد أن يكون فيه أستاذاً فقال: قلب، وقلوب، وكلب، وكلوب . فقيل له: كلب وكلاب فتركه، ووقع في الفقه فكان يقيس ولم يكن له علم بالنحو فسأله رجل بمكة فقال له: رجل شج رجلا بحجر؟ فقال: هذا خطأ ليس عليه شيء. لو أنه حتى يرميه بابا قبيس لم يكن عليه شيء».

أقول: ابراهيم بن اسحق الحربي توفي سنة ٢٨٥ فبينه وبين التمكن من

الإخبار عن نشأة أبي حنيفة مفازة فيكون الخبر مقطوعا والخبر المقطوع مردود عندهم، ثم محمد بن العباس في سنده هو ابن حيويه الخزاز، وقد ذكر الخطيب في ترجمته عن الازهري في (٣-١٢٢): كان فيه تسامح ربما أراد أن يقرأ شيئا ولا يقرب أصله منه فيقرؤه من كتاب أبي الحسن بن الرزاز لثقته بذلك الكتاب وإن لم يكن فيه سماعه. لكن كيف يكون ثقة من يحدث بما ليس عليه سماعه؟ ولعل الكتاب زيد فيه شيء، أو نقص منه شيء، أو بدل، أو غير ومثله يكون مردود التحديث عندهم على أن أبا الحسن بن الرزاز الذي كان يثق بكتابه هو علي بن أحمد المعروف بابن طيب الرزاز- وهو معمر متأخر الوفاة عن الخزاز- وقد نص الخطيب في (١١-٣٣١) على أن ابنا له كان ادخل في اصوله تسميعات طرية. فماذا تكون قيمة تحديث من يثق بها فيحدث من تلك الأصول؟. وكم بين اهل العلم من كان يأبى الرواية من أصله اذا غاب عنه ليلة فضلا عن ان يروي من غير أصله، ومبلغ حرصهم على أصولهم مدون في «كفاية الخطيب» نفسه؛ وكان إسقاط المتساهل في ذلك موطن اتفاق بينهم، وهذا من جهة السند.

وأما من جهة المتن ففي الخبر عز وخلاف ما تواتر عن أبي حنيفة اليه لأن القتل بالمثل مثل عمود الفسطاط- كما ورد في الحديث- شبه عمد عنده يوجب الكفارة على القاتل، والدية المغلظة على عاقلته، وكذا القتل بحجر غير محدد الطرف كالمرورة، والخطيب يجعل الكلام في الشج ويعزو الى أبي حنيفة أن القتل بالمثل خطأ عنده. ومذهبه المتواتر عنه انه شبه عمد لا خطأ بل خطأ عمد وهو شبه العمد. ويعزو إليه أيضا: أنه لا شيء على القاتل بالمثل ومذهبه أن عليه الكفارة وعلى عاقلته الدية المغلظة. ويعزو اليه أيضا أن كلامه في القتل بالحجر مطلقا من غير فرق بين أن يكون محدد الطرف أو غير محده، ومذهبه الفرق بين الحجر المحدد الطرف الذي يكون من شأنه القتل وبين غيره، ثم السائل لم يكن سؤاله في الحجاز، بل كان بالعراق وكذلك لم يكن السائل منكورا ولا حجازيا بل كان عراقيا معروفا وهو الامام أبو عمرو بن العلاء البصري على ما في أقدم المصادر لهذا

الخبر، وكان السؤال عن القتل بالمثل المعروف بين الفقهاء لا عن القتل بالحجر مطلقا، وكل ذلك ليس مما يخفى على مثل ابراهيم الحربي على امامته في الفقه والحديث فالحمل على من دونه قطعاً. وكلمة «لو أنه حتى يرميه» لم نرها في غير كتاب الخطيب، وقد انفرد بها ولا أدري من اي لغة هي عبرانية أم سريانية؟ وما وقع في «البيان والتبيين» للجاحظ، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه وغيرهما من كتب الأدب من صيغة السؤال والجواب ليس فيها مثل هذا التخليط بل ما ينسب الى أبي حنيفة من أنه قال: (لا ولورماه باباقبيس) لم يرد في كتاب مطلقا بسند يعول على مثله وكتب الأدب على طريقة غير طريقة التحري وأول كتاب رأينا الحكاية فيه هو كتاب الجاحظ البصري ولعله سمعها من بعض أصحاب أبي عمرو بن العلاء البصري- وصيغته غير صيغة الآخرين- فطار الخصوم فرحا بتلك الكلمة ليتخذوها دليلا على ضعف أبي حنيفة في اللغة، مع أن تلك الكلمة لا يمكن عدها لحنا على فرض صدورها من أبي حنيفة، ومن المعروف في شواهد العربية قول الشاعر العربي:

ان أباهما وأبا أباهما قد بلغا في المجد غاياتها

واستعمال الأب بالألف في الأحوال كلها عند اضافته الى غير ضمير المتكلم لغة عدة قبائل من العرب مثل حنين بن نزار، وقيس عيلان، وبني الحارث بن كعب، وهو لغة الكوفيين وأبو حنيفة كوفي بل هذه لغة ابن مسعود حيث قال: «أنت أبا جهل» كما في صحيح البخاري. وقد نسب الكسائي هذه اللغة الى بلحارث، وزبيد، وختعم، وهمدان، ونسبها أبو الخطاب لكنانة ونسبها بعضهم لبلعبر، وبلجهم، وبطون من ربيعة. ومحاولة انكار ذلك بعد أن نقل هذه اللغة أمثال الكسائي، وأبي زيد، وأبي الخطاب، وأبي الحسن الأخفش من ائمة العربية تكون مردودة حتما-راجع الشواهد الكبرى للبدر العيني- فما يوافق عدة لغات من لغات قبائل العرب هكذا، لا يعده لحنا إلا من يجهل غير مختصرات كتب النحو!. ثم المراد بأبي قبيس هنا ليس الجبل المطل على مكة، وقد روى مسعود بن شيبة في

كتاب «التعليم» عن ابن الجهم، عن الفراء، عن القاسم بن معن. أن أبا قبيس اسم خشبة يعلق عليها اللحم. قال أبو سعيد السيرافي: فذلك الذي عناه به أبو حنيفة اهـ.

فيكون أبو قبيس من قبيل عمود الفسطاط والمسطح. ولعل وجه تسمية مثل تلك الخشبة بأبي قبيس من جهة أنها من نوع الأعواد الخشبية التي من شأنها أن تحرق في النار لأجل الاصطلاء، وليس في أصل الخبر ذكر مكة وإنما زادها من زادها ليوهم أن المراد بأبي قبيس الجبل مبالغة في التشنيع على رأي أبي حنيفة في القتل بالمثل، مع ظهور أن الجبل لا يمكن أن يكون آلة ضرب ورأي أبي حنيفة في القتل بالمثل هو ما أخرجه محمد بن الحسن في الآثار حيث قال: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد، عن ابراهيم قال: القتل على ثلاثة أوجه: قتل خطأ، وقتل عمد، وقتل شبه العمد. فالخطأ أن تريد الشيء فتصيب صاحبك بسلاح أو غيره ففيه الدية أخماسا، والعمد أن تعمدت صاحبك فضربته بسلاح ففي هذا قصاص إلا أن يصطلحوا أو يعفوا، وشبه العمد كل شيء تعمدت ضربه بغير سلاح ففيه الدية مغلظة على العاقلة، إذا أتى ذلك على النفس. قال محمد: وبهذا كله نأخذ إلا في خصلة واحدة، ما ضربته من غير سلاح وهو يقع موقع السلاح أو أشد ففيه أيضا القصاص. وهو قول أبي حنيفة الأول ولا قصاص في قوله الأخير إلا فيما كان بسلاح اهـ وبهذا يظهر أن أبا حنيفة تابع النخعي أخيرا في المسألة، وفرق بين القتل بالسلاح الذي يتوفر فيه معنى العمد وبين القتل بغيره تهيبا مما ورد في ذلك. وأدلة أبي حنيفة في حكم القتل بالمثل مبسوطه في كتب المذهب وفي كتب التخاريج، ولا سيما «نصب الراية» في (٤- ٣٣٠) و«أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي في (٢- ٢٢٨) ومع أبي حنيفة في المسألة رجال من أئمة السلف مثل: ابراهيم النخعي، والشعبي، وحماد بن أبي سليمان، والحكم بن عتيبة، والثوري، والحسن بن صالح، وغيرهم كما في مصنف ابن أبي شيبة وغيره.

وقد صحت أحاديث^(١) وآثار عند النسائي، وأبي داود، وابن ماجه، وابن حبان، واحمد، وابن راهويه، وابن أبي شيبة وغيرهم. يؤيد ظاهرها هذا المذهب وقد أعل أبو حنيفة حديث الرضخ كما سيأتي، فالتشنيع في هذه المسألة عليه تشنيع على السلف الذين معه، وعلى الأحاديث التي تمسكوا بها، وان كانت الفتوى في المذهب على وجوب القود في القتل بالمثل كما هو رأي الامامين، ولا يستساغ التشنيع في المسائل الاجتهادية. فمن أحاط خبراً بأطراف هذا الحديث علم أن الخبر المذكور على فرض ثبوته لا ينفعهم في التشنيع على أبي حنيفة، لا من جهة رأيه في القتل بالمثل، ولا من ناحية اتخاذه دليلاً على ضعفه في العربية كما فعل ذلك كثير من المالكية والشافعية بدون أن يحذروا مراماة القارة. بل الضعيف في العربية هو من نشأ في غير مهد العلوم العربية وجهل ما دونه أئمتها في وجوه تصرفات القبائل العربية واستعمالاتها ولم يحط خبراً بسعة اللسان العربي المبين. فأخذ يشنع بما ترتد اليه شناعة تشنيعه.

وهناك صيغة اخرى تنقل عن الاصمعي ربما تعد عند بعضهم كدليل على الضعف في اللغة أيضاً وهي: ما نقله صاحب القاموس المجد الفيروز آبادي في مادة «عقل» حيث قال: «وقول الشعبي لا تعقل العاقلة عمداً ولا عبداً. وليس بحديث كما توهمه الجوهري. معناه أن يجني الحر على عبد لا العبد على حر كما توهم أبو حنيفة، لأنه لو كان المعنى على ما توهم لكان الكلام لا تعقل العاقلة عن عبد ولم يكن ولا تعقل عبداً. قال الاصمعي: كلمت في ذلك أبا يوسف بحضرة الرشيد فلم يفرق بين عقلته وعقلت عنه حتى فهمته».

فقول المجد (كما توهم أبو حنيفة) إساءة أدب على الامام الأعظم،

(١) منها حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا ان دية الخطأ شبه العمد، ما كان بالسوط والعصا مائة من الأبل» أخرجه أبو داود، والنسائي وابن ماجه، وابن حبان بسند صحيح، ومنها: حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: شبه العمد قتيل الحجر والعصا فيه الدية مغلظة أخرجه ابن راهويه ومنها: حديث ابن عباس في دية القاتلة بمسطح. وهو عود من أعواد الخبء أخرجه عبد الرزاق إلى غير ذلك من الأحاديث.

والمجتهد الأقدم . كما قال البدر القرافي في «القول المأنوس» . و«عقلته» يستعمل في معنى عقلت عنه قال الأكمل في العناية : وسباق الحديث- وهو لا تعقل العاقلة عمداً- وسياقه- وهو ولا صلحا ولا اعترافا- يدلان على ذلك ، لأن معناه عمن عمد وعمن صالح وعمن اعترف اهـ . ويؤيده ما أخرجه أبو يوسف في الآثار عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن ابراهيم أنه قال : لا تعقل العاقلة العبد إذا قتل خطأ . وما أخرجه محمد بن الحسن في الموطأ عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس قال : «لا تعقل العاقلة عمداً ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك» . قال محمد : وبهذا نأخذ وهو قول أبي حنيفة والعامه من فقهاءنا اهـ وما جنى المملوك نص على أن المراد بقوله : «لا تعقل العاقلة عمداً» أن العاقلة لا تعقل عن العبد الجاني رغم كل متقول ! وأخرج البيهقي بطريق الشعبي عن عمر : «العمد ، والعبد ، والصلح ، والاعتراف لا تعقله العاقلة» ثم قال هذا منقطع والمحفوظ أنه من قول الشعبي اهـ وعلى قول البيهقي بنى المجد نفى كونه حديثاً وأخطأ كما أخطأ في حق أبي حنيفة . وهذا الذي ذكره المجد عن الأصمعي مذكور في مختار الصحاح ، والمصباح ، والنهاية ، والعباب ، والتهذيب لكن لم نر من ساق سنده إليه .

وقال الامام أبو عبيد القاسم بن سلام في آخر كتابه «غريب الحديث» على ما في نصب الراية : اختلفوا في تأويل العبد فقال محمد بن الحسن :- وهو من مشايخ أبي عبيد- معناه أن يقتل العبد حراً فليس على عاقلة مولاه شيء من جنائته ، وإنما هي في رقبته . واحتج لذلك محمد بن الحسن فقال : حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس . قال : لا تعقل العاقلة عمداً ولا صلحاً ولا اعترافاً ولا ما جنى المملوك . قال : وهذا قول أبي حنيفة . وقال ابن أبي ليلى : إنما معناه أن يكون العبد يجني عليه يقتله حر أو يجرحه فليس على عاقلة الجاني شيء إنما ثمنه في ماله خاصة . قال أبو عبيد : فذاكرت الأصمعي فيه فقال : القول عندي ما قال ابن أبي ليلى وعليه كلام العرب ، ولو

كان المعنى على ما قال أبو حنيفة لكان لا تعقل العاقلة عن عبد ولم يكن : ولا تعقل عبداً اهـ وليس فيما حكاه أبو عبيد عن الأصمعي غير مجرد تأييده لرأي ابن أبي ليلى، بخلاف ما حكاه صاحب القاموس وزملاؤه فإن فيه تهجماً على مقام الاجتهاد بجهل .

وقد ظهر مما سردناه من الآثار صواب ما ارتآه أبو حنيفة وحجة محمد بن الحسن كما سبق ناهضة جداً لمن تدبر ولا منافاة بين هذا وبين أن يأتي في لسان العرب عقل عنه بمعنى ودي عنه بل «عقله» في هذا الباب بمعنى عقل عنه مطلقاً، على الحذف والإيصال، لأن أصل الكلام عقل فلان قوائم الجمال ليدفعها دية عن فلان فاستغنى عن المفعول الصريح وأوصل الى المدفوع عنه بحذف «عن» وهذا من أسرار العربية التي يجب أن يفهمها كل من مارس اللغة العربية، ورأى في نفسه المقدرة على الحكم في مقادير الناس في العربية. والقصد من الآثار المروية عن عمر، وابن عباس، وإبراهيم النخعي، والشعبي واحد وهو ما ارتآه أبو حنيفة. والأصمعي ليس بالذي يتسأخف على أبي يوسف هكذا بل كان يتأدب معه غاية التأدب. ففي نوادر الأصمعي قال: قل لك لأبي يوسف- وذكرنا الأمانى:- لقد بلغ الله بك (ما بلغت) فهل تمنيت قط أكثر مما أنت فيه؟ قال: «نعم أن أكون في جمال ابن أبي ليلى، وزهد مسعر بن كدام، وفقه أبي حنيفة» قال: فذكرت ذلك لأمير المؤمنين يعني الرشيد فقال: ما تمنى أبو يوسف أكثر من الخلافة. ولو فرضنا أن الأصمعي ممن يقول في مجلس البعداء ما لا يقوله في محضر الأصحاب وأصحاب الأصحاب، يرضى في الحضور ويشنع في الغيبة- ولا نستبعد ذلك منه- فمثله لا نقيم لكلامه وزناً. فإن كنت لا تكتفي بما في الكتب المؤلفة في الضعفاء من قول مثل أبي زيد الانصاري فيه فعليك بكتاب «التنبيهات على أغاليط الروايات» لأبي القاسم علي بن حمزة البصري لتطلع على أغلاط هذا المتقعر وكلام الناس في أمانته في النقل! وفي هذا القدر من الاستطراد هنا كفاية في رد ما يروى عن الأصمعي. فبان عدم إمكان التمسك بأقصوصة «أبي قبيس» وأسطورة «فلم

يفرق بين عقلته وعقلت عنه حتى فهمته» في باب تضعيف أبي حنيفة في اللغة^(١) كيف وهو المولود وحده من بين الأئمة في مهد العلوم العربية، وقد نشأ في بيئة عربية، وتغلغل في أسرار العربية، حتى أن أمثال أبي سعيد السيرافي، وأبي علي الفارسي، وابن جني، من أركان العربية ألفوا كتباً في شرح ألفاظه في باب الأيمان تعجباً من اتساع دائرة اطلاعه في اللغة العربية، وقد اختص الله سبحانه أهل البصرة والكوفة من بين أمصار العرب بنقل اللغة عن القبائل الفصيحة، وتدوينها، وتصييرها علماً وصناعة كما في المزهري للسيوطي (١-١٢٨) وفيه بيان من يؤخذ منهم اللغة، ومن لا يؤخذ منهم لمجاورتهم أما غير عربية، ومخالطتهم لسنوف الأعاجم من مصر، والشام، واليمن، والبحرين، وحاضرة الحجاز، والطائف نقلاً عن كتاب «الألفاظ» للفارابي ولا يتسع المقام لنقل نصه.

وقال السيوطي أيضاً في المزهري (٢-٢٥٩): قال أبو الطيب اللغوي في مراتب النحويين: «ولا علم للعرب إلا في هاتين المدينتين- الكوفة والبصرة- فأما مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا نعلم بها إماماً في العربية».

وقال الأصمعي: أقمت بالمدينة زماناً ما رأيت بها قصيدة واحدة صحيحة إلا مصحفة، أو مصنوعة اه!

ومن البديهي أنه لا يمكن لأحد في زمن أبي حنيفة أن يستتبع الفقهاء في الفقه بدون علم مستبحر في جميع نواحي الاجتهاد فضلاً عن اللغة العربية، والبيان هو أول ما يحتاج إليه العالم في الدعوة بل الأمر هكذا في جميع الأزمان فمن السفه وقلة الدين رمي أبي حنيفة بالضعف في العربية من غير حجة غير الاسطورتين، ولم تفسد كثرة إقامته- في أواخر عهد الاموية- في الحجاز لغته وان

(١) وأما أبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وزفر بن الهذيل، والقاسم بن معن وغيرهم من كبار أصحاب أبي حنيفة فلا تجد من ينسب أحداً منهم إلى الضعف في اللغة وأما ما ينقل عن الأصمعي في أبي يوسف فعلى جرف هار كما سبق وهذا ليس بموضع للتوسع في الذب عنه فنكتفي بهذه الإشارة.

كان بين شيوخ الحرمين كثير من اللاحنين من كثرة من كان يطرقيها من الأعاجم منذ أواخر عهد التابعين، ومن عدم وجود أئمة بهما يتفرغون لتقويم العوج في اللغة كما سبق.

فدونك نافعا مولى ابن عمر، وربيعه وأصحابها، كم دون لهم من اللحن في الكتب.

وتبين حال الشافعي في اللغة من سبب انتقال ابن فارس من مذهبه ومن مسعى ابن دريد، والازهري في تقويم تلك الكلمات المعروفة، ومن قول إمام الحرمين في البرهان في لغة الشافعي.

وأما أحمد فدونك مسائل أبي داود، وإسحق بن منصور الكوسج، وعبد الله ابن أحمد، فيا ترى هل يمكنك أن تقرأ صفحة منها- على صحة الأصول- من غير أن تجابهك خطيئات في اللغة والنحو؟. وهل روى عن أبي حنيفة طول عمره سوى تلك الكلمة مما يصلح أن يعد لحنًا، على تقدير أن الرواية ثابتة وأنها لحن؟ وما سر هذا التفاضل عنهم والتشهير بما روى عن أبي حنيفة؟ سوى التعصب الذميمة. ومن الذي لا يلحن بعض لحن في المخاطبات؟

ويحكى عن أبي عمرو بن العلاء أنه كان إذا تكلم مع أهله لا يقيم كلمة من الاعراب ثم إذا وصل إلى الجامع مزج الاعراب بالنسج، ثم إذا توسط المبرد- سوق الأدب بالبصرة- لم يؤخذ عليه حرف واحد ولما سئل عن ذلك قال: لانا إذا كلمناهم بما يخالف طبائعهم ثقلنا على نفوسهم.

ومما يحكى عن الفراء أنه دخل على الرشيد، ولحن فقال يا أمير المؤمنين، إن طبائع أهل البدو الاعراب، وطبائع الحضرة اللحن فاذا تحفظت لم ألق لحنًا وإذا رجعت إلى الطبائع لحننت. فاستحسن الرشيد قوله.

وذكر المبرد في كتاب «اللحن» عن محمد بن القاسم التميمي، عن

الأصمعي قال: دخلت المدينة على مالك بن أنس فما هبت أحداً هبتي له فتكلم فلحن فقال: مطرنا البارحة مطراً أي مطراً فخف في عيني فقلت: يا أبا عبد الله قد بلغت من العلم هذا المبلغ فلو أصلحت من لسانك. فقال: فكيف لو رأيتم ربعة كنا نقول له: كيف أصبحت فيقول: بخيراً، بخيراً. قال: وإذا هو قد جعله لنفسه قدوة في اللحن وعذراً.

وقال أحمد بن فارس في الصحابي (ص ٣١)، مستقبحا من يعيب مالكا بأنه لحن في مخاطبته العامة بأن قال: (مطرنا البارحة مطراً أي مطراً): إن الناس لم يزالوا يلحنون ويتلاحنون فيما يخاطب بعضهم بعضاً اتقاء للخروج عن عادة العامة فلا يعيب ذلك من ينصفهم من الخاصة، وإنما العيب على من غلط من جهة اللغة فيما يغير به حكم الشريعة والله المستعان اهـ. ألم يكن بين المخالفين رجل رشيد مثله يعتذر عن أبي حنيفة بمثل هذا الاعتذار المستحسن بدل أن ينفخوا في بوق التعصب والتشهير لو فرض صدور لحن واحد منه طول عمره العامر بالاصابات، لكن الناس معادن، وابن فارس هذا هو الامام المشهور في اللغة وهو الذي قال عنه الميداني: إنه شرع يصلح ألفاظ الشافعي فستل عن ذلك فقال هذا إصلاح الفاسد، فلما كثر عليه أنف من مذهبه وانتقل إلى مذهب مالك فقبل له: هلا انتقلت الى مذهب ابي حنيفة قال: «خفت ان يقال انما انتقل إليه طمعا في الدنيا أو المناصب» كما في كتاب «التعليم» لمسعود بن شيبه.

ومن جملة ما أخذ عليه قوله: (لا يكثر عيالكم) في تفسير «أن لا تعولوا» في قوله تعالى: «ذلك أدنى أن لا تعولوا». مع أنه بمعنى أن لا تميلوا عند جمهرة أئمة اللغة من أمثال الفراء، والكسائي، والأخفش، والزجاجي والرماني، وأبي علي الفارسي وغيرهم، وقوله (حارة) في تفسير (موصدة) في قوله تعالى: «نار موصدة». مع أنها بمعنى محيطة بلا خلاف بين العلماء، وقوله: (معلمي الكلاب) في تفسير قوله تعالى: «مكلمين» مع أنه بمعنى مرسلي الكلاب، وقوله: (فحل الإبل والبقر)، في تفسير (الفحل) في قول عمر رضي الله عنه: (لا شفعة في البئر ولا في

الفحل) مع أنه فحل النخل، وقوله في التصرية أنها من الربط. مع أنها من جمع الماء في الحوض حتى قال أبو عبيد: لو كانت المصرة على ما زعمه هذا الغزي من الربط لما كانت مصراة بل كانت تكون مصرورة، وقوله: في تفسير الفهر في قول عمر (كأنهم اليهود قد خرجوا من فهرهم): (البيت المبني بالحجارة الكبار) مع أنه موضع عبادتهم، أو اجتماعهم ودرسهم مطلقا سواء كان في بنيان، أو صحراء، ووصفه الماء بالمالح مع أن الماء لا يوصف به وفي القرآن «ملح أجاج». وأما المالح فيوصف به نحو السمك، وقوله: ثوب نسوي لفظة عامية، وقوله: العفريت بالفتح مما لم يقله أحد، وقوله في أشليت الكلب بمعنى زجرته خطأ صوابه أن ذلك بمعنى أغريته كما قاله ثعلب وغيره، وقوله في مختصر المزني: وليست الأذنان من الوجه فيغسلان والصواب فيغسلا. ولفظ الشافعي اثبات النون. وحذفها من تصرف الطابع^(١)، وأمانته في العلم كأمانته في قضية المرحوم مصطفى باشا الخازن المعروفة في البيئات العلمية ومحافل المحاماة بل في الصحف السيارة. وقوله: الواو للترتيب، والباء للتبعيض مما لا يعرفه أحد من أئمة اللسان بل الأولى للجمع مطلقا والثانية للالصاق. وله كثير من أمثال ذلك تسامح معه فيها من تسامح كالزنجشري في تفسيره، وقسا عليه من قسا مثل الاتقاني في كتبه في الأصول بل حكى محمد بن يحيى عن الجاحظ انه قال سمعته- اي الشافعي- ينادي يا معشر الملاحون، فقلت له: خرب بيتك لحت. فقال هذا لسان اهل سيف^(٢) الحجاز، فقلت: لحن بإسناد أقوى ما يكون كما في كتاب «التعليم». ولنكتف بهذا القدر لإيقاف المتهجمين على مقام الامام الأعظم من ناحية اللغة عند حدهم بتذكيرهم ما سجله الناس في أئمتهم، والحق أن الأئمة المتبوعين أعلى كعبا من أن يوصم أحدهم بالضعف في اللغة، لاستجماعهم شروط الاجتهاد، ومن تلك الشروط معرفة اللغة حق المعرفة وقد أجمعت الأمة على اتباعهم دون الآخرين،

(١) هو احمد بن الحسيني المحامي.

(٢) بالكسر أي ساحل الحجاز.

وقد تقاسموا الأمة المحمدية على توالي القرون ولو لم يكن لله في ذلك سر خفي لما تابعتهم الأمة هكذا على تعاقب الدهور رغم محاولات الشذاذ إلا أن الكلام يجز الكلام ساعنا الله وإياهم فيما شط به القلم عن الاعتدال وغفر لنا ولهم في جميع الأحوال، وما القصد إلا إعادة الحق إلى نصابه. وفي كتاب الملك المعظم فيما بين (٤) و(٤٨) بسط نصوص كثيرة من الجامع الكبير وغيره تدل على براعة الامام في اللغة العربية، وتغلغله في أسرار العربية، وهي أدلة ملموسة لا يستطيع أن ينكرها إلا عليل الحس ساقط النفس.

وقال في (ص ٣٣٢):

«أخبرني البرقاني: أخبرنا: محمد بن العباس الخزاز. حدثنا: عمر بن سعد. حدثنا: عبد الله بن محمد حدثني: أبو مالك بن أبي بهز البجلي، عن عبد الله بن صالح، عن أبي يوسف. قال: قال لي أبو حنيفة: إنهم يقرأون حرفا في يوسف يلحنون فيه. قلت ما هو؟ قال قوله: «لا يأتيكما طعام ترزقانه». فقلت: فكيف هو؟ قال ترزقانه».

أقول: يعني بكسر الهاء في الأول وضمها في الثاني. وفي سند هذا الخبر الخزاز وقد سبق، وعمر بن سعد هو: القراطيسي، وعبد الله بن محمد: هو ابن أبي الدنيا، وأبو مالك: هو محمد بن الصقر بن عبد الرحمن بن بنت مالك بن مغول المعروف بابن مالك بن مغول. فالصقر، وعبد الرحمن من الكذابين المعروفين. وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث المختلط، وليست تلك القراءة من قراءة أبي حنيفة في شيء، وإنما قراءة أبي حنيفة هي قراءة عاصم التي رواها عن أبي عبد الرحمن السلمى، وزر بن حبيش. فالأول: راوية علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، والثاني: راوية ابن مسعود رضي الله عنه. وليس فيها شيء من هذا القبيل، بل تلك القراءة التي عزاها الخطيب إلى أبي حنيفة لم ترو عنه في كتب

الشواذ ولا فيما دونه أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي^(١) في قراءة أبي حنيفة بل لم يعر الزمخشري ، ولا النسفي لتلك القراءة أذنا مع تكلفها توجيه كل ما يروي عن أبي حنيفة ظنا منها صدق الخزاعي فيما دونه في قراءة أبي حنيفة ، مع أن الأئمة كذبوه فيما عزاه إليه من القراءات فلا داعي إلى كلام الملك المعظم في توجيه تلك القراءة .

وقال في (ص ٣٣٤) :-

«عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب . . .»

أقول: الصواب عن إبراهيم عن أصحاب عمر بن الخطاب

وقال في (ص ٣٣٥) :-

«أخبرني القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي ، وأبو عبد الله أحمد بن أحمد بن علي القصري قالا : أخبرنا ؛ أبو زيد الحسين بن الحسن بن علي بن عامر الكندي- بالكوفة- أخبرنا : أبو عبد الله محمد بن سعيد البورقي^(٢) المروزي حدثنا : سليمان بن جابر بن سليمان بن ياسر بن جابر . حدثنا : بشر بن يحيى قال : أخبرنا الفضل بن موسى السيناني ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- : قال : «إن في أمي رجلا- وفي حديث القصري- يكون في أمي رجل اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة . هو سراج أمي ، هو سراج أمي» قال لي أبو العلاء الواسطي : كتب عني هذا الحديث

(١) وقد كذبوه فيما عزاه إلى أبي حنيفة من القراءات قال الخطيب في (٢-١٥٨) : حكى لي القاضي أبو العلاء الواسطي عن الخزاعي انه وضع كتابا في الحروف ونسبه الى أبي حنيفة قال ابو العلاء فاخذت خط الدارقطني وجماعة من أهل العلم كانوا في ذلك الوقت بان ذلك الكتاب موضوع لا اصل له . فكبر ذلك عليه وخرج من بغداد الى جبل . وذكر الخطيب عن بعضهم انه كان يخلط تخليطا قبيحا ولم يكن على ما يرويه مأمونا انه فيكون هو المتهم حيث انفرد بذلك ورمى ابن الجزري من سواه بما تلبس به الخزاعي يكون رجما بالغيب .

(٢) وفي الطبقات الثلاث «الدورقي» وهو خطأ .

القاضي أبو عبد الله الصيمري . قلت : وهو حديث موضوع تفرد بروايته البورقي» .

أقول : استوفى طرقه البدر العيني في تاريخه الكبير واستصعب الحكم عليه بالوضع مع وروده بتلك الطرق الكثيرة وقد قال بعد أن ساق طرق الحديث في تاريخه الكبير : فهذا الحديث كما ترى قد روي بطرق مختلفة ومتون متباينة ، ورواة متعددة عن النبي - عليه الصلاة والسلام - فهذا يدل على أن له أصلاً ، وإن كان بعض المحدثين بل أكثرهم ينكرونه وبعضهم يدعون أنه موضوع ، وربما كان هذا من أثر التعصب . ورواة الحديث أكثرهم علماء ، وهم من خير الأمم فلا يليق بحالهم الاختلاق على النبي - عليه الصلاة والسلام - مع علمهم بما روى من الوعيد في حق من كذب على النبي - عليه الصلاة والسلام - متعمداً - ونص ما قاله أيضاً في ترجمة أبي حنيفة في كتابه في رجال الطحاوي المسمى (مغاني الأخيار) : وكل طريق من هذه الطرق على وجوه مختلفة في المتن والإسناد بينا جميع ذلك في ترجمة أبي حنيفة في تاريخنا البدري^(١) . والمحدثون ينكرون هذا الحديث ، بل أكثرهم يدعون وضعه ولكن اختلاف طرقه أو متونه ، ورواياته يدل على أن أصلاً والله أعلم بالصواب - وعالم مضطهد طول حياته ، يموت وهو محبوس ثم يعم علمه البلاد من أقصاها إلى أقصاها شرقاً وغرباً ويتابعه في فقهه شطر الأمة المحمدية بل ثلثها على توالي القرون رغم مواصلة الخصوم من فقيهه ، ومحدثه ، ومؤرخ مناصبة العدا له نبأ جليل لا يستبعد أن يخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - على أن يكون من الأنباء الغيبية . وسلطان فقهه مما لا يبصر ، وليس عرفان منزلته في العلم مما يحتاج إلى حديث يختلف فيه العلماء . وإنما سقت هذا الكلام لتعريف أقوال الناس فيه .

وقال السيوطي في «تبييض الصحيفة» قد بشر صلى الله عليه وسلم بالامام

(١) هو تاريخ البدر العيني عقد الجمان .

أبي حنيفة بالحديث الذي أخرجه ابو نعيم في الحلية عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس». وأخرج الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد بن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس» وحديث أبي هريرة اصله في صحيح البخاري ومسلم بلفظ «لو كان الايمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس»، وفي لفظ لمسلم «لو كان الايمان عند الثريا لذهب به رجل من أبناء فارس حتى يتناوله». وحديث قيس بن سعد في معجم الطبراني الكبير بلفظ: «لو كان الايمان معلقا بالثريا لا تناله العرب لناله رجال من فارس» وفي معجم الطبراني ايضا عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان الدين معلقا بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس» فهذا اصل صحيح يعتمد عليه في البشارة والفضيلة انتهى ما ذكره السيوطي الا أن لفظ مسلم (لو كان الدين) على أن الايمان ذروة سنام العلم وكذا الدين فتتحد الروايات في المعنى وما في الصحيحين يغني عما سواه ومن وهى الحديث من أبناء هذا العصر^(١) فقد أساء الى نفسه وحاد عن سبيل اهل العلم ونطق خلفا، واتبع سبيل غير المؤمنين. واما النزاع في المراد بحديث (لتناوله رجل من أبناء فارس) وفي المراد بحديث (عالم المدينة) أو (عالم قریش) فمعروف بين اهل العلم وليس هذا موضع شرح لذلك.

وقال في (ص ٣٦٩ من الطبعة الأولى المصرية وص ٣٧٠ من الطبعة الثانية المصرية) وهكذا كلما تكرر الرقم:

«والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدمين وهؤلاء المذكورين منهم في أبي حنيفة خلاف ذلك...»

أقول: أني في ريب من كون هذه الكلمة صادرة من الخطيب نفسه بل

(١) احمد امين في فجر الاسلام.

أرجح أن تكون مما زيد في تاريخ الخطيب بعد وفاته ، لأنني أراه مهما بلغ به الهوى ، لا يرضى لنفسه أن يقع في مثل هذا التناقض المكشوف؟ وهو الذي تكلم على الرجال الذين هم في أسانيد المثالب في هذا الكتاب بالتضعيف والتكذيب كما نقله عنه الملك المعظم في رده على الخطيب ، وكما نقلنا عنه أيضا بحروفه فلا يتسنى للخطيب أن يقول هنا : إن الرواية المحفوظة هي رواية رواية المثالب . ولو فرض أنا نتحاكم إليه فقط في أحوال أولئك الرواة- رواية المثالب عن السنة متقدمي الأئمة إلا إذا أراد بالمحفوظ ما هو محفوظ عند عصبة التعصب المندسة بين نقلة الحديث! وأما كون تاريخ الخطيب قد تصرفت فيه الأقلام فأمر لا شك فيه بدلائل ناهضة ، وقد تكلم الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في أحمد بن الحسن المعروف بابن خيرون^(١) - الذي كان وصي الخطيب عند وفاته ، وكان الخطيب سلم إليه كتبه فاحترقت تلك الكتب في بيت هذا الوصي ، وبينها نسخة الخطيب من تاريخ بغداد حتى روى الناس تاريخ الخطيب عن نسخة ابن خيرون لا عن خط الخطيب وبلوا فيها زيادات على ما كانوا سمعوه من الخطيب ، فقالوا : إن ابن خيرون هو الذي زادها حتى رمى أبو الفضل المقدسي ابن خيرون بكل سوء . وان لم يعجب ذلك الذهبي وقد نقل في ميزان الاعتدال عن ابن الجوزي أنه قال : سمعت مشايخنا يقولون إن الخطيب أوصى إلى ابن خيرون أن يزيد وريقات في تاريخه وكان لا يجب أن تظهر منه في حياته ، فبذلك تعلم أن الزيادة فيه لا شك فيها لكن هناك رواية انها كانت بوصية من الخطيب فتكون تبعة الزيادة على عاتق المؤلف نفسه ، أو الزائد هو ابن خيرون فيسقط ابن خيرون من مرتبة أن يكون مقبول الرواية على رأي أبي الفضل المقدسي ونكتفي هنا بلفت النظر إلى كلام الذهبي ، وابن الجوزي ، وكلام أبي الفضل المقدسي فقط حتى يرى الناظر رأيه في مثل هذه الوصية وفي مثل هذه الزيادة! ومن الغريب أن المثالب الشنيعة ، المتعلقة بأبي

(١) توفي سنة ٤٨٨ ميزان الاعتدال .

حنيفة في تاريخ الخطيب لم تذع الا بعد أن تحنف عالم الملوك الملك المعظم عيسى الأيوبي، ولذلك كان هو أول من رد عليها ولو ذاعت المثالب قبل ذلك لما تأخر العلماء من الرد عليها كما فعلوا مع عبد القاهر البغدادي، وابن الجويني، وأبي حامد الطوسي وغيرهم، وسبط ابن الجوزي رد على الخطيب أيضا في عصر الملك المعظم في كتاب سماه «الانتصار لامام أئمة الأمصار» وهو في مجلدين.

وقال في (ص ٣٦٩ و ٣٧٠) من الطبعتين:

«أخبرنا: محمد بن أحمد بن رزق. أخبرنا: أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد ابن سلم الختلي. قال: أملى علينا أبو العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار في شهر جمادى الآخرة من سنة ٢٨٨ قال: ذكر القوم الذين ردوا على أبي حنيفة: ايوب السخيتاني، وجرير بن حازم، وهمام بن يحيى، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبو عوانة، وعبد الوارث، وسوار العنبري القاضي، ويزيد بن زريع، وعلي ابن عاصم، ومالك بن أنس، وجعفر بن محمد، وعمر بن قيس، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وسعيد بن عبد العزيز، والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، وأبو اسحاق الفزاري، ويوسف بن اسباط، ومحمد بن جابر، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن أبي سليمان، وابن أبي ليلى، وحفص بن غياث، وأبو بكر بن عياش، وشريك بن عبد الله، ووكيع بن الجراح، ورقبة بن مصقلة، والفضل بن موسى وعيسى بن يونس، والحجاج بن أرطاة، ومالك بن مغول، والقاسم بن حبيب، وابن شبرمة».

أقول: إن كان يريد بذلك قرع الحججة بالحجة فأهل العلم في سعة من ذلك في كل زمان ومكان لأن دين الله ليس بوقف على أحد من المجتهدين وما من أحد من الفقهاء إلا وفي كلامه ما يؤخذ وما يرد غير صاحب ذلك القبر المعطر بالمدينة المنورة- صلى الله عليه وآله وسلم- وأما إن كان يريد النيل منه ببهت وإقذاع فيه على السنة الأبرياء من السلف كما يظهر مما يسوقه الخطيب بطريق الأبار فما يؤذي ذلك في الدنيا والآخرة إلا المختلق الأفاك. وتصدير الخطيب هذه الرواية في صدد

ذكر المحفوظ عند النقلة بذلك باديء ذي بدء على مبلغ تحفظه فيما اشترطه لنفسه .
 أيصدر المحفوظ بابن رزق عن ابن سلم عن الأبار؟ فابن رزق ابو الحسن بن
 رزقويه انما لازمه الخطيب بعد أن هرم وكف بصره والكفيف لا يؤخذ منه الا ما
 يحفظه عن ظهر القلب من قرآن أو حديث جرت العادة على حفظ مثله لمثله مع
 التحفظ والتثبت فيما يمكن أن يخطيء فيه . وأما كتب التواريخ، والسمر،
 والحوادث الطويلة العريضة فلا يقدر من لم يصب في عينه وقواه من العلماء أن
 يقوم بروايتها بأسانيدھا فضلا عن تھدمت قواه وھرم وكف بصره وھرم نعمة
 النظر . والاكثر من مثل هذا الضرير لا يصدر الا من المتساهلين في الرواية-
 لحاجة في النفس- ومن أعمت الأهواء بصائرهم بدل عمى شيوخهم . وھا هو
 الخطيب قد ملأ كتابه هذا بالروايات عن هذا الكفيف! وأقل ما يقال في شيخه
 ابن سلم : أنه متعصب أعمى البصيرة، والأبار حشوى أفك ماجور القلم كما
 سبق .

قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢- ١٤٩) : الذين رووا عن أبي
 حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه، والذين تكلموا فيه من أهل
 الحديث أكثر ما عابوا عليه الاغراق في الرأي، والقياس، والارجاء وكان مما يقال
 يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه قالوا : ألا ترى إلى علي بن
 أبي طالب هلك فيه فريقان : محب أفرط، ومبغض أفرط . وقد جاء في الحديث أنه
 يهلك فيه رجلان : محب مطر، ومبغض مفتر وهذه صفة أهل النباهة ومن بلغ في
 الدين والفضل الغاية والله أعلم اهـ . وغالب الأقيسة يعلو على مدارك أهل
 الحديث والارجاء المنسوب اليه سيأتي تحقيقه وأين كلام ابن عبد البر هذا من
 صنيع الخطيب؟ ولو كان الخطيب يتوخى أن يذكر المحفوظ حقيقة في هذا الصدد
 لسرد ما ذكره صاحب العقيلي وروايته ابو يعقوب يوسف ابن أحمد الصيدلاني
 المكي الحافظ المعروف بابن الدخيل المصري^(١) المتوفى سنة ٣٨٨ في كتابه الذي

(١) هو تلميذ العقيلي . والعقيلي هو أبو جعفر محمد بن عمرو- نسخة فريدة من كتابه الضعفاء في الظاهرية- =

ألفه في مناقب أبي حنيفة رداً على العقيلي في تهجمه عليه، كما سرد ابن عبد البر في «الانتقاء» بروايته عن شيخه الحكم بن المنذر عن ابن الدخيل وساق أقوال أهل العلم في مناقبه بأسانيدِهِ. وإنما حمل ابن الدخيل على تأليف ذلك الكتاب وتسميته لمن يتردد إليه في العلم تورعه من حمل تبعة ما كتبه العقيلي في ترجمة أبي حنيفة في كتاب «الضعفاء» له الذي كان ابن الدخيل انفرد بروايته عن العقيلي. وابن الدخيل ليس بظنين فيما أخرجه في مناقب أبي حنيفة. ولا هو من أهل مذهبه حتى يظن به أنه تحيز له وقد ذكر في كتابه المذكور في جملة من أثنى على أبي حنيفة. أبا جعفر محمداً الباقر عليه السلام وحماد بن أبي سليمان، ومِسْعَر بن كدام، وأيوب السخيتاني، والأعمش، وشعبة، والثوري، وابن عيينة، والمغيرة بن مقسم، والحسن بن صالح بن حي، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن زيد، وشريكا القاضي، وابن شبرمة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن المبارك، والقاسم ابن معن، وحجر بن عبد الجبار، وزهير بن معاوية، وابن جريج، وعبد الرزاق، والشافعي، ووكيعاً، وخالداً الواسطي، والفضل بن موسى السيناني، وعيسى ابن يونس، وعبد الحميد الحماني، ومعمّر بن راشد، والنضر بن محمد، ويونس ابن أبي اسحاق، واسرائيل بن يونس، وزفر بن الهذيل، وعثمان البتي، وجريير ابن عبد الحميد، وأبا مقاتل حفص بن سلم، وأبا يوسف القاضي، وسلم بن سالم (البلخي)، ويحيى بن آدم، ويزيد بن هارون، وابن أبي رزمة، وسعيد بن سالم القداح، وشداد بن حكيم، وخارجة بن مصعب، وخلف بن أيوب، وأبا عبد الرحمن المقرئ، ومحمد بن السائب، والحسن بن عمارة، وأبا نعيم الفضل بن دكين، والحكم بن هشام، ويزيد بن زريع، وعبد الله بن داود الخريبي، ومحمد ابن فضيل، وزكريا بن أبي زائدة، وابنه يحيى وزائدة بن قدامة، ويحيى بن معين، ومالك بن مغول، وأبا بكر بن عياش، وأبا خالد الأحمر، وقيس بن الربيع، وأبا

= يرحل اليهم لولا خبث لسانه. ورد ابن الدخيل عليه في كتابه مناقب أبي حنيفة الذي جرده تقريباً كله ابن عبد البر في الانتقاء.

عاصم النبيل، وعبيد الله بن موسى، ومحمد بن جابر، والأصمعي، وشقيقا
البلخي، وعلي بن عاصم، ويحيى بن نصر

كل هؤلاء أثنوا عليه ومدحوه بألفاظ مختلفة، قال ابن عبد البر بعد أن ساق
غالب ألفاظهم في الثناء على أبي حنيفة في «الانتقاء» بروايته عن شيخه الحكم بن
المنذر القرطبي عن ابن الدخيل المكي: ذكر ذلك كله أبو يعقوب يوسف بن أحمد
ابن يوسف المكي- وهو ابن الدخيل راوية العقيلي- في كتابه الذي جمعه في فضائل
أبي حنيفة وأخباره حدثنا به الحكم بن المنذر عنه اهـ.

وليس ابن عبد البر ولا الحكم بن المنذر ولا ابن الدخيل الصيدلاني ممن
يرمون برواية غير المحفوظ في مناقب أبي حنيفة بوسيلة من الوسائل وأحوالهم في
الأمانة والحفظ معروفة، وليسوا من أهل مذهبه حتى يتوهم فيهم الانحياز له،
وابن الدخيل الصيدلاني هذا من مشايخ العتيقي شيخ الخطيب، وموضع العبرة
في صنيع ابن عبد البر المالكي وفي عمل الخطيب الشافعي أن الأول استقصى في
الانتقاء ذكر ما ساقه ابن الدخيل الثقة الأمين في مناقب أبي حنيفة، والثاني استوفى
سوق ما سرده الأبار المتهم الظنين في مثالبه، ومن ذلك يعلم فرق ما بينهما في الدين
والأمانة. ذاك أندلسي يسوق الأنباء من أصفى المصادر وهذا شرقي يأتي
بالطامات من أعكر نبع يقصده كل مغامر.

وقد قال الحافظ محمد بن يوسف الصالح الشافعي في «عقود الجمان»:
اعلم- رحماني الله تعالى وإياك- ان ما رواه الخطيب من القدح في الامام أبي حنيفة
غالب اسانيده لا يخلو من متكلم فيه أو مجهول، ولا يجوز لمن يؤمن بالله تعالى
واليوم الآخر أن يثلم عرض أحد من المسلمين بمثل ذلك فكيف بامام من أئمة
المسلمين؟ وعلى تقدير صحة ذلك عن قائله فان كان من غير أقران الامام أبي
حنيفة فهو لم يره ولم يشاهد أحواله بل قلد ما رآه على الاوراق التي دونها أعداؤه
فهذا لا يلتفت الى قوله البتة وإن كان من اقران الامام أبي حنيفة المنافسين له فلا

يلتفت الى قوله أيضا وقد جهد كثير منهم على أن يحط من مرتبة الامام أبي حنيفة ويصرف قلوب أهل عصره عن محبته فما قدر على ذلك ولا نفذ كلامه فيه، حتى قال بعضهم: فعلمنا أنه أمر سماوي لا حيلة لأحد فيه ومن يرفعه الله تعالى لا يقدر الخلق على خفضه قال الذهبي في «الميزان» وتابعه ابن حزر في «اللسان»: كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعأ به ولا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب اهـ وما لا يجوز لمسلم كيف يدعو اليه الخطيب؟ ولولا أن الخطيب كان عزم على المساهمة لأهل مذهبه فيما واصلوه من الفتنة في سبيل القضاء منذ عهد أبي حامد الاسفرايني السابق ذكر محاولته نقلاً عن خطط المقرئزي لما جازف هذه المجازفة، ولا سقط هذا السقوط. وهكذا تكون نتيجة التكالب على الدنيا بدون ورع حاجز!

وقال في (ص ٣٧٠ و ٣٧١) من الطبعتين:

«أخبرنا: الحسين بن محمد بن الحسن أخو الخلال. أخبرنا: جبريل بن محمد المعدل - بهمدان - حدثنا: محمد بن جبويه النخاس. حدثنا: محمود بن غيلان. حدثنا: وكيع قال: سمعت الثوري يقول: نحن المؤمنون، وأهل القبلة عندنا مؤمنون في المناكحة، والمواريث، والصلاة، والاقرار، ولنا ذنوب ولا ندري ما حالنا عند الله؟ قال وكيع: وقال ابو حنيفة: من قال بقول سفيان هذا فهو عندنا شاك، نحن المؤمنون هنا، وعند الله حقاً قال وكيع: ونحن نقول بقول سفيان وقول أبي حنيفة عندنا جرأة».

أقول: في الطبقات الثلاث (حيويه) وهو تصحيف والصحيح (جبويه) بفتح الجيم وتشديد الموحدة، ومحمد بن العباس الخزاز المعروف بابن حيويه متأخر الزمن لم يدرك محمود بن غيلان أصلاً فما وقع في تعليق الطبعة الثانية من إعلال الخبر به وهم محض والصواب أن محمداً في السند هو ابن جبويه النخاس الهمداني وقد كذبه الذهبي في تلخيص المستدرک حيث قال في حديث ميناء: ابن جبويه

متهم بالكذب أفما استحيا المؤلف- يعني الحاكم- أن يورد هذه الأخلوقات فيما يستدرك على الشيخين اهـ. فلا يصح هذا الخبر عن وكيع بمثل هذا السند، والذي صح عنه هو ما أخرجه الحافظ أبو القاسم بن أبي العوام- صاحب النسائي والطحاوي- في كتابه «فضائل أبي حنيفة واصحابه» المحفوظ بدار الكتب المصرية وعليه خطوط كثير من كبار العلماء الأقدمين وسماعاتهم (وهو من مرويات السلفي) حيث قال: حدثني محمد بن أحمد بن حماد قال حدثنا: إبراهيم بن جنيد قال حدثنا: عبيد بن يعيش. قال حدثنا: وكيع قال: كان سفيان الثوري إذا قيل له: أمؤمن أنت قال: نعم. فاذا قيل له عند الله؟ قال: أرجو. وكان أبو حنيفة يقول: أنا مؤمن ههنا وعند الله. قال وكيع: قول سفيان أحب إلينا اهـ وأين هذا من ذلك؟ فبذلك تبين ما في رواية الخطيب بطريق ابن جبويه الكذاب من الدخائل هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب نسأل الله العافية.

ومما يناسب هذا المقام ما أخرجه الحافظ شرف الدين الدمياطي في جزئه المسمى «العقد المثلث فيمن يسمى بعبد المؤمن» كما رواه عنه الحافظ عبد القادر القرشي في طبقاته حيث قال: أنبأني الحافظ عبد المؤمن الدمياطي ونقلته من خطه في جزئه المذكور كتبت إلينا عجيبة بنت محمد بن أبي غالب، عن أبي أحمد معمر بن عبد الواحد بن الفاخر، أخبرنا: أبو المحاسن عبد الواحد بن اسماعيل الروياني. أخبرنا: الحافظ أبو نصر عبد الكريم بن محمد الشيرازي ابن بنت بشر الحافي. أخبرنا: أبو القاسم الحسين بن أحمد بن محمد بن فضلوويه الدامغاني القاضي. أخبرنا: أبو حنيفة عبد المؤمن التيمي الحنفي. حدثنا: عبد الرحمن بن يزيد الفقيه. حدثنا: أبو الحسن علي بن أبي نصر حدثنا: محمد بن نوگرد الروياني. حدثنا: محمد بن سماعة: حدثنا: أبو يوسف القاضي: عن أبي حنيفة الامام، عن موسى بن أبي كثير قال: اخرج علينا ابن عمر رضي الله عنهما شاة له فقال لرجل اذبحها فأخذ الشفرة ليذبحها فقال له: أمؤمن انت؟ فقال: انا مؤمن إن شاء الله تعالى: فقال ابن عمر: ناولني الشفرة وامض حيث شاء الله ان تكون

مؤمننا. قال: فمر رجل آخر فقال له اذبح لنا هذه الشاة فأخذ الشفرة ليذبحها فقال: أمؤمن أنت؟ قال: انا مؤمن إن شاء الله تعالى قال: فأخذ الشفرة وقال: امض ثم قال لرجل آخر اذبح لنا هذه الشاة. فأخذ الشفرة ليذبحها، فقال له أمؤمن أنت؟ قال: نعم. انا مؤمن في السر ومؤمن في العلانية فقال له: اذبح اذبح ثم قال: الحمد لله الذي ما ذبح لنا رجل شك في ايمانه به اهـ قال القرشي قلت موسى بن أبي كثير مجهول. انتهى. بل هو الانصاري الراوي عن ابن المسيب وإن لم يوجد روايته عن ابن عمر في الأصول الستة، لكن معاصرتة له تظهر من سنه وطبقته وقول من يستثني في الايمان من السلف للجهل بالخاتمة والا نافي الجزم والله أعلم.

وقال في (٣٧٠ و ٣٧٢):

«أخبرنا: علي بن محمد بن عبد الله المعدل. أخبرنا: محمد بن عمرو بن البختري الرزاز. حدثنا: حنبل بن إسحاق. حدثنا: الحميدي. حدثنا: حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه قال: سمعت رجلا يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال أشهد أن الكعبة حق ولكن لا أدري: هي هذه التي بمكة أم لا؟ فقال: مؤمن حقاً. وسأله عن رجل قال أشهد أن محمد بن عبد الله نبي ولكن لا أدري: هو الذي قبره بالمدينة أم لا؟ فقال: مؤمن حقاً. قال الحميدي: ومن قال هذا فقد كفر. قال: وكان سفيان يحدث به عن حمزة بن الحارث».

أقول: حنبل بن إسحاق في السند يتكلم فيه بعض أهل مذهبه ويرميه ابن شاقلا بالغلط في روايته كما ذكره ابن تيمية في تفسير سورة القلم لكن لا نلتفت إلى كلامهم فيه ونعده ثقة مأمونا كما يقول ابن نقطة في التقييد^(١) فيلتزق الخبر بالحميدي، والحميدي كذبه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم- في كلامه في الناس راجع طبقات السبكي (١- ٢٢٤)- وهو شديد التعصب وقاع مضطرب يروي مرة

(١) التقييد لابن نقطة في ضبط اسماء الرجال في مكتبة الازهر رقم ١٣٧ مصطلح.

عن حمزة بن الحارث ومرة عن الحارث مباشرة والحارث بن عمير هذا مختلف فيه ،
والجرح مقدم .

قال الذهبي في ميزان الاعتدال : وما أراه إلا بين الضعف فإن ابن حبان
قال في الضعفاء روى عن الاثبات الأشياء الموضوعات وقال الحاكم : روى عن
حميد وجعفر الصادق أحاديث موضوعة اهـ . وفي تهذيب التهذيب قال الازدي :
ضعيف منكر الحديث . ونقل ابن الجوزي عن ابن خزيمة أنه قال : الحارث بن
عمير كذاب اهـ هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب وشواهد الحال تكذب الخبر
وكيف يتصور أن ينطق أبو حنيفة بمثل ذلك الكفر الصراح في مثل المسجد الحرام
بدون أن يروي ذلك عنه إلا كذاب واحد ، وبدون أن يعاقب عقاب من ينطق
بمثل ذلك الكفر الشنيع ؟ وهذا هو الاختلاق المكشوف . وقد ساق ابن أبي العوام
بسنده الى الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه قال : لو أن رجلاً
صلى يريد بصلاته الى غير الكعبة فوافق الكعبة على الخطأ منه أنه بذلك كافر وما
رأيت أحداً منهم ينكر ذلك اهـ . كما سيأتي مفصلاً . وربما يكون الامام نطق بما
يفيد أن الايمان الاجمالي كاف في الابتداء ثم يتعلم المؤمن الايمان التفصيلي شيئاً
فشيئاً فأباح الراوي لنفسه تغيير الرواية الى ما شاء باسم الرواية بالمعنى .

قال ابن حزم في الفصل (٣ - ٢٤٩) : فإن قال قائل فما تقولون فيمن قال أنا
أشهد أن محمداً رسول الله ولا أدري أهو قرشي ، أم تميمي ، أم فارسي ، ولا هل
كان بالحجاز أم بخراسان ، ولا أدري أحي هو أم ميت ، ولا أدري لعله هذا
الرجل الحاضر أم غيره قيل له : إن كان جاهلاً لا علم عنده بشيء من الاخبار
والسير لم يضره ذلك شيئاً ووجب تعليمه ، فاذا علم وصح عنده الحق فإن عاند
فهو كافر حلال دمه وماله محكوم عليه بحكم المرتد ، وقد علمنا أن كثيراً ممن
يتعاطى الفتيا في دين الله عز وجل نعم وكثيراً من الصالحين لا يدري كم لموت
النبي صلى الله عليه وسلم ولا أين كان ، ولا في أي بلد كان ، ويكفيه من كل ذلك
إقراره بقلبه ولسانه أن رجلاً اسمه محمد أرسله الله تعالى إلينا بهذا الدين اهـ

والخطيب كثيراً ما يتابع ابن حزم في آرائه التي أطلعه عليها الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين فلعل رأي ابن حزم هذا لم يطلع عليه الخطيب. والله سبحانه هو الهادي.

وقال في (ص ٣٧١ و ٣٧٢):

«أخبرني الحسن بن محمد الخلال. حدثنا: محمد بن العباس الخزاز، ح وأخبرنا: محمد بن أحمد بن حسنون النرسي. أخبرنا: موسى بن عيسى بن عبد الله السراج قالاً: حدثنا محمد بن محمد الباغندي. حدثنا: أبي قال: كنت عند عبد الله بن الزبير (الحميدي) فأتاه كتاب أحمد بن حنبل: اكتب إلي بأشنع مسلة عن أبي حنيفة فكتب اليه: حدثني: الحارث بن عمير قال: سمعت أبا حنيفة يقول لو أن رجلاً قال: أعرف لله بيتاً ولا أدري أهو الذي بمكة أو غيره؟ أمؤمن هو؟ قال نعم. ولو أن رجلاً قال: أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم مات ولا أدري أدفن بالمدينة أو غيرها؟ أمؤمن هو؟ قال: نعم. قال الحارث بن عمير وسمعتة يقول: لو أن شاهدين شهدا عند قاض أن فلان بن فلان طلق امرأته وعلمها جميعاً أنها شهدا بالزور ففرق القاضي بينهما ثم لقيها أحد الشاهدين فله ان يتزوج بها؟ قال نعم. قال: ثم علم القاضي بعد، أله ان يفرق بينهما؟ قال: لا».

اقول: سبق بيان حال الحميدي في التعصب البالغ المفضي الى رد خبره في مثار تعصبه وحال الحارث بن عمير الكذاب. واما محمد بن محمد الباغندي في سنده فقد قال الخطيب عنه في (٣-٢١٢): قال الدارقطني: كان كثير التدليس يحدث بما لم يسمع وربما سرق اهد والكلام في الباغندي طويل وكان ابراهيم بن الاصبهاني يكذبه. وكان الأب يكذب الابن، والابن الاب وكثير من اهل النقد يصدقهما في تكذيب احدهما الآخر فاستحق الخبر ان يعد في عداد المحفوظ عند الخطيب!! ثم مسألة نفاذ حكم القاضي ظاهراً وباطناً هو مقتضى الأدلة وان كان شاهد الزور يأثم اثماً عظيماً لكن لا يحول ذلك دون نفاذ حكم القاضي ظاهراً

وباطنا والا لزم اباحة وطئها للزوج الأول في السر فيما بينه وبين الله، واباحة وطئها للزوج الجديد بحكم الحاكم. وأي قول يكون اقبح واشنع من هذا؟ يكون لامرأة واحدة زوجان في حالة واحدة احدهما يجامعها في السر والآخر في العلانية، ونعترف أن أبا حنيفة لا يمكنه أن يرى مثل هذا الرأي رغم كل تشنيع بل التشنيع يرتد على مخالفه ومشنعينه كما صورناه وأبو حنيفة من أبرأ الناس من أن يحدث الفوضى في الأحكام. وأما عدم تفريق القاضي بينهما بعد علمه بحال الشاهدين فليس من مسائل أبي حنيفة وإنما مذهبه التروي في الحكم مطلقاً ولعل القارئ الكريم لم ينس بعد، ما نقلناه من ابن حزم في الايمان الاجمالي والايان التفصيلي.

وخبر عمرو بن ابي عثمان الشمزي الذي يعزى اليه أنه روى مثل ذلك عن ابي حنيفة في «مقالات الاسلاميين» لا سند له. والشمزي هذا معتزلي أخذ الاعتزال عن واصل وعمرو بن عبيد ومذهبهم تخليد مرتكبي الكبائر في النار. والتشنيع منهم على من لا يقول بقولهم يكون على طرف لسانهم فلو سيق الخبر بسند فيه أحدهم في مثل هذه المسألة لما قبل وكيف يلتفت إلى ما يذكر عن أحدهم بدون زمام ولا خطام؟ ولا بأس ان يفرق أبو حنيفة بين الايمان الاجمالي والتفصيلي كما شرحناه واليه يرمي كلام ابن حزم والله سبحانه أعلم.

ومن الدليل على بطلان الخبر من أساسه أن الحميدي مكي لم يجالس أصحاب أبي حنيفة ولا درس فقهه، وأحمد عراقي تفقه على اصحاب ابي حنيفة. فمثل أحمد العراقي لا يسأل الحميدي المكي عن أشنع مسائل أبي حنيفة العراقي ولو كان السؤال بالعكس لكان معقولاً، لكن الكذاب لم يدبر كذبه جيداً حيث أراد الله افتضاحه. ومثله الخبر الذي بعده لأنه بطريق الحارث المذكور.

وقال في (٣٧١ و ٣٧٤):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: جعفر بن محمد بن نصير الخلدي. حدثنا: أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي (وهو مطين)- في صفر سنة سبع

وتسعين ومائتين- حدثنا: عامر بن اسماعيل حدثنا: مؤمل عن سفيان الثوري قال: حدثنا. عباد بن كثير قال: قلت لأبي حنيفة: رجل قال أعلم أن الكعبة حق، وإنما بيت الله ولكن لا أدري هي التي بمكة أو هي بخراسان أمؤمن هو؟ قال نعم. قلت له: فما تقول في رجل قال: أنا أعلم أن محمداً رسول الله ولكن لا أدري هو الذي كان بالمدينة من قريش أو محمد آخر، أمؤمن هو؟ قال نعم قال مؤمل قال سفيان: وأنا أقول من شك في هذا فهو كافر».

أقول: مطين تكلم فيه محمد بن أبي شيبة. وعامر بن اسماعيل هو: أبو معاذ البغدادي مجهول الحال ولم يخرج له احد من اصحاب الأصول الستة، ومؤمل هو ابن اسماعيل يقول فيه البخاري: إنه منكر الحديث ويقول أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير، وعباد بن كثير هو الثقفى البصري كان الثوري يكذبه ويحذر الناس من الرواية عنه فكيف يتصور ان يروي الثوري عن مثله فظهر ان هذه الأخلوقة كذب مفضوح ايضاً وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب!

وقال في (٣٧٢ و ٣٧٤):

أخبرنا: محمد بن الحسين بن الفضل القطان. أخبرنا: عبد الله بن جعفر ابن درستويه. حدثنا: يعقوب بن سفيان. حدثني: علي بن عثمان بن نفيل. حدثنا: ابو مسهر. حدثنا: يحيى بن حمزة - وسعيد يسمع - ان أبا حنيفة قال: لو ان رجلاً عبد هذه النعل يتقرب بها إلى الله لم أر بذلك بأساً فقال سعيد: هذا الكفر صراحاً».

أقول: الآن نحن امام خصوم ضاع صوابهم في اصطناع ما يفترون به على أبي حنيفة هل رأى أحد في العالم شخصاً يعبد النعل حتى يسأل عنه أبو حنيفة فيستصوبه؟، وهل كان أبو حنيفة داعياً الى عبادة النعل؟ وقد اتخذته شطر الأمة المحمدية إماماً لأنفسهم في الدين على تعاقب الدهور فيا مجانين التعصب زنوا تولكم قبل أن تدونوه لتجعلوه نكايه في أبي حنيفة وأصحابه وإنما تسجلون يوم

تسجلون مثل ذلك الهذيان ميزانا يعرف به مبلغ سقوطكم في العقل والدين أمام الأمم وأمام اصحاب المذاهب وهذا ظاهر جداً بحيث يغني عن الكلام في السند ومع ذلك نتبرع ونقول: عبد الله بن جعفر هو ابن درستويه كان يحدث عمن لم يدركه لأجل دريهمات يأخذها فادفع إليه درهما يصطنع لك ما شئت من الأكاذيب، وروايته عن الدوري ويعقوب خاصة منكرة وقول البرقاني، واللالكائي فيه معروف، وتضعف كواهل الخطيب واذنابه عن حمل ائصال التهم التي ركبت على اكتاف هذا الاخباري الهاذي وقد اكثر الخطيب عن عبد الله بن جعفر هذا جد الاكثار، وأبو مسهر عبد الاعلى ابن مسهر الدمشقي ممن اجاب في محنة القرآن فترد روايته مطلقاً عند من يرد رواية من اجاب في المحنة ويحیی بن حمزة قدری لا يتخذ قوله ضد أئمة السنة حجة على أن الكلام نفسه لا يصدر من عاقل وكفى بذلك رداً.

وفي (ص ٣٧٣ و ٣٧٧) ما بمعناه بلفظ القاسم بن حبيب (وضعت نعلی فی الحصى ثم قلت لأبي حنيفة: رأيت رجلاً صلى لهذه النعل حتى مات إلا أنه يعرف الله بقلبه؟ فقال مؤمن فقلت لا أكلمك أبداً) وقاسم بن حبيب التمار هو راوي حديث ذم القدرية والمرجئة عند الترمذي وقال ابن معين ليس بشيء ولفظ ابن أبي حاتم «ذكر أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: القاسم بن حبيب الذي يحدث عن نزار بن حيان لا شيء اهـ. يعني حديث المرجئة والقدرية عند الترمذي. وتوثيق ابن حبان لا يناهضه بل الجرح مقدم وقال ابن سعد عن محمد بن فضيل الراوي عنه: بعضهم لا يحتج به. وفي أول السند ابن رزق، وابن سلم، والأبار، والخبر مما لا يتصور صدوره عن أحد من العقلاء فشواهد الكذب قائمة والمحفوظ عند الخطيب يكون هكذا!

وقال في (٣٧٢ و ٣٧٦):

«... قال لي شريك كفر أبو حنيفة بأيتين من كتاب الله تعالى (ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) و(ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم) وزعم أبو

حنيفة أن الايمان لا يزيد ولا ينقص وزعم أن الصلاة ليست من دين الله» .

أقول : يرى أبو حنيفة أن العمل ليس بركن أصلي من الايمان ، بحيث إذا أخل المؤمن بعمل يزول منه الايمان ، كما يرى أن الايمان هو العقد الجازم بحيث لا يحتمل النقيض . ومثل هذا الايمان لا يقبل الزيادة ولا النقصان ، وبه نطق حديث ، (الايمان أن تؤمن بالله . . . الحديث) أخرجه مسلم ، وعلى قول أبي حنيفة جمهور أهل الحق وسيأتي مزيد تفصيل لذلك . ومعروف أن شريكا كان له لسان ذلق لا واخذه الله وتشنيعه هذا تشنيع من لا يفرق بين مدلولي الدين والايان ولا يهتدي إلى وجه الجمع بين الظواهر المتضاربة في ذلك وتابع الخوارج او المعتزلة من حيث لا يعلم!

وقال في (٣٧٣ و ٣٧٦) :

« . . . حدثنا : عثمان بن سعيد الدارمي . حدثنا : محبوب بن موسى الانطاكي قال : سمعت ابا إسحاق الفزاري يقول : سمعت ابا حنيفة يقول : إيمان ابي بكر الصديق وإيمان ابليس واحد قال إبليس يا رب وقال ابو بكر الصديق يا رب . . . » .

أقول : الدارمي ومحبوب سبق ذكرهما في (١٦ و ١٧) والفزاري كان يطلق لسانه في أبي حنيفة ويعاديه من جهة انه كان افتي اخاه على مؤازرة ابراهيم القائم في عهد المنصور فقتل في الحرب ، فاطلق الفزاري لسانه بجهل عظيم على شيخه الامام الأعظم كما في مقدمة الجرح والتعديل لابن ابي حاتم وما كان ليستطيع ان يسامح في تلك الفتيا ابا حنيفة الذي له يد بيضاء في تكوينه العلمي ! وحاشا لمثل أبي حنيفة ان ينطق بمثل هذا القول السخيف ! وحكم شهادة العدو وروايته في مذهب الشافعي الذي يدين به الخطيب معروف فوجود الفزاري في منتهى السند كاف وحده في رد هذا الخبر فكيف مع وجود الدارمي ومحبوب المخالفين له في العقيدة ، وعن ابي إسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري هذا يقول ابن سعد في

«الطبقات الكبرى»: كان كثير الغلط في حديثه، ويقول ابن قتيبة في «المعارف»: إنه كان كثير الغلط في حديثه، ومثله في فهرست محمد بن اسحاق النديم^(١) لكن ذلاقة لسانه في أبي حنيفة وأصحابه نفعته في رواج رواياته بين اصحاب الأغراض من الرواة موزورا لا مأجوراً، مع ان الواجب فيمن كان كثير الخطأ في حديثه، الاعراض عن انفراداته، وليس هو صاحب الاصطلاب^(٢) وان توهم ذلك ابن حجر في تهذيب التهذيب من مجرد اشتراكهما في الاسم والنسبة مع بعد ما بين عصرهما وصناعتيهما وأين الزاحف على الأرض ممن يجول بعلمه في السماء؟! ولعل ابن حجر لما رأى صاحب «الفهرست» يذكر الفزاري في (ص ٣٨١) تحت عنوان (طبقة أخرى وهم المحدثون) قرأ اللفظ من التحديث فجعل ابن حجر هذا الفزاري محدثاً فيلسوفاً من حيث إن الفزاري الذي يعلمه هو هذا مع أنه من الحدائث يريد من قرب عهدهم من زمن صاحب «الفهرست». وبعد أن قال ابن النديم: وهو أبو إسحاق إبراهيم بن حبيب الفزاري نصاً لا عذراً لابن حجر أصلاً في هذا الوهم لأن أبا الفيلسوف حبيب، وأبا المحدث محمد والمحدث من رجال القرن الثاني والفيلسوف من رجال القرن الرابع من المحدثين الذين قرب عهدهم بزمن ابن النديم لا من القدماء. وفي سند الخبر الذي بعده ابن درستويه الدراهمي وأنت عرفت حاله فلا يثبت بخبر في سنده الفزاري وأبو صالح وابن درستويه عزو القول بأن إيمان آدم وإيمان إبليس واحد إلى أبي حنيفة نعوذ بالله من الخذلان.

وقال في (٣٧٣ و ٣٧٧):

«حدثنا: أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدسكيري- لفظاً بحلوان-

(١) ومن غريب ما صنع ابن حجر في «لسان الميزان» طعنه في محمد بن اسحاق النديم من حيث إنه تكلم في الفزاري. مع أن كلامه فيه (ص ١٣٥) هو: «أنه كثير الخطأ في حديثه» وهذا هو بعينه ما قاله ابن سعد فيه كما أقر بذلك ابن حجر نفسه في تهذيب التهذيب وهو أيضاً عين ما قاله ابن قتيبة فيه كما نقلناه فما ذنب صاحب الفهرست إن قال ما قاله فيه؟-

(٢) آلة رصد لمعرفة ارتفاع الاجرام السماوية، كلمة يونانية الاصل بمعنى ميزان الشمس.

أخبرنا: أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم بن موسى السهمي - بجرجان - حدثنا: أبو شافع معبد بن جمعة الروياني. حدثنا: أحمد بن هشام بن طویل قال: سمعت القاسم بن عثمان يقول: مر أبو حنيفة بسكران يبول قائماً فقال أبو حنيفة: لوبلت جالساً؟ قال: فنظر في وجهه وقال: ألا تمر يا مرجىء؟ قال له أبو حنيفة: هذا جزائي منك؟ حيث صيرت إيمانك كمايمان جبريل».

أقول: صيغة القاسم بن عثمان الرحال صيغة انقطاع وعنه يقول العقيلي: لا يتابع حديثه. ومعبد بن جمعة كذبه أبو زرعة الكشي وفي السند رجال مجاهيل هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب!! والذي أخرجه الحافظ أبو بشر الدولابي، عن إبراهيم بن جنيد، عن داود بن أمية المروزي قال: سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد يقول: جاء رجل إلى أبي حنيفة وهو سكران فقال له: يا مرجىء! فقال له أبو حنيفة: «لولا أني أثبت لمثلك الإيمان ما نسبتني إلى الإرجاء، ولولا أن الإرجاء بدعة ما باليت أن أنسب إليه» اهـ. رواه ابن أبي العوام عن الدولابي بهذا اللفظ. وأين هذا من ذلك؟ على أن الظاهر أن أحد خصومه من الخوارج بعث هذا السكران إليه للنكاية به والسكران الفاقد العقل في الحقيقة هو الباعث دون المبعوث. والواقع أن كثيراً من أذيال الحشوية والخوارج كانوا يرمون أبا حنيفة بالارجاء لكونه لا يعد العمل ركناً أصلياً من الإيمان، ولا يرى الاستثناء فيه حتى اصطنعوا حكايات في حقه تدل على مبلغ تدهور مصطنعها في هوة الجهل. ولم يزل الخوارج وأذيانهم يرمون أهل الحق بالارجاء من قديم الدهر إفكا وزورا! ولا غضاضة على أبي حنيفة من ذلك. وقد قال ابن أبي العوام: حدثني: إبراهيم بن أحمد بن سهل الترمذي قال حدثنا: عبد الواحد بن أحمد الرازي بمكة قال أنبأنا: بشار^(١) بن قيراط عن أبي حنيفة أنه قال: «دخلت أنا وعلقمة بن مرثد على عطاء بن أبي رباح فقلنا له: يا أبا محمد إن ببلادنا قوما

(١) مرضى مقبول عند الحنفية بنيسابور كما قال الخليلي في «الارشاد» وإن طال لسان أبي زرعة فيه لكونه من

أهل الرأي.

يكرهون أن يقولوا إنا مؤمنون . قال عطاء : ولم ذاك؟ فقلنا يقولون : إن قلنا نحن مؤمنون قلنا نحن من أهل الجنة . فقال عطاء : فليقولوا نحن مؤمنون ولا يقولوا نحن من أهل الجنة . فانه ليس من ملك مقرب ، ولا نبي مرسل إلا والله عز وجل عليه الحجة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له . ثم قال عطاء : يا علقمة ، إن أصحابك كانوا يسمون أهل الجماعة حتى كان نافع بن الأزرق فهو الذي سماهم المرجئة قال القاسم بن غسان المروزي . قال أبي وإنما سماهم المرجئة فيما بلغنا أنه كان كلم رجلا من أهل السنة فقال له : أين تنزل الكفار في الآخرة؟ قال : النار . قال : فأين تنزل المؤمنين؟ قال : المؤمنون على ضربين : مؤمن برتقي فهو في الجنة ، ومؤمن فاجر رديء فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه بذنوبه وإن شاء غفر له بإيمانه . قال : فأين تنزله؟ قال لا أنزله ولكني أرجىء أمره إلى الله عز وجل قال فأنت مرجىء هـ وحيث كان أبو حنيفة وأصحابه لا يرون تخليد المؤمن العاصي في النار رماهم خصومهم بالإرجاء وأعلنوا عن أنفسهم أنهم منحازون إلى الخوارج- في المعنى- وهكذا حاولوا ذم أبي حنيفة فمدحوه .

وقال في (٣٧٣ و ٣٧٧):

«أخبرني : الخلال . حدثنا : علي بن عمر بن محمد المشتري . حدثنا : محمد بن جعفر الأدمي . حدثنا : أحمد بن عبيد . حدثنا : طاهر بن محمد . حدثنا : وكيع قال : اجتمع سفيان الثوري ، وشريك ، والحسن بن صالح ، وابن أبي ليلى فبعثوا إلى أبي حنيفة قال : فأتاهم فقالوا له : ما تقول في رجل قتل أباه ، ونكح أمه ، وشرب الخمر في رأس أبيه؟ فقال : مؤمن . فقال له ابن أبي ليلى : لا قبلت لك شهادة أبداً . وقال له سفيان الثوري : لا كلمتك أبداً . وقال له شريك : لو كان لي من الأمر شيء لضربت عنقك ، وقال له الحسن بن صالح : وجهي من وجهك حرام . اني لا أنظر إلى وجهك أبداً» .

أقول : علي بن عمر بن محمد المشتري لم أر من وثقه ، ومحمد بن جعفر

الأدومي هو: أبو بكر صاحب الألبان فقد قال عنه محمد بن أبي الفوارس: كان قد خلط فيها حدث، وأما أحمد بن عبيد بن ناصح شيخه فلم يكن بعمدة كما ذكره الذهبي في ترجمة عبد الملك الاصمعي من الميزان، وقال الخطيب في (٢- ٢٦٠): قال ابن عدي يحدث بمناكير وقال أبو أحمد (الحاكم الكبير) لا يتابع في جل حديثه وطاهر بن محمد مجهول، ووكيع من ابر أصحاب أبي حنيفة لأبي حنيفة، ولم تصح عنه كلمة سوء فيه. وان قوله بعض السفهاء ما لم يقله.

وفي تاريخ ابن معين رواية الدوري- وهو محفوظ بظاهرة دمشق- إنه كان يفتي برأي أبي حنيفة كما يأتي تفصيل ذلك، ومثله في «طبقات الحفاظ» للذهبي رغم ذلك المتحرف المتقول^(١) في أوائل شرحه على جامع الترمذي المسمى «بتحفة الأحوذى» بما شاء. وتصور (قاتل لأبيه، شارب للخمر في جمجمة رأسه، ناكح لأمه) لا يقع من هؤلاء العلماء السادة وسير هؤلاء معلومة لا يتكلمون فيها لم يقع ولا يتباؤون في الكلام هذا التباؤ، وان كان بين بعضهم وبين أبي حنيفة بعض جفاء مما لا يخلو الأقران منه وإنما يستبيح مثل هذه الفرية الشنيعة من حرمة الله التقوى من المتعصبين، وهذا أيضا في عداد المحفوظ عند الخطيب!! ثم إن المؤمن لا يخرج من الإيمان مهما كبر ذنبه الا بطروء خلل في عقيدته عند اهل الحق فتلك الحكاية المصطنعة تظهر هؤلاء الائمة بمظهر أنهم يقولون بأن مرتكب الكبيرة يخرج من الايمان فتسيء اليهم دون أبي حنيفة.

وقال في (٣٧٤ و ٣٧٩):

«أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: عبد الله بن جعفر. حدثنا: يعقوب بن

(١) محمد بن عبد الرحمن المباركفوري المتوفى سنة ١٣٥٣ ترجمته في ذيل مقدمة تحفة الأحوذى- يقول الكوثري: بيدي انه حنفي ثم يحمل على كثير من مسائل المذهب بمعول جهل- وهذه خطة بعض الهنود ممن لا يجدون جراءة كافية على الظهور بمظهر أنهم لا مذهبيون- راجع شرحه في الاشعار ثم راجعها في شرح المصابيح لتعلم مبلغ تهوره. فهو جاهل احمق متهور مجتريء اخرق يحتج به كثير من الحمقى من اهل البلد. ومثله كلامه في الاوعال.

سفيان . - حدثنا: سليمان بن حرب ح ، وأخبرنا: ابن الفضل أيضا أخبرنا: أحمد ابن كامل القاضي . حدثنا: محمد بن موسى البربري حدثنا: ابن الغلابي ، عن سليمان بن حرب . قال حدثنا: حماد بن زيد . قال: جلست الى أبي حنيفة فذكر سعيد بن جبير فانتحله في الأرجاء فقلت: يا ابا حنيفة من حدثك؟ قال: سالم الأفتس . قال قلت: سالم الأفتس كان مرجئاً، ولكن حدثني أيوب قال: رأني سعيد بن جبير جلست الى طلق فقال: ألم أرك جلست الى طلق؟ لا تجالسه . قال حماد . وكان طلق يرى الإرجاء قال: فقال رجل لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة ما كان رأى طلق؟ فأعرض عنه . ثم سأله فأعرض عنه . ثم قال: ويحك كان يرى القدر- واللفظ لحديث ابن الغلابي» .

أقول: وقع في الطبقات الثلاث العدل وهو مصحف من القدر وتصويبه من «الجواهر المضيئة» لعبد القادر القرشي . وفي سند الخبر عبد الله بن جعفر الدراهمي ، وأحمد بن كامل القاضي وفيه يقول الدارقطني: أهلكه العجب كان متساهلا في الرواية ربما حدث من حفظه بما ليس عنده كما رواه الخطيب .

وأما محمد بن موسى البربري فقد قال عنه الدارقطني: إنه لم يكن بالقوى ولم يكن يحفظ غير حديثين أحدهما موضوع عند الأكثرين .

وابن الغلابي هو: المفضل بن غسان صاحب التاريخ ولفظ ابن ابي العوام حدثني ابوبكر محمد بن جعفر الامام . قال حدثنا: هارون بن عبد الله بن مروان الحمال . قال حدثنا: سليمان بن حرب عن حماد بن زيد قال: جلست الى ابي حنيفة بمكة فقلت له . حدثنا: أيوب قال رأني سعيد بن جبير قد جلست الى طلق ابن حبيب فقال لي ألم أرك جلست الى طلق لا تجالسه . قال أبو حنيفة كان طلق يرى القدر اهـ . والفرق بين الروایتين كما ترى . والحمال من رجال مسلم وابن هذا السند من سند فيه ابن درستويه ، ابو ابن كامل والبربري وأمثالهم؟

وأما سالم الأفتس فتابعي مشهور، أخرج له الترمذي ، وأبو داود،

والنسائي ، ووثقه غير واحد . وإنما نسب الى الارحاء بالمعنى الذي قال به جمهور أهل الحق .

وطلق بن حبيب بصري من أصحاب ابن عباس ومن رجال مسلم والأربعة . والإرجاء الذي يقول هو به بالمعنى الذي قال به جمهور أهل الحق ، وقد أحسن أبو حنيفة صنفاً في ترويه في نسبه الى شيء من البدع الممقوتة- على تقدير صحة هذه المحادثة- لأن الواجب على مثله في مثله عدم التسرع ولما اضطر الى الجواب بتكرير السؤال أجاب بانه بصري كان ينسب إلى القدر كغالب أهل البصرة . فيكون هذا هو السبب لقول سعيد بن جبير السابق لا الارحاء الذي كان يقول به فانه رأى مشترك بينهم . وأبو حنيفة أعرف بمذهب سعيد بن جبير لأنه من أهل الكوفة ، وقد أدركه بخلاف حماد بن زيد لأنه بصري متأخر ، والارحاء بالمعنى الذي هم يقولون به هو محض السنة ومن عادى ذلك لا بد من أن يقع في مذهب الخوارج أو المعتزلة شاعراً أو غير شاعر .

وذلك أنه كان في زمن أبي حنيفة وبعده أناس صالحون يعتقدون أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص ويرمون بالارحاء من يرى أن الايمان هو العقد والكلمة مع أنه الحق الصراح بالنظر الى حجج الشرع قال الله تعالى : (ولما يدخل الايمان في قلوبهم) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (الايمان أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسوله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) اخرج مسلم عن ابن عمر . وعليه جمهور أهل السنة ، وهؤلاء الصالحون باعتقادهم ذلك الاعتقاد أصبحوا على موافقة المعتزلة أو الخوارج حتماً إن كانوا يعدون خلاف اعتقادهم هذا بدعة وضلالة ، لأن الاخلال بعمل من الأعمال- وهو ركن الايمان- يكون إخلالاً بالايمان فيكون من أخل بعمل خارجاً من الايمان إما داخلاً في الكفر كما يقوله الخوارج ، وإما غير داخل فيه بل في منزلة بين المنزلتين الكفر والايمان كما هو مذهب المعتزلة ، وهم من اشد الناس تبرؤاً من هذين الفريقين ، فاذا تبرءوا ايضاً مما كان عليه ابو حنيفة واصحابه وباقي أئمة هذا الشأن ، يبقى كلامهم متهافتاً غير

مفهوم وأما إذا عدوا العمل من كمال الايمان فقط فلا يبقى وجه للتناز والتناز
لكن تشددهم هذا التشدد يدل على أنهم لا يعدون العمل من كمال الايمان
فحسب بل يعدونه ركنا منه أصليا ونتيجة ذلك كما ترى ومن الغريب أن بعض من
يعدونه من أمراء المؤمنين في الحديث يتبجح قائلاً إني لم أخرج في كتابي عن لا
يرى أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص مع أنه أخرج عن غلاة الخوارج حريز بن
عثمان (وعمران بن حطان) ونحوهم في كتابه وهو يدري أن الحديث
القائل بان الايمان قول وعمل يزيد وينقص غير ثابت عند النقاد ولا التفات الى
المساهلين ممن لا يفرقون بين الشمال واليمين فماذا بعد ظهور الحجة ووضوح
المسألة، على من يرى إرجاء العمل من أن يكون ركناً أصلياً للايمان؟ وعليه
الكتاب والسنة وجمهور الصحابة وجميع علماء أهل السنة الذين يستنكرون قول
الفريقين الخوارج والمعتزلة فارجاء العمل من أن يكون من أركان الايمان الأصلية
هو السنة، وأما الارجاء الذي يعد بدعة فهو قول من يقول (لا تضر مع الايمان
معصية) وأصحابنا أبرياء من مثل هذا القول براءة الذئب من دم يوسف عليه
السلام ولولا مذهب أبي حنيفة وأصحابه في هذه المسألة للزم إكفار جماهير
المسلمين غير المعصومين لا خلاصهم بعمل من الأعمال في وقت من الأوقات وفي
ذلك الطامة الكبرى.

وقال في (٣٧٤ و ٣٨٠):

«أخبرنا: أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب- بأصبهان-
أخبرنا: أبو بكر بن المقرئ. قال حدثنا: سلامة بن محمود القيسي- بعسقلان-
حدثنا: عبد الله بن محمد بن عمرو قال سمعت أبا مسهر يقول: كان أبو حنيفة
رأس المرجئة».

أقول: لا أستبعد أن يصح هذا الكلام من أبي مسهر وهو كان في عداد
النقلة الذين لا يظهر لهم خطورة قولهم في المسألة وقد ذكرنا ما هو الارجاء الذي
كان أبو حنيفة ينسب إليه ويقول به، وهذا مدح لا قدح فيه وإن كان القائل يريد
القدح.

وأبو بكر ابن المقرئ في بسنده هو الحافظ الثقة محمد بن إبراهيم الأصبهاني صاحب المعجم الكبير سجل فيه ما سمعه من المشايخ في البلاد في رحلاته الواسعة من غير أن يضمن صحة رواياتهم كما هو طريق غالب أصحاب المعاجم وهو مؤلف مسند أبي حنيفة المروي في أثبات المشايخ وهو من أحسن ما ألف في مسانيد النعمان اقتصر فيه على الاحاديث المسندة. ووهم من قال في التعليق إنه محمد بن الحسن النقاش الكذاب المشهور وهماً فاحشاً. وشيخه سلامة بن محمود القيسي من الزهاد المستثنيين في كل شيء (إلا في مثل هذا) من أتباع الفريابي المعروف بعسقلان، وقد سئمنا الكلام في الارحاء، فمن يريد أن يعلم ما كان أبو حنيفة عليه في هذه المسألة على وجه أوسع فليراجع رسالة أبي حنيفة الى عثمان البتي وكتاب «العالم والمتعلم» رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة وفيها البسط الوافي في هذه المسألة على لسان أبي حنيفة وهما من محفوظات دار الكتب المصرية.

وقال في (٣٧٤ و ٣٨٠):

«أخبرنا: الحسن بن الحسين بن العباس النعالي. أخبرنا: أحمد بن جعفر ابن سلم. حدثنا: أحمد بن علي الأبار حدثنا: أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ. عن أبيه. قال: دعاني أبو حنيفة الى الارحاء».

أقول: يريد أنه داعية إلى بدعة ولا تقبل رواية المبتدع إذا كان داعية لكن الارحاء الذي يدعو إليه مثل أبي حنيفة إنما يكون إرجاء السنة لا إرجاء البدعة وقد سبق شرحهما، هذا على تقدير ثبوت الخبر، مع أن الخبر في بسنده النعالي وهو ابن دوما المزور وقال عنه الخطيب نفسه: «أفسد أمره بأن الحق لنفسه السماع في أشياء لم يكن عليها سماعه» فكيف تكون رواية مثله في عداد المحفوظ عند النقلة؟ هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب وكأن الخطيب استشعر تداعي هذا السند حتى ساق شاهداً فيه ابن رزق، والحضرمي ولكن نعرف للخطيب ونقول له قد يصدق الكذوب ولا مانع من أن يكون أبو حنيفة داعياً الى الارحاء بالمعنى الذي سبق.

وقال في (٣٧٥ و ٣٨٠):

«أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: عبد الله بن جعفر. حدثنا: يعقوب بن سفيان. حدثنا: أحمد بن الخليل. حدثنا: عبدة. قال: سمعت ابن المبارك. وذكر أبا حنيفة. فقال رجل: هل كان فيه من الهوى شيء؟ قال نعم الأرجاء. وقال يعقوب حدثنا: أبو جزي عمرو بن سعيد بن سالم قال: سمعت جدي قال: قلت لأبي يوسف أكان أبو حنيفة مرجئاً؟ قال: نعم. قلت: أكان جهمياً؟ قال: نعم. فأين أنت منه؟ قال: إنما كان أبو حنيفة مدرساً فما كان من قوله حسناً قبلناه وما كان قبيحاً تركناه».

أقول: عبد الله بن جعفر هو ابن درستويه الذي كان مستعداً لأن يكذب عندما يدفع له بعض دراهم وقد سبق ذكره مرات، وأحمد بن الخليل هو البغدادي المعروف بجور توفي سنة ستين ومأتين قال الدارقطني: ضعيف لا يحتج به وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب.

وقال الخطيب في الخبر الثاني: وقال يعقوب. يريد بالسند السابق اليه وفيه عبد الله بن جعفر الدراهمي والافين الخطيب وبين يعقوب مفاضة ثم شيخ يعقوب في الأصل المطبوع: أبو جزي عمرو بن سعيد بن سالم. فهو خطأ حتماً في أوله لأن الذي سأل أبا يوسف هو سعيد كما في السند الذي يلي هذا السند وكما سيأتي في (ص ٣٨٥) وفي (ص ٣٩٩) فلا يتأتى أن يكون سعيد جداً إلا بسقوط (ابن) من بين أبي جزي وعمرو. ويدل على ذلك ثبوته في الطبعة الهندية وفي النسخة الخطية بدار الكتب المصرية.

وبعدما أحطنا علماً بذلك فلننظر من هو سعيد بن سالم هذا؟ فإن كان القداح أحد أصحاب أبي يوسف، وناشر فقه أهل العراق بمكة، وأحد شيوخ الشافعي فليس له ابن يسمى عمراً، وإنما له ابنان علي وعثمان وبالثاني كني، وإن كان الباهلي فليس هو بسعيد بن سالم بل هو سعيد بن سلم عامل أرمينية في عهد الرشيد وقد حاق بالمسلمين ما حاق من البلايا هناك من سوء تصرف هذا العامل

شئون الحكم وابتعاده في الحكم عن الحكمة والسداد كما في تاريخ ابن جرير وغيره، وليس هو ممن يقبل له قول في مثل هذه المسائل، على انه لا يعرف له ابن يسمى عمراً، ولا ابن ابن يكنى ابا جزى وانما له ابن يسمى محمداً وتركه أبو حاتم لاضطرابه في رواياته كما في «تعجيل المنفعة» ويمكن أن يتصحف محمد الى عمر كما لا يخفى على من مارس الخطوط القديمة بل يقع هذا بكثرة في الكتب، فيعلم من ذلك أن في السند بعد يعقوب مجاهيل. ومن الوقاحة البالغة اختلاق مثل هذه الفرية على لسان أبي يوسف الذي هو من أخص تلاميذ أبي حنيفة وأرعاهم لجانبه حيا وميتا. فحاشاه أن يفترى عليه مثل هذا الافتراء وهو من أبعد خلق الله عن نحلة جهم بن صفوان في الجبر ونفي الصفات وما إلى ذلك من المخازي المعروفة!

وقال في (٣٧٥ و ٣٨١):

«أخبرنا: أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرئ. أخبرنا: عثمان بن أحمد ابن سمعان الرزاز. حدثنا: هيثم بن خلف الدوري. حدثنا: محمود بن غيلان. حدثنا: محمد بن سعيد عن أبيه قال: كنت مع أمير المؤمنين - موسى - بجرجان ومعنا أبو يوسف فسألته عن أبي حنيفة فقال: وما تصنع به؟ وقد مات جهميا». أقول: في سنده هيثم بن خلف الدوري ويروي الاسماعيلي عنه في صحيحه إصراره على خطأ، وفي الاحتجاج برواية مثله وقفة.

ومحمد بن سعيد هو ابن سلم الباهلي وقد قال ابن حجر عنه في «تعجيل المنفعة»: منكر الحديث مضطربه، وقد تركه أبو حاتم ووهاه أبو زرعة فقال: ليس هو بشيء أهـ والى الله نشكو من هؤلاء الرواة الذين لا يخافون الله في اختلاق الشيء وضده!!، هنا يجعلون أبا يوسف يعير شيخه بالتجهم، وفي ترجمة أبي يوسف تراهم يرمونه نفسه بمذهب جهم. كما تجد ذلك في ترجمته عند العقيلي وسنقل ذلك ان شاء الله تعالى وهذه الأخلوقة في غاية السقوط لمخالفتها لما استفاض عن أبي حنيفة من استنكاره البالغ لنحلة جهم بن صفوان، ولما تواتر عن أبي يوسف من أنه كان من أعرف الناس بجميل أبي حنيفة وأبرهم له في حياته وبعد وفاته،

وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب!!؟ وعلى فرض ثبوته يكون أبو يوسف أراد التنكيت على السائل والتعريض به حيث كان يرى السائل ابا حنيفة جهميا فيستنكر ابو يوسف سؤاله عنه مع اعتقاده فيه ذلك .

وقال في (٣٧٥ و ٣٨١):

«أخبرنا: محمد بن إسماعيل بن عمر البجلي . حدثنا: محمد بن محمد بن عبد الله الطويل النيسابوري . حدثنا: أبو حامد بن بلال . حدثنا: ابن سختويه ابن مازيار . حدثنا: علي بن عثمان قال : سمعت زنبوراً يقول : سمعت أبا حنيفة يقول قدمت علينا امرأة جهم بن صفوان فأدبت نساءنا» .

أقول: وكفى في رد هذا الخبر أن يكون في سنده زنبور وهو محمد بن يعلى السلمي وقد قال البخاري عنه: ذاهب الحديث، والنسائي: ليس بثقة، وأبو حاتم: متروك، واحمد بن سنان كان جهميا . ومن المقرر عند أهل النقد ان رواية المبتدع لا تقبل فيما يؤيد به بدعته فكلامه في تأييد مذهب جهم كما هنا لا يقبل منه، على أنه مات سنة اثنتين ومائتين فيصغر عن ادراك ما يمكن ان يتصور حدوثه في أواخر الدولة الاموية، ففي الخبر انقطاع ومتروك الحديث ومجاهيل، لأن علي ابن عثمان لا يكون النفيلي لانه متأخر الوفاة فلا يدرك زنبوراً، وابن سختويه بن مازيار ليس بمحمد بن عمرو الشيرازي لتقدم وفاته، ولا هو ابراهيم بن محمد المزكي النيسابوري لتأخر وفاته عن وفاة ابي حامد بن بلال بدهر، ولا هو احد اجداد المزكي لأن جد هذا البيت سختويه بن عبد الله لا سختويه بن مازيار كما هنا، وعلى فرض انه اقيم عبد الله مقام مازيار يكون غير معلوم الصفة .

وأما قول أبي عبد الله الجعفي في «تاريخه الصغير»: سمعت اسماعيل بن عرعة يقول: «قال أبو حنيفة: جاءت امرأة جهم اليها فأدبت نساءنا» فليس احسن حالا من سابقه بالنظر الى تأخر طبقة اسماعيل بن عرعة فبينه وبين ابي حنيفة انقطاع، واسماعيل بن عرعة هذا مجهول الصفة لم يذكره أحد من

أصحاب التواريخ التي اطلعنا عليها حتى البخاري لم يذكره في تاريخه الكبير، مع أنه روى عنه هذا الخبر المقطوع، نعم له ذكر في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد في (٢٧ و ١٥٤) بما يدل على أنه بصري معاصر لعباس بن عبد العظيم العنبري، وليس في هذا أدنى غناء بعد أن علم أنه لم يرو احد من أصحاب الأصول الستة عن ابن عرعة هذا، وأما ما رواه عن الحميدي من قصة الحلاق فمنقطع أيضا حيث تأخر زمن الحميدي عن زمن أبي حنيفة، وأما ما رواه عن سفيان بن عيينة بطريق نعيم بن حماد فكفى في رده وجود نعيم في سنده وأقل ما يقال فيه أنه صاحب مناكير متهم بوضع مثالب في أبي حنيفة.

وأما قوله في «تاريخه الكبير»: «كان مرجئاً سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه» بيان لسبب إعراض من أعرض عنه على أن إرجاءه هو محض السنة رغم تقولات جهلة النقلة وخلافه انحياز الى الخوارج كما تجد شرح ذلك في هذا الكتاب أوضح شرح فالمعرض عنه إما خارجي يزكي مثل عمران بن حطان، وحرير بن عثمان أو معتزلي قائل بالمنزلة بين المنزلتين. وادعاء السكوت عنه انما يصح ان أراد به سكوت بعض اعمار النقلة وليس ذلك بضائره بعد أن طبق فقهه مشارق الارض ومغارها بحيث لو محيت كتبه وكتب اصحابه من الوجود لعاشت مسائله في كتب مخالفيه من طوائف الفقهاء مدى الدهر- كما هي- رغم حاسديه ولو كان مراده غير ذلك لكان سالكا طريق المجازفة متناسيا نشأته في حلقة ابي حفص الكبير البخاري وكان ما لقي من أهل نيسابور وبخارى عقوبة معنوية له ساعه الله تعالى، وما في «تاريخه الأوسط» أيضا فمن هذا القبيل في البعد عن السبيل. ومن الغريب ان للانقطاع، وعدم الضبط، وتهمة الكذب وجهالة العين، وجهالة الوصف والبدعة أحكامها في رد الخبر عند النقلة إلا إذا كان الخبر في مثالب ابي حنيفة الذي اتخذ شطر هذه الأمة بل ثلثاها اماما في دين الله على توالي القرون رغم تقول الجهلة الأعمار، فهناك فقط تقبل الأخبار كلها على علاتها! نسأل الله سبحانه أن يبعدنا عن متابعة الهوى. ولو فرضنا ان امرأة جهم كانت أدبت نساء

الكوفة فماذا على أبي حنيفة من ذلك؟ والمهم إثبات أنها كانت تعلم نساء الكوفة نحلة جهم ويتقبل ابو حنيفة قبول اهل بيته لتلك النحلة منها، وأنى لهم ذلك؟ وهناك رواية في «الأسماء والصفات» للبيهقي وهي ما ذكره في (ص ٤٢٨) حيث قال: حدثنا: يحيى بن يعلى قال: سمعت نعيم بن حماد يقول: سمعت نوح ابن أبي مريم أبا عصمة يقول: كنا عند أبي حنيفة أول ما ظهر جهم إذ جاءته امرأة من ترمذ كانت تجالس جهما فدخلت الكوفة فأظني أقل ما رأيت عليها عشرة آلاف من الناس تدعو الى رأيها فقيل لها: إن ههنا رجلا قد نظر في المعقول يقال له أبو حنيفة فأنته فقالت: أنت الذي تعلم الناس المسائل وقد تركت دينك، وأين إلهك الذي تعبده؟ فسكت عنها، ثم مكث سبعة أيام لا يجيبها ثم خرج اليها، وقد وضع كتابا بأن الله تبارك وتعالى في السماء دون الأرض. فقال له رجل: رأيت قول الله عز وجل (وهو معكم) قال هو كما تكتب إلى الرجل (إني معك) وأنت غائب عنه. قلت^(١): لقد أصاب أبو حنيفة رضى الله عنه فيما نفى عن الله عز وجل من الكون في الارض وفيما ذكر من تأويل الآية، وتبع مطلق السمع في قوله: ان الله عز وجل في السماء ومراده من ذلك والله أعلم: إن صحت الحكاية عنه ما ذكرنا في معنى قوله (أأنتم من في السماء) اهـ. اي من حمل (في) على معنى (على) بمعنى علوه على الخلق بالقهر والتدبير بتنزيهه عن الممازجة للخلق وعن البعد عنه بالمسافة- تعالى الله عن صفات المخلوقين- كما شرحت ذلك في مواضع مما علقته على «الأسماء والصفات» لكن أبا حنيفة في غنية عن الدفاع عنه على طريق دفاع البيهقي هذا وقد برأه الله تعالى من نحلة جهم ومن نحلة التجسيم في آن واحد، بل كان الواجب على البيهقي تكذيب الخبر والابتعاد عن الإغراق في التأويل، وفي سنده غير واحد من الأظناء وأبو محمد بن حيان هو ابو الشيخ صاحب كتاب «العظمة» وكتاب «السنة» وفيهما من الأخبار التالفة ما لا آخر له وقد ضعفه بلديه الحافظ العسال بحق، ونعيم بن حماد معروف باختلاق مثالب

(١) والقائل هو البيهقي.

ضد ابي حنيفة وكلام اهل الجرح فيه واسع الذيل، وذكره غير واحد من كبار علماء اصول الدين في عداد المجسمة، بل القائلين باللحم والدم، وكان هو ربيب ابن ابي مريم وكلام اهل الجرح فيه معلوم، وهو ايضا كان ربيب مقاتل بن سليمان شيخ المجسمة، ولعل البيهقي يشير إلى ذلك بقوله- إن صحت الحكاية- لكن إشارة غير شافية وشواهد الحال تكذبها حيث تواتر ان ابا حنيفة كان يكفر من زعم في الله انه متمكن بمكان. راجع «إشارات المرام» للعلامة البياضي وهي من محفوظات دار الكتب المصرية، وما يعزى من الحكاية الى ابن ابي مريم إن فرض وقوعه في أواخر عهد الأموية فلم يكن ابن ابي مريم اذ ذاك رحل الى العراق بعد، وان فرض كون ذلك في عهد العباسية فأمر جهم كان قد فرغ منه ولم يبق له باقية، ولا سيما أنه لو فرض وقوع مثل هذه الدعوة من امرأة تلتف حولها عشرة آلاف نسمة لكان لهذا النبا ذكر عظيم واسع في كتب الأنباء مع أنه لا ذكر لهذا النبا أصلاً في كتب التاريخ التي بأيدينا وأيدي جمهور اهل العلم من مخطوط ومطبوع، والكذب ظاهر في هذا الخبر من كل ناحية، وقد علق على هذا الموضوع من كتاب «الاسماء والصفات» بنحو مما تقدم وهكذا ترى المدافع منهم يدافع على دخل والخصوم الصرحاء يفترون جهاراً.

وقال في (ص ٣٧٥ و ٣٨١):

«أخبرنا: الحسن بن الحسين بن العباس بن دوما النعالي (سقط كل هذا من الطبعة الثانية والصواب ما في الأولى كما ذكرنا) أخبرنا: احمد بن جعفر بن سلم الختلي. حدثنا: أحمد بن علي الأبار. حدثنا: منصور بن أبي مزاحم حدثني: أبو الأحنس الكناني قال: رأيت أبا حنيفة- او حدثني الثقة انه رأى أبا حنيفة- أخذاً بزمام بعير مولاة للجهم قدمت (من) خراسان، يقود جملها بظهر الكوفة».

أقول: الراوي عن أبي حنيفة في هذه الحكاية مغفل لا يدري هل رأى أبا حنيفة او سمع من رآه. وفي سند الخبر ابن دوما المزور السابق ذكره ويغنينا هذا عن الكلام في باقي رجاله فمن الوقاحة البالغة سوق مثل هذا الخبر الظاهر

الاختلاق بدون تفنيده، وهذا مظهر من مظاهر إفكهم في جانب فقيه الملة- والله
حسيبهم- وسقط (من) في الطبقات الثلاث والصواب إثباتها.

وقال في (ص ٣٧٦ و ٣٨٢):

«أخبرنا: الخلال. أخبرنا: الحريري أن علي بن محمد النخعي حدثهم:
قال حدثنا: محمد بن الحسن بن مكرم حدثنا: بشر بن الوليد. قال: سمعت أبا
يوسف يقول: قال ابو حنيفة: صنفان من شر الناس بخراسان الجهمية،
والمشبهة، وربما قال والمقاتلية. وقال النخعي حدثنا: محمد بن علي بن عفان.
حدثنا: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني عن أبيه سمعت أبا حنيفة
يقول: جهم بن صفوان كافر».

أقول: ولفظ عبد الله بن احمد في السنة حدثني: ابو جعفر محمد بن الحسين
ابن ابراهيم بن اشكاب سمعت أبي والهيثم بن خارجة يقولان: سمعنا أبا يوسف
القاضي يقول: بخراسان صنفان ما على وجه الأرض شر منهما الجهمية والمقاتلية
اه فيظهر من هذا أن كلام أبي يوسف فيها أشد، ويظهر من الخبرين أن أبا
حنيفة، وأبا يوسف بريئان من التجهم والتشبيه رغم كل مختلق كذاب!

ولفظ ابن أبي العوام حدثني: محمد بن أحمد بن حماد حدثني: أحمد بن
القاسم البرقي حدثنا: ابو حفص المروزي حدثنا: بشر بن يحيى عن النضر بن
محمد قال ابو حنيفة: كان جهم ومقاتل فاسقين أفرط هذا في التشبيه وهذا في
النفي. وعن أبي حنيفة روايات من هذا القبيل في استنكار ما عليه الجهمية
والمقاتلية. أفلا يكون رمى مثله بالتجهم رمي المرء بضد ما هو عليه؟!!

قال في (ص ٣٧٦ و ٣٨٢):

«وليس عندنا شك في أن أبا حنيفة يخالف المعتزلة في الوعيد، لأنه مرجىء،
وفي خلق الأفعال لأنه كان يثبت القدر، أخبرنا: ابن رزق أخبرنا: ابن سلم
أخبرنا: احمد بن علي الأبار حدثنا: ابو يحيى بن المقرئ قال سمعت ابي يقول:

رأيت رجلاً أحمر كأنه من رجال الشام سأل أبا حنيفة فقال: رجل لزم غريماً له فحلف له بالطلاق أن يعطيه حقه غداً إلا أن يحول بينه وبينه قضاء الله عز وجل فلما كان من الغد جلس على الزنا وشرب الخمر؟ قال لم يحنث ولم تطلق منه امرأته».

أقول: إن أبا حنيفة ليس من القائلين بأن الإيمان لا تضر معه معصية حتى يكون من المرجئة الضالة، وقد سبق من أبي الوليد الباجي ما تواتر عن أبي حنيفة من تناهيه في العبادة فكيف استساع الخطيب أن يجزم في أول كلامه (بأنه مرجىء) ولعل الخطيب كان ممن يقول إن العمل ركن أصلي من الإيمان اذن فماذا كان يكون حاله حينما اقترب ذلك الذنب في دمشق؟ أو حين اجترح هذه الافتراءات على أبي حنيفة؟! . وأبو حنيفة حينما لم يعد العمل ركناً أصلياً من الإيمان أراد الرد على من يزعم أن من أحل بعمل يكون خالداً مخلداً في النار لخروجه بذلك من الإيمان وأرجأ أمر المؤمن العاصي إلى الله سبحانه إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، وبهذا يلقب الخوارج واذنابهم أبا حنيفة بالإرجاء- والله حسيبهم- وأما ما ساقه الخطيب في صدد تظاهره بإثبات أن أبا حنيفة كان يثبت القدر فأبو حنيفة في غنية عن مثله من الأخبار البشعة- الموهمة عذر المذنب^٤ عنده بكون الذنب مقضياً به عليه- في إثبات أنه كان يرد على القدرية، والخطيب له هوى في تشويه جميع ما يتعلق بأبي حنيفة في كل حين حتى حينما يتظاهر بمظهر الدفاع عنه وفي «الانتقاء» لابن عبد البر باب يذكر فيه بأسانيده ما كان أبو حنيفة عليه من المعتقد السالم من البدع، بل يقول عبد القاهر البغدادي المتوفى سنة (٤٢٩ هـ) في أصول الدين (ص ٣٠٨) عند الكلام في أئمة الدين في علم الكلام «وأول متكلميهم من الفقهاء وأرباب المذاهب أبو حنيفة... فإن أبا حنيفة له كتاب في الرد على القدرية سماه «الفقه الأكبر» وله رسالة أملاها في نصرة قول أهل السنة أن الاستطاعة مع الفعل...» ومن المشهور بين أهل العلم أن أبا حنيفة ذهب إلى البصرة ما يزيد عشرين مرة لمناظرة القدرية وغيرهم من فرق الزيغ هناك قبل

انصرافه الى الفقه . وكان الخطيب لم يجد ما يثبت به ان ابا حنيفة كان يرد على
القدرية غير تلك الحكاية البشعة التي في سندها ابن رزق، وابن سلم، والأبار!
نسأل الله السلامة .

وقال في (ص ٣٧٧ و ٣٨٣):

«أخبرنا القاضي ابو جعفر السمناني...» .

اقول: من هنا إلى آخر الترجمة نحو عشرين ورقة انفردت به نسخة دار
الكتب المصرية المحفوظة تحت رقم (٦٠) من هذا المجلد وهي نسخة غير
مسموعة ولا مقروءة وفيها من التصحيحات ما الله به عليم ويجد القارئ الكريم
نماذج من ذلك في الطبعة الهندية لأنها على طبق هذا الأصل المشوه، ونسخة
(الكبريلي) المأخوذة صورتها الشمسية المحفوظة في دار الكتب المصرية كانت خالية
من تلك الزيادة، وكنت أوصيت لطابع الكتاب ان يكتفي بنسخة (الكبريلي) مع
الإشارة تحت الصفحة إلى «انتهاء ما في تلك النسخة، وإلى ان بالدار نسخة
سقيمة فيها زيادات كلها سباب وشتائم يبرأ منها أهل العلم فلم نطمئن إليها ولم
ننشرها» لكن لم يأخذ الطابع برأبي هذا لتوالي الانذارات عليه من قبل جماعة من
المتسلفين وقادتهم كما سبق فاتم طبعه من تلك النسخة المشوهة فقامت قيامة
الأزهر إلى أن أرغمت الحكومة الطابع إلى إعادة طبع هذا القسم من ترجمة أبي
حنيفة على الوجه الذي سبق تفصيله في مدخل الردود . وكان الطابع يبدي ندما
عظيما على عدم أخذه برأبي ومتابعته لأصحاب الغايات .

وقال في (٣٧٨ و ٣٨٤):

«أخبرنا: البرقاني: حدثني: محمد بن العباس الخزاز. حدثنا: جعفر بن
محمد الصندلي، حدثنا: إسحاق بن إبراهيم ابن عم ابن منيع . حدثنا: إسحاق
ابن عبد الرحمن . حدثنا: الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف قال: أول من قال
القرآن مخلوق أبو حنيفة» .

أقول: لم يكفهم أن يقولوا إن أبا حنيفة قائل بخلق القرآن حتى جعلوه أول من قال بهذا بل اختلقوا هذه الكذبة على لسان أخص أصحابه أبي يوسف ولسان أخص أصحاب أبي يوسف الحسن بن أبي مالك، وهما كانا من أرعى الناس لجانب أبي حنيفة!! وفي سند الأخلوقة الخزاز وقد سبق في (٢١) وإسحاق بن عبد الرحمن لا يعلم وكتب النحل مجمعة على أن أول من قال بذلك القول هو الجعد بن درهم، ثم جهم بن صفوان، ثم بشر بن غياث، كما يظهر من كتاب «شرح السنة» للالكائي الحافظ، وكتاب الرد على الجهمية لابن أبي حاتم وغيرهما.

وقال في (ص ٣٧٨ و ٣٨٥):

«كتب إلى عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي وحدثنا: عبد العزيز بن أبي طاهر عنه قال أخبرنا: أبو الميمون البجلي. حدثنا: أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو. أخبرني محمد بن الوليد (أبو هبيرة الهاشمي الدمشقي) قال: سمعت أبا مسهر يقول قال: سلمة بن عمرو القاضي على المنبر: لا رحم الله أبا حنيفة فانه أول من زعم ان القرآن مخلوق».

أقول: ولفظ ابن عساكر في تاريخه (لا رحم الله أبا فلان فانه أول من زعم أن القرآن مخلوق) ففي الخبر المسوق هنا تغيير (ابي فلان) إلى أبي حنيفة ومن أين علموا أن أبا فلان في الرواية هو أبو حنيفة مع تضافر الروايات على أن أول من قال بذلك الجعد بن درهم كما سبق. وتبديل كلمة بكلمة أمر هين عندهم! ومناقضة ما تواتر عند أهل العلم شيء لا أهمية له في نظرهم! وقد وفيت الكلام حقه في هذه المسألة فيما علقتة على «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة. ومن جملة ما قلت هناك قال ابن أبي حاتم في كتاب «الرد على الجهمية» سمعت أحمد بن عبد الله الشعراني يقول: سمعت سعيد بن رحمة صاحب أبي إسحاق الفزاري يقول: إنما خرج جهم سنة ثلاثين ومائة فقال: القرآن مخلوق، فلما بلغ العلماء تعاضموه فأجمعوا على أنه تكلم بكفر وحمل الناس ذلك عنهم، وقال أيضا: سمعت أبي يقول: أول

من أتى بخلق القرآن الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة، ثم جهم بن صفوان، ثم من بعدهما بشر بن غياث اهـ. (ولعل ذكر ثلاثين بجبر الكسر والا فخرج جهم سنة بضع وعشرين كما سبق).

وقال اللالكائي في «شرح السنة»: ولا خلاف بين الأمة أن أول من قال القرآن مخلوق الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة اهـ (وألقى القبض على جهم سنة ١٢٨ هـ) وكان^(١) قتله أيضا في تلك السنة على ما يذكره ابن جرير إلا أن اللالكائي يقول: بأن قتله كان سنة اثنتين وثلاثين ومائة وفي تلك التواريخ اضطراب كما ترى، ولم يحل قتل جهم دون ذبوع رأيه في القرآن، فافتتن به اناس فشايعه مشايعون، ونافروه منافرون فحصلت الحيدة عن العدل إلى افراط وإلى تفريط من غير معرفة كثير منهم لمغزى هذا المبتدع، أناس جاروه في نفي الكلام النفسي واناس قالوا في معاكسته بقدوم الكلام اللفظي، ولما رأى أبو حنيفة ذلك تدارك الأمر وaban الحق فقال: ما قام بالله غير مخلوق، وما قام بالخلق مخلوق. يريد ان كلام الله باعتبار قيامه بالله صفة له كباقي صفاته في القدم. وأما ما في السنة التالين، وأذهان الحفاظ، والمصاحف من الأصوات، والصور الذهنية، والنقوش، فمخلوقة كخلق حاملها فاستقرت آراء أهل العلم والفهم على ذلك بعده، ولا يمكن ان يكون إجماع التابعين على رد قول جهم الا باعتبار تجربته على صفة قائمة بالله غير بائنة منه ومحال ان يكون القديم حالا في حادث فيلزم عليهم ان يعترفوا بخلق ما قام بالخلق، ولكن ابا حنيفة كان رجلا محسودا اذاع عنه حاسدوه انه يقول بقول جهم وأنى يصدر عنه ذلك!؟

وقال في (٣٧٨ و ٣٨٥):

«أخبرنا: العتيقي. اخبرنا: جعفر بن محمد بن علي الطاهري. حدثنا: أبو

(١) ما بين القوسين سقط في الطبع مما علقته على «الاختلاف في اللفظ». (ص ٥٧) فوضعت الساقط بين قوسين هنا ليصحح ما هناك.

القاسم البغوي حدثنا: زياد بن أيوب . حدثني : الحسن بن أبي مالك - وكان من خيار عباد الله - قال : قلت لأبي يوسف القاضي : ما كان أبو حنيفة يقول في القرآن؟ قال : كان يقول : القرآن مخلوق قال : قلت فأنت يا أبا يوسف ؟ فقال : لا : قال أبو القاسم : فحدثت بهذا الحديث القاضي البرقي فقال لي : واي حسن كان، وأي حسن كان!! يعني الحسن بن أبي مالك . قال أبو القاسم : فقلت للبرقي هذا قول أبي حنيفة قال نعم! المشؤوم . قال وجعل يقول أَحَدَثَ بِخَلْقِي؟»^(١) .

أقول : هذه كذبة متراكبة على السنة أبي يوسف ، وابن أبي مالك ، وأحمد بن القاسم البرقي؟ وثلاثتهم من غير أهل العلم على مذهب أبي حنيفة ، وأرطبهم لسانا في الثناء على أبي حنيفة . ولا أتهم بهذه الرواية السخيفة سوى أبي القاسم البغوي إن كان الخطيب سمعها من العتيقي . وقد قال ابن عدي عن حاله عند أهل بغداد : وجدت الناس أهل العلم والمشايخ مجتمعين على ضعفه اهـ . وتجد بعد هذا الاجماع من يروي عنه وكم أوقع الرواة تطلب العلو في الرواية عن الضعفاء والهللكى؟! ولولا أن البغوي الحنبلي عاش وعلت سنه لما كان يروي عنه أحد ممن له شأن لظهور مبدأ أمره كما سبق .

وقد أخرج اللالكائي في شرح السنة عن أبي الحسن علي بن محمد الرازي سمعت ابا بكر محمد بن مهرويه الرازي يقول : سمعت محمد بن سعيد بن سابق يقول : سمعت ابا يوسف القاضي وقلت له : تقول بخلق القرآن؟ قال : لا . كالمنكر علي . لا هو يعني ابا حنيفة ولا انا . وعن ابي يوسف ، وابن أبي مالك ، والبرقي ، روايات بأسانيد صحيحة في تبرئة أبي حنيفة من القول بخلق القرآن عند ابن أبي العوام ، والصيمري وغيرهما ومن يروي بطرقهم خلاف ذلك فقد وقع على أم رأسه .

(١) يعني ان القرآن على قصده إن لم يكن خلق الله فيكون خلق المستنكر هو إذا .

وقال في (٣٧٨ و ٣٨٥):

«أخبونا: الحسن بن محمد الخلال. قال حدثنا: أحمد بن ابراهيم بن الحسن. حدثنا: عمر بن الحسن القاضي. قال حدثنا: إسماعيل بن إسحاق. حدثنا: نصر بن علي. حدثنا: الأصمعي. حدثنا: سعيد بن سلم الباهلي. قال قلنا لأبي يوسف لم لم تحدثنا عن أبي حنيفة؟ قال ما تصنعون به مات يوم مات يقول: القرآن مخلوق».

أقول: في سنده عمر بن الحسن الاثناني القاضي متكلم فيه وقد ضعفه الدارقطني، وكذبه الحاكم وكان يساوي بين السماع والاجازة. وعبد الملك بن قريب الأصمعي كذبه أبو زيد الأنصاري وذكر علي بن حمزة البصري في كتابه «التنبيهات على الأغلاط في الروايات» أشياء في أغلاطه، ورماه بأمور تؤيد رأي أبي زيد الانصاري فيه! ولست أنشط لنقلها هنا، وليس بقليل ما ذكره الخطيب من نوادره، ومن جملة ما ذكره أن الأصمعي لما توفي سنة ٢١٥ هـ قال أبو قلابة الجرمي في جنازته:

لعن الله أعظما حملوها نحو دار البلى على خشبات
أعظما تبغض النبي وأهل ال بيت والطيبين والطيبات

وسعيد بن سلم الباهلي قد سبق بيان حاله. وإني أراهم لا يقلعون عن الكذب على لسان أبي يوسف على خلاف ما ثبت عنه بأسانيد صحيحة كما سبق من اللالكائي.

وقد قال ابن أبي العوام الحافظ: حدثني: محمد بن أحمد بن حماد حدثني: محمد ابن شجاع^(١). قال: سمعت الحسن بن أبي مالك يقول: سمعت أبا يوسف

(١) عدة الذهبي في سير النبلاء من بحور العلم وقال الحاكم في (معرفة علوم الحديث ٢٢٤) وأما أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي فإنه كثير الحديث كثير التصنيف، رأيت عند أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القمي خازن السلطان عن أبيه عن محمد بن شجاع كتاب «المناسك» في نيف وستين جزءا كبارا دقاقا هـ. وقد توسعنا في الذب عنه في (تكملة الرد على نونية ابن القيم). وفي «فهرست» ابن النديم بسط ترجمته.

يقول: جاء رجل إلى مسجد الكوفة يوم الجمعة فدار على الحلق يسألهم عن القرآن، وأبو حنيفة غائب في مكة فخاض الناس في ذلك واختبطوا، والله ما أحسبه إلا كان شيطانا تصور في صورة الانس فانتهى إلى حلقتنا فسألنا. فنهى بعضنا بعضا عن الجواب في ذلك، وقلنا له: شيخنا غائب ليس بحاضر ونكره أن نتقدمه بكلام حتى يكون هو المبتدىء به فانصرف عنا. قال أبو يوسف: فلما قدم أبو حنيفة تلقيناه بالقادسية فسلمنا عليه، وسألنا عن الأهل والبلد فأخبرناه ثم قلنا له بعد أن تمكنا: يا أبا حنيفة، وقعت مسألة فما تقول فيها؟ فكأنه كان في قلوبنا وانكرنا وجهه! وظن أنها مسألة مفتنة، وانا قد تكلمنا فيها بشيء فقال: ما هي؟ قلنا: كذا وكذا فأخبرناه بما سأل عنه الرجل فسكت ساعة ثم قال لنا: فما كان جوابكم فيها؟ قلنا: لم نتكلم فيها بشيء وخشينا إن نتكلم بشيء تنكره فسري عنه، وأسفر وجهه، وقال جزاكم الله خيرا. جزاكم الله خيرا احفظوا وصيتي لا تتكلموا فيها بكلمة واحدة أبدا، ولا تسألوا عنها أحدا أبدا، انتهوا إلى أنه كلام الله عز وجل بلا زيادة حرف واحد ما أحسب هذه المسألة تنتهي حتى توقع أهل الاسلام في أمر لا يقومون له ولا يقعدون، أعاذنا الله وإياكم من الشيطان الرجيم اهـ. وقد ذكرنا كثيرا من الروايات في هذا الصدء فيما علقناه على «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة.

وقال في (٣٧٩ و ٣٨٥):

«اخبرني: محمد بن علي المقرئ. اخبرنا: محمد بن عبدالله النيسابوري (الحاكم) الحافظ. قال: سمعت محمد بن صالح بن هانيء يقول: سمعت مسدد ابن قطن يقول: سمعت ابي يقول: سمعت يحيى بن عبد الحميد يقول: سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون. سمعنا ابا حنيفة يقول: القرآن مخلوق».

أقول: قول الراوي سمعت الثقة يعد كرواية عن مجهول وكذا الثقات ويحيى بن عبد الحميد متكلم فيه إلى أن قيل فيه إنه كذاب، وأبو مسدد قطن بن إبراهيم بن عيسى النيسابوري حدث بحديث إبراهيم بن طهمان عن أيوب عن نافع عن ابن

عمر في الدباغ فطالبوه بالأصل فأخرجه وقد كتبه على الحاشية فتركه مسلم بعد أن صار إليه وكتب عنه جملة، وهو متهم بسرقة حديث حفص عن محمد بن عقيل، وقال عبد الغني: تركه النسائي. وهو أسوأ حالا من قطن بن نسير الغبيري البصري الذي رماه ابن عدي بسرقة الحديث، وليس المراد هنا قطن بن نسير كما ظن ذلك الملك المعظم وما وقع في كتاب الملك المعظم المطبوع من ذكر (بشير) بدل (نسير) تصحيف وكذلك ما وقع في تعليق الطبعة الثانية من ذكر (بشر) بدل (نسير) تصحيف آخر ومتابعة للواهم في (قطن) ولا شأن لابن نسير هنا وإنما المراد هو أبو مسدد قطن بن إبراهيم كما ذكرنا، ولم يكن لقطن بن نسير ابن يسمى مسددا وهذا القدر من البيان كاف في رد هذه الأسطورة.

وقال في (٣٧٩ و ٣٨٥):

حدثنا: أبو عبد الله الحسين بن شجاع الصوفي. أخبرنا: عمر بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي. حدثنا: يعقوب بن يوسف المطوعي. حدثنا: حسين بن الأسود. حدثنا: حسين بن عبد الأول. أخبرني: إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة قال: هو قول أبي حنيفة القرآن مخلوق».

أقول: على انقطاع الخبر في سنده الحسين بن عبد الأول قال أبو زرعة: لا أحدث عنه. وقال أبو حاتم: تكلم الناس فيه. وقال الذهبي: كذبه ابن معين وفي هذا كفاية في رد الخبر.

وقال في (٣٧٩ و ٣٨٦):

«أخبرني: الخلال. حدثنا: أحمد بن إبراهيم. حدثنا: عمر بن الحسن القاضي حدثنا: عباس بن عبد العظيم. حدثنا: أحمد بن يونس. قال: اجتمع ابن أبي ليلى وأبو حنيفة عند عيسى بن موسى العباسي والي الكوفة، قال: فتكلمنا عنده قال فقال أبو حنيفة: القرآن مخلوق. قال فقال عيسى لابن أبي ليلى: أخرجوه فإن تاب وإلا فاضربوا عنقه.»

أقول: في سنده عمر بن الحسن الأشناني القاضي ضعفه الدارقطني وكذبه الحاكم كما سبق ووقع في الطبعة الثانية بدل (الحسن) لفظ (الحسين) وهو خطأ،

واحمد بن يونس إن كان أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين فلم يكن في عهد عيسى بن موسى والي الكوفة في سن تمكنه من الحضور في مثل تلك المجالس فيكون الخبر مقطوعا، وإن كان أحمد بن يونس هذا غير اليربوعي فمجهول، ومثل هذا الخبر الذي يليه بمعناه وفي سنده ابن رزق وشيخ مجهول يقال له أبو محمد. وأحمد بن يونس إن كان اليربوعي ففيه انقطاع، وإن كان غيره فمجهول فكيف يثبت هذا بأمثال هذه الأسانيد! وأما استتابة أبي حنيفة فقد توسع في بيانها ابن عبد البر في «الانتقاء» وذكرناها أيضا في «لفت اللحظ إلى ما في الاختلاف في اللفظ» فلا حاجة إلى بسطها هنا.

وقال في (٣٧٩ و ٣٨٦):

«أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: دعلج بن أحمد. أخبرنا: أحمد بن علي الأبار. حدثنا: سفيان بن وكيع قال: جاء عمر بن حماد بن أبي حنيفة فجلس إلينا فقال: سمعت أبي حمادا يقول: بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة فسأله عن القرآن فقال مخلوق. فقال تتوب وإلا أقدمت عليك؟ فتابعه فقال القرآن كلام الله، قال فدار به في الحلق يخبرهم أنه قد تاب من قوله القرآن مخلوق فقال أبي فقلت لأبي حنيفة. كيف صرت إلى هذا وتابعته؟ قال يا بني خفت أن يقدم علي فأعطيته التقية».

أقول: في سنده دعلج، والأبار، وسفيان بن وكيع فدعلج تاجر مثر كان عنده قفاف مملوءة ذهباً تبهر عيون من يبيت عنده من الرواة وتسلب ألباهم يتعاني الرواية ويواسي الرواة من أهل مذهبه في التشبيه وكان عنده تعصب وتغفل، وكان الرواة الأظناء يبيتون عنده ويدخلون في كتبه أشياء فيرونها بسلامة باطن. وذكر الذهبي من الوضاعين الذين كانوا يدخلون في كتبه اثنين أحدهما علي بن الحسين الرصافي وقد قال عنه: يضع الحديث ويفتري على الله قال الدارقطني: لا يوصف ما أدخل هذا على الشيوخ ثم عمل محضر عليه بأحاديث أدخلها على دعلج، وكذا أدخل أبو الحسين العطار المخرمي أحاديث على دعلج أيضا كما ذكره

الذهبي- ويجعلها ابن حجر شخصا واحدا بدون حجة- وكان الأبار ممن يدر عليهم دعلج فاندفع في تأييد مذهبه والنيل من أبي حنيفة وأصحابه في تاريخه بتوسع ووقاحة! والله حسيبه ولا يثني عليه الا من لا يعرف دخائله أو من هو على مذهبه. وسفيان بن وكيع كان وراقه كذابا، يدخل في كتبه ما يشاء من الأكاذيب فيرويها هو فنبهوه على ذلك وأشاروا عليه أن يغير وراقه فلم يفعل فسقط من مرتبة الاحتجاج عند النقاد، وكان أبو حنيفة من أجهر خلق الله بالحق، وأصرحهم في الحق فلو كان من الذين يعطون التقية لما ضربه ابن هبيرة، ولا امتحنه والي الكوفة على الوجه الذي ذكره ابن عبد البر، ولا ضربه المنصور الى أن يموت وهو محبوس فمن ابن ابي ليلى؟ حتى يعطيه ابو حنيفة التقية! فهل يتصور ان يقدم عليه فوق إقدام هؤلاء عليه؟ وليس الخبر إلا كذبا مكشوفاً.

وقال في (٣٨٠ و ٣٨٧):

«أخبرنا: إبراهيم بن عمر البرمكي. أخبرنا: محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق. حدثنا: عمر بن محمد بن عيسى الجوهري. حدثنا: أبو بكر بن الأثرم. قال حدثني: هارون بن إسحاق قال: سمعت إسماعيل بن أبي الحكم يذكر عن عمر بن عبيد الطنافسي، عن أبيه أن حماد بن أبي سليمان بعث إلى أبي حنيفة: إني بريء مما تقول إلا أن تتوب؟ قال: وكان عنده ابن أبي غنية فقال: أخبرني جار لي أن أبا حنيفة دعاه إلى ما استتيب منه بعد ما استتيب». أقول: في سنده عمر بن محمد بن عيسى السدابي الجوهري قال الذهبي: في حديثه بعض النكرة انفرد برواية ذلك الحديث الموضوع (القرآن كلامي ومنى خرج)- راجع سنده في الميزان- وإسماعيل بن أبي الحكم ليس بإسماعيل بن أبي الحكيم القرشي المتوفى سنة ثلاثين ومائة فإنه لم يدركه هارون بن إسحاق الهمداني المتوفى سنة ثمان وخمسين ومائتين فيكون إسماعيل هذا مجهولا ولفظه مع ذلك لفظ انقطاع، كما أن صيغة عبيد الطنافسي صيغة انقطاع و (ابن أبي غنية) وقع في الطبعة الأولى والهندية والخطية بلفظ (ابن أبي عيينة) وفي الطبعة الثانية المصرية

بلفظ (ابن عيينة) ولا أدري من أين عملوه ابن عيينة في الطبعة الأخيرة! وهو ابن أبي غنية في كتاب الملك المعظم وهو عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الكوفي وهو من شيوخ ابن عيينة، ولا ندري ولا الخطيب يدري من هو ذلك الجار الذي قال له إن أبا حنيفة دعاه إلى ما استتيب منه بعدما استتيب؟. هذا من جهة الاسناد، وأما من جهة المتن فإن أهل العلم اتفقوا على أن أول من قال ذلك هو الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة بعد وفاة حماد بن أبي سليمان بسنين لأنه توفي سنة عشرين ومائة أو قبلها فكيف يتصور أن يقول أبو حنيفة ذلك في حياة شيخه هذا فيتبرأ منه ببعث رسول إليه وهو لم يفارقه طول حياته مفارقة إبعاد أو ابتعاد كما سبق من الخطيب نفسه في (ج ١٣ ص ٣٣٣)؟! بل هذا مما يكاد أن يعد من المتواتر. فعلم من ذلك أن حماد بن أبي سليمان مات قبل حدوث فتنة خلق القرآن باتفاق. وكان أبو حنيفة أرضى أصحابه عنده حتى كان هو الذي خلفه في العلم بالاتفاق، وكان من أشد أصحابه ملازمة له بحيث كان يقوم بخدمات بيته إلى أن مات كما ورد بطرق صحاح. فكيف تجري بينهما الرسالات؟ - راجع ما نقلناه في «لفت اللحظ» عن تاريخ اصبهان لأبي الشيخ^(١) - وهو كان بريء الساحة من القول بأن القرآن مخلوق بمعنى الكلام القائم بالله سبحانه منذ حدوث فتنة القول بخلق القرآن إلى أن لقي ربه فضلا عن أن يكون قال به في حياة شيخه الذي مات قبل حدوث هذه الفتنة بسنوات، كما يظهر مما يروى بأسانيد صحيحة عند ابن أبي العوام والصيمري وابن عبد البر بل الخطيب نفسه! فعلم من ذلك أن هذا الخبر مما تكذبه شواهد الحال كما يكذبه ما في سنده من الاختلال.

وقال في (٣٨٠ و ٣٨٧):

«أخبرنا: الخلال. أخبرنا: الحريري. أن النخعي (ابن كاس) حدثهم قال حدثنا: عبدالله بن غنام. حدثنا: محمد بن الصقر بن مالك بن مغول. قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يقول: قال أبو حنيفة: إن ابن أبي ليلى

(١) ابن حيان، اسمه طبقات - محدثي اصبهان (في الظاهرية).

• ليستحل مني ما لا أستحله من بهيمة».

أقول: ولفظ ابن أبي العوام عن الدولابي، عن يعقوب بن اسحاق بن أبي إسرائيل، عن محمد بن الصقر (من سنوره) في موضع (من بهيمة) وهو الأعد في المعنى، ومحمد بن الصقر هو أبو مالك محمد بن الصقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول كما سبق، ووقع في الطبقات الثلاث بدل الصقر (الشعر) وهو تحريف.

وقال في (٣٨٠ و ٣٨٧):

«أخبرنا: محمد بن عبيد الله الحنائي. أخبرنا: محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي. حدثني: عمر بن الهيصم البزاز. أخبرنا: عبد الله بن سعيد- بقصر ابن هبيرة- حدثني أبي أن أباه أخبره أن ابن أبي ليلى كان يتمثل بهذه الأبيات:

إني شئت المرجئين ورأيهم عمر بن ذر وابن قيس الماصر
وعتية الدباب لا نرضى به وأباحنيفة شيخ سوء كافر اهـ»

أقول: عمر بن ذر من رجال البخاري، والنسائي، والترمذي، وأبي داود، هو وأبوه من الأتقياء العباد كانا يباين أن يقولوا إن الإيمان قول وعمل لئلا يلزم إخراج الأمة من الإيمان بارتكابهم معصية وإخلاقهم بطاعة فرميهما بالارجاء نيز بالألقاب لا يصدر إلا من قدرني أو خارجي كما سبق إيضاحه ومات عمر هذا بعد أبي حنيفة بثلاث سنين. وعمر بن قيس الماصر^(١) عظيم القدر في العلم والورع وأبوه أول من مصر دجلة والفرات بأن مدحبلًا طويلا بين ساحليهما لفحص المراكب كما ذكره ابن السمعاني في «الأنساب» في (الماصر) وله ولدويه ذكر واسع في تاريخ «أصبهان» لأبي الشيخ، وعتية الدباب هو والد الحكم صاحب إبراهيم النخعي، وأبو حنيفة هو ذلك الامام الأعظم الذي يؤمن بالله وحده ويكفر بالطاغوت ولولاه لاستولى القدرية والخوارج وأذياهم الجهلة من

(١) الماصر في انساب السمعاني في (الماصر) من الحبل في دجلة لأجل حبس المراكب لفحصها.

النقلة على قلوب جمهور المسلمين وأضلّوهم عن سواء السبيل ، لكن الله سبحانه وفق أبا حنيفة هذا وأصحابه لتبيين وجوه ضلال هؤلاء حتى ظهر ضلالهم جليا لجمهور المسلمين فأصبحوا في حرزامين من إغوائهم ، وجل مقدار ابن أبي ليلي أن يتمثل بمثل هذه الأبيات السخيفة التي لم يقلها إلا أحد الخوارج كلاب النار القائلين بالكفار من يرى خلاف رأيهم ، ولله در أبي حنيفة ما أوسع صدره ! حيث قال لما سئل عما إذا كان يكفر من يرميه من الفرق بكفر « لا أكفر من يرميني بكفر ولكن أكذبه » . كما في « العالم والمتعلم » رواية أبي مقاتل حفص بن سلم عنه . وفي الطبقات الثلاث في البيتين (الى شنآن . . .) وفي ذلك كسر للبيت واختلال في المعنى فالصواب (إني شئت) كما ذكرناه . وفي الطبعة الأخيرة (أبو حنيفة) والصواب (أبا حنيفة) كما سبق وهذا ظاهر . ولا أدري كيف أباح الخطيب لنفسه تدوين هذا الفحش والسفه في حق أمثال هؤلاء الأئمة بمثل هذا السند الساقط مع علمه بمنزلة هؤلاء الأعلام في العلم والورع ، ولو كان ذلك في عهد عمر - رضي الله عنه - لقام عليه بالدرّة أو اعتقله تعزيراً له كما فعل ذلك في الخطيئة حينها هجا الزبرقان بأقل من هذا بكثير حيث قال فيه :

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فإنك انت الطاعم الكاسي

فاعتقله سنين حتى تاب وأتاب وكتب إليه :

ماذا تقول لأفراخ بذي مرخ زغب الحواصل لا ماء ولا شجر

أليت كاسبهم في قعر مظلمة فاغفر عليك سلام الله يا عمر

فعفا عنه وأطلقه ، والحادثة معروفة في كتب الفقه في باب التعزير لا في كتب الأدب فقط فاذا كان قائل ذلك البيت يستحق العقوبة بحبسه عدة سنين فماذا يكون مقدار ما يستحق من العقوبة قائل تلك الأبيات وناقلاها من غير تفنيدها . ؟ وما في هذه الأبيات من الخروج على الشرع والاجرام المكشوف يغنيك في معرفة سقوط هذا الخبر عن الكلام في سنده ولكن لا بأس في الإشارة إلى بعض ما فيه .

فأقول: تاركاً الكلام في ابن الهيصم ومن دونه: ان عبد الله بن سعيد الراوي عن أبيه عن جده في الخبر إن كان أبا عباد المقبري فقد قال عنه البخاري تركوه وإن كان أبا سعيد الأشج فلا يعرف له رواية عن أبيه عن جده، كما لا يعرف حال أبيه ولا حال جده وإن كان غيرهما يكون مجهولاً هو وأبوه وجده. وشيخ سوء كافر من قبيل جحر ضب خرب، لا يقوله إلا شيخ سوء كافر.

وقال في (٣٨١ و ٣٨٨):

«أخبرنا: محمد بن عبيد الله الحنائي، والحسن بن أبي بكر، ومحمد بن عمر القرشي قالوا: أخبرنا: محمد بن عبد الله الشافعي. حدثنا: محمد بن يونس. حدثنا: ضرار بن سرد. قال حدثني: سليم القاري. حدثنا: سفيان الثوري قال. قال لي حماد بن أبي سليمان: أبلغ عني أبا حنيفة المشرك أني بريء منه حتى يرجع عن قوله في القرآن. أخبرنا: الحسين بن شجاع. أخبرنا: عمر بن جعفر بن سلم. حدثنا: أحمد بن علي الأبار. حدثنا: عبد الأعلى بن واصل. حدثنا: أبو نعيم- ضرار بن سرد- قال: سمعت سليم بن عيسى المقرئ قال: سمعت سفيان بن سعيد الثوري. يقول: سمعت حماد بن أبي سليمان يقول: أبلغوا أبا حنيفة المشرك أني من دينه بريء إلى أن يتوب قال سليم: كان يزعم أن القرآن مخلوق».

أقول: ان القول بخلق القرآن إنما حدث بعد وفاة حماد بن أبي سليمان كما سبق التدليل عليه من نصوص العلماء وفي سند الخبر الأول محمد بن يونس وهو الكديمي متكلم فيه- راجع «ميزان الاعتدال»- وضرار بن سرد هو أبو نعيم الطحان الذي يقول عنه ابن معين: كذاب. وسليم بن عيسى القاري كان ضعيفاً في الحديث إماماً في القراءة وكم بين القراء من هو بهذه المثابة، وقد روى عن الثوري خبراً منكراً ساقه العقيلي، وضرار وسليم موجودان في الخبرين. والذي رواه البخاري في مفتتح خلق الأفعال: بلغ أبا فلان المشرك أني بريء من دينه. والله أعلم من هو أبو فلان هذا؟ تراهم جعلوه في الخبرين أبا حنيفة وجعلوا في

متن الرواية الكلام في القرآن ويظهر من الخبر الثاني أنه من كلام سليم فأدرجوه في المتن، وأين الاشرار من القول بأن الله خالق كل شيء؟ والقول بخلق اللفظ ليس من الاشرار في شيء فياسبحان الله! كيف يعد أبو حنيفة الناشر لعلم حماد مبتعداً عن حماد ويجعل سفيان الثوري رسولا منه إليه؟! هكذا يفضح الله من يريد الكلام في أئمة الدين وبذلك علمت حال الخبرين.

وقال في (٣٨١ و ٣٨٨):

«أخبرني: عبد الباقي بن عبد الكريم. قال أخبرنا: عبد الرحمن بن عمر الخلال. حدثنا: محمد بن أحمد بن يعقوب حدثني جدي. قال حدثني: علي بن ياسر. حدثني: عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان عن أبيه- أو غيره وأكبر ظني أنه عن غير أبيه- قال: كنت عند حماد بن أبي سليمان إذ أقبل أبو حنيفة فلما رآه حماد قال: لا مرحباً ولا أهلاً إن سلم فلا تردوا عليه، وإن جلس فلا توسعوا له قال: فجاء أبو حنيفة فجلس فتكلم حماد بشيء فرده عليه أبو حنيفة فأخذ حماد كفاً من حصي فرماه به».

أقول: الأستاذ قد يقسو على تلميذه ساعة ثم يرضى وهذا مما لا يسجل كمثلية للتلميذ، على أن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان النهدي لم أر من وثقه، فهو يرويه عن والده أو غيره على الشك فإن كانت الرواية عن أبيه فمنقطعة لأن أباه لم يدرك حماداً، وإن كانت عن غيره فالرواية عن مجهول، هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب! ووقع في الطبقات كلها (شتر) بدل (بشير) والصواب هو ما أثبتناه والله أعلم.

وقال في (٣٨١ و ٣٨٩):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: أحمد بن جعفر بن سلم. أخبرنا: أحمد بن علي الأبار. أخبرنا: أحمد بن إبراهيم. قال: قيل لشريك استتيب أبو حنيفة؟ قال قد علم ذلك العواتق في خدورهن».

أقول: قد سبق ذكر ابن رزق، وابن سلم، والأبار، وأما أحمد بن إبراهيم

فهو النكري، ولفظه لفظ الانقطاع، ولم يدرك شريكاً إلا وهو صبي، والتحقيق أن شريكاً ثقة في الحديث لكنه طويل اللسان في الناس.

وقال في (٣٨١ و ٣٨٩):

«أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: ابن درستويه. حدثنا: يعقوب بن سفيان. حدثني: الوليد. قال: حدثني أبو مسهر. حدثني: محمد بن فليح المدني عن أخيه سليمان- وكان علامة بالناس-: ان الذي استتاب أبا حنيفة خالد القسري. قال فلما رأى ذلك أخذ في الرأي ليعمى به».

أقول: ابن درستويه هو عبد الله بن جعفر الذي قال فيه البرقاني واللالكائي ما قالوا، ومحمد بن فليح يقول عنه ابن معين أنه ليس بثقة، وقال أبو زرعة عن سليمان بن فليح لا أعرفه ولا أعرف لفليح ولداً غير محمد ويحيى اهـ. فيا سبحان الله يستتبع خالد بن عبد الله القسري فقيه الملة أبا حنيفة في مسألة خلق القرآن قبل زمن ابتداء هذا القول. والقسري هذا هو الذي بنى كنيسة لأمه تتعبد فيها وهو الذي يقال عنه أنه ذبح الجعد بن درهم يوم عيد الأضحى أضحية عنه والخبر على انتشاره وذيوعه غير ثابت، لانفراد القاسم بن محمد بن حميد المعمرى بروايته. ويقول عنه ابن معين: كذاب خبيث كما في ميزان الذهبى. وما كان العلماء ليسكتوا في ذلك العهد أمام استخفافه لشعيرة من شعائر الدين لو فرض وقوع مثل هذا من خالد. وسفك دم من وجب قتله شيء وذبحه على أن يكون أضحية شيء آخر، وكانت سيرة خالد وصمة عار في تاريخ الاسلام. وذكر ابن كثير قتل الجعد في أنباء سنة ١٢٤ وكان القسري عزل عن ولاية العراق قبل ذلك بأربع سنين. وليكن على ذكر منك ما ذكره ابن أبي حاتم، واللالكائي في تاريخ ابتداء الجعد لتلك البدعة. وبالنظر الى الخبر الذي ساقه الخطيب هنا بسند فيه من ذكرناهم تكون استتابة أبي حنيفة في عهد هشام بن عبد الملك قبل سنة عشرين ومائة حيث كان القسري فصل من الولاية في تلك السنة. ثم قال

الخطيب بدون سند: «وروي أن يوسف بن عمر استتابه وقيل أنه لما تاب رجع وأظهر القول بخلق القرآن فاستتبع مرة ثانية فيحتمل أن يكون يوسف استتابه مرة، وخالد استتابه مره والله أعلم» ولم يجعل الرواية الثانية مع الأولى اضطراباً في الرواية بل حملها على تكرار الاستتابة لكن مثل هذا الجمع لا يكون إلا بعد صحة السندين وفي صنيع الخطيب من محاولة الجمع بين خبر سنده تالف وبين خبر لا سند له أصلاً عبرة بالغة. ويوسف بن عمر الثقفي هو الذي ولي العراق بعد خالد سنة ١٢٠ في عهد هشام بن عبد الملك. ولعل المطالع الكريم لم ينس ما نقلناه عن الحافظين ابن أبي حاتم، واللالكائي في تاريخ حدوث القول بخلق القرآن. فيكون قتل الجعد في عهد يوسف الثقفي لا خالد القسري.

وقال في (٣٨١ و ٣٩٠):

«أخبرنا: علي بن طلحة المقرئ، والحسن بن علي الجوهري قالا: أخبرنا: عبد العزيز بن جعفر الخرقى. حدثنا: علي بن إسحاق بن زاطيا. حدثنا: أبو معمر القطيعي. حدثنا: حجاج الأعور عن قيس بن الربيع. قال: رأيت يوسف ابن عثمان أمير الكوفة أقام أبا حنيفة على المصطبة يستتبه من الكفر».

أقول: هذه أرجوفة ثالثة فيمن استتاب أبا حنيفة لكن لا يعلم بين ولاية الكوفة في ذلك العهد من يسمي يوسف بن عثمان كما وقع في الطبعين المصريتين، والطبعة الهندية، والنسخة المخطوطة بالدار. فلعل لفظ عمر صحف الى عثمان حيث يشبه هذا ذلك في الرسم عند حذف الألف المتوسطة في عثمان كما هو رسم الأقدمين فيكون هو يوسف بن عمر الثقفي السابق ذكره لا يوسف بن عثمان فيبقى أمر استتابته دائراً بينه وبين خالد القسري في عهد هشام بن عبد الملك.

وأما سند هذه الأرجوفة ففيه ابن زاطيا ولم يكن بالمحمود كما أقربه الخطيب «وأبو معمر القطيعي هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهروي وعنه يقول ابن

معين: لا صلى الله عليه ذهب إلى الرقة فحدث بخمسة آلاف حديث أخطأ في ثلاثة آلاف منها اهـ وهو ممن أجاب في محنة القرآن فلما خرج قال: كفرنا وخرجنا اهـ وحجاج الأعور كان اختلط اختلاطاً شديداً، وقيس بن الربيع تركه غير واحد من النقاد وكان ابنه يأخذ أحاديث الناس فيدخلها في كتاب أبيه فيرويها هو. وهذا القدر من البيان يكشف عن قيمة سند ذلك الخبر.

وهناك رواية أخرى طريفة لم يحكم واضعها وضعها ولم يدبر أمرها حتى أصبحت مكشوفة الستر لكل ناظر، وهي ما رواه هبة الله الطبري في «شرح السنة» عن محمد بن أحمد بن سهل (الأصباغي) عن محمد بن أحمد بن الحسن (أبي علي الصواف) عن محمد بن عثمان عن محمد بن عمران بن أبي ليلى قال: حدثنا أبي. قال: لما قدم ذلك الرجل (يعني أبا حنيفة) إلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى شهد عليه حماد بن أبي سليمان وغيره أنه قال: القرآن مخلوق، وشهد عليه قوم بمثل قول حماد بن أبي سليمان فحدثني خالد بن نافع قال: كتب ابن أبي ليلى إلى أبي جعفر وهو بالمدينة بما قاله ذلك الرجل، وشهادتهم عليه. وإقراره فكتب إليه أبو جعفر: إن هو رجع وإلا فاضرب رقبتك وأحرقه بالنار اهـ فعلى هذه الرواية تكون استتابته قبل وفاة حماد بن أبي سليمان قبل سنة مائة وعشرين أيضاً عندما كان أبو جعفر المنصور العباسي (في عهد هشام بن عبد الملك الأموي!!) غائباً بالمدينة (قبل تأسيس الدولة العباسية بدهر) فإلى للعار من هذا التهاثر المدكوك، والاختلاق المهتوك فهل من حاجة بعد التخليط بين الدولة الأموية، والدولة العباسية هذا التخليط. إلى الكلام في رجال هذا السند. وبهذا الطريق أدخلوا حماد بن أبي سليمان في عداد الشهود ضد أبي حنيفة فسبحان قاسم العقول!!

وقال في (٣٨١ و ٣٩٠):

«أخبرنا: الحسين بن محمد- أخو الخلال- أخبرنا: جبريل بن محمد المعدل- بهمدان- حدثنا: محمد بن جبويه النخاس. حدثنا: محمود بن غيلان حدثنا: يحيى ابن آدم قال: سمعت شريكاً يقول: استتبت أبا حنيفة مرتين. أخبرنا: ابن

الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب . حدثني : الوليد بن عتبة
الدمشقي - وكان ممن يهمله نفسه - حدثنا : أبو مسهر حدثنا يحيى بن حمزة - وسعيد
ابن عبد العزيز جالس - قال حدثني : شريك بن عبد الله - قاضي الكوفة - أن أبا
حنيفة استتبع من الزندقة مرتين . أخبرنا : علي بن محمد بن عبد الله المعدل
أخبرنا : محمد بن أحمد بن الحسن الصواف . أخبرنا : عبد الله بن أحمد بن حنبل -
إجازة - حدثني : أبو معمر قال قيل لشريك : مم استتبتم أبا حنيفة؟ قال من
الكفر» .

أقول : هذه ثلاث روايات عن شريك ففي سند الرواية الأولى محمد بن
جبويه الهمداني النخاس - ووقع في الطبقات الثلاث بلفظ (حيويه) وهو تصحيف
كما سبق - متهم بالكذب حتى قال الذهبي في «تلخيص المستدرک» عند الكلام على
حديث ميناء^(١) (أنا الشجرة، وفاطمة فرعها، وعلي لقاحها، والحسن والحسين
ثمرتها وشيعتنا ورقها، وأصلها في جنة عدن) المروى بطريق محمد بن جبويه
الهمداني المذكور : ابن جبويه متهم بالكذب أفما استتحيا المؤلف - يعني الحاكم - أن
يورد هذه الأخلوقات من أقوال الطرقة^(٢) فيما يستدرک على الشيخين اهـ . وقال
الذهبي أيضاً في «مشتبه النسبة» : ومحمد بن جبويه الهمداني عن محمود بن غيلان
اهـ . لكن لا يمكن إدراکه لابن غيلان إلا إذا كانت وفاته سنة تسع وأربعين
ومائتين كما يقوله أبو رجاء المروزي - راوية الغرائب في «تاريخ المرازمة»^(٣) - ولم
يعول عليه أهل النقد قال البخاري : مات سنة تسع وثلاثين ومائتين اهـ . والخبر
كذب ملفق وخاصة بهذا اللفظ (استتبت أبا حنيفة) لأن شريكاً إنما ولي القضاء
بعد وفاة أبي حنيفة بخمس سنين فلا يكون أمر الاستتابة إليه في عهد أبي حنيفة .

(١) ميناء مذكور سور في الميزان وغيره والحاكم وهم حين ذكر له صحبة في المستدرک .
(٢) يعني الشوارع - يريد أنهم غير محققين - ويقصد بالطريقة من يتلقون الأخبار ممن يصادفهم في الطرق من
خير تمر ولا ترو .

(٣) في ظاهرة دمشق - وهو في رجال مرو - وهو في ضمن مجموعة بظاهرة دمشق .

وأما الخبر الثاني ففي سننه ابن درستويه وليس عنده ما يؤخذ منه سوى النحو على تعصب بالغ لأهل البصرة ضد أهل الكوفة حتى في النحو وقد سبق قول اللالكائي والبرقاني فيه وكان يروي ما لم يسمعه إذا أعطي دريهمات، ويحيى بن حمزة قدرى ومن القواعد المقررة عند أهل النقد عدم قبول رواية المبتدع فيمن يخالفه في بدعته، وشريك يكاد يكون ممن لا يعرف ما هي الزندقة؟

والخبر الثالث في سننه رواية الصواف عن عبد الله بن أحمد اجازة وهي في حكم المنقطع عند النقاد وتعصب عبد الله وانحرافه عن الجادة مما لا حاجة الى دليل عليه سوى كتاب «السنة» له وأما أبو معمر شيخه فان كان عبد الله بن عمر والمنقري البصري فهو قدرى لا تقبل روايته في حق مخالفه في المذهب وإن كان الهروي فقد سبق بيانه على أن لفظ أبي معمر لفظ انقطاع.

وقال في (٣٨٢ و ٣٩١):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا أحمد بن عبد الله الوراق. حدثنا: أبو الحسن علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا المخرمي قال: سمعت إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول: سمعت معاذ بن معاذ. ح وأخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: عثمان بن أحمد الدقاق. حدثنا: سهل بن أبي سهل الواسطي. حدثنا: أبو حفص عمرو بن علي. قال: سمعت معاذ بن معاذ يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: استتب أبو حنيفة من الكفر مرتين».

أقول: وفي الطبعين المصريتين (استتب ابا حنيفة) وهو خطأ لأن الثوري لم يكن قاضياً حتى تكون له ولاية الاستتابة والصواب ما ذكرناه وهو الموافق للرواية الأخرى وللطبعة الهندية وللروايات في غير هذا الكتاب، وأما سننه ففي الطريق الاول ابن رزق، وابن زاطيا، وفي الطريق الثاني عثمان بن احمد المعروف بأبي عمرو بن السماك المغموز برواية الأخبار التالفة. وعمرو بن علي الفلاس شديد التعصب وشديد الانحراف عن أهل الكوفة. وبعدهما رواية أخرى في سننها ابن

رزق، وابن سلم، والأبار، ونعيم بن حماد في الطريق الأول، وابن درستويه، ونعيم أيضاً في الطريق الثاني وبعدها روايات أخرى بهذا المعنى في أسانيدنا نعيم ابن حماد وابن درستويه والحميدي- الذي رماه محمد بن عبد الحكم بالكذب في محادثاته في الناس- وقد جربنا عليه ذلك، ومؤمل إن كان ابن إهاب فقد ضعفه ابن معين على ما حكاه الخطيب، وإن كان ابن اسماعيل كما صرح به في بعض الطرق فهو متروك الحديث عند البخاري، وليس في هذه الطبقة مؤمل سواهما، وعبد الله بن معمر متروك كما في الميزان، ووقع في الطبعين (سلم بن عبد الله) وفي الطبعة الهندية (سليمان بن عبد الله) فأياً كان الصواب فهو واه إن كان سلم بن عبد الله الزاهد، أو ليس بشيء إن كان سليمان بن عبد الله الرقي وإن كان غيرهما فمجهول ويوجد من يقول في جرير بن عبد الحميد لا يصلح إلا أن يكون راعي غنم، وثعلبة بن سهيل القاضي ذكره ابن الجوزي في الضعفاء وقال يحيى بن معين ليس بشيء. ولفظ ابن عبد البر في «الانتقاء» (استتيب أبو حنيفة مرتين) بدون زيادة كلمة (من الكفر) ثم روى ابن عبد البر بسنده عن عبد الله بن داود الخريبي الحافظ تكذيب استتابته مطلقاً فليراجع «الانتقاء».

ولفظ يزيد بن زريع- الذي في سننه البغوي السابق- ولفظ عبد الله بن ادريس: (استتيب أبو حنيفة مرتين)، وأسد بن موسى في بعض الطرق منكر الحديث عند ابن حزم، وفي سند ما يروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، محمد بن عبد الله بن أبان الهيتي كان مغفلاً مع خلوه من علم الحديث كما يقول الخطيب، وأحمد بن سلمان النجاد الحنبلي يقول عنه الدارقطني: يحدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله. وهنا انتهى ما ساقه الخطيب من الأسانيد في استتابه أبي حنيفة وسعى جهده في تكثير الطرق عن كل من هب ودب، ولعل فيما ذكرناه كفاية في تبين ما انطوت عليه تلك الأسانيد من العلل، على أن القول بخلق القرآن إنما يكون ضلالاً إذا أريد به ما هو قائم بالله سبحانه، وهو الكلام النفسي، وأما الحروف والأصوات في السنة التالين، والزاج، والعفص، والمداد، والنقوش في

أوراق المصاحف، والحروف المتخيلة في أدمغة الحفاظ، فمحدثة مخلوقة حتمًا، وادعاء عكس هذا مكابرة وزيف مبین. وجل مقدار أبي حنيفة في العلم والفهم من أن يقول فيما سوى الأول- وهو الكلام النفسي- غير مخلوق كما جل مقداره أيضاً من أن يقول في الأول أنه مخلوق لكن جهلة النقلة تراهم يتهورون في الاكفار. ولك أن تتعجب إذا رأيت مثل ابن ابي حاتم يقول: إن القائل بخلق القرآن يكفر كقرأ ينقل من الملة يريد بذلك اللفظ كما يظهر من سياق كلامه، وتزداد عجباً حينما تراه يقول عن البخاري: تركه أبو زرعة، وأبو حاتم بسبب اللفظ والله في خلقه شئون. ولا عجب أن تكون المنقبة مثلبة على السنة جهلة النقلة.

وهناك رواية أخرى في استتابة أبي حنيفة نذكرها هنا لما فيها من الفوائد وذلك ما حدثه ابن أبي العوام الحافظ، عن الحسن بن حماد سجادة قال حدثنا: أبو قطن عمرو بن الهيثم البصري قال: أردت الخروج إلى الكوفة فقلت لشعبة من تكاتب بالكوفة؟ قال أبا حنيفة، وسفيان الثوري فقلت اكتب لي اليهما فكتب وصرت إلى الكوفة وسألت عن أسن الرجلين فقيل أبو حنيفة فدفعت إليه الكتاب فقال كيف أخي أبو بسطام؟ قلت بخير، فلما قرأ الكتاب قال ما عندنا فلك مبدول، وما عند غيرنا فاستعن بنا نعينك، [هكذا بالأصل] ومضيت إلى الثوري فدفعت إليه كتابه فقال لي مثل ما قال أبو حنيفة فقلت له: شيء يروى عنك تقول إن أبا حنيفة استتيب من الكفر مرتين أهو الكفر الذي هو ضد الايمان؟ فقال: ما سألتني عن هذه المسألة أحد غيرك منذ تكلمت بها وطأ رأسه ثم قال: لا. ولكن دخل واصل الشاري إلى الكوفة فجاء إليه جماعة فقالوا له: إن ههنا رجلاً لا يكفر أهل المعاصي يعنون أبا حنيفة فبعث فاحضره وقال يا شيخ بلغني أنك لا تكفر أهل المعاصي؟ قال: هو مذهبي. قال: إن هذا كفر فان تبت قبلناك وإن أبيت قتلناك. قال مم أتوب؟ قال من هذا. قال: انا تائب من الكفر. ثم خرج فجاءت جماعة من أصحاب المنصور فأخرجت واصلًا عن الكوفة فلما كان بعد مدة وجد من المنصور خلوة فدخلها فجاءت تلك الجماعة فقالت: إن الرجل الذي كان

تاب قد راجع قوله فبعث فأحضره فقال: يا شيخ بلغني أنك راجعت ما كنت تقول؟ فقال: وما هو؟ فقال إنك لا تكفر أهل المعاصي. فقال: هو مذهبي قال فإن هذا عندنا كفر فإن تبت منه قبلناك، وإن أبيت قتلناك- قال والشراة لا يقتلون حتى يستتاب ثلاث مرات- قال مم أتوب؟ قال من الكفر قال: فإني تائب من الكفر. فهذا هو الكفر الذي استتيب منه اهـ. وفي ذلك، القول الفصل لأن أبا القاسم بن أبي العوام الحافظ- صاحب النسائي- وسجادة وأبو قطن كلهم من الثقات الأثبات. والله سبحانه حسيب من يحاول تشويه سمعة ذلك الامام فقيه الملة بأخلاقها اختلقها الكذبة المارقة نسأل الله السلامة.

وقال في (٣٨٣ و ٣٩٣):

«اخبرنا: ابن رزق، والبرقاني قالا اخبرنا: محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري. حدثنا: جعفر بن محمد بن شاکر ح. وأخبرنا: الحسين بن شجاع الصوفي. اخبرنا: محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا: جعفر بن محمد بن شاکر حدثنا: رجاء^(١)- هو ابن السندي-: قال سمعت عبد الله بن ادريس يقول: استتيب أبو حنيفة. مرتين: قال وسمعت ابن ادويس يقول: كذاب من زعم ان الايمان لا يزيد ولا ينقص.

أقول: عبد الله بن ادريس الاودي من علماء الكوفة الصالحين على بطنه منه في الفهم وحب استطالة على أهل الفهم، والناس أهل العلم كانوا يسامحونه فيما يتناول به فلا نطيل الكلام بالبحث عن رجال السند ونكتفي هنا بالكلام في مسألة زيادة الايمان. وأمر زيادة الايمان في جانب العقد إنما يتصور عند ازدياد المؤمن به؛ وذلك ينقضي أوانه بانقضاء زمن الوحي إلا فيمن آمن اجمالاً ثم علم التفصيل، أو عند اعتبار تفاوت إيمان المؤمنين تيقناً وتشككاً لكن الايمان الشرعي إنما يتحقق عند تحقق الجزم المنافي لتجويز النقيض، فمن يقول أنا مؤمن ولا أدري

(١) اعرض عنه اصحاب الاصول الستة وله لسان طويل.

ما حالي عند الله ، أو أنا مؤمن إن شاء الله فان كان مراده بذلك أن الخاتمة مجهولة وأرجو الله أن يختم لي بخير فليس ذلك من منافاة الجزم في شيء ، وأما إن كان مراده بذلك القول أنا مؤمن هنا ولا أدري ما إذا كان ما أعتقده إيماناً هنا إيماناً عند الله فهو شك غير جازم بل جوز بتلك الارادة أن يكون الايمان خلاف ما يعتقده فهو ليس من الايمان في شيء ، لأنه ليس من اليقين على شيء . فتبين من هذا البيان أنه لا يتصور تفاوت أصلاً بين إيمان المؤمنين من جهة الجزم ، واليقين ، ويكون النقص من مرتبة اليقين كفوفاً . نعم إن إيمان الأنبياء ، وإيمان العلماء ، وإيمان العوام تتفاوت من جهة ما يحتمل الزوال منها وما لا يحتمله ، واحتمال الزوال أو عدم احتمالها ناشيء من أمر خارج ، وذلك من تفاوت طرق حصول الجزم عندهم لا من التفاوت في ذات الايمان ، فالايان عند الانبياء لا احتمال لزواله منهم ، لأن حصوله عن مشاهدة ووحى قاهر ، وإيمان العلماء يحتمل الزوال بطروء بعض شبه على أدلة الايمان عندهم ولو احتمالاً ضعيفاً . واما إيمان العوام فربما يزول بأيسر تشكيك ، وهذا التفاوت ليس في شيء من التفاوت في الجزم بل ذلك التفاوت من تفاوت طرق الجزم عندهم فجزم الأنبياء عن وحي ومشاهدة يجري الايمان معها مجرى الضروريات التي لا تقبل الشك والتشكيك ، وجزم العلماء عن نظر قد تطراً على بعض مقدماته شبهة ، وجزم العوام عن التوارث والبيئة فيكون إيمانهم في مهب الريح والعامي إذا شككه مشكك فسرعان ما يزول إيمانه . فبهذا البيان اتضحت المسألة تمام الاتضاح إن شاء الله تعالى لكل من ألقى السمع وهو شهيد .

فمن يقول إن الايمان لا يزيد في جوهره بعد انقضاء زمن الوحي ولا ينقص بمعنى أنه لا يجمع احتمال نقيضه إن كان كذاباً عندهم فلا لوم عليه من تكذيبهم وقد أئذرنا الصادق المصدوق المصطفى صلوات الله عليه بزمن يؤتمن فيه الخائن ويكذب فيه الصادق وبالعكس وقانا الله سبحانه موارد الردى ومتابعة الهوى .

وقال في (٣٨٣ و ٣٩٤) :

«حدثنا : محمد بن علي بن مخلد الوراق- لفظاً- قال في كتابي عن أبي بكر

محمد بن عبد الله بن صالح الأسدي الفقيه المالكي . قال : سمعت أبا بكر بن أبي داود السجستاني وهو يقول لأصحابه : ما تقولون في مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه ، والأوزاعي وأصحابه ، والحسن بن صالح وأصحابه وسفيان الثوري وأصحابه ، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟ فقالوا له : يا أبا بكر لا تكون مسألة أصح من هذه فقال : هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة» .

أقول : ولفظ ابن عدي في الكامل : سمعت ابن أبي داود يقول : الواقعة في أبي حنيفة إجماع من العلماء لأن امام البصرة ايوب السختياني وقد تكلم فيه . وامام الكوفة الثوري وقد تكلم فيه ، وامام الحجاز مالك وقد تكلم فيه ، وامام مصر الليث بن سعد وقد تكلم فيه ، وامام الشام الأوزاعي وقد تكلم فيه ، وامام خراسان عبد الله بن المبارك وقد تكلم فيه فالواقعة فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق أو كما قال اهـ .

وأبو بكر الأسدي في سند الخطيب هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري المالكي جبل من جبال العلم كان يأبى ان يقبل القضاء مع وجود من هو أحق به في نظره وهو أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ، والحكاية معروفة^(١) وانما نقل قول ابن أبي داود هذا استنكاراً له والخطيب ساقه في مساق الاحتجاج بقول ابن أبي داود في جرح أبي حنيفة ، وهكذا فعل ابن عدي أيضاً ، ولكن لماذا لم يلتفت الخطيب وابن عدي الى حال الرجل؟ قبل أن يفرحا ويهشا ويبشا لقوله أليس هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني؟ ابن أبي داود صاحب السنن ، وقد كذبه ابوه وابن صاعد وابراهيم بن الأصبهاني وابن جرير ، وهو ناصبي مجسم خبيث روى اخلوقة التسلق عن الزهري كذباً وزوراً وقد شهد عليه بذلك شهود عدول وهم الحفاظ : محمد بن العباس الأخرم ، واحمد بن علي

١- في تاريخ بغداد في ترجمة الاثنين كلفه الملك القضاء ولم يقبل فتشدد الملك فاستشار الابهرى فقال له ليس من صالحك ان تقبل ، فكلفه الملك ان يشير على الرازي بالقبول فقال ما قاله مالك لنافع .

٢- في الميزان طعن في علي رضي الله عنه .

ابن الجارود، ومحمد بن يحيى بن منده، وكاد أن يراق دمه في أصبهان بيد أميرها أبي ليلى لولا سعي بعض الوجهاء ممن كان يجلب أباه، في استنقاذه بالطعن في أمثال هؤلاء الشهود. وهذا حاله وإن راج أمره على من لم يعرف دخائله، وكان هو في صف أبي عبد الله الجصاص المكشوف الأمر ضد ابن جرير في بغداد، وشرح خبثه يحتاج إلى كتاب خاص. وهو كاذب في الكلامين أشنع كذب، وقد كذب الحافظ أبو الوليد الباجي ما يروى عن مالك في هذا الصدد أشد تكذيب في «المنتقى شرح الموطأ» (٧- ٣٠٠) كما نقلنا نص عبارته في المقدمة، ومنزلة الباجي هذا في الحديث، والفقه، والتاريخ منزلة عظيمة جداً بين أهل العلم وهو الذي ألقم ابن حزم الحجر وأسكته إسكاتاً، وثناء الحسن بن صالح على أبي حنيفة في غاية من الشهرة وقد ذكره ابن عبد البر في «الانتقاء» بسنده في (ص ١٢٨) وكذلك ثناء سفيان الثوري عليه مخرج في «الانتقاء» (ص ١٢٧) وثناء الليث عليه في كتاب ابن أبي العوام وقد نقلناه في «تقدمة نصب الراية» بل هو من أجل أصحابه ومناظرته للأوزاعي في رفع اليدين وإسكاته له في مسند الحافظ أبي محمد البخاري^(١) وثناؤه عليه سبق في تاريخ الخطيب في (ص ٣٣٨) وثناء أيوب السختياني على أبي حنيفة في «الانتقاء» في (ص ١٢٥) وعبد الله بن المبارك من أرمى الناس له حياً وميتاً كما تجد في مواضع كثيرة جداً من تاريخ الخطيب خصوصاً منه في الثناء البالغ عليه ونوه بذلك الباجي فيما نقلناه عنه في المقدمة وكذلك ثناؤه عليه في «الانتقاء» (ص ١٣٢) وكان أحمد يترحم عليه ويحسن القول فيه على ما سبق من الخطيب في (ص ٣٢٧) وعلى ما نقله الطوفي في «شرح مختصر الروضة» عن أبي الورد أحد أئمة الحنابلة. فظهر بذلك أن ابن أبي داود هذا كان بهاتاً في الروايتين أفاكاً في الخبرين مكذباً لأبيه أبي داود صاحب السنن حيث قال ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ٣٢) : حدثنا: عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى رحمه الله. قال: أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار المعروف بابن داسه قال: سمعت أبا داود

١- هو عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي وهو في الصفحة ١٥٦ ضمن اصحاب المسانيد

سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني رحمه الله يقول: رحم الله مالكا كان إماماً، رحم الله الشافعي كان إماماً، رحم الله أبا حنيفة كان إماماً اهـ. بل الأقوال التي صحت عن هؤلاء الأئمة كلها مدح وثناء كما ترى نصوصهم في هذا الكتاب وفي كتب ابن عبد البر، وابن أبي العوام، والصيمري، وغيرها بأسانيد محررة لكن من لا يخشى الله من السفهاء يهرف بما يشاء.

وقال في (٣٨٤ و ٣٩٥):

«ذكر ما حكى عن أبي حنيفة في الخروج على السلطان».

أقول: روى الخطيب تحت هذا العنوان أخباراً عن أبي حنيفة في الخروج على السلطان بخلاف مذهبه قال ابن أبي العوام حدثني: محمد بن أحمد بن حماد. حدثني: أحمد بن القاسم البرقي قال حدثني: ابن أبي رزمة قال: سمعت أبا وهب قال: سمعت أبا يحيى قلت للنضر بن محمد: أبو حنيفة كان يرى السيف؟ قال معاذ الله اهـ وصنيع الخطيب هنا استعداد لأرباب الحكم عليه بعزوه ما هو خلاف مذهبه اليه، ومن تلك الأخبار ما نسبه الى الأوزاعي من أنه قال: «أحل لهم الخروج على الأئمة» وفي سنده ابن درستويه وهو غير مرضي عندنا كما أنه غير مرضي عند البرقاني، واللالكائي فكيف وهو يعرف بأنه يروي ما لم يسمعه إذا أعطي دريهمات؟

ومنها: ما يعزى الى الأوزاعي أيضاً: «تجىء الى رجل يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم وتذكره عندنا؟» وفي سنده أبو الشيخ الأصبهاني ضعفه بلديه الحافظ أبو أحمد العسال وله ميل إلى التجسيم، وفي سنده عمر بن محمد الجوهري السدابي أيضاً وفي حديثه بعض نكرة بل انفرد بذلك الخبر الموضوع في القرآن^(١)، ومنها: ما نسبه إلى عبد الله بن المبارك «أحدثك عن رسول الله صلى

(١) قال ان الله تعالى يقول في حديث قدسي (القرآن كلامي ومني خرج) انظر ميزان الاعتدال فقد صحف الى (الشداني) والصواب الشاذني.

الله عليه وسلم وتجيء برجل كان يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم» بسند فيه الحاكم وهو اختلط في آخره اختلاطاً شنيعاً على تعصبه البالغ، وعبد الله ابن محمود مجهول الصفة، وكذا أبو الوزير عمر بن مطرف، ومنها: ما نسبه إلى الأوزاعي أيضاً «سمعتك تطري رجلاً يرى السيف في الأمة» وفي سنده ابن دوما النعالي، وابن سلم، والأبار وقد سبق ذكرهم مرات، والحسن بن علي الحلواني وهو متكلم فيه ولم يرضه أحمد. وعلى هذه النعمة ما يعزى إلى إسحاق الفزاري في خبرين وفي أولهما غير ابن دوما يزيد بن يوسف الشامي الذي يقول عنه ابن معين: ليس بثقة. والنسائي: متروك. ولفظ الخبر الأول «قال: أبو حنيفة افتيت أخاك بالخروج- يعني مع ابراهيم- فقلت لا جزاك الله خيراً. قال هذا رأيي. قال فحدثته بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرد لهذا فقال: هذه خرافة- يعني حديث النبي صلى الله عليه وسلم» فعلى تقدير صحة الخبر من أين له أن يقول: ان قوله: «هذه خرافة». مصروف إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم؟ وظاهر قوله (هذه) يدل على أنه يشير إلى حكاية الفزاري نفسها لا إلى الحديث وإلا لقال (هذا)، والفزاري كثير الغلط كما نص على ذلك ابن سعد في «الطبقات» وابن قتيبة في «المعارف» وابن النديم في «الفهرست» فمثله إذا سلك طريق التعمية ولم يأت بالحديث الذي ذكره له لا نستطيع أن نعول على ما يحمله بين ضلوعه من المعنى الذي لم يبرز إلى عالم الوجود فنثلم به عرض امام من أئمة المسلمين قبل أن نعلم الحديث ودلالته ولو ذكر الحديث ربما انكشف الغطاء عن اغلاطه في فهم المعنى أو رواية اللفظ بالنظر إلى كثرة غلظه فسكوته عن الحديث لتغطية غلظه والا فلا معنى لابائه ذكر ما يكون حجة قائمة له وكم لأهل الشام من أحاديث تنافي قوله تعالى «فقاتلوا التي تبغي الآية».

وفي سند الخبر الثاني عن الفزاري ابن درستويه وقد سبق بيان حاله مرات ونصه: «فقال أبو حنيفة لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذي جئت منه. قلت: فما منعك أنت من ذلك؟ قال لو لا ودائع كانت عندي وأشياء

للناس ما استأنيت في ذلك» ووقع في الطبعة الأولى استثنيت وهو خطأ. ومع ما في هذه الاخبار من العلل لا ننكر أن مذهب أبي حنيفة مشهور في قتال الظلمة وأئمة الجور إذا كانت المصلحة أغلب في قتالهم كما هو مشروح في كتب المذهب ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف يعني قتال الظلمة فلم نحتمله. ولم يكن من مذهب أبي حنيفة السكوت كل شيء.

قال أبو بكر الرازي: وقضيته في أمر زيد بن علي (عليهما السلام) مشهورة وحمله المال إليه وفتياه سراً في وجوب نصرته والقتال معه وكذلك أمره مع محمد، وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن وقوله لأبي إسحاق الفزاري حين قال له: لم أشرت على أخي بالخروج مع إبراهيم حتى قتل؟: مخرج أخيك أحب إلي من مخرجك. وكان أبو إسحاق قد خرج إلى البصرة، وهذا إنما أنكره عليه أغمار أصحاب الحديث الذين بهم فقد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تغلب الظالمون على أمور الإسلام اهـ. ثم ذكر أنه خرج على الحجاج بن يوسف من القراء أربعة آلاف رجل هم خيار التابعين وفقهاؤهم فقاتلوه مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بالأهواز، ثم بالبصرة، ثم بدير الجماجم من ناحية الفرات بقرب الكوفة وهم خالعون لعبد الملك بن مروان لاعتنوا له متبرئون منه اهـ فهل في استطاعة أحد يتقي الله أن يعدهم ضلالاً منبوذين حيث كانوا يرون السيف ولكن قاتل الله الأهواء تجعل المنقبة مثلبة! وقد أطال أبو بكر الرازي الكلام في بيان رأي أبي حنيفة في أن شرط كل من القاضي والخليفة العدالة في تفسير قوله تعالى: (لا ينال عهدي الظالمين) فليراجع هناك من أحكام القرآن له وهو من أبداع بحوثه. والزمخشري أيضاً توسع في بيان رأي أبي حنيفة في ذلك في تفسير تلك الآية، سامح الله أبا إسحاق الفزاري كان فقد اتزانه من فقد أخيه فأصبح يطلق لسانه في فقيه الملة في كل مجلس ومحفل حتى في مجلس الرشيد كما تجد ذلك في «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم اطلاقاً لا يبرره عقل ولا شرع وكان العقلاء يتسامحون معه علماً منهم لحالته النفسية وغاية ما فعل أبو حنيفة أن أفتى

أخاه بما أراه الله حينما استفتاه .

وبعد ذلك الخبر ساق الخطيب عن أبي عوانة أنه قال : « كان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف فقيل له فحماد بن أبي سليمان؟ قال كان استأذه في ذلك » وفي سنده الحسن بن أبي بكر وهو ابن شاذان قال الخطيب : كان يشرب النبيذ . ولعله روى هذا الخبر وهو سكران . وإبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي النيسابوري لم يكن البرقاني يرضاه وتفصيل أحواله عند الخطيب . والهيثم بن جميل قال ابن عدي عنه لم يكن بالحافظ يغلط على الثقات وأبو عوانة الواضح أنا في شك في معرفته المسألتين ما هما؟ . وقد قال عنه سليمان بن حرب لا يصلح إلا لأن يكون راعي غنم ، وبلغ به الأمر إلى أن كذبه علي بن عاصم وكفى ما قلنا في المسألتين .

وقال في (٣٨٥ و ٣٩٩) :

« أخبرني : علي بن أحمد الرزاز . أخبرنا : علي بن محمد بن سعيد الموصلية . قال حدثنا : الحسن بن الواضح المؤدب . حدثنا : مسلم بن أبي مسلم الجرمي (وفي الأصل الحرقي) . حدثنا : أبو إسحاق الفزاري قال سمعت سفيان الثوري ، والأوزاعي يقولان : ما ولد في الإسلام مولود أشأم على هذه الأمة من أبي حنيفة وكان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف لي يوماً يا أبا إسحاق أين تسكن؟ قلت المصيصة قال لو ذهبت حيث ذهب أخوك كان خيراً . قال : وكان أخو أبي إسحاق خرج مع المبيضة^(١) على المسودة فقتل .»

أقول : علي بن أحمد الرزاز كان ابن له أدخل في أصوله تسميعات طرية على ما حكاه الخطيب فكيف يعول الآن على روايته؟ وعلي بن محمد بن سعيد الموصلية كذبه أبو نعيم ، وقال ابن الفرات مخلط غير محمود . ومسلم بن أبي مسلم عبد الرحمن الجرمي وثقه الخطيب لكن في اللسان أنه ربما يخطيء ، وقال البيهقي : غير

(١) لبس البياض كان رمز الخارجين على العباسية من أهل البيت كما أن لبس السواد كان شعار العباسية ثم صار لبس البياض رمزاً للخارجين على العباسية مطلقاً ، والمبيضة والمسودة كلاهما على صيغة اسم الفاعل من باب التفعيل .

قوي، وقال أبو الفتح الأزدي: حدث بأحاديث لا يتابع عليها. والفزاري في التعصب بلغ مبلغاً عظيماً، ولو كان هذا الخبر ثبت عن الثوري، والأوزاعي لسقطا بتلك الكلمة وحدها في هوة الهوى والمجازفة كما سقط مذهباهما بعدهما سقوطاً لا نهوض لهما أمام الفقه الناضج وقد ورد «لا شؤم في الاسلام» وعلى فرض أن الشؤم يوجد في غير الثلاث الواردة في السنة وأن صاحبنا مشؤوم فمن أين لهما معرفة أنه في أعلى درجات المشؤومين؟ فلا يتصور أن يصدر منها مثل هذه الكلمة المردية لقائلها قبل كل أحد، ومعرفة أشأم المشؤومين في هذه الأمة لا تكون إلا بوحي وقد انقطع زمن الوحي فلا حول ولا قوة إلا بالله^(١).

وقال في (٣٨٦ و ٣٩٩):

أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: محمد بن الحسن بن زياد النقاش أن محمد ابن علي أخبره عن سعيد ابن سلم قال: قلت لقاضي القضاة أبي يوسف سمعت أهل خراسان يقولون: أن أبا حنيفة جهمي مرجىء. قال لي صدقوا ويرى السيف أيضاً قلت له: فأين أنت منه؟ فقال إنما كنا نأتيه يدرسنا الفقه ولم نكن نقلده ديننا^(١).

أقول: النقاش صاحب «شفاء الصدور» كذاب زائع من أسقط خلق الله، ولولا أن الداني المقرئ بعيد الدار عن الشرق لما خفيت عليه مخازيه، وسعيد بن سلم هو الباهلي وقد سبق بيان حاله ووقع في الطبقات الثلاث بلفظ سالم وهو خطأ. وأبو يوسف براء من مثل هذا الهراء قطعاً. وإلى الله نشكو من عصابة التعصب تراهم ينسبون إلى الشخص الشيء مرة وضده مرة أخرى، فهنا جعلوا أبا يوسف يرمي أبا حنيفة بالتهجم متبرئاً من مذهب جهم وفي موضع آخر تراهم

(١) كناية عن أن بعض الخونة يكتبون أسماءهم في الطباقي كذباً وزوراً ويتربونه ويجهدون في إظهاره بمظهر القديم - لينسبوا إلى أنفسهم سماعاً على ذلك الشيخ.

(٢) هو تفسير كبير لمحمد بن الحسن ابن زياد. وهو من أعدى أعداء أبي حنيفة والداني بمدحه وتابعه ابن الجزري في طبقات القرءاء. والداني معذور لأنه لم يرحل إلى الشرق ليعرف رجاله.

يعدون أبا يوسف نفسه جهمياً قال العقيلي في ترجمة أبي يوسف: حدثنا: عبد الله ابن الحسين النيلي. حدثنا: أحمد بن أبي سريج. حدثنا: الحسن بن حكيم القرشي- وكان ويحيى وأصحابنا سنياً^(١) قال أخبرنا: بقية. قال: أخبرني: رجل من أهل العلم قد أشهد على أبي يوسف أنه جهمي أهـ وما في الأسانيد من وجوه الخلل ليس بضار إذا كانت في مثالب أبي حنيفة وأصحابه، تراهم يقولون مرة أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن جهميان، وأبو يوسف بريء من مذهب جهم. ومرة أخرى يرمونهم جميعاً بمذهب جهم.

والحاصل أن أبا حنيفة لم يقل في القرآن إلا الحق وهو قدم الكلام النفسي القائم بالله سبحانه كباقي صفاته القديمة. وحدثت الكلام القائم بالخلق كحدثت ذواتهم وصفاتهم. ومن رماه بالتجهم لهذا القول فقد افتري عليه وجهل قول جهم. وأما الإرجاء الذي يرمي به أبو حنيفة فهو قوله: إن الإيمان هو العقد والكلمة وليس العمل ركناً أصلياً منه. ولولا قوله هذا للزم إخراج الأمة جمعاء من الإيمان، لأنه ما من أحد منهم إلا ويخل في زمن من الأزمان بعمل من الأعمال والاخلال بركن من الإيمان خروج منه. وأما السيف الذي يقول به أبو حنيفة فهو سيف الحق المصلت على أهل الباطل عند وجوب التحاكم إليه، فظهر بذلك مبلغ عدوان الخصوم!

وقال في (٣٨٦ و ٣٩٩): تحت عنوان ذكر ما حكي عنه من مستشعات الألفاظ والأفعال:

«أخبرنا: الحسن بن علي الجوهري. حدثنا: محمد بن العباس الخزاز. حدثنا: محمد بن القاسم البزاز. حدثنا: عبد الله بن أبي سعد قال. حدثني: أبو عبد الرحمن عبد الخالق بن منصور النيسابوري قال: سمعت أبا داود المصاحفي قال: سمعت أبا مطيع يقول: قال أبو حنيفة: إن كانت الجنة والنار مخلوقتين فإنهما

(١) (سنياً) أي كان معهم سنياً مع أن من يجالس هؤلاء ويعتبرونه سنياً منهم يكون مجسماً.

تفنيان . أخبرنا : محمد بن الحسين بن الفضل . حدثنا : علي بن ابراهيم النجاد .
حدثنا : محمد بن إسحاق السراج . قال : سمعت إبراهيم بن أبي طالب يقول :
سمعت عبد الله بن عثمان بن الرماح يقول : سمعت أبا مطيع البلخي يقول :
سمعت أبا حنيفة يقول : إن كانت الجنة والنار خلقتا فإنها تفنيان . قال أبو مطيع
وكذب والله ، قال السراج : وكذب والله قال النجاد : وكذب والله . قال الله تعالى
(أكلها دائم) قال ابن الفضل : وكذب والله . قلت : هذا القول يحكى أن أبا مطيع
كان يذهب إليه لا أبا حنيفة وكذب والله كل من قاله .

أقول : أبو داود المصاحفي هو سليمان بن سليم مؤذن جامع بلخ ذكره
محمد بن جعفر الوراق في طبقات علماء بلخ كما في انساب السمعي وفي سند
الخبر الأول الخزاز وفي الثاني ابن الرماح فلا يصحان مع وجودهما في السندين .
وربما يكون السندان مركبين من المبدأ لمخالفة الخبرين لما تواتر عن أبي حنيفة وأبي
مطيع في المسألة ، ولما رواه أبو مطيع عن أبي حنيفة في «الفقه الأيسر» رواية أبي
بكر محمد بن محمد الكاساني ، عن علاء الدين السمرقندي ، عن أبي المعين النسفي ،
عن أبي عبد الله الحسين بن علي ، عن أبي مالك نصران بن نصر الختلي ح . ورواية
أبي زكريا يحيى بن مطرف عن أبي صالح محمد بن الحسين ، عن أبي سعيد سعدان
ابن محمد بن بكر بن عبد الله البستي الجرمقي وهما عن أبي الحسن علي بن أحمد
الفارسي ، عن نصر بن يحيى ، عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي عن أبي
حنيفة (كما في المجموعة ٦٤ م والمجموعة ٢١٥ م بدار الكتب المصرية) وفي
الكتاب المذكور في باب الرد على من يكفر بالذنب : «فإن قال : إنها - أي الجنة
والنار - تفنيان فقل له : وصف الله نعيمها بقوله (لا مقطوعة ولا ممنوعة) ومن قال
تفنيان بعد دخول أهلها فيها فقد كفر بالله تعالى لأنه أنكر الخلود فيها» وهذا نص
على أن أبا حنيفة ، وأبا مطيع لا يريان فناء الجنة والنار بعد دخول أهلها فيها ،
وأما ما في « ميزان الاعتدال » للذهبي حيث قال : في ترجمة أبي مطيع : «قال
العقيلي حدثنا : عبد الله بن أحمد سألت أبي عن أبي مطيع البلخي فقال : لا ينبغي

أن يروى عنه حكوا عنه أنه يقول الجنة والنار خلقتا فستفنيان وهذا كلام جهم». .
 وحكاية هذا القول عنه هنا بدون سند فعلي تقدير ثبوته عنه يجب حمله على فنائهما
 لحظة عند النفخ تحقيقاً لقوله تعالى (كل شيء هالك الا وجهه) كما هو قول كثير من
 متكلمي أهل السنة على ما في «شرح النسفية» و «شرح المقاصد» وغيرهما. وأين
 هذا من اعتقاد فنائهما بعد دخول أهلها فيها كما هو رأي جهم؟ وهو كفر صريح
 عند أبي حنيفة وأبي مطيع، بل نقل ابن حزم الاجتماع على كفر من يقول بفنائهما بعد
 دخول أهلها فيها، وقد استوفى الكلام على ذلك أبو الحسن السبكي في كتابه
 «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» وقد ألفه للرد على ابن تيمية حيث يقول بفناء النار
 بعد دخول أهلها فيها وتابعه على ذلك صاحبه ابن القيم، وهو كفر عند جمهور
 أهل العلم. وحاشا أن يقول أبو حنيفة أو أحد من أصحابه بشيء من ذلك وفي
 «الفقه الأكبر» رواية علي بن أحمد الفارسي، عن نصر بن يحيى، عن أبي مقاتل،
 عن عصام بن يوسف، عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه: «والجنة والنار مخلوقتان
 اليوم لا تفنيان أبداً» وسنده في أول النسخة الخطية المحفوظة ضمن المجموعة
 (رقم ٢٢٦) بمكتبة شيخ الاسلام بالمدينة المنورة. «والفقه الأكبر» هذا هو الذي
 شرحه على القاري، وان كانت النسخة التي ظفر بها مغلوبة كما شرحناه في غير
 هذا المقام، وفي المكتبة المذكورة نسخة قديمة سليمة من الأغلاط. والقول
 بفنائهما لحظة عند النفخ مبنى على مذهب جمهور أهل السنة من أنها مخلوقتان
 الآن. وأما القول بأنها ستخلقان بعد النفخ وليستا مخلوقتين الآن فقول بعض
 المعتزلة وعلى هذا القول لا حاجة الى اعتبار فنائهما عند النفخ تحقيقاً لمعنى الآية
 المذكورة، والقائلون بهذا القول يؤولون الآيات الدالة على أنها مخلوقتان بأنها
 مسوقة مساق الواقع دلالة على تحقق الوقوع في المستقبل، ويقولون: إن جنة آدم
 جنة في الأرض^(١) - وإليه ميل ابن القيم - وعقيدة أبي حنيفة في الجنة والنار أن من

(١) ومن أهل العلم من يقول إن الجنة والنار مخلوقتان اليوم إلا ان جنة آدم في الأرض واليه ذهب أبو منصور

الماتريدي.

يقول بفنائها بعد دخول أهلها فيها كافر، كما في «الفقه الأيسر» وكما في عقيدة فقهاء الملة أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن لأبي جعفر الطحاوي، وأبو مطيع البلخي براء أيضاً من مثل هذا الرأي وإن عزاه إليه بعض المجازفين بسوء فهم لقوله. فيعلم بهذا البيان مواضع التزيد في الخبرين وسقوط تشنيع المشنعين في الموضوعين نسأل الله السلامة.

وقال في (٣٨٦ و ٤٠٠):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: أحمد بن جعفر بن سلم. حدثنا: أحمد بن علي الأبار. حدثنا: إبراهيم بن سعيد. حدثنا: محبوب بن موسى. قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: قال أبو حنيفة لو أدركني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أدركته لأخذ بكثير من قولي. قال: وسمعت أبا إسحاق يقول: كان أبو حنيفة يجيئه الشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيخالفه إلى غيره».

أقول: قد اجتمعت في هذه الأقصوصة عصابة العصبية والتخليط وقد ذكرنا ابن رزق، وابن سلم، والأبار مرات. وإبراهيم بن سعيد الجوهري كان يتلقى وهو نائم، كما قال الحافظ حجاج بن الشاعر وحجاج بن الشاعر يكثر عنه مسلم في صحيحه فتهور الذهبي في حقه تهور من له حاجة في النفس وإلا فحجاج هذا ممن جرحه لا يندمل. ومحبوب بن موسى هو أبو صالح الفراء، وقد قال عنه أبو داود: لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب. ويوسف بن أسباط الزاهد قال عنه أبو حاتم لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي.

وفي الطبعة الهندية والمخطوطة بدار الكتب المصرية زيادة سوق الخبر بسند آخر وهو: «أخبرني: علي بن أحمد الرزاز، عن علي بن محمد بن سعيد الموصلي، عن الحسن بن الوضاح المؤدب، عن المسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط إلى آخره». والرزاز هو ذلك الراوي عن أصول زاد فيها ابنه تسميعات طرية كما ذكر الخطيب، والموصلي هو المذكور في الميزان المطبوع منسوباً إلى جده بسقوط

محمد سهواً وقال عنه أبو نعيم : كذاب . وقال ابن الفرات : مخلط غير محمود اهـ .
وقد ذكره الخطيب في ترجمة عيسى بن فيروز بانه ليس بثقة . ويقول أبو حاتم عن
المسيب بن واضح : صدوق يخطىء كثيراً فاذا قيل له لم يقبل اهـ ومثله يكون مردود
الرواية وقد ضعفه الدارقطني ، وابن الجوزي . ويوسف حقه أن يذفن كما يذفن
كتبه هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب . وفي هامش الأصل المحفوظ بدار الكتب
المصرية تحت رقم ٦٠ بخط العلامة الفقيه محمد بن محمود الجزائري مفتي
الاسكندرية في أواسط القرن المنصرم : (يوسف بن أسباط ضعيف سيء الحفظ
وأصل الرواية : لو أدركني البتي لأخذ بكثير من قولي فصحفه إلى النبي ورواه
بالمعنى فأساء . كتبه محمد بن محمود الجزائري) يعني صحف البتي إلى النبي ثم
استبدل به (رسول الله) رواية بالمعنى ثم زاد (صلى الله عليه وسلم) والمراد بالبتي
هو عالم البصرة الامام عثمان بن مسلم البتي المتوفى سنة ١٤٣ وقد سبق أن
صحف بعض الرواة مثل هذا التصحيف في حديث ذكره الخطيب في (٢- ٨٠) بل
من المحدثين من يقع فيما هو أطم من ذلك حيث يقول في سند خبر : (عن الله عن
رجل) فيتساءلون من هذا الرجل الذي يروي الله عنه؟ تعالى الله أن يكون له
شيخ ، فاذا المحدث صحف (عز وجل) إلى (عن رجل) . ثم اللفظ المروي هنا
عن أبي حنيفة لو حمل على معنى (لأخذني بكثير من قولي) بحذف المفعول كما هو
سائغ لاستقام المعنى وذهبت الشناعة فيكون أبو حنيفة بهذا القول اعترف بأنه
ليس بمصيب في جميع آرائه بل يرى أنه ربما توجد بين آرائه آراء كثيرة يعاتبه النبي
صلى الله عليه وسلم عليها لو أدركه وهذا القول على هذا التقدير يدل على مبلغ
ورعه وعلى أنه لم يكن من المصوبة لكن حيث لم يتعين عنده تلك الآراء التي قد لا
يرضاها الرسول صلوات الله وسلامه عليه فهو مضطر إلى متابعة ما لاح له من
الدلائل في أحكام تلك المسائل ، وسيأتي الكلام في رواية أخرى بلفظ (لو أدركني
البتي أو أدركته) فانتظره . ومخالفة المجتهد لحديث صحيح إنما يظهر لمجتهد مثله في
معرفة مراتب الأخبار ووجوه دلالتها لا لراو متساهل في تصحيح الأخبار غير

غواص على المعاني مثل أبي إسحاق الفزاري .

وقال في (٣٨٧ و ٤٠١) :

«أخبرنا: أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسويه الأصبهاني .
أخبرنا: عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب . حدثنا: أحمد بن مهدي . حدثنا:
أحمد بن إبراهيم . حدثنا: عبد السلام بن عبد الرحمن . حدثني إسماعيل بن
عيسى بن علي الهاشمي . قال حدثني: أبو إسحاق الفزاري . قال: كنت آتي أبا
حنيفة أسأله عن الشيء من أمر الغزو فسألته عن مسألة فأجاب فيها فقلت له: انه
يروى فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا . قال دعنا من هذا . قال
وسألته يوماً آخر عن مسألة . قال: فأجاب فيها . قال: قلت له ان هذا يروى عن
النبي صلى الله عليه وسلم فيه كذا وكذا فقال حك هذا بذنب خنزير» .

أقول: لماذا لم يذكر هذا الفزاري الذي تعود التساهة على فقيه الملة ما هو
الخبر الذي أعرض عنه أبو حنيفة؟ وما هو الخبر الذي أمر بحكه؟ ليعلم الملاما
إذا كان ذلك يستحق الاعراض عنه وهذا الحك . وكيم من حكايات عند الرواة؟
يردها أهل العلم لعل يستبينها الجهابذة رغم تعويل رواتها عليها وإبراهيم بن
محمد الفزاري إنما شأنه في السير والمغازي ، ولم يكن ابن سعد يرضاه فيها ويذكره
بكثرة الغلط ، وابن سعد ذلك الامام الكبير في السير والمغازي ، ومع كثرة غلط
الفزاري في علمه كما نص على ذلك ابن سعد في «طبقاته» وابن قتيبة في «المعارف»
(ص ١٧٥) كنا نلتفت إلى كلامه لو كان ذكر الحديثين رغم كثرة أغلاطه في الرواية
وجمود قريحته في الدراية لكن لم يفعل فسقط كلامه بنفسه .

ومن المعلوم عند أهل العلم بالحديث كثرة المقطوعات والمراسيل في المغازي
والسير مع كثرة من تكلم فيهم بين رجال مسنداتها ولذا قال أحمد: ثلاثة علوم لا
اصل لها وذكر بينها المغازي فماذا على أبي حنيفة إذا رد على خبر أو خبرين من
روايات الفزاري في المغازي؟ وحاله في علمه كما علمت . وإنما وقعت ذلاقة لسانه

في الوقوع في الناس موقع الاعجاب عند كثير ممن يحبون الوقوع في خصومهم
 بالسنة اناس آخرين فرفعوه إلى غير مرتبته، وكان كوفي الأصل ثم سكن الشام
 وكان مرابطاً بالمصيصة زاهداً بطلاً طويل اللسان غير منصرف إلى العلم سوى
 السير مرفوع القدر عند النقلة لزهده وكثرة غزوه وطول لسانه . وأبو حنيفة في أدبه
 ونزاهة لسانه في ردوده نستبعد أن يصدر منه (حك هذا بذنب خنزير) وفي سند
 الخبر الوابصي عبد السلام بن عبد الرحمن الذي عزله يحيى بن ائثم لسبب لا بد
 أن يكون غير ضعفه في الفقه ثم اعاده الحشوية إلى القضاء حينما قامت لهم
 سوق^(١) وشيخه إسماعيل بن عيسى من المجاهيل .

وقال في (٣٨٧ و ٤٠٢) :

«أخبرنا: ابن دوما . أخبرنا: ابن سلم . حدثنا: الأبار . حدثنا: الحسن بن
 علي الحلواني . حدثنا: أبو صالح- يعني الفراء- حدثنا: أبو إسحاق الفزاري قال :
 حدثت أبا حنيفة في رد السيف فقال هذا حديث خرافة وقال الأبار حدثنا : محمد
 ابن حسان الأزرق . قال سمعت علي بن عاصم يقول : حدثنا أبا حنيفة بحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا آخذ به . فقلت عن النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال لا آخذ به» .

أقول : في سنده ابن دوما ، وابن سلم ، والأبار ، والحلواني ، وأبو صالح
 الفراء ولو لم يكن فيه غير ابن دوما لكفى في رده على أن عند أهل الشام كثيراً من
 الأحاديث في المنع من الخروج على الظلمة وضعها الواضعون لبني أمية ولم ينتبه إلى
 وضعها إلا الجهابذة .

قال ابن سعد في الفزاري : كان ثقة فاضلاً صاحب سنة وغزو ، كثير الخطأ
 في حديثه ، وسبق من ابن قتيبة أيضاً انه كثير الخطأ في حديثه ، ومن يكون كثير
 الخطأ في الحديث كثيراً ما ينسب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم حديثاً على غير

(١) فلعله كان يميل إلى الحشوية في المعتقد

وجهه فيرد عليه فلا يكون الحديث الباطل إلا حديث خرافة وقد سبق بيان سبب طول لسانه في أبي حنيفة وكان مغالياً في ذلك سامحه الله تعالى .

قال الحافظ ابن أبي العوام : «حدثني أبو بكر محمد بن جعفر بن أعين عن يعقوب بن شيبه قال : حدثني محمد بن صالح قال : سمعت إسماعيل بن داود يقول : كان عبد الله بن المبارك يذكر عن أبي حنيفة فكانوا إذا اجتمعوا بالثغر- أي المصيصة- لم يحدث ابن المبارك عن أبي حنيفة بشيء، ولا يذكر أبو إسحاق الفزاري أباً حنيفة بسوء حتى يخرج ابن المبارك». وفي ذلك عبرة، ولا يدل كلام أبي إسحاق هذا إلا على ما في نفسه نحو فقيه الملة من حزازة ولا يكون لكلامه قيمة في الجرح إلا إذا ذكر ما هو الحديث الذي رده أبو حنيفة وقال عنه حديث خرافة أو أمر بحكه وحيث لم يفعل دل على أنه لم يكن على ثقة من حديثه فلم يفد عمله غير تسويد الصحيفة .

وأما الخبر الثاني ففيه أيضاً ابن دوما ومن بعده كلهم متكلم فيهم وعلى تقدير ثبوت الخبر عن أبي حنيفة لا مانع من أن يقول لعلي بن عاصم في حديث حدثه به لا آخذ به . وأبو حنيفة كغيره من أهل العلم في عدم الأخذ بحديث علي بن عاصم الذي يكتبه له الوراقون ويحدث هو به بدون سماع ولا مقابلة بأصل صحيح والكلام فيه طويل الذيل في كتب الضعفاء فتباً لمن يقيم نفسه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ويجعل الرد عليه رداً على المصطفى صلوات الله وسلامه عليه . وأبو حنيفة الذي يقول : «لعن الله من يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم به أكرمنا الله وبه استنقذنا» كما في «الانتقاء» لابن عبد البر (ص ١٤١) كيف يخالف حديثاً صح عن الرسول عليه الصلاة والسلام؟ ومن زعم ذلك فقد أبعث في البهت نساءً الله الصون .

وقال في (٣٨٧ و ٤٠٢) :

«أخبرنا : محمد بن أبي نصر النرسي . أخبرنا : محمد بن عمر بن محمد بن

بهته البزاز. أخبرنا: أحمد بن سعيد الكوفي. حدثنا: موسى بن هارون بن إسحاق. حدثنا: العباس بن عبد العظيم- بالكوفة حدثني: أبو بكر بن أبي الأسود عن بشر بن مفضل قال قلت لأبي حنيفة: نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. قال هذا رجز قلت: قتادة عن أنس أن يهوديا رضخ رأس جارية بين حجرين فرضخ النبي صلى الله عليه وسلم رأسه بين حجرين. قال: هذيان».

أقول: محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون النرسي شيخ الخطيب ثقة عنده فوهم من تكلم فيه هنا في تعليقه على الطبعة الثانية وإنما المتكلم فيه هو شيخ شيخه ابن بهته وهو: محمد بن عمر بن محمد بن بهته البزاز شيعي لا يرضاه الخطيب، وأحمد بن سعيد في السند هو ابن عقدة الكوفي شيعي جلد وكلام الخطيب فيه شديد فيلزمه أن لا يعول عليه، وأبو بكر بن أبي الأسود هو عبد الله بن محمد بن حميد ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي قال ابن أبي خيثمة: كان ابن معين سيء الرأي في أبي بكر بن أبي الأسود فكيف يثبت هذا عن أبي حنيفة بمثل هذا السند؟ لكن المحفوظ عند الخطيب يكون هكذا. وعلى فرض ثبوته يكون هذا القول منه من قبيل قول ابن مسعود رضى الله عنه: (من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو راجز) يعني إمرار اللفظ على اللسان من غير تفهم المعنى كما يفعل الراجز فله في هذا الاستعمال أسوة في ابن مسعود. والقول بخيار المجلس لذلك الحديث من قبيل إمرار الحديث على اللسان من غير تفهم المعنى لأنه إذا حمل على خيار المجلس يكون مخالفاً لنص كتاب الله الذي يبيح التصرف لكل من المتعاقدين فيما يخصه بمجرد تحقق ما يدل على التراضي قال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) على أن الحديث إذا حمل على خيار الرجوع بمعنى أن البائع أو المشتري إذا أوجب فله حق الرجوع قبل قبول الآخر في المجلس فيزول خيار الرجوع من الموجب بائعاً كان أو مشترياً بقبول الآخر. قبل انقطاع المجلس فهذا المعنى يكون غير مخالف لكتاب الله تعالى وعلى

هذا التقدير يكون لفظ (المتبايعان) في الحديث حقيقة لأن هذا اللفظ محمول على حالة العقد في تقديرنا. وحمله على ما بعد صدور كلمتي المتعاقدين يجعله مجازاً كونياً، وفائدة الحديث أن خيار الرجوع ثابت لهما مادام أحدهما أوجب ولم يقبل الآخر في المجلس لا كالمخلع على مال والعقود على مال لأنه ليس للزوج ولا للمولى الرجوع فيهما قبل قبول المرأة والعبد وقال محمد بن الحسن بعد أن ساق الحديث في «الموطأ»: وبهذا نأخذ وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن إبراهيم النخعي انه قال: المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا عن منطق البيع إذا قال البائع قد بعتك فله أن يرجع ما لم يقل الآخر قد اشتريت وإذا قال المشتري قد اشتريت بكذا وكذا فله أن يرجع ما لم يقل البائع قد بعته وهو قول أبي حنيفة والعمامة من فقهاءنا اهـ^(١) والتفرق بالأقوال شائع في الكتاب والسنة نحو قوله تعالى: (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) وقوله تعالى: (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب) وقوله تعالى: (وان تفرقا يغن الله كلاً من سعته) وفي الحديث: (افترقت اليهود الحديث) بل التفرق بالأبدان من شأنه إفساد العقود في الشرع لا إتمامها كعقد الصرف قبل القبض، وعقد السلم قبل القبض لرأس المال، والدين بالدين قبل تعيين أحدهما وفي حمل الحديث على التفرق بالأبدان خروج عن الأصول ومخالفة لكتاب الله تعالى وأما حمله على التفرق بالأقوال فليس فيه خروج عن الأصول ولا مخالفة لكتاب الله تعالى مع كونه أشهر في الكتاب والسنة، ولا نص فيما يروى عن ابن عمر من القيام من مجلس العقد على أن خيار المجلس من مذهبه بل قد يكون هذا منه لأجل أن يقطع على من بايعه حق الرجوع لاحتمال أنه ممن يرى خيار المجلس وقد خصم ابن عمر إلى عثمان في البراءة من العيوب فحمله عثمان على خلاف رأيه فيها فأصبح يرعى الآراء في عقود والقضية معروفة في كتب السنة. ولأصحابنا حجج ناهضة في المسألة في كتبهم ومن أسهلها تناول «عقود الجواهر المنيفة في أدلة

(١) كان أصلنا سقط منه نحو سطر هنا فلفت نظرنا إليه فضيلة الاستاذ النبيه الشيخ محمد احسان البيوزغادي من علماء الازهر الشريف فتداركناه أثناء الطبع فنشكره على ذلك.

مذهب الامام أبي حنيفة» للسيد المرتضى الزبيدي و«أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي وهما أطالا النفس في المسألة، وعالم دار الهجرة مع أبي حنيفة وأصحابه في هذه المسألة. ومن ظن وهنا بما اتفق عليه إمام أهل العراق وإمام أهل الحجاز فقد ظن سوءاً ومن الغريب أنه يروى عن بعضهم^(١) أنه قيل له إن مالكا لم يأخذ بحديث المتبايعين- بمعنى أنه لا يرى خيار المجلس- فقال: يستتاب فان تاب وإلا يقتل. كأنه بذلك كفر حتى يستتاب ويقتل! والله في خلقه شؤون!

وأما حديث الرضخ فمروي عن أنس بطريق هشام بن زيد، وأبي قلابة عنعنة، وفيه القتل بقول المقتول من غير بينة وهذا غير معروف في الشرع، وفي رواية قتادة، عن أنس إقرار القاتل لكن عنعنة قتادة متكلم فيها، وقد انفرد برواية الرضخ أنس رضي الله عنه في عهد هرمه كانفراده برواية شرب أبوال ابل في رواية قتادة^(٢) وبحكاية معاقبة العرنين تلك العقوبة للحجاج الظالم المشهور- حينما سأله عن أشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم- حتى استاء الحسن البصري من ذلك وقال لما بلغه أنه حدثه بحديث العرنين: وددت أنه لم يحدثه. وحديث العرنين مما لم يخرج مالكا في موطنه ومن رأي أبي حنيفة أن الصحابة رضي الله عنهم مع كونهم عدولا ليسوا بمعصومين من مثل قلة الضبط الناشئة من الأمية أو كبر السن فيرجح رواية الفقيه منهم على رواية غيره عند التعارض، ورواية غير الهرم منهم على رواية الهرم كذلك ابتعاداً عن مظان الغلط. ومن رأيه أيضا القود بالسيف فقط تحقيقاً لعدم الخروج عن المماثلة المنصوص عليها في الكتاب واتباعاً لآثار وردت في ذلك، وحاشا أن يقول في حديث صح عنده: هذا هذيان وهو نزيه اللسان في مخاطبته للناس فكيف يقول هذا في مثل هذا الموقف، وإن كان كلامه موجها لمن يحدثه. وبعد استذكار ما في سنده من وجوه السقوط لا تشك لحظة أن الهاذي هو من ينسب الهذيان اليه بمثل هذا السند.

(١) وهو ابن أبي ذئب راجع (٢- ٣٠٢) من تاريخ الخطيب

(٢) كما في الكفاية للخطيب في [٧٤] رغم حملات البدر العيني على الاتقاني وصاحب العناية في ذلك.

وقال في (٣٨٨ و ٤٠٣):

«أخبرنا: ابو بكر البرقاني. قال قرأت على محمد بن محمود المحمودي بمرو. حدثكم: محمد بن علي الحافظ حدثنا: اسحاق بن منصور. أخبرنا: عبد الصمد عن أبيه قال: ذكر لأبي حنيفة قول النبي صلى الله عليه وسلم (أفطر الحاجم والمحجوم). فقال هذا سجع وذكر له قضاء عمر أو قول من قول عمر في الولاة فقال: هذا قول شيطان. أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: أحمد بن جعفر بن سلم. حدثنا: أحمد بن علي الأبار. حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري- بنيسابور- حدثنا: أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج (البصري المنقري) حدثنا: عبد الوارث قال: كنت بمكة وبها ابو حنيفة فأتيته وعنده نفر فسأله رجل عن مسألة فأجاب فيها فقال له الرجل: فما رواية عن عمر بن الخطاب؟ قال ذاك قول شيطان قال فسبحت. فقال لي رجل أتعجب؟ فقد جاءه رجل قبل هذا فسأله عن مسألة فأجابه قال: فما رواية رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أفطر الحاجم والمحجوم) فقال: هذا سجع. فقلت في نفسي هذا مجلس لا أعود فيه أبداً».

أقول: السند الأول لا غبار عليه من سوى الخطيب. وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث العنبري وغلط المعلق على الطبعة الثانية حيث قال: هو ابن حبيب الأزدي وأخذ يلينه. إلا أن قول عبد الوارث ^(١) أبي عبد الصمد (ذكر لأبي حنيفة) صيغة انقطاع، ولم يبين من هو الذي ذكر؟ ولا ذكر ما إذا كان سمعه منه، ولا بين أنه شهد القصة فمثله يرمى في سلة المهملات. ومثله القضاء الذي يعزى إلى عمر رضي الله عنه فإنه لم يذكر سنده، ولا بين ما هو ذلك القضاء أو القول حتى يعلم ما إذا لم يكن من اختلاق شياطين الرواة على عمر رضي الله عنه، وكم اختلقوا على النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن عمر ولو أخذنا نسرده ما يدل على مبلغ

(١) عبد الوارث العنبري، قدرني كما ذكره الخطيب في الكفاية. وقد روية البصرة في غاية من الانحراف عن أبي حنيفة لكثرة هبوطه البصرة للرد عليهم في مبدأ أمره.

إجلال أبي حنيفة للصحابة رضوان الله عليهم ولا سيما عمر من الأخبار المدونة بأسانيدھا لطلال بنا الكلام وأمل، وهو الذي يرى أقوال الصحابة حجة ولا يرى الخروج عن أقوالهم إذا اختلفوا، مع أن كثيراً ممن يدعي الانتماء الى الفقه- كالخطيب وأصحابه- يرون خلاف ذلك! وهو القائل لأبي جعفر المنصور لما سأله عن أخذ العلم؟: عن حماد عن ابراهيم، عن أصحاب عمر بن الخطاب، وعلي ابن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم. كما سبق من الخطيب نفسه بسنده في (ص ۳۳۴) فهل يتصور بعد هذا أن يقول: هذا قول شيطان. من غير أن يكون مراده أحد النقلة الكذبة ممن نسبوا إليه قولاً كذبا وزوراً على فرض ثبوت هذا اللفظ عنه، على أن حديث (أفطر الحاجم والمحجوم) لم يثبتته كثير من أهل الحديث منهم ابن معين- «راجع نصب الراية»- ومن أثبتته يرى الحديث إما منسوخاً باحتجام النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم، وإما مؤولاً بمعنى أنها عرضتان للافطار فالحاجم بالمص والمحجوم بالضعف الطارئ من الحجامة. ومن جرى على ظاهر الخبر من غير أن يفحص عن مبلغ صحته أو ناسخه أو تأويله فهو كمن يجري على لسانه الكلام المسجع من غير تفهم المعنى، ومثله الخبر الثاني على حد سواء بيد أن عبد الوارث في الخبر الثاني رأى السائل يسأل عن قول عمر بدون أن يذكر ما هو ذلك القول فكأن الخطيب حاول بسوق الخبر الأخير ترقيع الانقطاع في الخبر السابق لكن أنى له ذلك؟ وفي السند بعده ابن رزق، وابن سلم، والأبار، وأبو معمر القدري وقد سبق ذكر هؤلاء مرات وكفى في رد الخبرين جهالة القول المنسوب فيهما إلى عمر سنداً ومتنا، وأما ما يعزى إليه أنه قال: (توضاً مرتين حتى تستكمل الإيمان) لمن حدث «الوضوء نصف الإيمان» فيحیی بن آدم في سنده لم يدرك أبا حنيفة ولفظه لفظ انقطاع.

وقال في (۳۸۹ و ۴۰۵):

«أخبرنا: أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب- بأصبهان- أخبرنا: أبو بكر المقرئ، حدثنا: سلامة بن محمود القيسي- بعسقلان- حدثنا: عمران ابن

موسى الطائي^(١). حدثنا : إبراهيم بن بشار الرمادي . حدثنا : سفيان بن عيينة . قال : ما رأيت أجراً على الله من أبي حنيفة كأن يضرب الأمثال لحديث النبي صلى الله عليه وسلم فيرده . بلغه اني أروي : (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) فجعل يقول : رأيت إن كانا في سفينة ، رأيت إن كانا في سجن ، رأيت إن كانا في سفر كيف يفرقان؟» .

أقول : هكذا كان غوص أبي حنيفة على المعنى حتى اهتدى إلى أن المراد بالافتراق ، الافتراق بالأقوال لا الأبدان وقد سبق بيان ذلك بأدلته ومع أبي حنيفة في هذه المسألة الثوري ، ومالك ، رحمهما الله . على أن في سند هذا الخبر إبراهيم ابن بشار الرمادي ، وعنه يقول ابن أبي حاتم أنبأنا : عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال : سمعت أبي وذكر إبراهيم بن بشار الرمادي . فقال : كان يحضر معنا عند سفيان ثم يملي على الناس ما سمعوه من سفيان وربما أملى عليهم ما لم يسمعوا كأنه يغير الألفاظ فتكون زيادة ليس في الحديث فقلت له ألا تتقي الله تملي عليهم ما لم يسمعوا؟ وذمه في ذلك ذماً شديداً اهـ . فياترى هل يتقي الله في حق أبي حنيفة ، أو سفيان من لا يتقيه في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، على أن لفظ الخبر هنا في قول سفيان (بلغه أروي . . . فجعل يقول) ولم يذكر فيه سفيان سنده فيما يعزو اليه . ولفظ البيهقي في «السنن» في آخر باب خيار المتبايعين من طريق ابن المدني عن سفيان أنه حدث الكوفيين بحديث (البيعان بالخيار) قال فحدثوا به أبا حنيفة فقال إن هذا ليس بشيء رأيت إن كانا في سفينة إلى آخره قال ابن المدني : إن الله تعالى سائله عما قال انتهى .

وقال السيد المرتضى الزبيدي : وقول ابن المدني إن الله سائله عما قال فلا شك فيه كل مسؤل عن قوله وفعله ، وهو رضي الله عنه قد أعد جواباً ولم يترك النصوص تتضاد أهـ ثم أخذ الزبيدي يرد على المتعصبين رداً واسعاً فاستوفى بيان

(١) وقد اعلتُ محسني الدارقطني حديثاً في السنن لانفراد هذا الطائي بروايته وعده منكرراً راجع سنن الدارقطني (١-٢٢٥) .

أدلة هذه المسألة في أوائل الجزء الثاني من «عقود الجواهر المنيفة» وذكرهم بأن جماعة من السلف معه في هذا الفهم منهم: إبراهيم النخعي، وسفيان الثوري، ومالك وغيرهم. و«الجوهر النقي» يكشف عما ينطوي عليه كتاب البيهقي، ولو فكر ابن المديني في مسأيرته لابن أبي ذؤاد - كما شرح في «مناقب أحمد» لابن الجوزي وغيره - وسعى في إعداد الجواب عن تلك المسألة لكان أحسن له ونحسبه أنه لم يعد ولن يعد جواباً عن ذلك وأما فقيه الملة فجوابه عن تلك المسألة في متناول أيدينا بحيث ينشرح صدر كل منصف إلى أدلته الناصعة.

وقال في (٣٨٩ و ٤٠٥):

أخبرنا: ابن دوما. أخبرنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. حدثنا: أبو عمار المروزي (الحسين بن حريث) قال: سمعت الفضل بن موسى السيناني يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: من أصحابي من يبول قلتين يرد على النبي صلى الله عليه وسلم: إذا كان الماء قلتين لم ينجس».

أقول: سئمنا من الإشارة إلى حال ابن دوما الحسن بن الحسين بن العباس النعالي ولم يسأم الخطيب من الاكثار عنه وهو الذي يقول فيه الخطيب نفسه: أفسد أمره بأن ألحق لنفسه السماع في أشياء لم يكن فيها سماعه، وفي السند ابن سلم، والأبار وهو كثير الاغراب ولا بد وأن يكون في سند الخطيب في مثالب أبي حنيفة رواية من هذا الطراز ليفضحه الله فيما يزعم فيه أنه المحفوظ عند النقلة. وحديث القلتين لم يأخذ به أحد من الفقهاء قبل المائتين لأن في ذلك إضطراباً عظيماً، ولم يقل بتصحيحه إلا المتساهلون، ولم ينفع تصحيح من صححه في الأخذ به لعدم تعين المراد بالقلتين، حتى أن ابن دقيق العيد يعترف في شرح «عمدة الأحكام» بقوة احتجاج الحنفية بحديث الماء الدائم في الصحيح فدعونا معاشر الحنفية نتوضأ من الحنفيات^(١) ولا نغطس في المستنقعات، واللفظ المنسوب إلى أبي حنيفة

(١) أنابيب الوضوء التي يكون في طرفها مجس يسال منها الماء بقدر الحاجة ثم يجس، تسمى في كثير من البلاد العربية بالحنفية نسبة الى المذهب في الأصل حيث لا يبيح أبو حنيفة استعمال الماء المستعمل.

هنا ربما يكون من الخطيب أو من شيخه ابن دوما وهو بعيد عن النزاهة اللسانية المعروفة عن أبي حنيفة .

وقال في (٣٨٩ و ٤٠٦):

«أخبرنا: الخلال . حدثنا: عبد الله بن عثمان الصفار . حدثنا: محمد بن مخلد: العباس بن محمد (الدوري) عن إبراهيم بن شماس قال: سمعت وكيعاً يقول: سأل ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين في الركوع فقال أبو حنيفة: يريد أن يطير فيرفع يديه قال وكيع: وكان ابن المبارك رجلاً عاقلاً فقال: إن كان طار في الأولى فانه يطير في الثانية فسكت أبو حنيفة ولم يقل شيئاً» .

أقول: وفي الطبقات الثلاث (حدثنا: العباس بن محمد بن إبراهيم بن شماس) والصواب (حدثنا: العباس بن محمد، عن إبراهيم بن شماس) كما أسلفناه . وقاعدة ابن المبارك في الفقه أن يأخذ بما اتفق عليه شيخاه أبو حنيفة والثوري لكن انخرمت هنا قاعدته تلك حيث خالفها في المسألة مع ظهور الحجة في حديث ابن مسعود ضد رأي ابن المبارك فمازحه أبو حنيفة كما رأيت ومعها مالك في رواية ابن القاسم وعليها العمل عند المالكية إذ لم يسلم سند من أسانيد الرفع عند الركوع من علة بل لم يصح حديث في الرفع غير حديث ابن عمر وهو لم يأخذ به في رواية أبي بكر بن عياش وترك الراوي الأخذ بمرويه يكون دليل النسخ عند أبي حنيفة، ومالك، وأصحابها وكثير من أهل النقد من السلف . ومن أهل العلم من يعد هذه المسألة من المسائل التي تكاد أدلتها أن تكون متكافئة فلا لوم على غير المتعصبين من الفريقين ودعوى أحد الفريقين التواتر في موضع الخلاف المتوارث غير مسموعة، وإنما المتواتر أن جماعة من الصحابة كانوا لا يرفعون، وجماعة منهم كانوا يرفعون فيدل ذلك على التخيير الأصلي، وإنما خلافتهم فيما هو الأفضل كما فصل ذلك أبو بكر الرازي أحسن تفصيل في «أحكام القرآن» مع ذكر نظائرها وهذا البحث طويل الذيل ألفت فيه كتب خاصة من الجانبين ومن أحسن

ما ألف في هذا الباب «نيل الفرقدين» و«بسط اليدين» كلاهما لمولانا العلامة الحبر البحر محمد أنور شاه الكشميري رحمه الله وهو جمع في كتابيه لب اللباب فشفى وكفى .

وقال في (٣٨٩ و ٤٠٦):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: عثمان بن أحمد الدقاق. حدثنا: حنبل بن إسحاق. حدثنا: الحميدي. قال: سمعت سفيان قال: كنت في جنازة أم خصيب بالكوفة فسأل رجل أبا حنيفة عن مسألة من الصرف فأفتاه فقلت يا أبا حنيفة إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في هذه فغضب وقال للذي استفتاه إذهب فاعمل بها فما كان فيها من إثم فهو علي».

أقول: ابن رزق هو ذلك الهرم الكفيف راوي الكتب بالرزم، وعثمان ابن أحمد هو أبو عمرو بن السماك المغموز عند الذهبي برواية الفاضحات وحنبل غالط غير مرضي عند بعض أهل مذهبه، والحميدي هو الذي أفسد ما بين الشافعية بمصر وكذبه محمد بن عبد الحكم في محادثاته بين الناس وإن وثقه من وثقه في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وعنده من التعصب ما يحار فيه اللبيب.

ويقول الامام الشافعي رضي الله عنه في الأم (٦- ٢١١) برد شهادة أهل العصبية ويصرح أن الناس كلهم عباد الله تعالى لا يخرج أحد منهم من عبوديته، وأحقهم بالمحبة أطوعهم له، وأحقهم من أهل طاعته بالفضيلة أنفعهم لجماعة المسلمين من إمام عدل، أو عالم مجتهد، أو معين لعامتهم وخاصتهم... وقد جمع الله تعالى الناس بالاسلام ونسبهم إليه وهو أشرف أنسابهم فمن أحب أمراً فليحب عليه- إلى أن قال بعد أن ذكر الطعن في النسب والعصبية والبغضة على النسب: إن بغض المرء لرجل لأنه من بني فلان فهذه العصبية المحضة التي ترد بها الشهادة اهـ ورد شهادة المرء إسقاط له من عداد الأحياء. ومن جمع كلمات الحميدي في أبي حنيفة في صعيد واحد ينكشف له الغطاء عن نوع عصبية نسأل

الله الستر . وليكن هذا على ذكر منك كلما تكرر ذكر الحميدي في الكتاب . ومن يبغض أبا حنيفة مع ما شهر عنه من التناهي في العبادة ونشر الفقه في الدين ونفع العامة والخاصة بحيث لا يستطيع المنصف أن يلزمه في قرن ، أحداً من أئمة الفقه في تلك الخصال يكون أمره أخطر من رد الشهادة والله حسيب المتعصبين . على أن الخلاف المعروف بين الصحابة في الصرف هو ما كان بين ابن عباس وغيره في النسيئة ، ولم يأخذ الجمهور بقول ابن عباس بل يحكي عنه الرجوع عن قوله الذي كان ملأ به الأرجاء . وماذا على أبي حنيفة إذا لم يأخذ برخصة ابن عباس في هذه المسألة؟ أو ماذا على المجتهد إذا اختار بأدلة لاحت له أحد أقوال الصحابة إذا اختلفوا في مسألة لاستحالة الجمع بين النفي والاثبات؟ . ثم لماذا لم يذكروا المسألة إن كانوا على ثقة من مخالفتها للأدلة الواضحة؟ . وللمجتهد بعد أن وضع الأمر لديه وضوحاً تاماً. مثل مسألة الصرف التي يخالف ابن عباس الجمهور فيها. أن يقول هذا التأكيد على تقدير ثبوت هذا القول منه .

وقال في (٣٩٠ و ٤٠٧):

«أخبرنا: القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي . حدثنا: عمر بن محمد بن عمر بن الفياض . حدثنا: أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوسائسي . حدثنا: عبد الله بن خبيق . حدثنا: أبو صالح الفراء . قال سمعت يوسف بن أسباط يقول: رد أبو حنيفة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع مائة حديث. أو أكثر قلت له يا أبا محمد تعرفها؟ قال نعم . قلت أخبرني بشيء منها . فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (للفرس سهمان وللرجل سهم) قال أبو حنيفة: أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن . وأشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه البدن وقال أبو حنيفة: الأشعار مثله . وقال صلى الله عليه وسلم (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) وقال أبو حنيفة: إذا وجب البيع فلا خيار . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرع بين نسائه إذا أراد أن يخرج في سفر، وأقرع أصحابه . وقال أبو حنيفة: القرعة قمار . وقال أبو حنيفة: لو

أدركني النبي (صلى الله عليه وسلم) وأدركته لأخذ بكثير من قولي وهل الدين إلا الرأي الحسن» .

أقول: في سنده عمر بن الفياض غير موثق فلا فاض فيضه، والوساوسي تكلموا فيه فلا يلتفت إلى وساوسه، وعبد الله بن خبيق صالح غير صالح لتلقي شيء منه غير القراءة، وأبو صالح الفراء لا يلتفت إلى حكاياته من غير كتاب، ويوسف بن أسباط زاهد متقشف دفن كتبه، وساء حفظه، واسترسل فيما لا يعنيه فعد ممن لا يحتج به. هذا من جهة الاسناد. وأما من ناحية المتن فحاشاه أن يكون أبو حنيفة رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة واحدة وهو الذي يقول فيما رواه الموفق الخوارزمي، عن أبي حامد محمد بن أبي الربيع المازني المقرئ قراءة عليه بخوارزم. أخبرنا: أبو العلاء حامد بن إدريس. أخبرنا: أبو المعين ميمون بن محمد النسفي. أخبرنا: أبو طاهر المهدي بن محمد الحسيني، أخبرنا: الحافظ أبو يعقوب بن منصور السيارى ح. وأخبرنا عاليا أبو حفص عمر النسفي فيما كتب إلي من سمرقند أخبرنا: أبو اليسر البزدوي أخبرنا: أبو يعقوب السيارى. أخبرنا: أبو الفضل أحمد بن علي السليماني. أخبرنا: أبو سعيد حاتم بن عقيل الجوهري. أخبرنا: الفتح بن أبي علوان، ومحمد بن يزيد قالا: أخبرنا: الحسن ابن صالح، عن أبي مقاتل، عن أبي حنيفة ح. وقال أبو المعين. أخبرنا: أبي. أخبرنا: عبد الكريم بن موسى البزدوي. قال أخبرنا أبو منصور الماتريدي، عن أبي بكر أحمد بن إسحاق الجوزجاني، عن محمد بن مقاتل الرازي، عن أبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندي في كتاب «العالم والمتعلم» عن أبي حنيفة أنه قال: «رد كل رجل يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف القرآن ليس رداً على النبي صلى الله عليه وسلم ولا تكديماً له، ولكن رد على من يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالباطل، والتهمة دخلت عليه ليس على النبي عليه الصلاة والسلام وكل شيء تكلم به نبي الله عليه الصلاة والسلام سمعناه أو لم نسمعه فعلى الرأس والعين قد آمننا به ونشهد أنه كما قال نبي الله . . .» وقول أبي حنيفة (لعن الله من

يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم . به أكرمنا الله ، وبه استنقذنا) نقلناه قريباً من «الانتقاء» لابن عبد البر.

وأما رده على الرواة الذين تختلف ألفاظهم عن معنى واحد على تفاوت أفهامهم فيزيد على ذلك المقدار بكثير كما يظهر من مبسوطات كتب المذهب . وليس على أبي حنيفة ولا على غيره أن يصدقوا جميع ما رواه الرواة من آلاف الآلاف بدون نظر في رجالها ، ولا موازنة بين الروايات وإلا ضاع الدين وأصبح الفقه العوبة بيد المغفلين . ومن الأدلة الطريفة التدليل على مخالفة أبي حنيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أربعمئة حديث ، بذكر أربعة أحاديث فقط ليس في واحد منها حجة على شيء مما زعمه - كأن الواحد منها يقوم مقام المائة في نظره - فقوله (للفرس سهمان وللرجل سهم) هكذا في بعض الروايات . وفي بعضها (للفارس سهمان وللراجل سهم) وهو الذي اختاره أبو حنيفة ، وهو الذي وقع في لفظ مجمع بن جارية المخرج في سنن أبي داود فترجيح المجتهد لاحدى الروايات عند اختلاف الرواة في الحديث ، بوجوه ترجيح تلوح له ليس من المخالفة في شيء فأبو حنيفة لما رأى اختلاف ألفاظ الرواة في ذلك مع توهم هذا لذاك وذاك لهذا ، نظر فوجد أن الشرع لا يرى تملك البهائم فحكم على أن رواية (للفرس سهمان) - المفيدة بظاها تملك بهيمة ضعف ما يملك الرجل - من غلط الراوي حيث كانت الألف تحذف من الوسط في خط الأقدمين في غير الأعلام أيضاً فقرأ هذا الغالط (فرساً ورجلاً) ما تجب قراءته (فارساً ورجلاً) فتتابعت رواية على هذا الغلط قاصدين باللفظين المذكورين الخيل ، والانسان مع إمكان إرادتهم الفارس من الفرس - كما يراد بالخيل الخيالة عند قيام القرينة - جمعاً بين الروايتين ، ومضى آخرون على رواية الحديث على الصحة فرد أبو حنيفة على الغالطين بقوله (إني لا أفضل بهيمة على مؤمن) ليفهمهم أنه لا تملك في الشرع للبهائم والمجاز خلاف الأصل - وإنما تكلم عن التفضيل مع أنه أيضاً لا يقول بمساواة البهيمة لمؤمن لأن الكلام في الحديث المغلوط فيه في التفضيل فاقصر على

مورد النظر ولا يستلزم هذا أن يكون قائلاً بالمساواة لأن القول بالمفهوم ليس من مذهبه وقول أبي يوسف في «الخراج» بعد وفاة أبي حنيفة ومتابعة الشافعي له في «الأم» مع زيادة تشنيع بعيدان عن مغزى فقيه الملة كما يظهر لمن أحسن التدبر فيما ذكرناه هنا.

وأما ما ورد في مضاعفة سهم الفارس في بعض الحروب فقد حمله أبو حنيفة على التنفيل جمعاً بين الأدلة لأن الحاجة إلى الفرسان تختلف باختلاف الحروب أبهذا يكون أبو حنيفة رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ حاشاه وأدلته في ذلك مشروحة في مبسوطات كتب المذهب لا سيما «أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي في (٣-٥٨) وقد أطال النفس في سرد ما تمسك به أبو حنيفة في ذلك الفقيه المحدث المحقق العلامة الشيخ أبو الوفاء الأفغاني المدرس في المدرسة النظامية في حيدرآباد فيما علقه على كتاب «الرد على سير الأوزاعي» في (ص ١٧) فأجاد وأفاد بيد أن ما نقله من «اختلاف الفقهاء» لابن جرير من عزو «إني لم أزل أسمع أن للفارس سهمين، وللراجل سهماً» إلى مالك، يخالف نص قول مالك فالصواب (إني لم أزل أسمع أن للفارس سهمين، وللراجل سهماً) وكنت نبهت ناشره المستشرق إلى ذلك فأصلحه في جدول بآخر الكتاب في جملة ما أصلح.

وأما قول أبي حنيفة (الإشعار مثله) فليس من قوله فقط بل هو أثر يرويه عن حماد، عن إبراهيم النخعي- كما يشير إلى ذلك الترمذي في جامعه في حديث لبعضهم مع وكيع- وليس مرادهما رد الأشعار مطلقاً بل يريدان إشعار أهل زمانها المبالغ فيه ولام التعريف تحمل على المعهود في زمانها وأين الرد في هذا على الرسول صلى الله عليه وسلم؟

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

على أن الأعمش يقول لم نسمع إبراهيم النخعي يقول شيئاً إلا وهو مروى كما تجد ما بمعناه في الحلية لأبي نعيم فيكون قول النخعي هذا أثراً يحتج به وأنت

عرفت قيمة مراسيل النخعي عند ابن عبد البر وغيره .

وأما حديث خيار المتابعين ما لم يتفرقا فقد اتضح معناه فيما سبق وليس فيما رآه أبو حنيفة في ذلك شمة مخالفة للحديث ومعه مالك ، وشيخه ربيعة ، والنخعي في هذه المسألة كما أسلفناه فلا حاجة الى إعادة الكلام في ذلك . وأما مسألة القرعة فقد قصرها أبو حنيفة على موردها وقال إنما يجري الإقراع عند إرادة السفر بين النساء وعند القسمة التي ليس فيها إبطال حق ثابت باعتبار أن القرعة وردت في ذلك على خلاف القياس ، وفي «تحرير الحصري على الجامع الكبير» تحقيق مذهب أبي حنيفة في القرعة . فهل تكون في اقتصار ما ورد على مورده شمة من المخالفة؟ وهذه هي الأحاديث الأربعة التي اتخذها الراوي حجة على مخالفة أبي حنيفة لاربعمائة حديث!!

وأما ما يعزى إليه من أنه قال (لو أدركني النبي صلى الله عليه وسلم أو أدركته لأخذ بكثير من قولي) فلفظ النبي فيه مصحف من (البتي) ولفظ (صلى الله عليه وسلم) مدرج من الناسخ على هذا التصحيف ، وكان حق التصليية أن تحذف أو تجعل بين قوسين ليعلم أنها مزيدة ، ووقع مثل هذا التصحيف لبعض الرواة في حديث في عهد أحمد فنبهه عليه كما ذكره الخطيب في (٢ - ٨٠) وان زعم هناك أنه لا تصحيف . ويوسف بن أسباط على سوء حفظه وشدة تعصبه ربما يكون هو المصحف جهلاً لا قصداً ، وليس دعوى أن لفظ (النبي) مصحف من (البتي) رأياً مجرداً ، ولا احتمالاً فقط بل شواهد الحال وأصل الحكاية مما لا يدع مجالاً في هذا الباب . لأن أبا حنيفة اتخذها إماماً في الدين شطر الأمة بل ثلثها على تعاقب القرون تقديراً منهم لدينه وورعه وعلمه ، فمن المحال أن يفوه مثله بما لا يفوه بمثله أشد الزنادقة غواية بمسمع من الناس في ذلك العهد بدون أن يرفع أمره الى ولي الأمر فيضرب عنقه ، وبدون أن ينفض من حوله الأمة وعلماء الأمة هكذا يكون تكذيب شواهد الحال .

وأما أصل الحكاية فهو ما رواه أبو سعد بن السمعاني ، عن سعيد بن أبي

الرجاء، عن أبي الحسين الاسكاف، عن أبي عبد الله بن منده، عن الحارثي الحافظ، عن أبي طالب سعيد بن محمد، عن الطحاوي عن بكار بن قتيبة، عن هلال بن يحيى عن يوسف بن خالد السمطي أنه ذكر كيف كان يختلف الى مجلس عالم البصرة عثمان بن مسلم البتي ثم كيف اتصل بأبي حنيفة ثم قال: قال أبو حنيفة: (لو أدركني البتي لترك كثيراً من قوله) كما في مناقب أبي حنيفة للموفق المكي (٢-١٠٢) وأما ذكر أبي يوسف في هذا الصدد في بعض المواضع فمن سهو الناسخ والصواب أن يذكر (يوسف) بدون لفظ (أبي) لأن الراوي هو يوسف بن خالد لا أبو يوسف القاضي. وقد جزم أبو المؤيد الخوارزمي في جامع المسانيد بأن هذا التصحيف من الخطيب نفسه والله أعلم.

وأما ما ينسب إليه من أنه قال (وهل الدين الا الرأي الحسن) فلا أشك أن (الدين) فيه مصحف من لفظ (أرى) لان الراء اذا حصل فيه تعويج يسير في الخط يجعله الناسخ الأهوج (لد) بسهولة في الخطوط القديمة وخط (ى) كثير الالتباس بلفظ (ين) عند التجريد من النقط كما هو الغالب في الخطوط القديمة وذلك لظهور التقارب بينهما في الرسم فهذه الطريقة صحف لفظ (أرى) الى (الدين) فبرد التصحيف إلى أصله تكون العبارة هكذا (وهل أرى إلا الرأي الحسن) فيكون كدليل على قوله (لو أدركني البتي لأخذ بكثير من قولي) يريد أن البتي من القائلين بالرأي والاجتهاد فكيف لا يقبل أقوالى وأنا لا أرى إلا الرأي الحسن فهذا ينتظم الكلام ويرجع الحق الى نصابه ومن المعلوم في التاريخ كيف كان زوال مذهب البتي بمناظرات زفر له ولأصحابه بعد ان فشل^(١) يوسف السمطي في مناظرتهم عند عودته الى البصرة حيث لم يراع الحكمة في عمله فاستثارهم. وقد حملنا لفظ (الدين) على التصحيف لذلك الاحتمال الظاهر وللقرائن المحتفة به كما لا يخفى على من مارس الخطوط القديمة ودرس وجوه التصحيف فيها، وأما إن كان هذا تغييراً مقصوداً من غير أن يتصحف على الناسخ فعار عظيم جداً على الذين يعنون

(١) اي ضعف

بالتحديث أن يوجد بينهم من يجترىء على مثل هذا الخزي المبين، بل لا يكون هذا القاصد إلا منافقاً اندس بينهم فان دلت هذه الرواية المصحفة على شيء فلا تكون دلالتها إلا على مبلغ سقوط خصوم أبي حنيفة رضى الله عنه . عالم عظيم تبوأ في قلوب الأمة مقاماً عظيماً وتابعته الأمة مدى القرون هذه المتابعة لعلمه، ودينه، وورعه يفوه بأن (رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أدركه لتابعه في آرائه) أو بأن (الدين- الذي هو تنزيل من حكيم حميد- ما هو إلا رأي الرجال) ولا يفتك به، ولا تنفض الأمة من حوله في حينه!! هذا ما لا يقع تصوره إلا في عقول المبرسمين من الخصوم فسبحان قاسم العقول!

وقال في (٣٩٠ و ٤٠٧):

«أخبرنا: ابن رزق، حدثني: عثمان بن عمر بن خفيف الدراج . حدثنا: محمد بن إسماعيل البصلاني ح . وأخبرنا: البرقاني . قال: قرأت على أبي حفص ابن الزيات . حدثكم: عمر بن محمد الكاغذي، قال حدثنا: أبو السائب . قال: سمعت وكيعاً يقول: وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث» .

أقول: من علم مبلغ توسع أبي حنيفة في تفريع المسائل^(١) لا يستغرب أن يفرض مثل وكيع من بين تلك المسائل الكثيرة هذا القدر من المسائل يخالف هذا القدر من الحديث على فرض أن كل حديث في مسألة وأما إذا لم يكن كل حديث في مسألة بل كانت عدة أحاديث بل عشرات منها في مسألة واحدة كالأحاديث الواردة في القراءة خلف الامام أو رفع اليدين في الركوع ونحوهما نزل عدد المسائل إزاء تلك الأحاديث إلى عدد يسير جداً وبقي الامام يدلي بحجته في ذلك العدد أيضاً بحيث لا يظهر أنه أخطأ بل انه أعل روايات وجمع بين روايات ولم يخالف حديثاً صحيحاً صريحاً بلغه على أن شروط قبول الأخبار تختلف عند الأئمة فما

(١) وقد أبلغ أبو الفضل الكرماني- عصري الجويني- مسائل أبي حنيفة إلى خمسمائة ألف مسألة على ما في «إشارات المرام» لكن صاحب «العناية على الهداية» يقول: ان المسائل التي دونها أبو حنيفة ألف ومائتا ألف وسبعون ألفاً ونيفاً اهـ والله أعلم .

يصح عند هذا ربما لا يصح عند ذاك ولا مانع من ذلك عند من عرف مواقع الاجتهاد ومن ضرورة ذلك الأخذ بأحاديث لم يأخذ بها آخرون باعتبار انها استجمعت الشروط عنده دون من سواه، وترك الأخذ بأحاديث لم تستجمع في نظره الشروط أو ترجح هذا على ذاك لأدلة لاحت له أو لعللة ظهرت لديه ولم ير الاعلال به سواه، فالعدد من هذا القبيل لا يقف عند المائتين فليس في كلام وكيع ما يفرح به الخصوم لو ذكر الأحاديث فكيف ولم يذكر ما هي تلك الأحاديث؟ وو كيع من أجل أصحاب أبي حنيفة قال الخطيب في (ص ٥٠١) أخبرنا: الصيمري- قراءة- أخبرنا: عمر بن إبراهيم المقرئ. حدثنا: مكرم. أخبرنا: علي ابن الحسين بن حبان عن أبيه قال: سمعت يحيى بن معين قال: ما رأيت أفضل من وكيع بن الجراح قيل له: ولا ابن المبارك؟ قال قد كان لابن المبارك فضل ولكن ما رأيت أفضل من وكيع كان يستقبل القبلة ويحفظ حديثه ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة وكان قد سمع منه شيئاً كثيراً قال يحيى بن معين: وكان يحيى بن سعيد القطان يفتي بقوله أيضاً اهـ ومثله في رواية الدوري عن يحيى ابن معين، والقول هنا مصدر مضاف يفيد العموم وإن كان يجهل ذلك صاحب «تحفة الأحوذى» المتعالم وقد سبقت الإشارة إلى هذيانه^(١) وأمانة العلم تقضي على وكيع أن يذكر ما ظهر له وقد فعل- إن صح السند إليه- ولا غبار على هذا الكلام ولا غرابة فيه. لكن الغريب أن يذكر الخطيب مخالفة أبي حنيفة لأربعمئة حديث بذكر أربعة أحاديث لا حجة له في واحد منها ثم ينزل ويروي أنه خالف مائتي حديث بدون ذكر شيء يكون مثالا للمخالفة فهذا وذاك مما لا يفيد الخصوم في شيء، ولو ذكر في الروايتين ما هي تلك الأحاديث التي خالفها أبو حنيفة كما فعل ابن أبي شيبه في مصنفه في باب خاص جمع فيه نحو مائة وخمسة وعشرين حديثاً لكان هذا القول وذاك القول حقيقين بالدراسة والأخذ والرد كما فعلوا مع ابن أبي

(١) على أن نسبة عالم إلى مذهب تكون باعتبار أنه قائل بمعظم مسائل ذلك المذهب أصلاً وفرعاً لا باعتبار أنه لا يخالف مسألة من مسائله كما هو ظاهر.

شبية، واما الروايتان فمع ما فيها من التعمية لا مجال للتحدث عنها إلا بقدر ما ذكرناه .

وهناك غريبة من محمد بن حبان- فيلسوف أهل الجرح والتعديل- حيث تزيد على هذا الكلام الذي يعزى إلى وكيع وتصرف في الرأي وتال في كتابه في الضعفاء في ترجمة أبي حنيفة: « كان أجل في نفسه من أن يكذب ولكن لم يكن الحديث شأنه فكان يروي فيخطيء من حيث لا يعلم، ويقلب الاسناد من حيث لا يفهم، حدث بمقدار مائتي حديث أصاب منها في أربعة أحاديث والباقية إما قلب إسنادها أو غير متنها» هكذا يقول صاحب ابن خزيمة في حفظ أبي حنيفة الذي دانت الرقاب لعلمه وفقهه وحفظه وشهر عنه انه لا يبيح للراوي الرواية بما طرأ عليه نسيانه لحظة ولم يستمر حفظه عنده من آن التحمل إلى آن الأداء، وكذلك لا يبيح له الرواية بما وجدته بخط نفسه ما لم يذكر روايته كما في «اللماع» للقاضي عياض وغيره. ولم يكن أبو حنيفة يجعل المجاهيل الذين لم يدرس أحوالهم في عداد الثقات كما كان ابن حبان يفعل تبعاً لشيخه في زمن متأخر جداً بل كان يدرس أحوال الرواة الذين هم بينه وبين الصحابة مباشرة فيقبل رواية من يستأهل القبول ويرد رواية غيره ولم يكن بينه وبين الصحابي في الغالب إلا واحد أو اثنان فمن السهل جداً على مثله في اليقظة معرفة أحوالهم، ومن المتواتر ختمه القرآن في ركعة وهذا من الدليل على قوة حفظه. فابن حبان فيلسوف أهل الجرح والتعديل يجعل هذا الامام العظيم الذي أصبح ذكاًؤه وحفظه مضرب مثل في مشارق الأرض ومغاربها، كأحد المغفلين من أصحابه من الرواة الجامدين وليس في كلامه شمة من الحقيقة وإنما هو لون آخر من التعصب والكلام في ابن حبان طويل الذيل وأقل ما قيل فيه قول ابن الصلاح: غلط الغلط الفاحش في تصرفه. ووصفه الذهبي بالتشغيب والتشنيع. ومما يؤخذ به انه قد ذكر في كتاب «الثقات» خلقاً كثيراً ثم اعاد ذكرهم في المجروحين وادعى ضعفهم وذلك من تناقضه وغفلته وكثيراً ما تراه يذكر الرجل الواحد في طبقتين متوهماً كونه رجلين وطريقته

في التوثيق من أوهن الطرق وإن سبقه في ذلك شيخه ابن خزيمة وهو جد عريق في التعصب جامع بين التعنت البالغ والتساهل المرذول، في موضع وموضع ويصفه بعضهم بقلة الدين إلى أن رماه بعضهم بالزندقة لقوله في النبوة انها علم وعمل راجع ترجمته من «ميزان الاعتدال» و«معجم ياقوت» في بست و«المنتظم» لابن الجوزي تستخلص منها حال الرجل في التشغيب وسوء التصرف نعوذ بالله من الخذلان.

وقال في (٣٩٠ و ٤٠٧) :

«أخبرني: علي بن أحمد الرزاز. أخبرنا: علي بن محمد بن سعيد الموصلي. حدثنا: عيسى بن فيروز الأنباري. حدثنا: عبد الأعلى بن حماد. حدثنا: حماد بن سلمة. وسمعتة يقول: أبو حنيفة استقبل الآثار واستدبرها برأيه ح. أخبرنا: أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي. حدثنا: محمد بن يعقوب الأصم. حدثنا: عبد الله بن أحمد بن حنبل. حدثنا: أبي حدثنا: مؤمل (بن إسماعيل) قال: سمعت حماد بن سلمة يقول- وذكر أبا حنيفة- فقال: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسنن فردها برأيه ح. أخبرنا: ابن دوما: أخبرنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. حدثنا: محمود بن غيلان. عن مؤمل. قال: سمعت حماد بن سلمة يقول. أبو حنيفة هذا يستقبل السنة يردّها برأيه».

أقول: الرزاز أدخل ابنه في أصوله تسميعات باعتراف الخطيب كما سبق مرات، والموصلي ليس بثقة كما قال الخطيب في ترجمة عيسى بن فيروز. هذا في السند الأول، واما السند الثاني ففيه مؤمل بن إسماعيل وهو متروك الحديث عند البخاري، وعبد الله بن أحمد صاحب كتاب «السنة» لا يصدق في أبي حنيفة، وفي الخبر الثالث ابن دوما صاحب الالحاقات في السماعات وفيه أيضا مؤمل وهو متروك كما سبق، ثم إن حماد بن سلمة ليس ممن يفرق بين من يأخذ بالسنة وبين من يردّها وهو راوي تلك الطامات في الصفات منها: رؤية الله في صورة شاب... ومثله يجب أن يسكت عن الأئمة حتى يسكت الناس عن تخليطه،

هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب .

وقال في (٣٩١ و ٤٠٨) .

«أخبرنا : محمد بن الحسين بن محمد المتوثي . أخبرنا : عثمان بن أحمد الدقاق . حدثنا : أحمد بن بشر المرثدي : حدثنا : رجاء بن السندي . سمعت بشر ابن السري قال : أتيت أبا عوانة فقلت له : بلغني أن عندك كتابا لأبي حنيفة أخرجه . فقال يا بني : ذكرتني . فقام إلى صندوق له فاستخرج كتابا فقطعه قطعة قطعة فرمى به . فقلت : ما حملك على ما صنعت؟ قال : كنت عند أبي حنيفة جالسا فأتاه رسول بعجلة من قبل السلطان كأنما قد حموا الحديد وأرادوا أن يقلدوه الأمر فقال يقول الأمير : رجل سرق وديا فما ترى؟ . فقال - غير متمتع - إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه . فذهب الرجل قلت يا أبا حنيفة ألا تتقي الله؟ حدثني : يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا قطع في ثمر ولا كثر) أدرك الرجل فانه يقطع . فقال - غير متمتع - ذاك حكم قد مضى فانتهي . وقد قطع الرجل . فهذا ما يكون له عندي كتاب ح . أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : الحسن بن علي الحلواني . حدثنا : ابو عاصم ، عن أبي عوانة قال : كنت عند أبي حنيفة فسأله رجل عن رجل سرق وديا فقال : عليه القطع . قال فقلت له حدثني : يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن رافع بن خديج . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا قطع في ثمر ولا كثر) قال : أيش تقول؟ قلت نعم . قال : ما بلغني هذا قلت : الرجل الذي أفتيته فرده قال دعه فقد جرت به البغال الشهب . قال أبو عاصم : أخاف أن تكون جرت بلحمه ودمه .

أقول : في السند الأول أبو عمرو بن السماك يغمزه الذهبي بروايته الفاضحات ، ورجاء بن السندي طويل اللسان وقد أعرض عنه أصحاب الأصول الستة ، وبشر بن السري يقول عنه الحميدي جهمي لا يحل أن يكتب عنه . وفي

السند الثاني ابن دوما المزور وبه يسقط في أول خطوة لا إلى نهوض ، وفيه أيضا ابن سلم ، والأبار ، والحلواني ، والكلام فيهم معروف . وفيه أيضا أبو عاصم العباداني وهو منكر الحديث . وأما أبو عوانة فهو ممن ينتقى من أحاديثه عند الجماعة لكن يقول عنه علي بن عاصم : وضاع ذلك العبد . وفيه إسراف لكن كان يقرأ ولا يكتب وكان كتابه صحيحا فاذا روى عن حفظه غلط كما كان يغلط اذا قرأ من كتب الناس ، وما رواه في ست سنوات من أواخر عمره لا يعتد به لاختلاطه ، بل كان يراه سليمان بن حرب لا يصلح إلا لأن يكون راعي غنم . ثم الحديث بسند أبي عوانة فيه انقطاع لأن محمد بن يحيى بن حبان لم يدرك رافع بن خديج وقد صح عند أبي حنيفة بسند آخر وأخذ به وأبو عوانة صبي في رق مولاه بواسطة فكيف يتصور أن يقول أبو حنيفة ، عن الحديث (ما بلغني هذا) قال الامام محمد بن الحسن الشيباني في «الآثار» اخبرنا : ابوحنيفة ، عن حماد ، عن ابراهيم «لا يقطع السارق في أقل من ثمن المجن وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم ، ولا يقطع بأقل من والآثار في ذلك كثيرة وقد ورد أيضا أنه لا قطع بأقل من ربع دينار .

قال الامام محمد في «الموطأ» : «قد اختلف الناس فيما تقطع فيه اليد فقال أهل المدينة ربع دينار ورووا أحاديث ، وقال أهل العراق لا تقطع اليد في أقل من عشرة دراهم ورووا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن عمر . وعن عثمان . وعن علي . وعن عبد الله بن مسعود . وعن غير واحد فاذا جاء الاختلاف في الحدود أخذ فيها بالثقة وهو قول أبي حنيفة والعمامة من فقهاءنا» .

يعني أن ربع الدينار نحو ثلاثة دراهم والحدود مما يدرأ بالشبهات فالأخذ برواية عشرة دراهم في القطع أحوط فيؤخذ بها حيث لم يعلم الناسخ من المنسوخ من تلك الأخبار المختلفة ، وقال محمد أيضا في «الآثار» أخبرنا : أبو حنيفة ، عن الهيثم بن أبي الهيثم ، عن الشعبي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يقطع السارق في ثمر ولا كثر . قال محمد : وبه نأخذ . والثمر ما كان في رؤوس النخل ، والشجر لم يحرز في البيوت فلا قطع على من سرقه ، والكثر جمار النخل فلا قطع

على من سرقه، وهو قول أبي حنيفة اهـ» وقد وصله الحافظ أبو بكر بن المقرئ في مسند أبي حنيفة بطريق أبي حنيفة عن الشعبي، عن علي كرم الله وجهه. وسرقة الودى حادثة وقعت في عهد مروان بن الحكم فهم أن يقطع سارق الودى فحدثه رافع بن خديج حديث (لا قطع في ثمر ولا كثر) فعدل عن القطع فيكون الودى- اي الفسيل- بمعنى الثمر والجمار في القياس عندهم. وقد قال الامام محمد بن الحسن أيضا في «الموطأ» بعد أن ساق حديث رافع بن خديج هذا وقصة مروان في الودى: «وبهذا نأخذ لا قطع في ثمر معلق في شجر ولا في كثر. والكثر الجمار ولا في ودى، ولا في شجر وهو قول أبي حنيفة» وذلك لعدم الحرز فيها. والحرز شرط القطع في السنة، فظهر أن الفتيا المذكورة افتراء على أبي حنيفة والقصة كذب صرف، والذي نظمنا إليه أن أبا عوانة بريء من الحكايتين لحال السندين وإنما نسبها إليه من دونه والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقال في (١٩٢ و ٤٠٩):

«قال الحلواني حدثنا: يزيد بن هارون، عن حماد. قال: شهدت أبا حنيفة وسئل عن محرم لم يجد إزاراً فلبس سراويل قال عليه الفدية قلت سبحان الله ح. أخبرنا: ابن دوما. حدثنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. حدثنا: أبو موسى عيسى ابن عامر. حدثنا: عارم، عن حماد قال: كنت جالساً في المسجد الحرام عند أبي حنيفة فجاءه رجل فقال يا أبا حنيفة محرم لم يجد نعليه فلبس خفاً؟ قال عليه دم. قال قلت سبحان الله. حدثنا: أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المحرم إذا لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعها أسفل من الكعبين «ثم ساق من طريق الحسن بن سفيان، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن زيد، وفيه إسناد حماد لحديثه وذكر أبي حنيفة لما رواه عن النخعي. ثم كلام حماد بن زيد للحجاج بن أرطاة وقول الحجاج «قبح الله ذاك» ثم قال الخطيب: «أخبرنا: ابن دوما. أخبرنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. قال حدثنا: الحسن بن علي الحلواني. حدثنا: نعيم بن حماد. حدثنا: سفيان بن عيينة. قال: قدمت الكوفة فحدثتهم عن

عمرو بن دينار، عن جابر ابن زيد - يعني حديث ابن عباس فقالوا إن أبا حنيفة يذكر هذا عن جابر بن عبد الله قال: قلت لا. إنما هو جابر بن زيد. قال فذكروا ذلك لأبي حنيفة فقال: لا تبالون إن شئتم صيروه عن جابر بن عبد الله، وإن شئتم صيروه عن جابر بن زيد».

أقول: قول الخطيب قال الحلواني أي بالسند السابق إليه فيكون في السند ابن دوما، وابن سلم، والأبار، ومعهم الحلواني ولا أدري لماذا لا يسأم الخطيب من سوق خبر ابن دوما في عداد المحفوظ عند النقلة وهو ذلك المتزيد في السماعات كذباً وزوراً باعتراف الخطيب نفسه، وفي الذي يليه أيضاً ابن دوما المزور في السماعات، وابن سلم، والأبار ومعهم عارم (محمد بن الفضل) اختلط إختلاطاً شديداً بعد سنة ٢٢٠ وعيسى بن عامر ممن سمع منه بعد ذلك. والسند الذي بعده لا بأس به غير ان إبراهيم بن الحجاج قدرى ففي قبول قوله في أئمة السنة وقفة، وطول لسان ابن أرطاة معروف، وفي السند الأخير عن ابن عيينة، وابن دوما، وابن سلم، والأبار، والحلواني، ونعيم بن حماد، والواقع أن أبا حنيفة يرى وجوب الفدية على محرم لبس السراويل، وقد ذكر في الأحاديث الصحيحة ما لا يلبسه المحرم، وفيه القمصان، والسراويلات، والعمائم، والبرانس. ثم ذكر في أحاديث أن المحرم إذا لم يجد إزاراً يلبس سراويل، وإذا لم يجد نعلاً يلبس خفاً، فهذان عند أبي حنيفة إنما أبيحا لعذر كمن به أذى في رأسه فلا تحول هذه الإباحة دون وجوب الفدية كمن في رأسه أذى فلبس على ما في القرآن الكريم وليس في الأحاديث ما يصرح بسقوط الفدية عن المعذور.

وقد روى أبو حنيفة الأحاديث في البابين فيما لا يلبسه المحرم وفيما يلبسه من الخفاف والسراويلات عند عدم حصوله على إزار، ونعل، وأخذ بأحاديث البابين من غير أن يسقط الفدية عن لابس ما لا يلبسه المحرم بسبب العذر المبيح كمن به أذى في رأسه لا أنه لم تبلغه الأحاديث المسرودة فخالفها بعد بلوغها. وأما ما رواه ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٤٠) من انه لما قيل لأبي حنيفة (ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال: المحرم يلبس السراويل إذا لم يجد إزاراً) قال لم يصح في هذا عندي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفتى به وينتهي كل امرئ إلى ما سمع فغير ثابت عنه لأن في سنده داود بن المحبر متروك الحديث باتفاق، ولفظه (قيل لأبي حنيفة) لفظ انقطاع بل حديث إباحة لبس الخفين لمن لا يجد النعلين، والسراويلات لمن لا يجد الأزار، مخرج في مسانيد أبي حنيفة ففي مسند أبي محمد البخاري الحارثي، عن أبي سعيد بن جعفر، عن أحمد بن سعيد الثقفي، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبي حنيفة عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم (من لم يكن له إزار فليلبس السراويل ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين) فهذا الحديث بهذا السند يرد على من يقول إنه لم يبلغه حديث في هذا الباب، وعلى من يزعم أنه كان يرويه عن جابر بن عبد الله إلى آخر مزاعم ذلك الزاعم فينهار بهذا البيان جميع تلك المزعم، ولم يذكر الخطيب أحداً من الذين زعم أنهم قالوا لأبي حنيفة ذلك: فقال لهم: إن شئتم صيروه فلانا وإن شئتم صيروه فلانا هكذا يفضح الله الأفاكين.

وقال في (٣٩٣ و ٤١١):

«أخبرنا: القاضي أبو عبد الله الصيمري^٤ حدثنا: عمر بن إبراهيم المقرئ. حدثنا: مكرم بن أحمد. حدثنا: علي بن صالح البغوي. قال: أنشدني أبو عبد الله محمد بن زيد الواسطي لأحمد بن المعذل.

(ان كنت كاذبة الذي حدثتني) فعليك إثم أبي حنيفة أوزفر

المائلين إلى القياس تعمداً والراغبين عن التمسك بالخبر».

أقول: وقائل هذين البيتين هو أحمد بن المعذل بالذال المعجمة المشددة المفتوحة وهو أول من قام بنشر مذهب مالك بالبصرة بعد أن تفقه على عبد الملك ابن الماجشون. وشيخه هذا حينما رحل إلى العراق من المدينة المنورة رحل ومعه من يغنيه فزهد فيه أهل العلم بالعراق، وبابن المعذل هذا تفقه إسماعيل القاضي، وكان لزفر بن الهذيل سلطان قوي في العلم بالبصرة وقد كان قضى على مذهب

البتي بمناظراته التي لا تطاق كما في «اللسان» وغيره وحيث كان ابن المعذل يتضايق بالبصرة من أصحاب زفر هجاه وشيخه بهذين البيتين لكن لو فكر في مبلغ توسع طائفته في القياس- كما يظهر من كتب الأصول- وفيما يسمونه عمل أهل المدينة فيتركون له نحو سبعين حديثاً مسنداً من الموطأ الذي هو عمدتهم فضلاً عن باقي الكتب، وفي المصلحة المرسله التي يتخذها كثير من الناس ذريعة إلى هد كل شيء وتورع من هذا الهجاء لكان أحسن صنعا لنفسه ولطائفته لكن النزق يلقي المرء في المهالك، وهو الذي كان أخوه عبد الصمد بن المعذل يقول فيه:

أضاع الفريضة والسنة فتاه على الانس والجنة

الأبيات ولا أذكره بشواذ المسائل في مذهبه. وزفر معروف بالحفظ والاتقان عند أهل العلم حتى إن مثل ابن حبان على انحرافه يعترف له بذلك في كتاب «الثقات» له ولا ملمس فيه من ناحية الورع أصلاً فضلاً عن شيخه الذي بهر الأبصار بعلمه وورعه لكن الهوى يعمي البصائر. والهجاء إنما يكب الهاجي في النار من غير أن يضر الأبرياء الأبرار في شيء، وقد ذكر ابن عبد البر في «الانتقاء» أن أبا جعفر الطحاوي لما سمع البيتين قال: وددت أن لي حسنتها وأجورهما وعلى إثمها اهـ وقد ضمن الهاجي المصراع الأول من شعر لحسان بن ثابت رضي الله عنه، ومن الناس من لم يكتف بذلك التهور والتهجم حتى غير المصراع الثالث وقال: (الواثين على القياس تمرداً). ولا أعارض الباطل بالباطل فلا أذكر كل ما عورض به البيتان لما في ذلك من المساس بمالك رضي الله عنه، فاكتفى بما قاله قاسم بن قطلوبغا الحافظ لأدبه في الرد وهو:

كذب الذي نسب المآثم للذي قاس المسائل بالكتاب وبالأثر
إن الكتاب وسنة المختار قد دلا عليه فدع مقالة من فشر

وأدلة القياس من الكتاب والسنة، وأقوال الصحابة والتابعين، مبسوطه في موضعها ولا سيما في أصول الامام أبي بكر الرازي. والخطيب لا يجهل ذلك بل

ذكر هو في كتابه «الفقيه والمتفقه» جملة صالحة منها بأسانيدھا لكن الهوى المتغلب على الخطيب حمله على الولوغ في هذين الامامين الجليلين وانتقاصهما وهجائهما بلسان ابن المعدل كما جرى أناس متأخرون عن الخطيب على الوقیعة في أئمة كبار بلسان الخطيب نفسه في هذا الكتاب، فالخطيب وضع نفسه إزاء الأئمة، وسرج الأمة بموقف لا يغبط عليه في ذلك اليوم الرهيب أھمهم الله الصفح عنه. طوبى لمن طويت صحف سيئاته بوفاته.

وقال في (٣٩٣ و ٤١٢):

«أنبأنا: عبد الله بن يحيى السكري، والحسن بن أبي بكر، ومحمد بن عمر النرسي قالوا: أخبرنا محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي. حدثنا: محمد بن علي أبو جعفر. حدثنا: أبو سلمة. حدثنا: أبو عوانة. قال: سمعت أبا حنيفة يقول- وسئل عن الأشرية- قال فما سئل عن شيء إلا قال: حلال. حتى سئل عن السكر أو السكر- شك أبو جعفر- فقال حلال. قال قلت يا هؤلاء إنها زلة عالم فلا تأخذوا عنه».

أقول: أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي بعيد الغور في التعصب، ومحمد ابن علي أبو جعفر هو: حمدان الوراق حنبلي جلد من أصحاب أحمد، وأبو سلمة هو: موسى بن اسماعيل التبوذكي- راوية تلك الطامات عن حماد بن سلمة- وأبو عوانة هو: الوضاح بن عبد الله الواسطي. وقوله: وسئل عن الأشرية. يعني به ما سوى الخمر من الأشرية التي اختلف العلماء فيما دون السكر منها والفتوى على قول محمد في المذهب إلا أن تحريم ما سوى الخمر اجتهادي، وأدلة أبي حنيفة في الأشرية مدونة في الكتب المبسوطة فلا داعي لبسطها هنا، ولا احتمال لأن يكون السكر بضم السين هنا وإن ساق الخطيب بصيغة الشك لأنه محرم عند أبي حنيفة كما تواتر ذلك عنه في كتب المذهب وفي كتب الخلاف فلا يكون هذا الترديد إلا لايهام أنه يقول بتحليله وحاشاه من ذلك. وأما السكر بفتحتين وهو النبيء من ماء

الرطب فهو حلال قبل اشتداده وقذفه بالزبد اتفاقاً قال الله تعالى : (تتخذون منه سكرًا ورزقاً حسناً).

وقال في (٣٩٤ و ٤١٢):

«أخبرنا: محمد بن محمد بن حسنويه النرسي . أخبرنا: موسى بن عيسى السراج . حدثنا: محمد بن محمد بن سليمان الباغندي . حدثني: إسحاق بن يعقوب المروزي . حدثنا: إسحاق بن راهويه . حدثني: أحمد بن النضر . قال: سمعت أبا حمزة السكري يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لو أن ميتاً مات فدفن ثم احتاج أهله إلى الكفن فلهم أن ينبشوه فيبيعوه».

أقول: في سنده محمد بن محمد بن سليمان الباغندي وقد كذب الابن الأب، والأب الابن وصدقهما كثير من أهل النقد في هذين التكريهين، وأبو حمزة السكري مختلط وإنما روى عنه من روى- من أصحاب الصحاح قبل الاختلاط ومتن الرواية على خلاف المذهب المتوارث عنه فتستغني هذه الفرية المكشوفة عن إطالة الكلام في الرد عليها والله حسيب المخلقين الأفاكين.

وقال في (٣٩٤ و ٤١٢):

«أخبرنا: محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز- بهمدان- حدثنا: صالح بن أحمد التميمي الحافظ. حدثنا: القاسم بن أبي صالح حدثنا: محمد بن أيوب . أخبرنا: إبراهيم بن بشار . قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما رأيت أحداً أجراً على الله من أبي حنيفة ولقد أتاه رجل من أهل خراسان فقال: يا أبا حنيفة قد أتيتك بمائة ألف مسألة أريد أن أسألك عن هذا . قال: هاتها . فهل سمعتم أحداً أجراً من هذا؟».

أقول: في سنده صالح بن أحمد التميمي وهو ابن أبي مقاتل القيراطي هروي الاصل ذكر الخطيب عن ابن حبان أنه كان يسرق الحديث ولعله قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما أخرج من الشيوخ في الأبواب، لا يجوز الاحتجاج به

بحال . وقال ابن عدي : انه كان يسرق الأحاديث ويلزق حديث قوم على قوم ، ويرفع الموقوف ، ويصل المرسل . وقال الدارقطني : كذاب دجال يحدث بما لم يسمعه . والقاسم بن أبي صالح الحذاء ذهبت كتبه بعد الفتنة فكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره كما قال العراقي ، ونقله ابن حجر في لسان الميزان . ومحمد بن أيوب بن هشام الرازي كذبه أبو حاتم وابراهيم بن بشار الرمادي قد سبق قول أحمد في روايته عن ابن عيينة . والقول المنسوب الى ابن عيينة ، بصيغة انقطاع لم يذكر ممن سمع الخبر ، وابن عيينة بريء من هذا الكلام قطعاً بالنظر الى السند ، وإن كان يجنب الفتيا غاية الاجتناب الا فيما يتعلق بالمناسك مع اجتماع أسباب الفتيا عنده . قال الشافعي : ما رأيت احداً جمع الله فيه من آلة الفتيا ما جمع في ابن عيينة أسكت عن الفتيا منه ، كما اخرج الخطيب في «الفقيه والمتفقه» بسنده . ولابن عيينة رأيه في ذلك ، لكن لو جرى الأئمة على طريقته في الإباء عن الافتاء لضاع الدين ، ولما ألفت هذا الفقه الذي بهر عيون العالمين ، ولما تفقه العلماء في دين الله هذا التفقه المتوارث على تعاقب القرون والأجيال . ولو ثبت ان ابا حنيفة اجاب عن تلك المسائل لكان ذلك من مناقبه حقاً لا من مثالبه ، ولم يكن كثرة افتاء أبي حنيفة عن جرأة وتهور ، وإنما كان لتعيينه في الافتاء ووجوبه عليه وجوباً عينياً .

وقد أخرج الخطيب نفسه بسنده في «الفقيه والمتفقه» إلى ابن سماعة ، عن أبي يوسف قال : سمعت ابا حنيفة يقول : «من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن ان الله لا يسأل عنه كيف أفتيت في دين الله؟ فقد سهلت عليه نفسه ودينه» وأخرج فيه أيضاً بهذا السند عن أبي حنيفة انه قال : «لولا الفرق من الله تعالى أن يضع العلم ما أفتيت أحداً يكون له المهناً وعلى الوزر» . أفمثل هذا يجوز أن يعد مجترئاً على الفتيا؟ ولا أدري كيف يسوق الخطيب مثل ذلك الخبر بمثل السند المذكور ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه فيما يدعي انه المحفوظ عند النقلة بخذلانه المكشوف في كل خطوة . هذا من جهة السند .

وأما من جهة المتن فتكذب شواهد الحال الأخلوقة تكديماً لا مزيد عليه ،

لأن مجرد تصور هذه الأخلوقة يدل على أنها كذب مكشوف، رجل يبعث من خراسان ليسأل أبا حنيفة عن مائة ألف مسألة بين عشية وضحاها ويجب أبو حنيفة عنها بدون تلبث ولا تريث. هذا خبر ظاهر السقوط لا يختلقه على أمل أن يروج إلا من لا يعرف ما هو مقدار العدد الذي يقال له (مائة ألف مسألة)؟. وما هو مقدار المسائل المدونة في أوسع المذاهب تفريعاً على تلاحق القرون؟ وإلى كم من المجلدات يحتاج تدوين تلك المسائل فقط بدون أجوبتها ومن غير سرد أدلتها المتجاذبة ومن غير موازنة بينها؟ وهل هذا العدد من المسائل، مما يمكن أن يستظهره رجل مجهول يأتي من خراسان ليسأل أبا حنيفة عن تلك المسائل ويحمل أجوبتها إلى خراسان بتلقيها سماعاً منه؟ وتصور هذا الخيال خروج فاحش من حد المعقول فسبحان قاسم العقول.

وقال في (٣٩٤ و ٤١٣):

«ذكر ما قاله العلماء في ذم رأيه والتحذير عنه. أخبرنا: أبو الحسن علي بن أحمد ابن براهيم البزاز- بالبصرة-. حدثنا: أبو علي الحسن بن محمد بن عثمان الفسوي. حدثنا: يعقوب بن سفيان. حدثنا: محمد بن عوف. حدثنا: إسماعيل بن عياش الحمصي. حدثنا: هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان الأمر في بني اسرائيل مستقيماً حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم فقالوا بالرأي فهلكوا وأهلكوا. أخبرنا: أبونعيم الحافظ. حدثنا: محمد بن أحمد بن الحسن الصواف. حدثنا: بشر بن موسى. حدثنا: الحميدى. حدثنا: سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه. قال: لم يزل أمر بني اسرائيل معتدلاً حتى ظهر فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم فقالوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا. قال سفيان: ولم يزل أمر الناس معتدلاً حتى غير ذلك أبو حنيفة بالكوفة، والبتي بالبصرة، وربيعه بالمدينة فنظرنا فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم».

أقول: ونسي مختلق هذه الاسطورة الرابع وهو (ابن عيينة بمكة) لأنه مولى

ابن هلال، ومن مذهب الخطيب انه لا حجة في كلام الصحابة فضلا عن التابعين أو تابعيهم فكيف يسوق هنا كلام هشام عن أبيه في صدد الاحتجاج وإنما أراد هشام بذلك النكايه في ربيعة وصاحبه لقول مالك فيه بعد رحيله إلى العراق فيما رواه الساجي عن أحمد بن محمد البغدادي، عن ابراهيم بن المنذر، عن محمد بن فليح قال: قال لي مالك بن أنس: هشام بن عروة كذاب. قال: فسألت يحيى بن معين قال: عسى أراد في الكلام فاما في الحديث فهو ثقة اهـ^(١) على أن شأن هذه الرواية شأن الأخبار الاسرائيلية التي لا مستند لها فلا يكون مثل هذه النعرة إلا نزعة جاهلية ياباها قوله تعالى: (إن أكرمكم عند الله اتقاكم). وخطبة حجة الوداع التي تعد بحق عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمته، وقول الشافعي في «الأم» وقد سبق نقله- وهو إمام الخطيب في المذهب- فمن يميل إلى مثل هذا التعزي والجاهلية الخرقاء يعرض بهن أبيه من غير أن يكتفى إذ لا فرق بين السرياني، والاسرائيلي، أو القحطاني، والأصفهاني في أن رأى هذا أو ذاك غير المستمد من الكتاب والسنة يكون ضلالا. ولم ينفع أبا لهب نسبه، ولا ضر سلمان منبته قال الحاكم في «المعرفة ١٩٥»: حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي. قال حدثنا عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي. قال: حدثني إبراهيم بن أبي الليث. قال حدثنا: الاشجعي عن سفيان الثوري، عن هشام بن سعد، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية^(٢) وفخرها بالآباء، الناس بنو آدم وآدم من تراب، مؤمن تقي، وفاجر شقي لينتهين أقوام يفتخرون برجال وإنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونوا أهون على الله من جعلان تدفع النتن بأنفها» اهـ. ولذلك يبعد جد البعد أن

(١) وهذا من انفرادات الساجي. وأهل العلم قد تبدر منهم بادرة فيتكلمون في أقرانهم بما لا يقبل فلا يتخذ ذلك حجة على أن ما يؤخذ به هشام بعد رحيله إلى العراق أمور تتعلق بالضبط في التحقيق، وإلا فما لك أخرج عنه في الموطأ.

(٢) والعبية بضم العين أو كسرهما وكسر الموحدة المشددة على وزن فعولة أو فعيلة بتشديد العين هي الكبر من التعبية أو العباب.

يتكلم ابن عيينة في أئمة الأمصار: ربيعة شيخ فقهاء المدينة، وعثمان البتي شيخ فقهاء البصرة، وأبي حنيفة شيخ فقهاء الكوفة من جهة أنهم ليسوا من العرب، وابن عيينة نفسه ليس من العرب وإنما هو هلالى ولأء، وكذب حتما من عداهم سبايا أو أبناء سبايا.

وفي رواية ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» في (٢-١٤٧) بطريق موسى ابن هارون، عن الحميدي: قال ابن عيينة: لم يزل أمر أهل الكوفة معتدلا حتى نشأ فيهم أبو حنيفة قال موسى- يعني ابن هارون بن إسحاق الهمداني صاحب الحميدي-: وهو من أبناء سبايا الأمم أمه سنديّة وأبوه نبطي والذين ابتدعوا الرأي ثلاثة وكلهم من أبناء سبايا الأمم وهم: ربيعة بالمدينة، وعثمان البتي بالبصرة، وأبو حنيفة بالكوفة اهـ^(١) فعلم من ذلك أن الرواية مبدلة ومزيد فيها والزيادة والتغيير ممن بعد ابن عيينة وهو الحميدي إلا أن الراوي لم ينتبه إلى الزيادة فساق الأصل والزيادة في مساق واحد في رواية الخطيب وأنيب موسى منابه في رواية ابن عبد البر. والمقائل بأن أبا حنيفة من أبناء سبايا الأمم يردده قول اسماعيل بن حماد (والله ما وقع علينا رق قط). وحديث أبي عبد الرحمن المقرئ في «مشكل الآثار» للطحاوي وإنما كان ولأء أبي حنيفة ولأء الموالاته^(٢) لا ولأء الاسلام ولا ولأء العتق بل كان جده النعمان بن قيس بن المرزبان حامل راية علي كرم الله وجهه يوم النهروان: واسماعيل بن حماد يفضله محمد بن عبد الله الانصاري على جميع قضاة البصرة بعد الصحابة. ووقع في الطبقات الثلاث (اسماعيل بن عباس) والصواب (اسماعيل بن عياش) كما سبق وروايته عن غير الشاميين مردودة عند

(١) ثم قال ابن عبد البر: «أفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد في ذلك» إلى أن قال: «وكان رده لما رد من أخبار الأحاد بتأويل محتمل وكثير منه قد تقدم إليه غيره وتابعه عليه مثله اهـ».

(٢) يخالف قبيلة أي يوالها فيكون من أنصارها كأحد أفرادها، فيرث عند بعضهم وبعضهم لا يورثه.

أهل النقد. وهشام بن عروة مدني لم يكن من أهل الشام فيجب رد رواية ابن عياش عنه، ويعقوب بن سفيان في السند يقال أنه كان يتكلم في عثمان، ومحمد ابن عوف مجهول لانه ليس أبا جعفر الطائي الحمصي الحافظ لتأخر ميلاده عن وفاة إسماعيل بن عياش هذا في السند الأول.

وأما السند الثاني ففيه الحميدي، وليس هو من المصدقين في أبي حنيفة وأصحابه لبالغ تعصبه كما سبق، وأبو نعيم يسوق ما سمعه وما لم يسمعه في مساق واحد على تعصبه الشديد، وهما كافيان في رد الخبر. ثم ابن عيينة على بالغ احتياظه في الفتيا كيف يطول لسانه على أئمة الأمصار بهذا الوجه؟ ولم يكن هو ممن يجهل مقادير هؤلاء الأئمة، ولا هو ممن يحاول بعث الخلال الجاهلية من مدافنها بعد أن وضعها النبي صلى الله عليه وسلم تحت قدمه الشريفة، ولا هو ممن لا يعرف أن غالب حملة العلم في أمصار المسلمين بعد الصحابة رضي الله عنهم كانوا من الموالي، فالحسن، وابن سيرين، ومجاهد، وعطاء ومكحول، والأوزاعي، ويزيد بن أبي حبيب، والليث بن سعد، وطاوس، وغيرهم ممن لا يحرصون كانوا من الموالي حتى أن مالكا منهم عند الزهري^(١) ومحمد بن إسحاق، وحتى أن الشافعي منهم عند بعض أهل العلم^(٢) فالاعتزاز بالدماء ليس من شأن العلماء قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: أخبرنا: أبو علي الحافظ. أخبرنا: أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي. حدثنا: محمد بن أحمد بن مطر بن العلاء. حدثني: محمد بن يوسف بن بشير القرشي. حدثني: الوليد بن محمد الموقري.

(١) حيث قال البخاري في أوائل كتاب الصوم بسنده إلى ابن شهاب الزهري «حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين» وابن أبي أنس نافع بن مالك هذا عم مالك بن أنس رضي الله عنه.

(٢) كما ذكر الفخر الرازي في «مناقب الشافعي» عن الجرجاني: أن أصحاب مالك لا يسلمون أن نسب الشافعي رضي الله عنه من قريش بل يزعمون أن شافعا كان مولى لأبي لهب فطلب من عمر رضي الله عنه أن يجعله من موالى قريش فامتنع، فطلب من عثمان رضي الله عنه ذلك ففعل اهـ. ومنهم من يعده في عداد موالى عثمان كما في «التعليم» لمسعود بن شيبه، والجرجاني هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مهدي شيخ الامام أبي الحسين القدوري. وكان الشافعي يعضه فقر مدقع في نشأته كما في كتب المناقب والصليب في قريش كان يتناول من الديوان في ذلك العصر ما يقيم به أوده والله أعلم.

سمعت محمد بن مسلم بن شهاب الزهري يقول: قدمت على عبد الملك بن مروان فقال لي من أين قدمت؟ يا زهري! قلت من مكة قال من خلفت يسود أهلها؟ قال قلت: عطاء بن أبي رباح. قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي قال: وبم سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودوا. فمن يسود أهل اليمن؟ قال قلت: طاوس ابن كيسان. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي قال وبم سادهم؟ قلت: بما سادهم به عطاء قال أنه لينبغي فمن يسود أهل مصر؟ قلت: يزيد بن أبي حبيب: قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت من الموالي: قال فمن يسود أهل الشام؟ قال قلت: مكحول. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي عبد نوبى أعتقته امرأة من هذيل قال فمن يسود أهل الجزيرة؟ قال قلت: ميمون بن مهران. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي. قال فمن يسود أهل خراسان؟ قال قلت: الضحاك بن مزاحم قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي. قال فمن يسود أهل البصرة؟ قلت: الحسن بن أبي الحسن. قال: فمن العرب أم الموالي؟ قال قلت: من الموالي. قال: ويملك فمن يسود أهل الكوفة؟ قال قلت: إبراهيم النخعي. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت من العرب قال: ويملك يا زهري! فرجت عني والله ليسودن الموالي على العرب حتى ينخطب لها على المنابر والعرب تحتها: قال قلت: يا أمير المؤمنين إنما هو أمر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط اهـ. وقال أبو محمد الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: حدثنا: بكر بن أحمد بن الفرغ الزهري. حدثنا. العباس بن الفرغ الرياشي. حدثنا: عبد الملك بن قريب. قال: دخل عبد الملك بن مروان المسجد الحرام فرأى حلق العلم والذكر فأعجب بها فأشار إلى حلقة فقال لمن هذه الحلقة؟ فقيل لعطاء، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه؟ فقيل لسعيد بن جبير، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه؟ فقيل لميمون بن مهران، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه؟ فقيل لمكحول،

ونظر الى أخرى فقال لمن هذه؟ فقيل لمجاهد وكل هؤلاء من أبناء الفرس الذين باليمن فرجع الى منزله وبعث إلى أحياء قريش فجمعهم فقال: يا معشر قريش كنا فيما قد علمتم فمن الله علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبهذا الدين فحقرتموه حتى غلبكم أبناء الفرس فلم يرد أحد إلا علي بن الحسين فانه قال: « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء » ثم قال عبد الملك ما رأيت كهذا الحي من الفرس ملكوا من أول الدهر فلم يحتاجوا إلينا وملكناها فما استغفينا عنهم ساعة اهـ.

وقال الرامهرمزي أيضاً حدثنا: موسى بن زكريا. أخبرنا: عمرو بن الحصين. حدثنا: ابن علاثة. حدثنا: حميد الطويل قال: قدم رجل من أهل البادية البصرة فاستقبله خالد بن مهران فقال له يا عبد الله أخبرني عن سيد أهل هذا المصر من هو؟ قال: الحسن بن أبي الحسن قال أعربي أم مولى؟ قال مولى. قال مولى لمن؟ قال للأنصار. قال فبم سادهم؟ قال احتاجوا إليه في دينهم واستغنى هو عن دنياهم، فقال البدوي كفى بهذا سوءاً اهـ. وذكر ابن عبد ربه في «العقد الفريد» إن الأمير عيسى بن موسى العباسي سأل محمد بن أبي ليلي من كان فقيه البصرة؟ فقال الحسن بن أبي الحسن. قال ثم من؟ فقال محمد بن سيرين. قال فما هما؟ فقال من الموالي. قال: فمن كان فقيه مكة؟ فقال عطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وسليمان بن يسار قال فما هؤلاء؟ فقال موالي. قال فمن فقهاء المدينة؟ قال: زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، ونافع، وابن أبي نجيح قال فما هؤلاء؟ فقال موالي. فتغير لونه ثم قال فمن أفقه أهل قباء؟ فقال ربعة الرائي^(١) وابن أبي الزناد، قال فما كانا؟ فقال من الموالي فأربد وجهه ثم قال فمن فقيه اليمن؟ فقال طاوس، وابنه، وابن منبه قال فما هؤلاء؟ قال قلت من الموالي فانتفخت أوداجه وانتصب قاعداً وقال فمن كان فقيه خراسان؟

(١) أي صاحب الرأي، وصيغة فاعل هنا للنسبة كتامر ولابد، وأما ما وقع في بعض الكتب بصيغة المصدر والاضافة مع فاصل فتحريف ظاهر فلا تغفل وهكذا زفر الرائي وهلال الرائي. يقول الذهبي في تاريخ الاسلام... ربعة ذو الرأي... وفي الميزان (الرائي) في مكانين.

فقال: عطاء بن عبد الله الخراساني. قال فما كان عطاء هذا؟ فقال: مولى، فازداد وجهه تربداً. ثم قال: فمن كان فقيه الشام؟ فقال: مكحول. قال فما مكحول هذا؟ فقال: مولى، ثم قال فمن كان فقيه الكوفة؟ فقال لولا خوفه لقلت الحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان ولكن رأيت فيه الشرف فقلت إبراهيم (النخعي) والشعبي قال: فما كانا؟ قلت عربيان قال الله أكبر وسكن جأشه اهـ. وذكر ابن الصلاح في مقدمته عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ان الفقه انتقل إلى الموالي بعد وفاة العبادلة أي عبد الله بن عمرو بن العلي وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير. وعنه الحنفية ابن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس أي ثلاثة في جميع البلدان خلا المدينة فان الله تعالى خصها بقرشي فهو سعيد بن المسيب اهـ. وفيه أن النخعي والشعبي عربيان والفقهاء السبعة من أهل المدينة غير سليمان بن يسار كلهم من العرب، وعد ابن المنكدر من الموالي غلط كعد النخعي منهم في بعض الروايات وكان ابن المسيب قرشياً مخزومياً، والبدور السبعة أئمة القراءات السبع كلهم من الموالي غير ابن عامر، وابن العلاء وإلى ذلك أشار الشاطبي حيث قال:

أبو عمرهم واليحصبي بن عامر صريح وباقيهم أحاط به الولا

ولو أخذنا نسرد أئمة الفقه والحديث والتفسير والعربية وسائر العلوم من الموالي لطال الكلام جداً وفيما ذكرنا كفاية. وقد ساق الخطيب أخباراً أخرى في هذا الصدد وفي أسانيدنا ابن رزق، وأبو عمرو بن السماك، والحميدي، وقد سبق الكلام فيهم فلا نعيده هنا، وفي بعض الأسانيد مجاهيل ضربنا عن ذكرها صفحاً ابتعاداً عن الاطالة بدون طائل بعد أن استبان الحق وزهق الباطل.

وقال في (٣٩٥ و ٤١٥):

«أخبرنا: ابن الفضل. حدثنا: علي بن إبراهيم (المستملي) حدثنا: محمد ابن إبراهيم بن شعيب الغازي. حدثنا: محمد بن إسماعيل البخاري. حدثنا:

صاحب لنا عن حمدويه قال: قلت لمحمد بن مسلمة^(١) ما لرأي النعمان دخل البلدان كلها إلا المدينة؟ قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يدخلها الدجال ولا الطاعون) وهو دجال من الدجاجلة. أخبرني: محمد بن الحسين الأزرق. أخبرنا: محمد بن الحسن بن زياد المقرئ إن أبا رجاء المروزي أخبرهم: قال: قال حمدويه بن مخلد قال: محمد بن مسلمة المدني- وقيل له ما بال رأي أبي حنيفة دخل هذه الأمصار كلها ولم يدخل المدينة؟ قال: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (على كل نقب من أنقابها ملك يمنع الدجال من دخولها) وهذا من الدجالين فمن ثم لم يدخلها والله أعلم».

أقول: وقع السند الأول في الطبقات الثلاث كلها بلفظ (أبنا: ابن الفضل حدثنا: علي بن إبراهيم بن شعيب. حدثنا: البخاري) لكن لا يتصور أن يتصل ابن الفضل المتوفى سنة خمس عشرة وأربعمائة إلى البخاري المتوفى سنة ست وخمسين ومائتين بواسطة واحدة فقد سقطت أسماء من السند. والصواب كما ذكرنا على ما يعلم من (٣-٤٢٢ و ١٠-٤٥٢) من تاريخ الخطيب فيكون اللفظ: أبنا: ابن الفضل. حدثنا: علي بن إبراهيم- وهو المستملي-. حدثنا: محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازي. حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري. وقول البخاري حدثنا: صاحب لنا رواية عن مجهول ولو كان هذا الصاحب من شرط البخاري أن يروى عن مثله لصرح باسمه فدل على أن الرواية لا تعويل عليها، ومحمد بن مسلمة، هذا المتعصب المسكين- كائنا من كان- قد ضاع صوابه وتهافت جوابه فلا يجوز كلامه إلى غيره في تبين انتقاضه فما هو ذا قد اعترف بأن من دخل المدينة المنورة- زادها الله تشريفاً- ليس من الدجالين. وقد حجج أبو حنيفة نحو خمس وخمسين حجة ودخل المدينة المنورة ما لا يحصى وكان مالك يذآكره في المسجد النبوي فقهه. قال: ابن أبي العوام حدثني: أحمد بن محمد بن سلامة. حدثنا:

(١) مجهول وليس هو بكتاب الحارث بن مسكين فانه محمد بن سلمة لا محمد بن مسلمة وانه مصري لا مدني. وأما ان كان المخزومي فقد روي عن ابن ابي حاتم توثيقة لكن تمامه أصحاب السنة وأحمد (ز).

جبرون بن سعيد بن يزيد . قال حدثنا : أيوب بن عبد الرحمن أبو هشام . قال :
حدثني محمد بن رشيد صاحب ابن القاسم- وكان أسن من سحنون- عن يوسف
ابن عمرو، عن عبد العزيز الدراوردي أو ابن أبي سلمة قال : رأيت أبا حنيفة
ومالك بن أنس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العشاء
الآخرة وهما يتذاكران ويتدارسان حتى إذا وقف أحدهما على القول الذي قال به
صاحبه أمسك الآخر من غير تعنيف . ولا تمعر، ولا تخطئة حتى يصليا الغداة في
مجلسهما ذلك، ويقرب من هذا لفظ الصيمري ووافقه مالك في كثير من المسائل
بل في جلها بل عنده من مسائل أبي حنيفة نحو ستين ألف مسألة كما رواه
الدراوردي عنه وقد سبق، قال الشافعي في الأم (٧- ٢٤٨) : وقد سألت
الدراوردي هل قال أحد من أهل المدينة لا يكون الصداق أقل من ربع دينار؟
فقال لا والله ما علمت أحداً قاله قبل مالك، وقال الدراوردي أراه أخذه عن أبي
حنيفة اهـ.

ودخل المدينة أصحاب أبي حنيفة وأصحاب أصحابه ونشروا بها فقهه على
تعاقب القرون وكم له من أصحاب في الحرمين في جميع الطبقات والذين هم في
كتاب ابن أبي العوام فقط من أصحاب أبي حنيفة في المدينة المنورة عدد ليس بقليل
وهكذا في جميع الطبقات أفي مثله ومثل أصحابه يقال أنهم دجاجلة ولذا لم يدخلوا
المدينة؟ وهذا يضاهي إنكار الشمس في رابعة النهار ونهس في أذن هذا المتعصب
الهاذي : إن كنت تعد كلام أبي حنيفة كلام الدجالين فما رأيك في إمامك الذي
أخذ بكلام أبي حنيفة في كثير من المواضع بل سدى فقهه فقه أبي حنيفة فاذا
حاولت إنكار ذلك فستجد كتب الخلاف وأدلة كثيرة تضيق عليك الخناق من كل
جانب وترغمك على الاعتراف بذلك . والحاصل أن هذا المتعصب بما وضعه من
القاعدة قد اعترف بأن أبا حنيفة وأصحابه، وأصحاب أصحابه ليسوا من
الدجاجلة، لأنهم دخلوا المدينة المنورة، ولا فقههم من وساوس الدجاجلة لأنه
منذ قديم دخلها واستوطنها والتفوه بذلك الكلام الساقط وتسجيله في الكتب على

ظهور سقوطه من أجل الأدلة على سقوط الخصوم وقد استوطن المدينة طائفة من القدرية في عهد مالك منهم: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي الذي يقول فيه أصحاب كتب الجرح كل سوء ويقول هو في مالك كل سوء، قد نشر فيها علمه وأخذ عنه الشافعي كما أخذ عن مالك، ومع ذلك لا يصح أن يقال في أحد منهم أنه دجال بل الدجال هو من يتكلم في أئمة الدين بهذا الجهل وبهذا السفه، ومحمد بن الحسن في السند الثاني هو النقاش المفسر المقرئ الكذاب المعروف والمجسم المشهور، وأبورجاء المروزي لفظه لفظ انقطاع: وله إغرابات منكورة في تاريخ مرو.

وقال في (٣٩٦ و ٤١٥):

«أخبرنا: ابن الفضل. أخبرنا: عبد الله بن جعفر بن درستويه. حدثنا: يعقوب بن سفيان. حدثني: الحسن بن الصباح. حدثنا: إسحاق بن إبراهيم الحنيني. قال: قال مالك: ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة. وكان يعيب الرأي ويقول قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تم هذا الأمر واستكمل فانما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تتبع الرأي وأنه متى اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوى منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل غلبك اتبعته، أرى هذا الأمر لا يتم»

أقول: عبد الله بن جعفر هو الذي كان إذا أعطى شيئاً يحدث بما لم يسمعه، والحسن بن الصباح ليس بقوي عند النسائي، وإسحاق بن إبراهيم الحنيني ذكره ابن الجوزي في الضعفاء وقال الذهبي: صاحب أوابد أي غرائب. وقال البخاري: في حديثه نظر. وهو من أشد كلمات الجرح عنده، وقال الحاكم أبو أحمد: كف بصره واضطرب حديثه. وقال أبو حاتم: لم يرضه أحمد بن صالح. وقال النسائي: ليس بثقة، فليتنق الله من يجعل بعض الأئمة يتكلم في بعض بمثل هذا السند، على أن ابن جرير روى في «تهذيب الآثار» عن الحسن بن الصباح البزار، عن الحنيني هذا الخبر بلفظ أن مالكا قال قبض رسول الله صلى الله عليه

وسلم وقد تم هذا الأمر واستكمل فانما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر الخبر كما في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢ - ١٤٨) وليس في روايته ذكر أبي حنيفة أصلاً فيكون ابن درستويه الدراهمي هو الذي زاد في أول الخبر ما شاء . وكان مالك صاحب القدر المعلى في الرأي ، وأصحابه المعروفون بالفقه معدودون في أهل الرأي ، وتظهر آراؤه في «الموطأ» رواية الليثي وما رده من الأحاديث التي رواها هو بأصح الاسانيد عنده في «الموطأ» ولم يعمل هو به يزيد على سبعين حديثاً وقد قال يحيى بن سلام : سمعت عبد الله بن غانم في مجلس إبراهيم بن الأغلب يحدث عن الليث بن سعد أنه قال : أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم مما قال مالك فيها برأيه . قال : وقد كتبت إليه في ذلك كما في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢ - ١٤٤) بل لابن حزم جزء في ذلك ، وأجوبة ابن القاسم عن أسئلة أسد بن الفرات تنادي بالرأي بل هي أس مذهب مالك وما دونه أبو العباس محمد بن اسحاق السراج الثقفي من مسائله البالغة سبعين ألفاً كما في «طبقات الحفاظ» للذهبي (٢ - ٢٦٩) ، صريح في أنه كان من أهل الرأي ، وأصحابه الأندلسيون من أصلب الناس في الرأي ، وما عملوا في بقى بن مخلد حينما أتى بمصنف ابن أبي شيبة إلى الأندلس مشهور حتى روى الحافظ أبو الوليد ابن الفرضي ، عن أبي القاسم أصبغ بن خليل القرطبي - الذي دارت عليه الفتوى في مذهب مالك بالأندلس خمسين عاماً وتوفي سنة ٢٧٣ - أنه قال : (لأن يكون في تابوتي رأس خنزير أحب إلي من أن يكون فيه مسند ابن أبي شيبة) وهذا غلو عظيم في الرأي ، وقد عد ابن قتيبة في «المعارف» مالكا وأصحابه في **عداد أهل الرأي** ، ولولا الرأي لما كان لمالك إمامة في الفقه ، ولا كان له هذا الشأن ، ولولا ربيعة الراثي شيخ مالك لما ذكر مالك بالفقه ، وقد درب رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة على الرأي واستنباط أحكام النوازل غير المنصوص عليها من المنصوص بارجاع النظر الى النظر ، وكان المجتهدون من أصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم يقولون بالرأي، وكذلك الفقهاء من التابعين- وسرعان ما نسي الخطيب ما سرده هو في «الفقيه والمتفقه» من الأسانيد في إثبات الرأي- وكان هذا الأمر تم واستكمل لكن هذا التمام وهذا الكمال لا يمنعان من الرأي والافتاء في النوازل، بل من هذا التمام وهذا الكمال إحالة غير المنصوص في الكتاب والسنة من النوازل التي لا تنتهي إلا عند انتهاء العالم إلى أهل الاستنباط والرأي، وليس الرأي بمذموم مطلقاً وإنما الرأي المذموم هو الرأي عن هوى من غير استمداد من الكتاب والسنة ودلالة اللغة. وأنى يقع هذا من الأئمة المتبوعين؟. ومالك هو القائل في أبي حنيفة لليث بن سعد حينما قال له: أراك تعرق: (عرق مع أبي حنيفة إنه لفقيه يا مصري) كما رواه القاضي عياض في أوائل «المدارك» وهو الذي كان عنده من مسائل أبي حنيفة فقط نحو ستين ألف مسألة كما رواه الطحاوي بسنده عن عبد العزيز الدراوردي ونقله مسعود بن شيبه في كتاب «التعليم» وكان يستفيد من كتب أبي حنيفة كما ذكره أبو العباس بن أبي العوام بسنده فيما زاده على كتاب جده في فضائل أبي حنيفة وأصحابه- وهو في ظاهرية دمشق- وكان يذاكره العلم في المسجد النبوي طول الليل كلما قدم أبو حنيفة المدينة كما ذكر الموفق الخوارزمي وغيره. أفمثله يقول في مثله مثل هذا القول؟ فحاشاه عن ذلك. وقد برأ الباجي مالكا من أمثال هذه السفاسف غاية التبرئة في شرح «الموطأ» كما سبق، وهو من أعرف الناس بمالك وأقواله. ومن تصور أن مالكا يقول في حق أي شخص فضلاً عن مثل فقيه الملة: (ما ولد في الاسلام مولود أضر على الاسلام منه) تصور أنه يجازف في القول رجماً بالغيب.

وساق الخطيب بعد هذا الخبر خبراً بسنده عن ابن رزق، عن ابن سلم، عن الأبار، عن أبي الأزهر النيسابوري، عن حبيب كاتب مالك عن مالك (كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوجهين جميعاً في الأرجاء وما وضع من نقض السنن) وهو فرية أخرى بطريق سلسلة التعصب وفي سندها ابن رزق، وابن سلم، والأبار وزد عليهم حبيب بن رزق كاتب مالك [اتخذ مالك

كتاباً] يقول عنه أبو داود من أكذب الناس . وقال ابن عدي : أحاديثه كلها موضوعة . وقال أحمد : ليس بثقة . وقال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات كما في «ميزان الاعتدال» وأبو الأزهر بدون ياء وزيادتها في الآخر في الطبقات الثلاث غلط ، وقد سبق تحقيق أن ما ينسب إلى أبي حنيفة من الأرجاء هو محض السنة بالمعنى الذي يقول هو به وخلاف ذلك انحياز إلى الخوارج أو المعتزلة . وأما نقض السنن فليس من شأن الأئمة المتبوعين وأن تقول عليهم بذلك بعض من ضاق فهمه ، وجمدت قريحته ، وبعد عن دقة مداركهم فقال في حقهم ما شاء مما أملاه عليه جهله !

وقال في (٣٩٦ و ٤١٦) :

«أخبرني : الأزهري . حدثنا : أبو المفضل الشيباني . حدثنا : عبد الله بن أحمد الجصاص . حدثنا : إسماعيل بن بشر . قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : ما أعلم في الاسلام فتنة بعد فتنة الدجال أعظم من رأي أبي حنيفة» .

الأزهري هو أبو القاسم عبيد الله بن أحمد السوادى وشيخه هو أبو المفضل محمد بن عبد الله الشيباني المتوفى سنة ٣٨٧ وكتبوا عنه ثم بان كذبه فمزقوا حديثه كما في تاريخ الخطيب (٥- ٤٦٧) وهو يقول هناك ، حدثني عنه أبو القاسم الأزهري وهذا من الدليل على قلة دين الخطيب رجل يكذبه أشنع تكذيب في موضع من تاريخه يروي بواسطته هذه البلية في عداد المحفوظ عند النقلة عن ابن مهدي هكذا تكون أمانة الخطيب . وتكذيب أبي المفضل الشيباني موضع اتفاق بين النقاد . وإسماعيل بن بشر قدرى يعادى مثبتى القدر فلا يثبت بسند فيه مثله ومثل أبي المفضل عز وهذا القول إلى ابن مهدي . كما لا يثبت ما يعزوه إليه أبو نعيم في الحلية بطريق رسته لما سيأتى في رسته .

وقال في (٣٩٦ و ٤١٦) :

«أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب . حدثنا :

أحمد بن يونس . قال : سمعت نعيماً يقول قال سفيان : ما وضع في الإسلام من الشر ما وضع أبو حنيفة إلا فلان لرجل صلب» .

أقول : نعيم بن حماد ذكره كثير من ثقات المتكلمين في عداد المجسمة ، وله ثلاثة عشر كتاباً في الرد على من يسميهم الجهمية ودعا إليها العجلى فأعرض عنها كما في سؤالات ابنه ، ولا نشك أنه كان وضاع مثالب كما يقول أبو الفتح الأزدي ، وأبو بشر الدولابي وغيرهما وكم أتعب نعيم أهل النقد بمناكيره ، ويوجد من روى عنه من الأجلة رغبة في علو السند ، ولا يرفع ذلك من شأنه إن لم يضع من شأن الراوي . ومن يحاول الدفاع عنه يتسع عليه الخرق . وأحمد بن يونس في السند هو اليربوعي ، وابن درستويه الدراهمي قد سبق القول فيه . وحاشا سفيان بن عيينة - ذلك الرجل الصالح - أن يجازف ويقول مثل هذا القول في حق أبي حنيفة ، وثناؤه عليه وإنتماؤه إليه معروفان بل سبق من الخطيب في (ص ٣٣٦ و ٣٤٧ و ٣٥٣) روايات عنه في الثناء عليه لا بمثل هذا السند لكن الهوى حمله هنا على ذكره في عداد ثاليه ، ولا يستغرب ذلك منه بعد أن تراه يسرد أخباراً مختلفة على السنة أخص أصحاب أبي حنيفة إليه كأبي يوسف ، وإبن المبارك ، ووكيع . وفي «الانتصار والترجيح» لسبط ابن الجوزي بالسند إلى أبي نعيم الأصبهاني قال : أخبرني القاضي محمد بن عمر وأذن لي في الرواية عنه . حدثني : إبراهيم بن محمد بن داود . قال حدثنا : إسحاق بن بهلول . قال : سمعت سفيان بن عيينة يقول : «ما مقلت عيني مثل أبي حنيفة» قال المصنف : وقد رأى سفيان الشافعي ، وأحمد أه أقول بل الأوزاعي ، والثوري ، ومالكا كما لا يخفى .

وقد أخرج ابن أبي العوام عن إبراهيم بن أحمد بن سهل الترمذي ، عن القاسم بن غسان ، عن إسحاق بن أبي إسرائيل ذكر قوم يوماً أبا حنيفة بين يدي سفيان بن عيينة فتنقصه بعضهم فقال سفيان : مه كان أبو حنيفة أكثر الناس صلاة ، وأعظمهم أمانة ، وأحسنهم مروءة . وأخرج ابن أبي العوام أيضاً عن محمد ابن أحمد بن حماد ، عن محمد بن سعدان ، عن سويد بن سعيد ، عن سفيان بن

عيينة أنه قال: أول من أقعدني للحديث أبو حنيفة، قدمت الكوفة فقال أبو حنيفة أن هذا أعلم الناس بحديث عمرو بن دينار فاجتمعوا علي فحدثتهم ثم أخرج عدة أخبار عنه بأسانيدھا في الثناء عليه، وقد أخرج ابن عبد البر أيضا في «الانتقاء» (ص ١٢٨) أخباراً عن ابن عيينة في الثناء على أبي حنيفة لكن الهوى يعمي ويصم.

وقال في (٣٩٧ و ٤١٦):

«أخبرني: أبو الفرج الطناجيري. حدثنا: علي بن عبد الرحمن البكائي بالكوفة. حدثنا: عبد الله بن زيدان. حدثنا: كثير بن محمد الخياط. حدثني: إسحاق بن إبراهيم أبو صالح الأسدي. قال سمعت شريكاً يقول: لأن يكون في كل حي من الأحياء خمار خير من أن يكون فيه رجل من أصحاب أبي حنيفة». [رأى شريك فيه النبيذ المختلق في الحل المطلق بغلو، وليس له مذهب متبوع وهو من قضاة الكوفة وأهل الرأي].

أقول وفي لفظ آخر له: لو كان في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر كان خيراً من أن يكون فيه من يقول بقول أبي حنيفة. بسند فيه ابن دوما وشركاؤه، وفي السند الأول عدة مجاهيل. ولو فرضنا أن شريكاً قال هذا لكان أذى نفسه فقط بهذا الكلام الخارج عن الاتزان، لأن أبا حنيفة وأصحابه على قولهم المعروف في الأشربة غير الخمر كانوا يمنعون الناس من إحتسائها بخلاف شريك، وإنما كان قولهم في الأشربة لئلا يلزم تفسيق بعض الصحابة كما هو مشروح في محله، فيكون شريك كأنه ما كان يعجبه منع أصحاب أبي حنيفة من إحتساء النبيذ حتى تمنى أن يكون في كل حي من الأحياء خمار لينتشي كما يشاء. راجع قوله في النبيذ من كتاب «المحدث الفاصل» لأبي محمد الرامهرمزي وهو منقول في «انتقاد المغني»- وشريك ممن عرف بطول اللسان وقد إضطربت أقواله في أبي حنيفة بين مدح وقدح وقول أهل النقد فيه معروف وحسابه على الله.

وقال في (٣٩٧ و ٤١٧):

«... حدثنا: سعيد بن عامر. حدثنا: سلام بن أبي مطيع. قال: كان أيوب قاعداً في المسجد الحرام فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه فلما رآه أيوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: لا يعدنا بحربه قوموا قوموا فترقوا».

أقول: في سنده سعيد بن عامر وفي حديثه بعض الغلط كما قال ابن أبي حاتم، وإما سلام بن أبي مطيع فقد قال عنه ابن حبان: لا يجوز أن يحتج بما انفرد به. وقال الحاكم: منسوب إلى الغفلة وسوء الحفظ. ومثله لا يقوى لمعارضة ما سبق في (ص ٣٤١) من الخطيب، ولا لمناهضة ما أخرجه ابن عبد البر (ص ١٢٥) بسنده إلى حماد بن زيد أنه قال: قال أيوب السخيتاني بلغني أن فقيه أهل الكوفة أبا حنيفة يريد الحج فاذا لقيته فأقرئه مني السلام. وما أخرجه أيضاً في (ص ١٣٠) عن حماد بن زيد: والله أني لأحب أبا حنيفة لحبه لأيوب. وروى حماد ابن زيد عن أبي حنيفة أحاديث كثيرة أهـ ولو كان في السند بعض قوة وكان أيوب ممن يمزح وينكت لقلنا أنه أراد التنكيت على بعض من كان لا يصون لسانه ويقول فيه أنه جرب يعدي (كما حكاه الخطيب عن شريك بعد هذا)، يريد أيوب كثرة انجذاب الناس إلى رأيه، وما يعزى إلى شريك في سنده ابن درستويه وأنت تعرفه.

وقال في (٣٩٧ و ٤١٨):

«أخبرنا: ابن رزق، والبرقاني. قالوا أخبرنا: محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري. حدثنا: جعفر بن محمد بن شاذان. حدثنا: رجاء بن السندي. قال: سمعت سليمان بن الحسان الحلبي يقول: سمعت الأوزاعي ما لا أحصيه يقول: عمد أبو حنيفة إلى عرى الإسلام فنقضها عروة عروة».

أقول: وساق الخطيب ما بمعناه عن ابن رزق، عن ابن سلم، عن الأبار، عن الحسن بن علي (الخلواني)، عن أبي توبة، عن سلمة بن كلثوم أن أبا حنيفة لما

مات قال الأوزاعي : الحمد لله إن كان لينقض الاسلام عروة عروة . ومحمد بن جعفر فيه بعض الشيء كما قال الخطيب ، وجعفر بن شاعر بلغ تسعين واختل ضبطه ، وسليمان بن الحسان : قال أبو حاتم عنه سألت ابن أبي غالب عنه فقال : لا أعرفه ، ولا أرى البغداديين يروون عنه . وفي الخبر الثاني الزملاء الثلاثة والحلواني لم يكن أحمد يحمده كما ذكره الخطيب ، وسلمة بن كلثوم يقول عنه الدارقطني كثير الوهم . وجل مقدار الأوزاعي أن يجازف في إمام من أئمة المسلمين بجرح غير مفسر بدون أن يبين أي عروة من عرى الاسلام نقضها أبو حنيفة ، وقد صح عن الأوزاعي الثناء على أبي حنيفة في (ص ٣٣٨) بسند الخطيب إليه لكن الهوى فضاح . وعلى فرض ثبوته عن قائله لا يكون إلا وهلة يؤاخذ عليها قائلها ، وفلته يجب التوبة منها وقد سبقه ابن شهاب الزهري في القول بمثل ذلك فيما رواه أحمد بن زهير ، عن أحمد بن يونس ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري أنه قال : (ما رأيت قوما أنقض لعرى الاسلام من أهل مكة) وقال ابن عبد البر : وأظن الله أعلم لما روي عنه في الصرف وامتعة النساء أهـ والغريب أنه إذا بدرت بادرة من عالم في موضوع يسهل النطق بفلته في موضوع آخر على كثير من الناس من بعده ، استظرافاً لتلك الكلمة لكن ربما تكبه في النار على مناخره إذا كانت فرية ظاهرة كما هنا نسأل الله السلامة .

وقال في (٣٩٨ و ٤١٨) :

«أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب ح . وأخبرنا : أبو سعيد بن حسويه . أخبرنا : عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب . حدثنا أحمد بن مهدي . قال حدثنا : نعيم بن حماد . حدثنا : إبراهيم بن محمد الفزاري . قال كنا - وفي حديث ابن مهدي كنت - عند سفیان الثوري إذ جاء نعي أبي حنيفة فقال : الحمد لله الذي أراح المسلمين منه . لقد كان ينقض عرى الاسلام عروة عروة ما ولد في الاسلام مولود أشأم على أهل الاسلام منه . وأخبرنا : ابن حسويه . أخبرنا : الخشاب . حدثنا : أحمد بن مهدي . حدثنا :

أحمد بن إبراهيم . حدثني : سليمان بن عبد الله . حدثنا : جرير ، عن ثعلبة قال :
سمعت سفيان الثوري يقول : ما ولد في الاسلام مولود أشأم على أهل الاسلام
منه .»

أقول : لو لم يكن في السند الأول غير نعيم بن حماد لكفى في رد الخبر وهو
صناع مثالب في حق أبي حنيفة كما سبق ، وفي السند الثاني ثعلبة بن سهيل القاضي
ضعيف ، وجرير بن عبد الحميد مضطرب الحديث لا يصلح إلا لأن يكون راعي
غنم عند سليمان بن حرب . وكان سيبىء الحفظ إنفرد برواية حديث الأخرس
الموضوع والكلام فيه طويل الذيل وليس هو ممن يساق خبره في صدد سرد
المحفوظ عند النقلة إلا في مذهب الخطيب . وسليمان بن عبد الله هو أبو الوليد
الرقى قال ابن معين : ليس بشيء . وجل مقدار الثوري أن يجازف مثل هذه
المجازفة ، وإن كان بينه وبين أبي حنيفة شيء مما يكون بين الأقران بل الثوري من
أتبع الناس لأبي حنيفة في آرائه في المسائل الخلافية كما يظهر من كتب الخلاف ،
حتى قال أبو يوسف حينما بلغه شيء من كلام الثوري في أبي حنيفة . هو أكثر متابعة
لأبي حنيفة مني وقد سبق بيان مبلغ إجلال الثوري لأبي حنيفة في (ص ٣٤١) في
كلام الخطيب . وأخرج ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٢٧) عدة أخبار تدل
على منزلة أبي حنيفة عند الثوري . والحاصل أن الثوري بريء من تينك المجازفتين
قطعاً قطع الله لسان من افتري عليه .

وقال في (٣٩٨ و ٤١٩) :

«أخبرنا : أبو نصر أحمد بن إبراهيم المقدسي بساوة . حدثنا : عبد الله بن
محمد بن جعفر المعروف بصاحب الخان بارمية . قال حدثنا : محمد بن إبراهيم
الديبلي . حدثنا : علي بن زيد . حدثنا : علي بن صدقة . قال : سمعت محمد بن
كثير قال : سمعت الأوزاعي يقول : ما ولد مولود في الاسلام أضر على الاسلام
من أبي حنيفة» .

أقول: في سنده محمد بن كثير المصيبي ضعفه أحمد جداً وقال أبو حاتم: لم يكن عندي ثقة. وعلي بن صدقة كثير الاغراب. وعلي بن زيد الفرائضي تكلموا فيه والله أعلم بحال من لا يعرف إلا بصاحب الخان في أرمية^(١) فتبين بذلك سقوط هذه الرواية.

وقال في (٣٩٨ و ٤١٩):

«أخبرنا: أبو العلاء محمد بن الحسن الوراق. أخبرنا: أحمد بن كامل القاضي ح. وأخبرنا: محمد بن عمر النرسي. أخبرنا: محمد بن عبد الله الشافعي. أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ. أخبرنا: أحمد بن الفضل بن خزيمة قالوا أخبرنا: أبو إسماعيل الترمذي. حدثنا: أبو توبة. حدثنا: الفزاري قال سمعت الأوزاعي، وسفيان يقولان: ما ولد في الاسلام أشأم عليهم- وقال الشافعي شر عليهم- من أبي حنيفة».

أقول: والمراد بالشافعي هنا هو محمد بن عبد الله المذكور في السند - شيخ النرسي- وكان الواجب على الخطيب أن يذكره باسمه لئلا يوهم أن المراد به الامام بمناسبة ذكره مع أئمة، ولعل ذلك الايهام كان مقصوداً له، وفي سنده ابن كامل لم يكن في الضبط بذاك بل كان متساهلاً كما سبق مرات، ومحمد بن عبد الله الشافعي أبو بكر البزاز يكثر المصنف عنه جداً في مثالب أبي حنيفة وكان كلفاً بأن يدعى بالشافعي وليس له عمل في مذهب الشافعي غير النيل من فقيه الملة، بالرواية عن مجاهيل وكذا بين في مثالبه فكأن انتحاله لمذهب الشافعي لم يكن ليتم له إلا بأن يكون راوية المثالب المختلفة في أبي حنيفة، فنلفت إليه النظر. وأنت تعلم أن كثيراً من النقاد لا يقبل كلام الناس بعضهم في بعض عند اختلاف مذاهبهم سواء كان ذلك الاختلاف في الفروع أو في الأصول ولا سيما من يظهر

(١) اي بعيد عن مكان العلم فليس هو بالذي يعتبر خبره فيما يسوقه عن أبي حنيفة

منه التعصب حتى ان الامام الشافعي لا يقبل شهادة المتعصب في « الأم » كما سبق نقل عبارته .

وقد أخرج ابن عبد البر، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس: خذوا العلم حيث وجدتم ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم على بعض فانهم يتغايمون تغاير التيوس في الزريية . وقد أسند الخطيب في الكفاية عن شعبة انه قال: احذروا غيرة أصحاب الحديث بعضهم على بعض فلهم أشد غيرة من التيوس اهـ وأحمد بن الفضل غير موثق، ومحمد بن إسماعيل الترمذي تكلم فيه أبو حاتم وحال الفزاري في التعصب مما لا يطاق، وقد سبق منا بيان أن هذين الامامين بريئان من مثل هذا الكلام الذي لا يسقط به الا قائله لما تضمنه من المجازفة فهل الشؤم موجود في غير الثلاثة الواردة في السنة؟ وعلى فرض وجوده ما هو طريق معرفة من هو المشؤم؟ وبعد العلم بأن صاحبنا مشؤم من أين يعلم انه في أعلى درجات المشؤمين؟ فهل إلى معرفة ذلك من سبيل غير الوحي؟ وقد انقطع الوحي غير وحي الشياطين . وقد اجترأوا على رواية مثل هذه الكلمة الشنيعة بألفاظ متقاربة عن عدة من الأئمة وأعلام الأمة وكلهم براء منها، وأسانيد الرواة اليهم تنادي بالاختلاق كما ترى وكذا المتن والله حسيب المخلتقين وقد نشط الخطيب الى رواية مثل ذلك عن حماد بن سلمة بسند فيه الزملاء الثلاثة^(١)، وأيوب بن محمد الضبي، ويحيى بن السكن وقد ضعفه صالح جزرة . وعن ابن عيينة بطرق فيها ابن رزق وزملاؤه، وأبو عمرو بن السماك، أو أبو نعيم الأصبهاني، والحميدي الذي كذبه محمد بن عبد الحكم في كلامه في الناس دون الحديث . وعن ابن عون بطرق فيها الحسن بن أبي بكر الذي كان يقول عنه الخطيب انه كان يشرب النبيذ، ومؤمل بن إسماعيل وهو متروك عند البخاري، وقد حدث أبو عبد الله الحسين ابن علي الصيمري، عن أحمد بن محمد الصيرفي، عن محمد بن أحمد المسكي، عن

(١) ابن رزق سنة ٤١٢ وابن سلم سنة ٣٦٥ والابار سنة ٢٩٠

علي بن محمد النخعي ، عن محمد بن سعدان ، عن أبي سليمان الجوزجاني ، عن خارجة بن مصعب قال : سمعت عبد الله بن عون وذكر أبا حنيفة فقال : ذاك صاحب ليل وعبادة . قال : فقال بعض جلسائه انه يقول اليوم قولاً ثم يرجع عنه غداً . فقال ابن عون : فهذا دليل على الورع لا يرجع من قول الى قول إلا صاحب دين ولولا ذلك لنصر خطاه ودافع عنه . ثم لو ثبتت تلك الكلمة عن هؤلاء الأئمة لكان الخطيب شهر قادة الأمة من علماء الصدر الاول بأنهم كانوا يشفون غيظ صدورهم بوقية بعضهم في بعض بشتائم ولعنات ياباها غالب السوقة مع أن شأن العلماء في ردودهم قرع الحججة بالحجة فقط وقد ظهر بما سبق أنهم براء من مثل هذه الوصمة . فيا سبحان الله ما أرق دين هؤلاء الرواة حتى نسبوا مثل تلك الكلمات البشعة المسقطة لقائلها الى مثل الأوزاعي ، ومالك ، والثوري ، وابن عيينة ، وابن عون بأمثال تلك الأسانيد مع أن هؤلاء من المثنين على أبي حنيفة بما هو أهله ، وقد أشرنا الى مواضع ذكر كثير من كلمات هؤلاء في الثناء على أبي حنيفة من كتاب ابن عبد البر ، وتاريخ الخطيب ، وكتاب ابن أبي العوام وغيرها من الكتب وفي ذلك كفاية .

وقال في (٣٩٩ و ٤٢٠) :

«أخبرنا: ابن الفضل . أخبرنا: ابن درستويه حدثنا: يعقوب . حدثنا: سليمان بن حرب . حدثنا: حماد بن زيد . قال : قال ابن عون : نبئت أن فيكم صدادين يصدون عن سبيل الله . قال سليمان بن حرب : وأبو حنيفة وأصحابه ممن يصدون عن سبيل الله .»

أقول : قد سئمت ذكر ابن درستويه الدراهمي ولم يسأم الخطيب سوق ما يشاء من طريقه . فيا سبحان الله متى كان أبو حنيفة وأصحابه من الصدادين عن سبيل الله؟ أحين ألفوا أحكام الجهاد والسير تأليفاً لم يسبقوا اليه؟ إن كان يريد بسبيل الله المعنى الشرعي المتبادر . وعم صدوا؟ إن كان يريد غير ذلك حتى

يصدمه الجواب ويوقظه عن غفوته، ولا يرسل الكلام على عواهنه هكذا إلا صاحب هوى. وقد روى يحيى بن سعيد القطان عن شعبة انه قال: ان هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة فهل أنتم منتهون كما في «جامع بيان العلم» (٢- ١٣٠) فاذا وجد من يعد الحديث يصد عن ذكر الله فلا مانع من ان يوجد من يعد الفقه كذلك، نسأل الله الصون!.

وقال في (٣٩٩ و ٤٢٠):

«أخبرنا: الخلال. حدثني يوسف بن عمر القواس. حدثنا: محمد بن عبد الله المستعيني. حدثنا: علي بن حرب. حدثنا: أبان بن سفيان. حدثنا: حماد بن زيد. قال: ذكر أبو حنيفة عند البتي فقال: ذاك رجل أخطأ عصم دينه كيف يكون حاله».

أقول: في سنده أبان بن سفيان. قال ابن حبان: يروي عن الثقات أشياء موضوعة، وقال الدارقطني: متروك واللفظ لفظ انقطاع^(١)، وعثمان بن مسلم البتي هو فقيه البصرة توفي سنة ١٤٣ كما سبق، وكانت تجري بينه وبين أبي حنيفة مراسلات، واليه كتب أبو حنيفة رسالته المشهورة في مسألة الارجاء وكان يوسف ابن خالد السمطي بعد أن تفقه على أبي حنيفة رجع الى البصرة وأخذ يجابه البتي وأصحابه بتفنيد أقوالهم بقسوة رغم نصيحة استاذه ووصيته له حتى ثاروا ضده وأسقطوه عن أعين الجمهور بشتى الوسائل جزاء مخالفته للحكمة في الدعوة الى الفقه، ولكن لما حل زفر بالبصرة جرى على الحكمة في مناظرتهم حتى حجب اليهم فقه أبي حنيفة وزال ذلك الجفاء وأصبح مذهب البتي أثراً بعد عين لا يعيش إلا في كتب الخلاف لأصحابنا كما هو معروف.

وقال في (٣٩٩ و ٤٢٠):

«أخبرنا: ابراهيم بن محمد سليمان الأصبهاني. أخبرنا: أبو بكر بن

(١) لأن حماد بن زيد لم يقل سمعت ولا حضرت فيكون الخبر وصل اليه من غير سند.

المقرئ. حدثنا: سلامة بن محمود القيسي - بعسقلان - حدثنا: ابراهيم بن أبي سفيان. حدثنا: الفريابي. قال: سمعت سفيان يقول: قيل لسوار لو نظرت في شيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه. فقال كيف أنظر في كلام رجل لم يؤت الرفق في دينه؟

أقول: كان سوار بن عبد الله القاضي العنبري البصري ذلق اللسان عجيب التعصب نحو أهل الكوفة فدعه يتقول ما يتوب عنه بعدما يرجع إلى صوابه. وهو متكلم فيه ولم يرو عنه أصحاب الأصول الستة. على أن شعبة يقول فيه ما تعنى في طلب العلم وقد ساد. وقال الثوري ليس بشيء. وذكره العقيلي في الضعفاء. وقال ابن سعد كان قليل الحديث.

وقال في (٣٩٩ و ٤٢٠):

«أخبرنا: ابراهيم بن مخلد المعدل. حدثنا: محمد بن أحمد بن ابراهيم الحكيمي. حدثنا: القاسم بن المغيرة الجوهري. حدثنا: مطرف أبو مصعب الأصم. قال: سئل مالك بن أنس عن قول كعب لعمر^(١) في العراق بها الداء العضال. قال: الهلكة في الدين ومنهم أبو حنيفة».

أقول: وساق الخطيب خبراً آخر عن مالك بطريق ابن رزق إلى أبي معمر عن الوليد بن مسلم قال لي مالك أيتكلم برأي أبي حنيفة عندكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن تسكن. ثم ساق بطريق الصواف عن عبد الله بن أحمد، عن أبي معمر، عن الوليد بن مسلم مثله. وفي السند الأول محمد بن أحمد الحكيمي، قال البرقاني: في حديثه مناكير، وأبو مصعب مطرف الأصم. قال ابن عدي: يروي المناكير عن ابن أبي ذئب ومالك، ولذا فند هذه الرواية أبو الوليد الباجي كما سبق. وفي السند الثاني ابن رزق، وأبو معمر اسماعيل بن ابراهيم

(١) وفي الأصل (عن قول عمر) وهو خطأ، راجع الموطأ من رواية الليثي.

الهدلي الهروي وهو ممن أجاب في المحنة وقال: كفرنا وخرجنا. ويقال أن ابن معين قال خرج الهدلي هذا الى الرقة وحدث بخمسة آلاف حديث أخطأ في ثلاثة آلاف منها، والوليد بن مسلم ينسبه ابن عدي الى التدليس الفاحش، وفي الخبر الثالث عبد الله بن احمد معها فتلك الأسانيد تنادي بأن الخبر لا يثبت عن مالك رضي الله عنه.

وقال في (٤٠٠ و ٤٢١):

«أخبرنا: احمد بن محمد العتيقي، والحسين بن جعفر السلماسي، والحسن ابن علي الجوهري. قالوا أخبرنا: علي بن العزيز البرذعي. أخبرنا: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. حدثنا: أبي. حدثنا: ابن أبي سريج قال: سمعت الشافعي يقول: سمعت مالك بن أنس وقيل له تعرف أبا حنيفة؟ فقال نعم. ما ظنكم برجل لو قال هذه السارية من ذهب لقام دونها حتى يجعلها من ذهب وهي من خشب، أو حجارة قال أبو محمد يعني انه كان يثبت على الخطأ ويحتج دونه ولا يرجع الى الصواب إذا بان له».

أقول: هذا تفسير من ابن أبي حاتم بعد تغييره المتن، وقد سبق من الخطيب في (ص ٣٣٨) أن مالكا قال: نعم رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته اهـ ولفظ ابن أبي سريج بسنده الى مالك على ما رواه أبو محمد بن حيان عن أبي العباس الجمال. نعم رأيت رجلا لو نظر الى هذه السارية وهي من الحجارة فقال انها من ذهب لقام بحجته. ومثله في «طبقات الفقهاء» لأبي اسحاق الشيرازي، وقال ابن الجوزي في «المنتظم». لا يختلف الناس في فهم أبي حنيفة رحمه الله وفقهه كان سفيان الثوري، وابن المبارك يقولان: أبو حنيفة أفقه الناس. وقيل لمالك، هل رأيت أبا حنيفة؟ فقال: رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته. وقال الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة اهـ فترى ابن الجوزي على انحرافه عن أبي

حنيفة وأصحابه يسوق كلام مالك في صدد التدليل على فهم أبي حنيفة وفقهه ومثله في «الانتصار والترجيح» لسبط ابن الجوزي .

وقال ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٤٦) . أخبرنا . أحمد بن محمد (ابو عمر بن الحباب) أخبرنا : أحمد بن الفضل (الدينوري) أخبرنا : محمد بن جرير أخبرنا : أحمد بن خالد الخلال سمعت الشافعي يقول : سئل مالك يوماً عن عثمان البتي فقال . كان رجلاً مقارباً ، وسئل عن ابن شبرمة فقال : كان رجلاً مقارباً ، قيل فأبو حنيفة قال : لو جاء إلى أساطينكم هذه - يعني السواري - فقايسكم على أنها خشب لظننتم أنها خشب اهـ . وكل ذلك مسوق للدلالة على ما أتى الله أبا حنيفة من قوة العارضة ، والغوص على المعاني وسعة العلم لا للقدح فيه باللجاج وبمثل ما وصف مالك أبا حنيفة وصف بعضهم الشافعي مدحاً لا قدحاً فيه . لكن ابن أبي حاتم المسكين - الذي يقال عنه أنه ما كتب كاتب الشمال شيئاً عليه - أفسده حرب بن اسماعيل السيرجاني في المعتقد حتى أصبح ينطوي على العداة لتكلمي أهل الحق ويقول : ان القول بأن لفظي بالقرآن مخلوق كفر ينقل قائله من الملة ، وقد ذكر في كتاب «الرد على الجهمية» ما يدل على ما أصيب به عقله وهو يضم عداة لا مزيد عليه لمن لا يقول عن لفظ اللافظ انه غير مخلوق فسبحان قاسم العقول . فترى لهذا السبب نفسه لا يتحاشى أن يقول في البخاري شيخ حفاظ الأمة ! تركه أبو زرعة ، وأبو حاتم . فاذا كان هذا حاله مع أهل صناعته - أعني الرواية - فماذا يكون رأيه في أهل الفقه والدراية وهو الذي اعترف أنه يجهل علم الكلام كما في «الأسماء والصفات» (ص ٢٦٩) ومع ذلك تراه يدخل في مضائق علم أصول الدين مباعداً التفويض والتنزيه فتزل قدمه ثم انه يحسب فيما فعله هنا أنه لم يفعل شيئاً غير أن نقل الرواية بالمعنى وهو يغير هذا التغيير ، ويؤول هذا التأويل ، وهذا الذي يقول عنه المجازفون ان كاتب الشمال لم يجد ما يكتب عليه ، قد قال في كتاب «الجرح والتعديل» أخبرنا : ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب إلي عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال : كان أبو حنيفة

يحدثنا فإذا فرغ من الحديث قال هذا الذي سمعتم كله ريب وأباطيل . ثم قال :
أخبرنا . ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب الي حدثني : اسحاق بن راهويه .
قال : سمعت جريراً يقول قال محمد بن جابر اليمامي سرق أبو حنيفة كتب حماد
مني^(١) ثم قال أخبرنا : احمد بن منصور المروزي قال سمعت سلمة بن سليمان
قال : قال عبد الله يعني ابن المبارك أن أصحابي ليلوموني في الرواية عن أبي حنيفة
وذلك أنه أخذ كتاب محمد بن جابر عن حماد بن أبي سليمان فروى عن حماد ولم
يسمعه منه . وابن أبي حاتم من أعرف الناس ان الجوزجاني منحرف عن أهل
الكوفة حتى استقر قول أهل النقد فيه على انه لا يقبل له قول في أهل الكوفة .
وكان ناصباً خبيثاً حريزى المذهب أخرجت جارية له فروجة لتذبحها فلم تجد من
يذبحها فقال : سبحان الله فروجة لا يوجد من يذبحها وعلى يذبح في ضحوة نيفاً
وعشرين الف مسلم اهـ فمثل هذا الخبيث يصدقه ذلك التقى الورع في أبي
حنيفة ، ثم محمد بن جابر اليمامي الأعمى قد قال فيه احمد : لا يحدث عنه إلا شر
منه وقد ضعفه ابن معين ، والنسائي فبمثله يحاول ابن أبي حاتم تجريد أبي حنيفة
حتى من رواياته عن شيخه الذي لازمه طول حياته وبه تخرج في الفقه ، لكن هكذا
التعصب يجعل النهار ليلاً على ان مذهب أبي حنيفة ان لا يعول الراوي على خط
نفسه ما لم يذكر المروي ، فكيف يعول على كتاب محمد بن جابر الأعمى الذي لا
يعلم من كتب له الكتاب . ولو كشفنا الستار عما ينطوي ابن أبي حاتم عليه من
الاعتقاد الرديء الحامل له على عداة أهل الحق لطال بنا الكلام ، فلنكف بهذه
الإشارة ليعلم انه لا يؤخذ منه إلا فنه فيما لا يكون مثار تعصبه ، فقول من قال ان
فلاناً لم يكتب كاتب الشمال عليه شيئاً تهجم على الغيوب ومغالاة في الاطراء
يأباهما أهل الدين نسأل الله الصون .

(١) وفي الضعفاء للعقيلي لون آخر من تلك الرواية حيث قال حدثنا : ابراهيم بن سعيد قال حدثنا : محمد
بن حميد ، عن جدي ، عن محمد بن جابر قال : جاءني أبو حنيفة يسألني كتاباً من كتب حماد فلم أعطه فهدس إلى
ابنه ، فدفعته كتبي اليه ، فدفعها إلى أبيه فرواها أبو حنيفة من كتبي عن حماد اهـ والرواية عن الخط مخالفة لمذهب
أبي حنيفة ، ثم في سند الخبر ابراهيم بن سعيد ، ومحمد بن حميد ، ومحمد بن جابر فلتراجع تراجمهم في كتب
الضعفاء .

وقال في (٤٠٠ و ٤٢٢) :

«أنبأنا: عن بن محمد المعدل . أخبرنا: أبو علي بن الصواف . أخبرنا: عبد الله بن أحمد بن حنبل . حدثنا: منصور بن أبي مزاحم قال : سمعت مالك بن أنس - وذكر أبا حنيفة - فقال : كاد الدين ، كاد الدين . أخبرنا . ابن رزق . أخبرنا: أبو بكر الشافعي . حدثنا: جعفر بن محمد بن الحسن القاضي . قال : سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول : سمعت مالكا يقول : ان أبا حنيفة كاد الدين ، ومن كاد الدين فليس له دين . وقال جعفر حدثنا: الحسن بن علي الحلواني قال : سمعت مطرفاً يقول : سمعت مالكا يقول : الداء العضال الهلاك في الدين ، وأبو حنيفة من الداء العضال أخبرني ، أبو الفج الطناجيري . حدثنا عمر بن أحمد الواعظ حدثنا: محمد بن زكريا العسكري حدثنا: علي بن زيد الفرائضي ، حدثنا: الحنيني قال : سمعت مالكا يقول : ما ولد في الاسلام مولود أشأم من أبي حنيفة» .

أقول في السند الأول عبد الله بن أحمد راوي تلك الطامات في كتاب سماه «السنة» وهو أصبح بمتناول الأيدي لمن يريد الاطلاع عليه ومن يعتقد ما فيه ويدعو اليه لا نستطيع ان نصدقه في أبي حنيفة وان افتتن به مفتتون ، وليس منصور بن أبي مزاحم التركي البطل المغوار ، من رجال هذا الميدان . وفي السند الثاني ابن رزق ، وأبو بكر الشافعي . وفي الثالث الحلواني ، ومطرف بعدهما . وفي الرابع علي بن زيد الفرائضي ، والحنيني وقد سبق الكلام في الجميع ، ولست أدري كيف يرميه من يرميه بكيد الدين؟ مع انه لم يكن متساهلاً في أمر الطهور ، ولا متبرئاً من المسح على الخفين وفي رواية من الروايات عنه ، ولا منقطعاً عن الجمعة والجماعات ، ولا قائلاً بتحليل لحم الكلاب ، ولا مبيحاً للثفار ، ولا محكماً لعمل

أهل بلده على الأدلة الشرعية، ولا متوسعاً في سد الذرائع بالرأي، ولا مجترئاً على إقامة عقوبات بدون بينة، ولا معطلاً لروايات غير مقيله (أي مكان قيلولته) ولا مسترسلاً في المصلحة بل وقف عندما وقف الكتاب والسنة، والاجماع، والقياس، فأبان الدليل وأوضح السبيل. ولكبار قدماء المالكية في أمثال تلك الكلمات المروية عن مالك ثلاثة آراء:

الأول: رأى الامام أبي جعفر احمد بن نصر الداودي صاحب «النامي»^(١) على الموطأ» حيث قال: هذا الذي ذكر إن سلم من الغلط وثبت فقد يكون ذلك من مالك في وقت حرج اضطره لشيء ذكر له عنه مما أنكره فضاق به صدره فقال ذلك والعالم قد يحضره ضيق صدر فيقول ما يستغفر الله عنه بعد وقت إذا زال غضبه اهـ.

والثاني: قول ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٥٠): روى ذلك كله عن مالك أهل الحديث وأما اصحاب مالك من أهل الرأي (الفقهاء) فلا يروون من ذلك شيئاً عن مالك اهـ. فأكتفى بلفت النظر الى انفراد الرواة بذلك دون الفقهاء الذين هم بطانة مالك.

والثالث: قول أبي الوليد الباجي فتراه ينفي في «المنتقى شرح الموطأ» ثبوت ذلك عن مالك بشدة ويقول: لم يتكلم مالك في الفقهاء أصلاً وإنما تكلم في بعض الرواة من جهة الضبط ثم يذكر مبلغ إجلال مالك لابن المبارك الذي هو من أخص اصحاب أبي حنيفة كما يذكر رواية محمد بن الحسن الموطأ عن مالك. وتلقى الباجي الموطأ من روايته عن أبي ذر الهروي الى آخر ما ذكره هناك كما سبق. فظهر من ذلك ان تلك الاقوال على فرض ثبوتها ممن نسبت هي اليهم يكون القائل بها مجرماً، فأني يقلد المجرم في إجرامه؟ وعلى تقدير أنها مختلفة، فراوينا من

(١) لم يطبع ولا يعرف مكانه. وفي شرح الباجي نقول منه.

غير تفنيدها يكون شريك المختلق في الاثم وإن لم يشاركه في الاختلاق فلا قدوة لمن قدوته الأئمة.

وقال في (٤٠١ و ٤٢٣):

«أنبأنا: القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي (الخيرى) . أخبرنا: أبو محمد حاجب بن أحمد الطوسي . حدثنا: عبد الرحيم بن منيب . قال: قال عفان: سمعت أبا عوانة قال: اختلفت الى أبي حنيفة حتى مهتت في كلامه ثم خرجت حاجا فلما قدمت أتيت مجلسه فجعل أصحابه يسألوني عن مسائل كنت عرفتها وخالفوني فيها، فقلت سمعت من أبي حنيفة على ما قلت فلما خرج سألته عنها فاذا هو قد رجع عنها فقال: رأيت هذا أحسن منه، قلت كل دين يتحول عنه فلا حاجة لي فيه فنفضت ثيابي ثم لم أعد اليه».

أقول: في سنده حاجب بن أحمد الطوسي قال الحاكم: لم يسمع حديثاً قط، لكنه كان له عم قد سمع فجاء البلاذري اليه فقال: هل كنت تحضر مع عمك في المجلس؟ قال بلى . فانتخب له من كتب عمه ويقال: أنه كان ابن مائة وثمانين سنين كما ذكره الذهبي ، ولفظ عبد الرحيم لفظ انقطاع . على أن أبا عوانة الوضاح المتوفى سنة ١٧٦ وهو غير صاحب المسند بن عبد الله الواسطي كان من سبي جرجان فعلى تقدير ولادته سنة اثنين وعشرين ومائة كما هو المشهور لا تصح رؤيته للحسن ولا لابن سيرين ولا اختلافه الى أبي حنيفة لأن أبا عوانة واسطي بقي تحت رق مولاه يزيد بن عطاء مدة كبيرة . وحكاية عتقه معروفة . فلا يتمكن من الرحلة الى الكوفة والاختلاف الى أبي حنيفة . وكان سليمان بن حرب يقول عنه: لا يصلح إلا لأن يكون راعي غنم وقال أبو حاتم: إذا حدث من حفظه غلط كثيراً، وكان يقرأ ولا يكتب . وماذا على المجتهد اذا رجع عن رأي الى رأي ظهر له أنه الصواب؟ - وقد سبق أن نقلنا قول ابن عون في ذلك . وقد عقد الخطيب في «الفقيه والمتفقه» باباً خاصاً لرجوع الصحابة عن فتاواهم فهل في استطاعة

الخطيب أو أبي عوانة أن يعيهم على ذلك؟ وما مثل أبي عوانة وللفقه؟ فله رجال وللرواية رجال. ثم روى الخطيب عن النضر بن محمد بسند فيه حاجب المذكور انه قال لشامي حمل الى الشام فقه ابي حنيفة: تحمل شراً كثيراً. وحال حاجب كما ذكر الحاكم وابو عبد الله النضر بن محمد المروزي ضعفه البخاري في كتابه الصغير لكن وثقه النسائي وهو من فقهاء أصحاب أبي حنيفة ومن الكثيرين عنه فبالنظر الى حاله يريد بقوله هذا- على تقدير ثبوته عنه- التنكيت على أهل الشام الذين اشتهر عنهم في ذلك العهد أنهم يرون فقه أبي حنيفة شراً وهو محض الخير ولم يفهم الخطيب مغزى الكلام فساقه في المثالب. ثم يروي الخطيب عن أبي حنيفة قوله (والله ما أدري لعله الباطل الذي لا شك فيه) لما سئل عما وضعه في كتبه بسند فيه ابن درستويه الدراهمي، والحسن بن أبي بكر- شارب النيذ- وابن كامل المتساهل في الرواية وماذا على أبي حنيفة لو صدقوا؟ وقلما يجزم المجتهد برأيه بل يجري على غلبة الظن كما هو مشروح في محله.

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٤):

«أخبرنا: علي بن القاسم بن الحسن البصري. حدثنا: علي بن اسحاق المادرائي. سمعت العباس بن محمد (الدوري) يقول: سمعت ابا نعيم (الفضل ابن دكين) يقول: سمعت زفر يقول: كنا نختلف الى ابي حنيفة ومعنا ابو يوسف ومحمد بن الحسن فكنا نكتب عنه قال زفر فقال يوما ابو حنيفة لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمعه مني فاني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غداً وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غد».

أقول: لم يكن ابو حنيفة يسمح لأصحابه ان يكتبوا مسائله قبل تمام قتلها بحثا من كل ناحية، وهذا غاية الورع منه، وقد أخرج ابن ابي العوام، عن الطحاوي، عن محمد بن عبد الله الرعيني، عن سليمان بن عمران، عن أسد بن الفرات قال: قال لي أسد بن عمرو: كانوا يختلفون على ابي حنيفة في جواب المسألة

فيأتي هذا بجواب وهذا بجواب ثم يرفعونها إليه ويسألونه عنها فيأتي الجواب عن كتب، وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها في الديوان، وبه أيضاً كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا الكتب أربعين رجلاً وكان اسد بن عمرو يكتبها لهم ثلاثين سنة اهـ. وقال الصيمري حدثنا: العباس بن احمد الهاشمي. حدثنا: احمد بن محمد المسكي. حدثنا: علي بن محمد النخعي. حدثنا: ابراهيم بن محمد البلخي. حدثنا: محمد بن سعيد الخوارزمي. حدثنا: اسحاق بن ابراهيم قال: كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة فاذا لم يحضر عافية قال ابو حنيفة لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فاذا حضر عافية ووافقهم قال ابو حنيفة أثبتوها وان لم يوافقهم قال ابو حنيفة لا تثبتوها اهـ فهذه الطريقة نضجت مسائلهم بحيث لو اصطدم بها أحد يقع على أم رأسه. والخبر الذي ساقه الخطيب هنا رأيت في تاريخ يحيى بن معين^(١) رواية العباس بن محمد الدوري عنه في ظاهرية دمشق بخط قديم.

وفي الخبر الذي بعده (والله ما أدري أخطيء أنا أم مصيب) معزواً إلى أبي حنيفة وذلك في مسألة خاصة قطعاً. وفي السند الذي بعده ابن رزق، وابن سلم، وإبراهيم الجوهري الذي رماه الحافظ حجاج بن الشاعر بأنه كان يتلقى وهو نائم. على أن حفص بن غياث من الملازمين لأبي حنيفة طول حياته والمقتدين به في الفقه بعد وفاته. نعم يوجد بين الأئمة من يروي عنه عدة أجوبة في مسألة واحدة كالروايات الست عن مالك في المسح على الخفين. (٢) وكالأجوبة المشفعة أي التي يقال فيها (فيها قولان)، في «الأم» للشافعي وكالأجوبة التي تناهز العشر في «الرعاية الكبرى» لابن حمدان في المذهب الحنبلي في كثير من مسائل الأبواب وأما مذهب أبي حنيفة فلا تجد في مسائل ظاهر الرواية إلا قولاً واحداً منه في كل

(١) اسم (معرفة التاريخ والعلل)

(٢) أنظر المجموع للنووي

مسألة وأما كتب النوادر فحكم مسائلها في جنب مسائل ظاهر الرواية كحكم القراءات الشاذة إزاء القراءات المتواترة فلا يعد ما فيها قولاً له إلا إذا لم توجد رواية عنه في كتب ظاهر الرواية في تلك المسألة على أن قيمة روايات النوادر تقدر بأحوال روايتها.

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥):

«... حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا: ابن المقرئ حدثنا: أبي- قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أفضل من عطاء وعامة ما أحدثكم به خطأ».

أقول: ساقه بسندين ففي الأول البغوي وعنه يقول ابن عدي: أن مشايخ بغداد كانوا مجتمعين على تضعيفه. وفي الثاني دعلج وكان يدخل عليه أمثال أبي الحسين العطار، وعلي بن الحسين الرصافي أشياء وفيه أيضاً الأبار، صنيع دعلج ولعل أحدهم ممن بعد ابن المقرئ زاد الهمزة في (حدثكم) وكان كلامه في صدد تغليب أحد الرواة ولم يضبط الراوي عن ابن المقرئ لفظه والا فلا يتصور أن يلزم أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ أبا حنيفة ويسمع منه بعد أن سمع منه مثل هذا الكلام مع أنه من المكثرين عنه جداً على أن مثل هذا الكلام لا يصدر من عاقل أصلاً، وعقل أبي حنيفة بشهادة خصومه كان يوزن مع عقول أهل طبقتهم فيزنها. ولعل الواضع لم يدبر وضع الأسطورة ليفضح الله على ملأ الأشهاد.

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥):

«... حدثنا: الحميدي. حدثنا: وكيع. حدثنا: أبو حنيفة أنه سمع عطاء- إن كان سمعه».

أقول: والذي أرى أن لفظ (إن كان سمعه) مدرج من بعض من تأخر عن وكيع قطعاً والغالب أنه من لفظ الحميدي وليس هو من لفظ وكيع أصلاً. لأن محمد بن أبان، ومحمد بن سلام، ويحيى بن جعفر وغيرهم من خواص أصحاب

وكيع رووا عن وكيع سماع أبي حنيفة من عطاء كما تجد مصداق ذلك في أحاديث من مسانيد أبي حنيفة . وذكر ابن حبان سماع أبي حنيفة من عطاء بصيغة جزم، وذكر الخطيب أيضا بصيغة الجزم سماعه منه في أول الترجمة فكيف يروي هنا ما يخالفه، وقد تطابقت كلمات من ترجم له من أقدم عهد إلى زمن أبي الحجاج المزني، والذهبي، وابن حجر على سماع أبي حنيفة من عطاء بن أبي رباح وليس هذا موضع نزاع القوم أصلا، ولو ذكر من يتظاهر بانكار سماعه منه وجه اشتباهه فيه للقي جواباً يكشف شبهته فإن كان الاشتباه من جهة السن فأقل ما قيل في ميلاد أبي حنيفة أنه سنة ثمانين وميلاده فيما ذكره ابن حبان سنة سبعين، وفيما رواه ابن ذؤاد سنة إحدى وستين وعلى كل تقدير لا يتصور عدم إدراكه لعطاء المتوفى بمكة سنة مائة وأربع عشرة وقد شهر عن أبي حنيفة أنه حج خمسا وخمسين حجة وقد ذكر الترمذي في «العلل». هي المطبوعة في آخر سند الترمذي قول أبي حنيفة: ما رأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء- يعني من أهل مكة- وقد ذكر ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» في (١ - ٤٥) بسنده حج أبي حنيفة سنة ثلاث وتسعين فإذا لم يتأخر حجه حتى يتصور أن لا يلاقي عطاء عالم مكة- فيظهر أن الطاعن في هذا السماع إنما سلك طريق التعمية لعله في نفسه لا لعله في رواية أبي حنيفة عن عطاء. وبعد أن علم القارىء الكريم أن في سند هذا الخبر أمثال ابن رزق، وأبي عمرو بن السماك، والحميدي، المكشوف التعصب يرى تطويل الكلام مما لا حاجة إليه. إلا أن ابن أبي حاتم رواه عن أبيه عن الحميدي فتكون الزيادة من الحميدي وهو كثيراً ما يروي كلاماً عن ابن عيينة فلا يسكت عند انتهاء كلامه بل يبقى يتكلم مواصلاً كلامه بكلامه فلا ينتبه المخاطب إلى مبدأ الكلام ومقطعه.

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥):

«أخبرنا: البرقاني. أخبرنا: أبو بكر (أحمد بن إبراهيم) الجبائي الخوار - بها- قال: سمعت أبا محمد عبد الله بن أبي القاضي يقول: سمعت محمد بن حماد

يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله ما تقول في النظر في كلام أبي حنيفة وأصحابه أنظر فيها وأعمل عليها؟ قال لا، لا، لا ثلاث مرات قلت فما تقول في النظر في حديثك وحديث أصحابك انظر فيها وأعمل عليها؟ قال نعم، نعم، نعم ثلاث مرات. ثم قلت يا رسول الله علمني دعاء أدعوه به فعلمني دعاء وقال لي ثلاث مرات فلما استيقظت نسيتته».

أقول: أتى الآن دور الرؤيا وخصوم أبي حنيفة لا يلحقون في هذا الميدان. وعبد الله بن أبي القاسمي لم نر أحداً وثقه من رجال هذا الشأن وان روى البخاري عنه في الضعفاء وأما من ظن أنه روى عنه في الصحيح فقد وهم وليس هو من شرطه ولم يخرج عنه أحد من أصحاب الأصول الستة، ومحمد بن حماد وضاع معروف من أصحاب مقاتل بن سليمان المروزي شيخ المجسمة وكفى هذا وحده في تبين بطلان ذلك الخيال المجسد. وأما الرؤيا الصادقة من الصادقين فغاية ما يقال فيها أنها تكون من قبيل الإلهام فللرائي أن يأخذ بها في خاصة نفسه إذا لم تصادم شرع الله بشرط أن تكون رؤياه للمصطفى صلوات الله وسلامه عليه على ما اشترطه ابن عباس رضي الله عنهما المخرج في «شمائل الترمذي» ولا يصح الاحتجاج بها بحال في المسائل العلمية والأحكام الشرعية، والإلهام ليس من أسباب المعرفة عند أهل الحق وكم في الكتب المؤلفة في مناقب أبي حنيفة من الرؤى ما يضاد تلك الرؤيا، لكن لا أستسيغ نقلها هنا لأن ذلك ليس من طريق أهل العلم والله سبحانه يتولى هدايتنا. ويوجد بين أهل السنة في عداد الأئمة من يرى ما سوى رؤيا الأنبياء خيالاً باطلاً. والغريب أن الخصوم إذا ضاقت حجتهم يلجأون إلى السباب ثم إلى النوم فيجدون فيه ما يشاءون من الحجج حتى أنك تجد بينهم من يجعل النبي صلى الله عليه وسلم يحضر مجلس إلقاء الخطيب لتاريخه. ذلك التاريخ المكتظ بأكاذيب مكشوفة في أخبار الناس، وبأحاديث موضوعة يسردها الخطيب بدون أن يبين وضعها كما لا يخفى على أهله، ولا يكون منشأ هذا إلا رقة الدين والنفاق الكمين كما لا يكون الاغترار بمثل ذلك إلا من اختلال في

العقل أو ضعف في اليقين نسأل الله العافية .

وقال في (٤٠٣ و ٤٢٦):

«أخبرنا: محمد بن عبيد الله الحنائي . أخبرنا: محمد بن عبد الله الشافعي . حدثنا: محمد بن اسماعيل السلمي (الترمذي) حدثنا: أبو توبة الربيع بن نافع . حدثنا: عبد الله بن المبارك . قال: من نظر في كتاب «الحيل»- لأبي حنيفة- أحل ما حرم الله، وحرّم ما أحل الله» .

أقول: سنده مركب وفيه محمد بن اسماعيل السلمي . قال ابن أبي حاتم: تكلموا فيه، ومحمد بن عبد الله الشافعي بالغ التعصب، ولا أشك أن ذكر أبي حنيفة مدرج في زمن متأخر هنا . وفي سند الأزهري الآتي . والذين يروي عنهم أنهم تكلموا في كتاب «الحيل» إنما تكلموا في كتاب يحتوي على مخارج تؤدي إلى الكفر الصريح، وإبطال الحق، وإحقاق الباطل، وإسقاط الواجب ومناهضة حكمة التشريع كان يتداوله المعروفون بالمجون في ذلك العهد، فللذين تكلموا فيه ملء الحق في ذلك وأما نسبة الكتاب المذكور إلى أبي حنيفة فباطل قطعاً لأنه لم يذكر أحد من أصحابه- رواة مؤلفاته- كتاباً له من هذا القبيل، ولا روى عند أحد من الثقات بأسناد صحيح عنه . فمن نسبه إليه، نسبه كذباً وزوراً، وكم نسبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو بريء منه فضلاً عن عالم من الأمة المحمدية . وساق الخطيب عن ابن المبارك أيضاً بسند فيه الخزاز- وسبق بيان أمره مراراً- أنه قال: من كان عنده كتاب «حيل أبي حنيفة» يستعمله أو يفتي به فقد بطل حجه وبانت منه امرأته- وهديّة في السند بالياء المثناة- ومن الدليل على أن ذكر أبي حنيفة مدرج هنا، قول مولى بن المبارك بعد أن سمع هذا الكلام منه: يا أبا عبد الرحمن- يعني ابن المبارك- ما أرى وضع كتاب «الحيل» إلا شيطان . فقال ابن المبارك: الذي وضع كتاب «الحيل» أشر من الشيطان . ومن الدليل على ذلك أيضاً عدم وجود ذلك في ترجمة أبي حنيفة عند ابن أبي حاتم، والعقيلي، وابن

عدي ، وابن حبان وغيرهم من المتعنتين ولو كان عندهم شيء يتمسك به في نسبة كتاب «الحيل» إلى أبي حنيفة لطبلوا وزمروا بذلك كما يعرف من عاداتهم فيظهر من ذلك أن ذكر أبي حنيفة في الروايتين مدرج في زمن متأخر جداً. نعم يروى عن أبي حنيفة أشياء في المخارج في كتب الثقات من أمثال ابن عبد البر، وابن أبي العوام، والصيمري وغيرهم لكن ليس شيء منها مما يناهض حكمة التشريع، بل كلها على طريق التخليص من المأزق بدون إبطال حق وإحقاق باطل- واليه ندب الكتاب والسنة بل كل ما يروى عن أصحابه بأسانيد صحيحة في هذا الصدد من هذا القبيل.

وقد ذكر الذهبي في جزئه في ترجمة الإمام محمد بن الحسن الشيباني تبرؤه من كتاب «الحيل» ونفيه أن يكون ذلك من كتب الأصحاب (١) فعلى من يدعي نسبة كتاب «الحيل» إلى أبي حنيفة أن يذكر نص الكتاب مع أسانيد الصريحة بطريق أصحابه، وأصحاب أصحابه وهم حملة فقهاء، وإلا يكون بهاتما ظاهر البهت. وقد حاول بعض الكذابين رواية كتاب في الحيل عن أبي حنيفة في زمن متأخر بسند مركب فافتضح وهو: أبو الطيب محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الكذاب ابن الكذاب حيث زعم بعد سنة ثلاثمائة أنه كان سمع كتاب «الحيل» سنة (٢٥٨ هـ) بسر من رأى من أبي عبد الله محمد بن بشر الرقي، عن خلف بن بيان. وقد قال مطين: أن محمد بن الحسين هذا كذاب ابن كذاب. وأقره ابن عقدة. ثم أقر ابن عدي، وأبو أحمد الحاكم ابن عقدة في ذلك وقد قوى ابن عدي أمر ابن عقدة. ورد على الذين تكلموا فيه بل قال السيوطي في «التعقبات» (٥٧): ابن عقدة من كبار الحفاظ وثقه الناس، وما ضعفه إلا عصري متعصب

(١) وقال أبو سليمان الجوزجاني: من قال أن محمداً رحمه الله صنف كتاباً سماه «الحيل» فلا تصدق وما في أيدي الناس فانما جمعه وراقوا بغداد أهـ كما في مبسوط شمس الأئمة السرخسي- فما في الجواهر المضية من ذكر الوراق كاسم لمؤلف الكتاب وهم قبيح- ولو كان لمحمد كتاب في هذا المعنى ما خفي على الجوزجاني الذي لازمه ولم يفارقه إلى موته، واسماعيل بن حماد أيضاً بريء من ذلك رغم من يزعمه في رواية الذهبي.

أه ثم شيخ محمد بن الحسين مجهول الصفة بل مجهول العين . وشيخ شيخه مجهول أيضاً بل لا وجود له . وأي افتتاح أكثر من عزو كتاب إلى أبي حنيفة الذي ملأ أصحابه ما بين الخافقين بالرواية عن شخص مجهول يرويه عن مجهول لا وجود له بين الرواة عن أبي حنيفة في سند غير هذا السند بل ولا بين الرواة مطلقاً ، وقد أخرج ابن أبي العوام ، عن محمد بن أحمد بن حماد ، عن محمد بن شجاع قال : سمعت أصحابنا الحسن بن أبي مالك ، وأبا علي الرازي وغيرهما من أصحاب أبي يوسف وهم يتذكرون : الرجل يأمر الرجل بالكفر فرأيتهم يجمعون أن قول أبي حنيفة ، وأبي يوسف أنه من أمر رجلاً بأن يكفر فهو بأمره إياه كافر ، وإن عزم على أن يأمر بالكفر كان بعزمه كافراً ، لأن الأمر بالكفر كفر ، والعزم على الكفر كفر ، فالعزم على أن يأمر بالكفر كالعزم على أن يكفر ، هذا قول أبي حنيفة ، وما رأيتهم يختلفون فيه . قال محمد (بن شجاع) : وسمعت الحسن بن أبي مالك يقول لأصحابه في المجلس وهم مجتمعون : إن أبا يوسف قال عن أبي حنيفة : لو أن رجلاً صلى يريد بصلاته إلى غير الكعبة فوافق الكعبة على الخطأ منه أنه بذلك كافر ، وما رأيت أحداً منهم ينكر ذلك أهـ . فكيف يكون في كتاب لأبي حنيفة ما حكاه الخطيب ونسبه إليه؟ .

وقال في (٤٠٣ و ٤٢٧) :

« عن حفص بن غياث : « كنت أجلس إلى أبي حنيفة فأسمعه يسأل عن مسألة في اليوم الواحد فيفتي فيها بخمسة أقاويل ، فلما رأيت ذلك تركته وأقبلت على الحديث . »

أقول : لا لوم عليه في إقباله على الحديث . وأما تركه أبا حنيفة فكذب عليه وهو من أبر تلاميذه له حياً وميتاً ، وفي السند ابن رزق ، والأبار ، وإبراهيم بن سعيد . وقد سقط من بين ابن سلم وإبراهيم بن سعيد (الأبار) في الطبقات وهو ثالثة الأثافي .

وقال في (٤٠٤ و ٤٢٨):

«وقال زكريا أخبرنا: الحسين بن عبد الله النيسابوري . قال : أشهد على عبد الله- يعني ابن المبارك- شهادة يسألني الله عنها أنه قال لي : يا حسين قد تركت كل شيء روئته عن أبي حنيفة ، فأستغفر الله وأتوب إليه» .

أقول : وزكريا هو ابن سهل المروزي والسند إليه هو السند السابق : ففيه عمر بن محمد الجوهري وهو : السدابي الذي انفرد عن الحسن بن عرفة ، عن يزيد ابن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، عن الله قال : (أنا الله لا إله إلا أنا كلمتي من قالها أدخلته جنتي ، ومن أدخلته جنتي فقد أمن عذابي ، والقرآن كلامي ومني خرج) .
وقال الذهبي بعد أن ساقه بسند الخطيب : هذا موضوع . ومن انفرد بالموضوع يمكنه أن يقول كل شيء على لسان ابن المبارك في أبي حنيفة . وفي السند عدة من الحنابلة الأجلاد؟ . وقد ذكر أبو بكر المروزي في كتاب «الورع»- روايته عن أحمد- ان ابن راهويه كان انتقى من كتب ابن المبارك ما يزيد على نحو ثلاثمائة حديث من حجج أبي حنيفة وأق بها بعد وفاة ابن المبارك إلى العراق ليسأل عنها المشايخ أهل العلم- وهو يرى أنه ليس في البسيطة أحد يرد على أبي حنيفة- فلقي بالبصرة عبد الرحمن بن مهدي فاستنشده ابن مهدي مرثية أبي تميلة في ابن المبارك فأنشدها- وهي طويلة- وابن مهدي يبكي لما كان في نفس ابن مهدي من إجلال ابن المبارك ولما وصل إلى قوله :

وبرأي النعمان كنت بصيراً حين يؤق مقياس النعمان

قاطعاً قائلاً اسكت قد أفسدت الشعر وليس لابن المبارك ذنب بالعراق غير روايته عن أبي حنيفة كما بسطت الحكاية في مقدمة «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة ، مع بيان سبب انحرافه (١) عن أبي حنيفة ، ولو كان ابن مهدي يعلم أنه

(١) على انحراف عبد الرحمن بن مهدي عن أبي حنيفة لم يثبت عنه شيء مما ذكره الخطيب في تاريخه ولا مما =

رجع عن الرواية عن أبي حنيفة لصارحه بذلك ومثله في انحرافه عن أبي حنيفة واهتمامه بابن المبارك جدير بأن يعلم رجوعه لو كان رجوع . وكذلك لو صح رجوع ابن المبارك عن الأخذ والرواية عن أبي حنيفة ما صح لأبي تميلة أن يمدحه في مرثيته بكونه بصيراً برأي النعمان ، وأهل بلدة الرجل أعرف بأحواله . وقد ذكر ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٣٢) بأسانيد عن ابن المبارك أنه قال لرجل طعن في مجلسه في أبي حنيفة : (اسكت والله لو رأيت أبا حنيفة لرأيت عقلاً ونبلاً) وأنه (كان ابن المبارك يذكر عن أبي حنيفة كل خير ويزكيه ويقرضه ويثني عليه ، وكان أبو إسحاق الفزاري يكره أبا حنيفة ، وكانوا إذا اجتمعوا لم يجتريء أبو إسحاق أن يذكر أبا حنيفة بحضرة ابن المبارك بشيء) وقال أبو القاسم بن أبي العوام حدثني : محمد بن أحمد بن حماد . قال حدثني : أحمد بن القاسم (البرقي) . قال حدثني : ابن أبي رزمة ، عن عبدان قال : سمعت عبد الله بن المبارك يقول : «إذا سمعتهم يذكرون أبا حنيفة بسوء ساءني ذلك وأخاف عليهم المقت من الله عز وجل» . إلى غير ذلك مما يكشف الستار عن فرية المفترين .

وأما السند الذي بعده فمقطوع ، لأن أبا داود لم يدرك ابن المبارك وبينهما مفازة ، وفي السند إليه من انفرد الخطيب بتمشيته ولفظ أبي سالم محمد بن سعيد بن حماد (الجلودي) . قال : قال أبو داود . صيغة انقطاع . وأبو داود ممن يقر بإمامة أبي حنيفة كما سبق في رواية ابن عبد البر . بل الثابت عن ابن المبارك برواية أبي بشر الدولابي ، عن إبراهيم الجوزجاني ، عن عبدان ، عن ابن المبارك : كان يعجبني مجالسة الثوري كنت اذا شئت رأيت مصلياً ، وإذا شئت رأيت في الزهد ، وإذا شئت رأيت في الغامض من الفقه اهـ . بدون أن يتعرض لذكر أبي حنيفة هنا أصلاً . والأفك تصرف في الخبر وزاد ما شاء إلى أن جعل مجلس أبي حنيفة مجلساً لا يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصلى عليه . سبحانك ما هذا إلا إفك مفترى

= ذكره ابو نعيم في حليته في مثالب أبي حنيفة لما في الأسانيد من رجال تكلم فيهم منهم عبد الرحمن بن عمر رسته .

على ابن المبارك مكشوف النقاب . حتى على روايات الخصوم وهم الذين يروون عنه أنه أخذ عن أبي حنيفة أربعمئة حديث وما من حديث إلا وفيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة عليه في صلب الرواية فيكون هذا الزعم وقاحة بالغة . وقد حدث ابن أبي العوام ، عن إبراهيم بن أحمد بن سهل ، عن القاسم بن غسان ، عن أبيه ، عن بشر بن يحيى ، عن ابن المبارك أنه قال : ما رأيت رجلاً عالماً ولا غير عالم أوقر في مجلسه ولا أحسن سمناً وحلماً من أبي حنيفة ولقد كنا عنده يوماً في المسجد الجامع فما شعرنا اذ وقعت حية من السقف في حجره فما زاد على أن نفض حجره فألقاها وما منا أحد إلا هرب قيل له فأنت يا أبا عبد الرحمن قال كنت أشدهم هرباً ثم أقبل يصف أبا حنيفة ويصف أخلاقه اهـ . أفمثله يقول ما حكاه الخطيب عنه في حق أبي حنيفة قاتل الله التعصب .

وقال في (٤٠٤ و ٤٢٩) :

«أخبرني : أبو نصر أحمد بن الحسين القاضي - بالدينور - أخبرنا : أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني الحافظ . قال حدثني : عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا : هارون بن إسحاق . سمعت محمد بن عبد ألوهاب القناد يقول : حضرت مجلس أبي حنيفة فرأيت مجلس لغولا وقار فيه ، و حضرت مجلس سفیان الثوري فكان الوقار والسكينة والعلم فيه فلزمته» .

أقول : القناد من المكثرين عن أبي حنيفة في المسانيد وهذا من الدليل على كذب رواية الخطيب ، وعبد الله بن محمد بن جعفر ليس أبا الشيخ بن حيان لأنه لم يدرك هارون بن إسحاق الهمداني المتوفى سنة ٢٥٨ هـ . بل هو القاضي القزويني الكذاب المشهور الذي وضع على لسان الشافعي نحو مائتي حديث لم يرو الشافعي شيئاً من ذلك أصلاً ، لكن الخطيب لا يتورع أن يروي بطريقه في مثالب أبي حنيفة ، كما لا يتحرج من الرواية بطريقه في مناقب الشافعي ، وقد فعل مثل ذلك في أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرقي الذي كذبه هو - راجع (٢- ٦١

و٦٩ و٢٤٧) من تاريخ الخطيب ولولا أمثال هذه الأمور المكشوفة لما كانت السهام المصوبة الى نحر الخطيب لتصيب المقتل منه. وحكى الخطيب بعد ذلك بطريق محمد بن عبد الله الحضرمي عن الثوري أنه «كان ينهى عن مجالسة أبي حنيفة» وماذا على أبي حنيفة من نهي الثوري عن مجالسته؟ على تقدير أن ابن رزق ضبط، وأن طعن محمد بن أبي شيبة في مُطِين الحضرمي^(١) غير صواب. ومثل هذا النهي كثير الوقوع بين الأقران. هذا في الخبر الذي بعده.

وأما السند الثالث ففيه الهيتي وعنه يقول الخطيب: كانت أصوله سقيمة كثيرة الخطأ وكان مغفلاً مع خلوه من علم الحديث (٥-٤٧٥)، والنجاد ممن يروي عما ليس عليه سماعه كما نص على ذلك الدارقطني كما في (٤-١٩١) من تاريخ الخطيب وليس قول الدارقطني فيه: قد حدث أحمد بن سلمان من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله. مما يزال بلعل ولعل. فيسقط رواية الخطيب بهذا الطريق عن الثوري أنه كان ينهى عن النظر في رأي أبي حنيفة وكان يقول: ربما استقبلني أبو حنيفة يسألني عن مسألة فأجيبه وأنا كاره وما سألته عن شيء قط. كيف وقد صح عن علي بن مسهر أنه كان يأتي بكتب أبي حنيفة إلى الثوري. بطلب منه. ولما نهاه أبو حنيفة عن ذلك بدأ الثوري يحضر مجلس أبي حنيفة وهو يغطي رأسه الى آخر الروايات المسرودة في كتابي ابن أبي العوام، وأبي عبد الله الصيمري مما في نقلها هنا طول وسيأتي بيان رواية الثوري عن أبي حنيفة حديث المرتدة. والخبر الذي بعد ذلك (يتعسف الأمور بغير علم ولا سنة) وفي سنده محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الكذاب ابن الكذاب، ومحمد بن عمر في السند هو ابن وليد التيمي وقد تصحف (وليد) الى (دليل) في الطبقات كلها ويقول عنه ابن حبان يروي عن مالك ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به. ويرى أبو حاتم أمره مضطرباً، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء. والخبر الذي بعد ذلك: ذكروا أبا

(١) هو محمد بن عبد الله الحضرمي.

حنيفة في مجلس سفيان فقال: «كان يقال عوذوا بالله من شر النبطي إذا استعرب» وفي سنده الزملاء الثلاثة ابن رزق، وابن سلم، والأبار وقد سبقوا وسفيان بن وكيع أفسده وراقه فأصبح لا يحتج به عند النقاد، وأبو حنيفة فارسي النسب، مستعرب كما أن اسماعيل عليه السلام سرياني مستعرب والنبط هم الآراميون سكنة العراق الأصليون ولذلك قد يستعمل النبطي بمعنى العراقي بدون أن يكون من نسبهم كما يستفاد من «أنساب السمعاني» فيصح أن يقال في أبي حنيفة نبطي بمعنى أنه عراقي وذلك مثل أن يقال رومي لمن يكون من البلاد العثمانية من الأتراك باعتبار أن تلك البلاد شهرت بسكنتها الأصليين وهم الروم. على أن التعوذ من كل نبطي مستعرب جهل وجاهلية وكم بينهم من أئمة أمثال الزعفراني الذي كان يتنحى على الشافعي.

وقال في (٤٠٥ و ٤٣٠):

«وقال الأبار حدثنا: إبراهيم بن سعيد (الجوهري) حدثنا: عبد الله بن عبد الرحمن. قال: سئل قيس بن الربيع عن أبي حنيفة فقال: من أجهل الناس بما كان، وأعلمه بما لم يكن».

أقول: في السند غير ابن رزق، وابن سلم، والأبار، إبراهيم بن سعيد الذي كان يتلقى وهو نائم. وقيس بن الربيع تركه غير واحد وكان ابنه يأخذ أحاديث الناس فيدخلها في كتاب أبيه فيرويها أبوه قيس بسلامة باطن، ولم يكن من صناعته مثل هذا التنكيت. ويعزو ابن عبد البر مثل هذا القول إلى رقبة بن مصقلة وهو أجدر به. وعلى كل حال لا يستطيع أن يشهد هذه الشهادة إلا من أحاط علماً بما كان وبما لم يكن ولعل الخطيب يرى أن علم هذا وذاك عند قيس بن الربيع - جل من أحاط بكل شيء علماً - ومثله الخبر الذي بعده وفي سنده سنيد، والحجاج الأعور، وقيس المذكور. وسنيد إنما روى عن الحجاج بعد أن اختلط اختلاطاً شديداً، وقد رآه أهل العلم يلقي الحجاج فيتلقن منه، والنتيجة كالمتلقن

في السقوط عند أهل النقد. وقال النسائي: غير ثقة.

وقال في (٤٠٥ و ٤٣٠):

«أخبرنا: البرقاني. حدثني: محمد بن أحمد بن محمد الأدمي. حدثنا: محمد بن علي الأيادي. حدثنا: زكريا بن يحيى الساجي. حدثنا: بعض أصحابنا. قال: قال ابن ادريس: إني لأشتهي من الدنيا أن يخرج من الكوفة قول أبي حنيفة، وشرب المسكر، وقراءة حمزة».

أقول: ترى البرقاني يصف نفسه في صف هؤلاء فيروي عن مثل الأدمي محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر راوي العلل للساجي وهو لم يكن صدوقاً يسمع لنفسه في كتب لم يسمعها، وكان بذىء اللسان كما سبق من الخطيب وأما الساجي فقد سبق بيان حاله، وشيخه مجهول بينه وبين عبد الله بن ادريس الأودي مفازة. وواضع الحكاية على لسان ابن ادريس وفتح قليل الدين يجمع بين شرب المسكر، وبين الفقه، والقراءة المتواترة وليطمئن هذا الواضع أنها خرجا من الكوفة لكن في ذبوع وانتشار إلى مشارق الأرض ومغاربها.

وقال في (٤٠٥ و ٤٣١):

«وقال زكريا: سمعت محمد بن الوليد البصري. قال كنت قد تحفظت قول أبي حنيفة فينا أنا يوماً عند أبي عاصم فدرست عليه شيئاً من مسائل أبي حنيفة فقال: ما أحسن حفظك! ولكن ما دعاك أن تحفظ شيئاً تحتاج أن تتوب إلى الله منه؟»

أقول: في سنده الأدمي، وزكريا الساجي. وسبق من الخطيب (ص ٣٤٢) ما ينافي هذا بأسانيد جيدة عن أبي عاصم نفسه، وأبو عاصم النبيل من أصحاب زفر بالبصرة ومن المعجبين جداً بفقهِ أبي حنيفة وهكذا يفضح الكذابون أنفسهم.

وقال في (٤٠٦ و ٤٣١):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. حدثنا: أحمد بن عبد الله العتكي. أبو عبد الرحمن وسمعت منه بمرور. قال حدثنا: مصعب بن خارجة بن مصعب سمعت حماداً يقول في مسجد الجامع وما علم أبي حنيفة؟ علمه أحدث من خضاب لحيتي هذه».

أقول: في سنده الزملاء الثلاثة ابن رزق، وابن سلم، والأبار. وأحمد بن عبد الله هو الفرياناني المروزي قال أبو نعيم: مشهور بالوضع. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: يروى عن الفضيل، وابن المبارك وغيرهما المناكير، وقال الدارقطني: متروك الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم، وعن الاثبات ما لم يحدثوا به، وقال ابن السمعاني: وكان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم. وكان محمد بن علي الحافظ سيء الرأي فيه. ومن يعول على الوضاع لا يكون إلا من طراز الأبار المأجور وقد وقع العتكي في الطبقات الثلاث بلفظ العكي والصواب العتكي كما في «أنساب» ابن السمعاني. وخارجة بن مصعب معروف لكن ابنه مصعب في السند مجهول الصفة كما يقول أبو حاتم. وحماد هو ابن سلمة فعليه أن يذكر بلأياه نفسه^(١) ويمسك عن الكلام في الناس، ولا يوجد من يزعم أن علم أبي حنيفة قديم، وحدث علمه لا كلام فيه، وأما كونه أحدث من خضاب لحية حماد بن سلمة المتأخر الوفاة عنه بنحو سبع عشرة سنة فلا يتصور إلا إذا كان حماد شب وهو شائب مخضوب لكن الرجل لا يبالي بما يخرج من فمه وماذا على أبي حنيفة إذا أدركه أناس حين اشتهر بالبراعة في الجدل قبل اشتهاره بالفقه؟ والخبر المنسوب إلى الامام الشافعي: من أن أبا حنيفة كان يرفع صوته إذا ناظر، لم يصح سنده إليه فعلى فرض صحة السند إلى الشافعي لا يعول عليه حيث لم يذكر سنده لأن بين الشافعي وبين أبي حنيفة مفازة

(١) مشبه - انظر ص ٤٦ من الاختلاف في اللفظ.

وهم لا يحتجون بالخبر المنقطع ، وأما ما يروى عن ابن المبارك أنه قال جواباً لمن سأله : (أكان أبو حنيفة مجتهداً؟) - يعني كثرة العبادة- : ما كان بخليق لذلك كان يصبح نشيطاً في الخوض إلى الظهر، ومن الظهر إلى العصر، ومن العصر إلى المغرب، ومن المغرب إلى العشاء فمتى كان يكون مجتهداً؟ وحيث أن لفظ أبي قدامة (سمعت سلمة بن سليمان قال : قال رجل لابن المبارك) يكون فيه انقطاع ومجهول لأنه لم يبين أنه سمع الرجل يقول أو أنه حضر القصة كما لم يبين من هو هذا الرجل؟ فيا سبحان الله يعترف لأبي حنيفة خصومه بأنه كان عامر الوقت من الصبح إلى العشاء بالفقه وتعليم العلم ولا يعترفون له بكثرة العبادة وأي عبادة أرضى عند الله بعد أداء الفرائض من تفقيه الناس في دينهم بهذا الوجه، ولولا أبو حنيفة وأصحابه لما نضج الفقه هذا النضج، ولا يبعد أن يكون الراوي حاول رواية المعنى فغير وبدل. وقول ابن المبارك يحتمل جداً أن يكون من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم وخاصة بعد تذكر ما نقله الخطيب عن مسعر بن كدام في هذا الباب حيث قال في (ص ٣٥٥) : أخبرنا : محمد بن أحمد بن رزق. قال : سمعت القاضي أبا نصرح . وأخبرنا : الحسن بن أبي بكر. أخبرنا : القاضي ابونصر أحمد ابن نصر بن محمد بن أشكاب البخاري . قال : سمعت محمد بن خلف بن رجاء يقول : سمعت محمد بن سلمة يقول : عن ابن أبي معاذ، عن مسعر بن كدام : قال : أتيت أبا حنيفة في مسجده فرأيتَه يصلي الغداة ثم يجلس للناس في العلم إلى أن يصلي الظهر ثم يجلس إلى العصر، فإذا صلى العصر جلس إلى المغرب فإذا صلى المغرب جلس إلى أن يصلي العشاء . فقلت في نفسي : هذا الرجل في هذا الشغل متى يتفرغ للعبادة؟ لأتعاهدنه الليلة . قال : فتعاهدته فلما هدأ الناس خرج إلى المسجد فانتصب للصلاة إلى أن طلع الفجر ودخل منزله ولبس ثيابه وخرج إلى المسجد وصلى الغداة فجلس للناس إلى الظهر إلى آخر ما ذكره هناك اهـ . هكذا كان حاله ليلاً ونهاراً ولو كان اقتصر بعد أداء الفرائض على تفقيه الناس كما سبق لكفاه عبادة وطاعة لله سبحانه فكيف وهو عامر الليل بالعبادة كما ترى .

ثم الغريب أن يزعم زاعم ويقول عن أبي حنيفة: «ترك عطاء وأقبل على أبي العطوف» مع أنه ما من مسند من المسانيد السبعة عشر المؤلفة في أحاديث أبي حنيفة إلا وفيه روايته عن عطاء بكثرة وأما أبو العطوف جراح بن منهال الجزري فهو متأخر الوفاة عن أبي حنيفة بنحو ثمانى عشرة سنة، وقد قلت رواية أبي حنيفة عنه جداً، ولا مانع من الرواية عنه قبل طروء الغفلة به وقد ذكره أحمد بالغفلة فقط، وقال ابن معين: ليس بشيء. وهو كثيراً ما يقول هذا فيمن قل حديثه، ومن ظن بأبي حنيفة أنه لا يميز بين من به غفلة أو تهمة وبين غيره مع صحبته له فقد ظن باطلاً. وأبو حنيفة يكثر جداً عن عطاء بن أبي رباح بل ليس بين شيوخه بعد حماد ابن أبي سليمان من يكثر عنه قدر اكثاره عن عطاء. وأما أبو العطوف فرواياته عنه كلها لا تزيد على نحو خمس روايات فقط مثل الصلاة في ثوب واحد، والاحتجام في حال الصوم، والنهي عن بيع وشرط، والتسوية بين دية الكتابي ودية المسلم الحر، وكون الشهر تسعاً وعشرين أو ثلاثين وكل ذلك مما ورد عن غيره أيضاً بطرق، هكذا يكون الكذب المكشوف؟ وابن المبارك بريء من الروايتين، وهو الذي قال عن أبي حنيفة: «إنه أفقه الناس وأعبدهم، وأورعهم» كما سبق من الخطيب بأسانيد في (ص ٣٤٢ و ٣٥٥ و ٣٥٩). والتناسي من شأن الخطيب، وقد سبق من ابن عون «أن أبا حنيفة صاحب ليل وعبادة» بل تناهيه في العبادة مضرب مثل! راجع «الانتقاء» لابن عبد البر.

وقال في (٤٠٦ - ٤٣٢):

«أخبرني: الأزهرى. حدثنا: محمد بن العباس. حدثنا: أبو القاسم بن بشار. حدثنا: إبراهيم بن راشد الأدمي. قال: سمعت أبا ربيعة فهد^(١) بن عوف يقول: سمعت حماد بن سلمة يكنى أبا حنيفة أبا جيفة».

(١) وفي الطبقات الثلاث محمد وهو محرف من فهد وهو لقب له واسمه زيد كما في الكنى للدولابي. راجع الميزان في اسم فهد.

أقول: لينظر القارئ الكريم إلى مبلغ أدب خصوم أبي حنيفة معه!! وكنا نعرف أن الخطيب متعصب، والأزهري متعصب، لكن ما كنا نظن بهما أنهما يظنان النكايه في أبي حنيفة وأصحابه بتسجيل مثل هذا السفه عن مثل محمد بن العباس الخزاز المسموع بكتب ذلك الرزاز^(١) بسند فيه إبراهيم بن راشد الأدمي المتهم عند ابن عدي كما ذكره الذهبي. وأبو ربيعة فهد بن عوف وقد كذبه ابن المديني. وحماد بن سلمة الذي يعزى اليه ذلك السفه يروي تلك الطامات المدونة في كتب الموضوعات وقد أدخل في كتبه ريباه ما شاء من المخازي كما قال ابن الجوزي، وتحاماه البخاري، ولم يذكر مسلم من أحاديثه إلا ما سلم من التخليط من رواياته قبل أن يختلط. وكان المسكين على براعته في العربية وصيته الطيب في مبدأ أمره ساءت سمعته، وأصبح أداة صماء بأيدي الحشوية في أواخر عمره ومن مروياته (رأيت ربي في صورة شاب امرد جعد ققط... .) تعالى الله عن ذلك. ومن دافع عنه لا بد وأن يكون جاهلاً بحاله أو زائغاً نسأل الله السلامة ولو ثبتت تلك الكلمة عنه لوجب تعزيره على هذا السفه الذي يأبى السوقه أن يفوهوا بمثله! وأنت تعلم كيف كان تعزير عمر الفاروق رضي الله عنه للحطية حينما قال في حق الزبرقان:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسي

كما سبق. وأين هذا من هذا السفه؟ ومن اختلال الموازين عند الخطيب أن يذكر هذا في مثالب أبي حنيفة، وإنما المناسب أن يذكره في مثالب حماد بن سلمة تدليلاً على مبلغ سفهه وبذائه على تقدير ثبوت الحكاية في سُر الخطيب. ولعل عبد الله بن المبارك أراد الرد على لافظ هذا الفحش حيث قال:

ألا يا جيفة تعلوك جيفة وأعياء قارئ ما في صحيفه

(١) كان من عادة الخزاز لم يجد كتاباً فيه سماعه روى من كتب الرزاز مع ان كتب الرزاز لعب فيها ولده.

كان يبيع الرز فلعب به.

أمثلك لا هديت ولست تهدي يعيب أخا العفاف أبا حنيفة!

إلى آخر الأبيات التي أخرجها ابن أبي العوام الحافظ، عن العباس بن الفضل، عن يوسف بن أبي يوسف لعبد الله بن المبارك. فجزي الله ابن المبارك عن أبي حنيفة خيراً حيث جازى المعتدي بمثل اعتدائه.

وقال في (٤٠٧ و ٤٣٢):

«أخبرنا: ابن رزق. أخبرنا: عثمان بن أحمد. حدثنا: حنبل بن إسحاق. قال: سمعت الحميدي يقول لأبي حنيفة- إذا كناه- أبو حنيفة لا يكنى عن ذلك، ويظهره في المسجد الحرام في حلقة والناس حوله».

أقول: إن ضبط ابن رزق هذه الرواية ولم تكن من بلايا ابن السماك أبي عمرو عثمان بن أحمد ولا من تصرفات حنبل يسقط عبد الله بن الزبير الحميدي بمجاهرته بهذا النبز المحرم ولا سيما في المسجد الحرام. والحميدي معروف ببالغ التعصب وهجر القول بل كذبه محمد بن عبد الحكم في كلامه، وإن كان موثقاً في الحديث. ولما استصحبه الشافعي إلى مصر باعتبار أنه راوية ابن عيينة أخذ يطمع أن يخلف الشافعي بعد وفاته ولما علم أن أصحابه لا يرضونه لبعده عن الفقه حكى عن الشافعي أن أحق جماعته بمقامه هو البويطي، فكذبه محمد بن عبد الحكم، ولم يكن مثل الامام الشافعي ليسر إلى أحد الافاقين بما يكتمه عن جماعته، ولو كان رأيه أن يكون البويطي خلفاً له لجاهر بذلك أمام جماعته لئلا يختلفوا بعده، وهدم غرم البويطي الف دينار- والألف كثير إلى أن يصلح قلوب الجماعة كما حكى الحافظ ابن حجر في «توالي التأسيس» عنه- وللبرطيل أفاعيل-^(١)

(١) وقد روى ابن حجر في «توالي التأسيس» ٨٤ أن البويطي قال: لقد غرمت نحواً من ألف دينار حتى تراجع أصحابنا وتآلفنا اهـ. وبعد صرفه لذلك المقدار من الدينار استتب له الأمر في الظاهر لكن كان أثر التشويش مستمراً بينهم حتى انتهز ثلاثة منهم فرصة حادثة حمل الناس على القول بخلق القرآن فكتبوا في شأن البويطي إلى بغداد فورد الأمر فاستحضره صاحب الشأن- وكان حسن الرأي فيه- فقال له: قل فيما بيني وبينك =

وكان هوى الحميدي مع البويطي لتقاربهما في المنزاع وبعدهما عن الغوص على دقائق الفقه، بخلاف أمثال المزني، وابن عبد الحكم. ولولا أنه كان راوية ابن عيينة لكان الناس استغنوا عنه وعن حديثه لبذاءة لسانه، وتعصبه الشديد ولعل الامام الشافعي رضي الله عنه أراد حينما تمثل بشعر ابن المبارك السابق وقال:

ألا يا جيفة تعلقك جيفة وأعيان قارىء ما في صحيفه
 أمثلك- لا هديت ولست تهدي- يعيب أخا العفاف أبا حنيفة!
 تعيب مشمراً سهر الليالي وصام نهاره لله خيفه
 وصان لسانه عن كل افك وما زالت جوارحه عفيفه
 وغض عن المحارم والمناهي ومرضاة الإله له وظيفه
 فمن كأي حنيفة في نداه؟! لأهل الفقر في السنة الجحيفه

وقد رأيت في مجموعة العلامة الشيخ عبد الله بن عيسى الكوكباني اليماني المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين وألف ينقل بخطه عن «شرح الملل والنحل» للامام المهدي بالله اليماني رحمه الله أن الشافعي رضي الله عنه لما سمع رجلاً يتكلم في هضم جانب أبي حنيفة قال هذه الأبيات بعد أن زبر ذلك الرجل وانتهره- ثم ذكر تلك الأبيات ومعها نحو عشرة أبيات أخرى، لكن الظاهر أن الشافعي تمثل بها كما سبق وليست هي من نظمه، وإن ظن من تمثله بها أنها من شعره، وليس كذلك. ولا نزيد في الرد على ذلك المنتقص الفحاش على ما تمثل به الشافعي في الرد عليه وفي ذلك عبرة.

= يريد بذلك صونه من الحمل إلى بغداد فأبى وقال: إنه يقتدي بي مائة ألف ولا يدرون المعنى. كما يعلم من طبقات ابن السبكي (١- ٢٧٦) وقد روى ابن السبكي فيها أيضاً عن البويطي أنه قال: «بريء الناس من دمي إلا ثلاثة حرملة والمزني وآخر» يريد به ابن الشافعي، كان للشافعي ذرية كما في توالي التأسيس وغيره، وروى السبكي أيضاً في (١- ٢٧٥) أنه تنازع ابن عبد الحكم والبويطي فقال البويطي: أنا أحق به منك. وقال الآخر كذلك. فجاء الحميدي فقال: قال الشافعي ليس أحد أحق بمجلسي من يوسف وليس أحد من أصحابي أعلم منه. فقال له ابن عبد الحكم: كذبت. فقال له الحميدي: كذبت أنت وأبوك وأمك اه فيعلم من ذلك كله قيمة أتباع البويطي بمصر وملحظه نفسه في المسألة وبراءة قاضي مصر من التعصب عليه وإن زعم ذلك بعضهم.

وقال في (٤٠٧ و ٤٣٢):

«أخبرنا: العتيقي . حدثنا: يوسف بن احمد الصيدلاني . حدثنا: محمد بن عمرو العقيلي . حدثني زكريا بن يحيى الحلواني . قال : سمعت محمد بن بشار العبدي بنداراً يقول : قلما كان عبد الرحمن بن مهدي يذكر أبا حنيفة إلا قال : كان بينه وبين الحق حجاب» .

أقول : إن كان يريد بالحق الحق سبحانه وتعالى فمن الذي ليس بينه وبين الله حجاب؟ وإن كان يريد به الصواب في المسائل فليس له مسألة في المعتقد إلا واعتقاد خلافها ضلال . وأما الفروع فقد أصل هو وأصحابه الأصول، وفرعوا الفروع بأدلتها قبل ان يعني بذلك باقي الأئمة المتبوعين وهم موافقون له في ثلاثة أرباع الفقه كما يظهر من مدارسة مواطن اتفاق الأئمة ومواضع اختلافهم في كتب الخلاف، والنزاع في الربع الباقي مستمر . فالقول بأن بينه وبين الصواب من مسائل الفروع حجاباً مطلقاً يكون مجازفة تسقط بنفسها بدون حاجة إلى من يسقطها، وإن أراد البعض اليسير فلفظه بعيد عن افادة ذلك فليستبدل لفظاً بلفظ مع التصريح بتلك المسائل اليسيرة التي يزعم أن أبا حنيفة أخطأ فيها ليتمكن التحدث عنها، على أن بنداراً في السندين الأول والثاني تكلم فيه الأقدمون إلى ان اتهموه بالكذب وسرقة الحديث، ثم استقر عمل المتأخرين على الانتقاء من رواياته . وفي السند الثالث ابن درستويه معه .

وقال في (٤٠٧ و ٤٢٣):

«أخبرنا: ابن رزق . أخبرنا: ابن سلم . حدثنا: الأبار . حدثنا سلمة بن شبيب . حدثنا: الوليد بن عتبة . قال : سمعت مؤمل بن اسماعيل قال : قال عمر بن قيس : من أراد الحق فليأت الكوفة فلينظر ما قال أبو حنيفة واصحابه فليخالفهم» .

أقول : قد سبق أن قول أبي حنيفة واصحابه في المعتقد هو الحق الذي لا

يُحيد عنه أهل الحق، فانظر إلى عقيدته التي دوّنها أبو جعفر الطحاوي فهل ترى فيها عوجاً؟ وأما مسائل الفروع فالأئمة المتبوعون بعده على اتفاق معه في غالبها، ولا يزيد نزاع كل امام معه على الربع من المسائل فتبين من ذلك أن من خالف أبا حنيفة واصحابه في العقيدة، أو في تلك المسائل التي لا ينازعهم فيها امام من ائمة الدين يكون خالف الحق الصريح حتماً، ومن خالفهم في النزر اليسير من المسائل التي توزعوا فيها من غير دليل واضح وعدهم على ضلال بسببها فهو عاند الأحاديث الصحيحة الصريحة الواردة في أن المجتهد مأجور في حالتي الاصابة والخطأ، أو جهل حكم المسائل الاجتهادية عند أهل الحق. والقول بتأثير المجتهد المخطيء - على فرض ثبوت خطئه - قول أهل الزيغ.

وأما سند الخبر ففيه زملاء الثلاثة ابن رزق، وابن سلم، والأبار^(١). وفيه أيضاً مؤمل بن اسماعيل وهو متروك الحديث عند البخاري، وأما عمر بن قيس فإن كان الماصر الكوفي فمؤمل المكي لم يلحقه، وان كان أبا جعفر عمر بن قيس المكي فهو منكر الحديث ساقط على ما ذكره غير واحد من النقاد وهو الذي يعزو اليه ابن سعد أنه قال لمالك بحضرة بعض الولاة: الشيخ يخطيء مرة ومرة لا يصيب. فقال مالك: كذاك الناس ثم بلغ مالكا انه تغفله بذلك فقال: والله لا اكلمه أبداً. وهو الذي يقال عنه انه قال ايضاً لمالك: أي مالك أنت هالك جلست ببلدة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفضل بيت الله تقول افرد، أفردك الله. فأراد اصحاب مالك أن يكلموه فقال مالك: لا تكلموه فانه يشرب المسكر اهـ. كما في «تهذيب التهذيب». وبعضهم يعزو الحكاية الأولى^(٢) إلى أبي يوسف مع مالك بحضرة الرشيد والله أعلم. على أن صيغة مؤمل صيغة انقطاع. وبعده قول عمار بن زريق «خالف أبا حنيفة فانك تصيب». فعمار هذا هو ابن

(١) زملاء لاجتماعهم في اكثر الروايات في المثالب

(٢) يعني عبارة (الشيخ يخطيء مرة ومرة لا يصيب).

عم عبد الله بن شبرمة يقول السليماني عنه انه كان من الرافضة، والأحوص بن الجواب الضبي في السند من أصحاب ابن أبي ليلى وهو لم يكن بالقوي عند ابن معين. وفي الخبر الذي يليه ابن درستويه يرويه عن يعقوب، عن ابن نمير. حدثنا: بعض اصحابنا- وهو مجهول- عن عمار بن زريق وهو الذي تكلم فيه السليماني وفي الذي بعده بسند البرقاني إلى الحسين بن ادريس: قال: قال: ابن عمار: «إذا شككت في شيء نظرت الى ما قال أبو حنيفة فخالفته كان هو الحق- أو قال: البركة في خلفه» وابن عمار هو محمد بن عبد الله الموصلي التاجر صاحب كتاب «العلل ومعرفة الشيوخ» قال ابن عدي: رأيت أبا يعلى يسيء القول فيه ويقول: شهد على خالي بالزور. وله عن أهل الموصل أفراد وغرائب اهـ. وأبو يعلى الموصلي من أعرف الناس به وكلامه فيه قاص على كلام الآخرين، والحسين ابن ادريس الهروي صاحب التاريخ، يقول عنه ابن أبي حاتم بعد أن ذكر له أحاديث باطلة لا أدري البلاء منه أم من خالد بن هياج اهـ. والهروي وخالد المذكوران في ثقات ابن حبان جهلا منه بحالهما وتساهله في التوثيق مردود عند أهل النقد، راجع «اللسان». والخبر على تقدير ثبوته عن قائله مجازفة تنبئ عن قلة الدين في قائله.

وقال في (٤٠٨ و ٤٣٤):

«.. فأجابه- أي مساوراً- بعضهم يقول:

فكم من فرج محصنة عفيف أحل حرامها بأبي حنيفة»

أقول: وهدية بن عبد الوهاب- في سند الخبر- بالياء المثناة لا بالموحدة كما وقع في الطبعات الثلاث. وكل ما في الأمر أن شاعراً مجهولاً يهجو فقيه الملة فماذا تكون قيمة هجائه غير أن تكب الهاجي في النار؟ ولو كان هذا الهاجي رفع النقاب عن وجهه وصارح بالمسألة التي لا يرضاها ويعدّها من قبيل إحلال الحرام لكان في الامكان الحديث عنها والجواب عن اعتراضه. فما دام القائل مجهولاً والمسألة

مجهولة لا نستطيع الكلام مع هذا الناقد البصير بغير الدعاء له بكشف غشاوة الجهل عن بصيرته حتى لا ينبري مرة أخرى لنقد إمام من أئمة المسلمين بمجهول عن مجهول والمحارم في باب النكاح منصوص عليها وأبو حنيفة يتوسع في باب الحرمة بالمصاهرة والرضاع. فمذهبه أحوط المذاهب في باب النكاح من غير أدنى شك لكن الشاعر يهيم في كل واد.

وقال في (٤٠٩ و ٤٣٥):

«كم من فرج حرام قد أباحه جدك. قاله أبو بكر بن عياش لاسماعيل بن حماد».

أقول: لم يذكر مثالا واحداً من تلك الكثرة حتى نلتفت اليه والخبر في سنده ابن رزق، وابو عمرو بن السماك، ولفظ (صاحب لنا ثقة) لا يزيل الجهالة عن الراوي عند أهل الحديث، فلا يثبت الخبر بمثل هذا السند عن ابن عياش أصلاً. وفي الخبر الذي بعده الزملاء الثلاثة. وفي الذي بعده محمد بن العباس الخزاز، وأبو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهروي، وقد سبق من الخطيب في (ص ٣٢٧) عن أبي بكر بن عياش أنه قال: (ان أبا حنيفة ضرب على القضاء) وهنا يقول: (انما ضرب على ان يكون عريفا على طرز حاكة الخزازين) والخبر السابق هو الصحيح وما هنا افتراء على أبي بكر بن عياش على أن ضربه على القضاء مما تواتر رغم انف الخطيب وهذا هو الافتضاح بعينه.

وقال في (٤٠٩ و ٤٣٥):

«أخبرني: الحسن بن علي بن عبد الله المقرئ. حدثنا: محمد بن بكران البزاز. حدثنا: محمد بن مخلد. حدثنا: محمد بن حفص - هو الدوري - قال: سمعت أبا عبيد يقول: كنت جالسا مع الاسود بن سالم في مسجد الجامع بالرصافة فتذاكروا مسألة فقلت: إن أبا حنيفة يقول فيها كيت، وكيت. فقال لي الاسود: تذكر أبا حنيفة في المسجد؟ فلم يكلمني حتى مات».

أقول: أين الاسود بن سالم من أبي عبيد الامام في كل علم؟ وكان الاسود ابن سالم من العباد المتقشفين المقبلين على الله، ولم يكن له سعة في العلم ولا التفات إلى الفقه، كان يصعب عليه أن يشتغل في المسجد بغير ذكر الله غير شاعر بأن مدارسة الفقه من ذكر الله، وله رأيه في هذا ولأهل العلم رأيهم، ولم يكن هو ممن يحتاج بقوله في مثل هذا الموضوع. ولا ادري لماذا تكلف الخطيب الرواية عنه وحاله معلوم مما رواه الخطيب نفسه في (٧-٣٦) حيث قال أخبرنا: الحسين بن علي الطناجيري. حدثنا: محمد بن علي بن سويد المؤدب. حدثنا: عثمان بن اسماعيل بن بكر السكري. قال: سمعت حبش بن برد يقول: رأي اسود بن سالم يغسل وجهه من غدوة الى نصف النهار فقليل له أيش خبرك؟ قال رأيت اليوم مبتدعا فأنا أغسل وجهي منذ رأيتته إلى الساعة، وأنا أظنه لا ينقى اهـ.

وقال في (٤٠٩ و ٤٣٥):

«أخبرني: محمد بن احمد بن يعقوب. أخبرنا: محمد بن نعيم الضبي (هو الحاكم نسبه الى جده) قال: سمعت محمد بن حامد البزاز يقول: سمعت الحسن ابن المنصور يقول: سمعت محمد بن عبد الوهاب يقول: قلت لعلي بن عثام: ابو حنيفة حجة؟ فقال: لا للدين، ولا للدنيا».

أقول: الحجة في دين الله، الكتاب، والسنة، والاجماع، والقياس بشروطه. والحجة في الدنيا شهادة الشهود العادلة، وإقرار المدعى عليه، وقول أهل الحديث في الحجة اصطلاح محدث فلا معنى لذكر هذه الحكاية هنا وإن أراد أنه لا يحتاج بروايته فهذا جرح غير مفسر على أنه قد احتج بحديثه الشافعي في «الأم» وهو إمام الخطيب، ومبلغ كثرة من أثنى عليه يظهر من «الانتقاء» لابن عبد البر بل هو ممن تواترت ثقته وأمانته وإمامته فلا يطعن فيه إلا زائغ كما هو مبسوط في غير هذا المكان ثم السند إلى علي بن عثام فيه محمد بن عبد الوهاب الفراء وهو معلول عند أبي يعلى الخليلي في الارشاد [من الامهات في ابا صوفيا في الرجال]

والحاكم معروف بالتعصب والاختلاط ، وعلي بن عثمان من رجال مسلم ووهم من قال في تعليقه هنا انه مجهول راجع « خلاصة الخزرجي » - أصغر كتاب في الرجال - لتعلم انه غير مجهول .

وقال في (٤٠٩ و ٤٣٥) :

« اخبرنا : أبو حازم عمر بن احمد بن ابراهيم العبدوي الحافظ - بنيسابور - اخبرنا : محمد بن احمد بن الغطريف العبدوي - بجرجان - حدثنا : محمد بن علي البلخي . حدثني : محمد بن احمد التميمي - بمصر - حدثنا : (عبد الله بن) محمد بن جعفر الأسامي قال : كان ابو حنيفة يتهم شيطان الطاق ^(١) بالرجعة وكان شيطان الطاق يتهم أبا حنيفة بالتناسخ قال : فخرج ابو حنيفة إلى السوق فاستقبله شيطان الطاق ومعه ثوب يريد بيعه فقال له ابو حنيفة : أتبيع هذا الثوب لي إلى رجوع علي؟ فقال : ان أعطيتني كفيلاً أن لا تمسخ قرداً بعثك فبهت ابو حنيفة : قال : ولما مات جعفر بن محمد عليه السلام ، التقى هو وأبو حنيفة فقال له ابو حنيفة : أما إمامك فقد مات . فقال له شيطان الطاق : أما إمامك فمن المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم .»

أقول : جن الخطيب حيث بدأ يشفي غيظه من أبي حنيفة بما ينسب إلى مثل شيطان الطاق ، وأدبنا بمنعنا نقل ما قاله زملاء شيطان الطاق في إمامه ^(٢) ، وفي «بحار الأنوار» و «روضات الجنات» شيء كثير من هذا الطراز . (*) ان كان في ذلك شفاء للصدور كلابل في ذلك إشفاء للصدور ^(٣) ، وابن الغطريف أنكروا عليه روايات كما في لسان الميزان . ومحمد بن علي بن الحسين البلخي الهروي يغلب على رواياته

(١) تلقب به محمد بن علي بن النعمان الشيعي صاحب النوادر فاشتهر به ويلقبه الامامية بمؤمن الطاق .

(٢) يعني الشافعي

(*) قال الاستاذ احمد خيرى : فيها سب الامام الشافعي ، فلا ادري كيف يسمح لنفسه من يزعم انه محب

لال البيت عليهم السلام ان يقع في الشافعي الا لعنة الله على من يسب الشافعي بالولوغ في عرضه .

(٣) اي امراض ، وهذه الف الازالة اي تزيل الشفاء .

المنكير. ومحمد بن احمد التميمي العامري المصري كان كذابا يروي نسخة موضوعة كما قال ابن يونس. وبالنظر إلى وفاته سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة لا يكون شيخه ولد الا في النصف الأخير من المائة الثالثة، فيكون بين محمد بن جعفر الأسامي شيخه وبين شيطان الطاق المعاصر لأبي حنيفة مفازة إلا إذا كانت الصلة بينهما صلة ما بين الشياطين نعوذ بالله من الشياطين ومن المعولين عليهم فيما يروون.

وقال في (٤١٠ و ٤٣٦):

«اخبرنا: ابو نعيم الحافظ، حدثنا: ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان. حدثنا: سالم بن عصام. حدثنا: رسته (عبد الرحمن بن عمر)، عن موسى سمعت جبر- وهو (محمد بن) عصام بن يزيد الأصبهاني- يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: أبو حنيفة ضال مضل».

أقول: رجال هذا السند غير الخطيب والثوري كلهم أصبهانيون أبو نعيم على تعصبه متكلم فيه وقد سبق، وكذا شيخه أبو الشيخ ضعفه بلديه أبو احمد العسال، وسالم بن عصام صاحب غرائب، ورسته اصبهاني ميلاده سنة ١٨٨ في رواية ابن أخيه قبل وفاة ابن مهدي بعشر سنين فقط، ويستبعد ان يجهل ابن أخيه ميلاده، ومع هذا يقال: إنه روى عن ابن مهدي ثلاثين ألف حديث فلا يتصور هذا الاكثار لابن عشر وقد انفرد ابن ماجه من أصحاب الأصول الستة بالرواية عنه. قال أبو موسى المدني: تكلم فيه أبو مسعود- وهو الحافظ البارع احمد بن الفرات الرازي- كتب إلى أهل الري ينهاهم عن الرواية عنه. ويكثر الغريب في حديثه وقال ابو محمد بن حيان غرائب حديثه تكثر، وموسى بن المساور ابو الهيثم الضبي من رجال الحلبة مجهول الحال ولم أر من وثقه و (جبر) بفتح الجيم وتشديد الموحدة وعلى فرض صحة الخبر عن الثوري لم يبين فيه لماذا عده ضالاً؟ إن كان لقوله في الايمان فهو محض الهداية كما سبق تحقيقه، وإن كان لشيء سواه فيه فلا ندري خلافاً بينهما في شيء غير ذلك من مسائل الاعتقاد، وقد سبق من الخطيب

رواية ثناء الثوري على أبي حنيفة في (ص ٣٤١) وذكر ابن عبد البر في «الانتقاء» (١٢٧) أخبارا أيضا في ثنائه عليه، والاسناد هنا كما ترى. ولو فرضنا أن أمر الايمان خفي على الثوري فعد أبا حنيفة ضالا مضلا لذلك فماذا على أبي حنيفة من هذا؟.

وقول عبد الله بن ادريس بعده: (أما ابو حنيفة فضال مضل وأما أبو يوسف ففاسق من الفساق) في سنده ذلك الداعر أيوب بن اسحاق السافري تكلم فيه ابن يونس وفي سنده أيضا رجاء بن السندي له لسان طلق في الواقعة وقد أعرض عنه أصحاب الأصول الستة ووهم عبد الغني المقدسي في ظنه أن البخاري أخرج له كما قال المزري وغيره عفا الله عن عبد الله بن ادريس الأودي كان يرمي الناس بالضلال بأيسر سبب يعلو على إدراكه! وفي الخبر الذي بعده أيوب بن اسحاق بن سافري السافري أيضا وما نراه الا كذب على أيوب الواسطي حيث عزا إلى يزيد بن هارون أنه قال: ما رأيت قوما أشبه بالنصارى من أصحاب أبي حنيفة» وقد صح عن يزيد بن هارون ثناء بالغ في أبي حنيفة كما سبق من الخطيب (ص ٣٤٢) كيف وقد أخرج ابن عبد البر عن الحكم بن المنذر، عن يوسف بن احمد، عن محمد بن علي السمناني، عن أحمد بن حماد، عن القاسم بن عباد، عن محمد بن علي أنه سمع يزيد بن هارون يقول: قال لي خالد (بن عبد الله الطحان) الواسطي: انظر إلى كلام أبي حنيفة لتتفقه، فانه قد احتيج إليك. أو قال: إليه وروى عنه خالد الواسطي أحاديث كثيرة اهـ فيا ترى هل يقبل هذا النصح من شيخه فيمن يراه كالنصارى؟ تالله ما هذا الا افك مفترى!

وقد أخرج ابن أبي العوام، عن جعفر بن محمد بن اعين، عن يعقوب بن شيبه قال حدثني: يعقوب بن احمد. قال: سمعت الحسن بن علي. قال: سمعت يزيد بن هارون. يقول: وسأله انسان فقال: يا أبا خالد من أفقه من رأيت؟ قال: أبو حنيفة وليصيرن ابو حنيفة أستاذ أكابرهـم ولوددت أن عندي مائة ألف مسألة من مسائله قال: وجالسته قبل أن يموت بجمعة اهـ وقال ابن أبي العوام أيضا:

حدثني ابراهيم بن احمد بن سهل . قال حدثنا : القاسم بن غسان . قال : سمعت ابراهيم بن عبد الله الهروي . يقول : سمعت يزيد بن هارون يقول : أدركت ألف رجل من الفقهاء وكتبت عن أكثرهم ما رأيت فيهم أفقه ولا أورع ولا أحلم من خمسة أولهم ابو حنيفة اهـ . فحاشا يزيد بن هارون أن يفوه بمثل ما نقله الخطيب عنه . وما هو الا من دعارات ابن سافري والله حسيبه وحسيب من رواه من غير تفنيده وهو يعلم انه كذب .

وقال في (٤١٠ و ٤٣٧):

«اخبرنا: احمد بن محمد العتيقي ، والحسن بن جعفر السلماسي ، والحسن ابن علي الجوهرري . قالوا: اخبرنا: علي بن عبد العزيز البرذعي . اخبرنا: ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم . اخبرنا: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: قال لي محمد بن ادريس الشافعي : نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فاذا فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة . قال ابو محمد لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الخطأ» .

أقول: صبر الخطيب من أول الترجمة إلى هنا من غير أن يذكر من الشافعي رواية في النيل من أبي حنيفة مع ذكره روايات في ذلك عن أخص أصحاب أبي حنيفة ، وهنا قد شفى صدره وذكر من الشافعي أربع روايات في هذا الصدد وإني لا أتكلم في سند الرواية الأولى بشرح ما ينطوي عليه البرذعي ولا ببيان وجوه تعنت شيخه في الجرح بما يميل عليه اعتقاده الذي تلقاه من حرب بن اسماعيل ولا بنقل ما قاله الحميدي والربيع المؤذن في ابن عبد الحكم بل أفرض أن متن الرواية مما أسر به الشافعي الى محمد بن عبد الحكم على خلاف ما تواتر عن الشافعي انه قال: «الناس كلهم عيال في الفقه على أبي حنيفة» وانه «حمل من محمد بن الحسن حمل من علمه» وانه «أمنّ الناس عليه في الفقه» إلى غير ذلك من نصوصه المسجلة بأسانيدھا في كتب أهل العلم ، وفي تاريخ الخطيب نفسه ، بل أكتفى بلفت النظر إلى غلطة في النص المنقول هنا- في الطبقات الثلاث ومخطوطة دار

الكتب المصرية- وذلك أن كتباً منكورة لا تكون منسوبة لجميع أصحاب أبي حنيفة كما لا يكون عدد أوراق ما يقال له كتب مائة وثلاثين ورقة فقط بل هذا العدد من الأوراق لا يتصور ان يكون الا في كتيب ومثل هذا الكتيب لا يكون تأليف جميع أصحابه بل يكون تأليف بعضهم فقط وكل ذلك ظاهر جداً فيما أرى فلعل أصل الرواية: (نظرت في كتيب لبعض أصحاب أبي حنيفة فاذا فيه مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة) فغلط الناسخ أو أحد الرواة في نقل الأصل حتى أصبحت الرواية على الصورة السابقة. ونحن نجل مقدار الشافعي من أن ينطق بكلام غير معقول فما تلقاه الشافعي من محمد بن الحسن فقط حمل بختي باعترافه ، وليس ذلك كل ما اطلع عليه الشافعي من كتب أصحاب أبي حنيفة ، بل اطلع أيضاً على كتب أبي يوسف و «الأمالى» فقط من بينها نحو ثلاثمائة جزء على ما يقال: وسمع كثيراً من وكيع بن الجراح، وأسد بن عمرو، ويوسف ابن خالد السمطي وغيرهم من أصحاب أبي حنيفة وكتبهم تملأ خزانة ربما لا يكون عدد أوراقها أقل من عدد الكلمات أو الجمل في مؤلفات الشافعي ، فاذا ثبت بهذه الصورة انه لا يعقل ان يكون قوله الا في كتيب يحتوي على ذلك العدد من الأوراق فقط فماذا على الشافعي لو كان صرح بمؤلف الكتيب المذكور، وجاهر بذكر ما خالف في نظره الكتاب والسنة من مسائله؟ وهو نحو ثلثي مسائل ذلك الكتيب فلو كان فعل ذلك لربما رجع مؤلف الكتيب الى الصواب او أبدى ما عنده من الجواب إن كان حيا، وان كان ميتا يقوم أحد تلاميذه مقامه في ذلك فيعم النفع بهذا الأخذ والرد ويتضح الخطأ والصواب من بين المسائل.

وعلى فرض أن أحد أصحاب أبي حنيفة أخطأ في غالب مسائل كتيب فماذا على أبي حنيفة من ذلك؟ والشافعي نفسه زجع عما حواه كتاب «الحجة»^(١)، كله

اسم مذهبه القديم بالعراق (الحجة) وكانت ضد مذهب الاحناف.

المعروف بالقديم وأمر بغسله والاعراض عنه^(١) وهو مجلد ضخمة لا يقل عدد أوراقه من ثمانمائة ورقة . ولو لا ان الشافعي رأى قديمه كله مخالفاً للكتاب والسنة لما رجع هذا الرجوع ولا تشدد هذا التشدد . فكيف يسوغ للشافعي ان يعير من يكون خطؤه نحو نسبة الواحد إلى العشرة بالنسبة إلى خطئه نفسه؟ . وذلك العالم المفروض خطؤه لم يعترف بعد بالخطأ اعتراف الشافعي بخطئه في قديمه ولعل لصاحب الكتيب كلاماً يندفع به اعتراض المعترض لو علم ما هو هذا الاعتراض؟ ويوجد بين العلماء من يتسرع في الحكم بمخالفة الكتاب والسنة . بحيث يظهر بعد إمعان النظر في كلامه أن ما عده مخالفاً للكتاب والسنة هو الموافق لهما، وهو الصواب بعينه، وها هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم راوي هذه الحكاية من الشافعي ألف كتاباً سماه «ما خالف فيه الشافعي كتاب الله وسنة رسوله» كما ذكره ابن السبكي وغيره فهل نصدقه فيما يقوله، بالنظر إلى مبالغة ابن خزيمة في الثناء عليه؟ حيث يقول: ليس تحت قبة السماء أحد أعلم باختلاف الصحابة والتابعين واتفاقهم من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم . ولو كان أصل الحكاية (نظرت في كتاب لابي حنيفة) لاستقام المعنى على تقدير التغاضي عما في السند إلا أن الكلام يكون مرسلًا على عواهنه من غير بيان ما هو هذا الكتاب بين كتب أبي حنيفة .

وأما ما رواه الخطيب عن الشافعي أيضاً أنه قال: (أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله عليها) فلا نتكلم في رجالها وإن كان بينهم من غير رجال السند الأول الربيع المرادي الذي يقول فيه أبو يزيد القراطيسي ما يقول

(٢) وفي مناقب الشافعي للفخر الرازي (ص ١٢٢) قال البيهقي: رأيت في كتاب زكريا بن يحيى الساجي بأسناده، عن البويطي قال: سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول «لا أجعل في حل من روى عني كتاب البغدادي» وهو قديمه، ويروي الراعي الأندلسي في «الانتصار» أمر الشافعي بغسل قديمه كله .

أليس قديمه هو فقهه في العراق ، فلماذا تغير رأيه بعد قدومه لمصر .

اسم الكتاب انتصار الفقير السالك للإمام الكبير مالك لمحمد بن الراعي الأندلسي ، ونسخنا دار الكتب نقل من اسم المؤلف .

بل نعترف بأن المجتهد قد يخطئ في التفريع . ولأبي حنيفة بعض أبواب في الفقه من هذا القبيل ففي كتاب «الوقف» أخذ بقول شريح القاضي وجعله أصلاً ففرع عليه المسائل فأصبحت فروع هذا الكتاب غير مقبولة حتى ردها أصحابه، وهكذا فعل في كتاب «المزارعة» حيث أخذ بقول إبراهيم النخعي وجعله أصلاً ففرع عليه الفروع، ولكن ما هو من هذا القبيل من مسائل أبي حنيفة ربما لا يبلغ في العدد أصابع اليد الواحدة في حين أن ما عند ذلك العائب من هذا القبيل بحيث يحار فيه كبار الفقهاء من أهل مذهبه فتجدهم مضطرين فيما يختارون في المذهب بين قديم المسائل وجديدها، وبين الأجوبة الشفعية المروية عن الامام التي يقال فيها (فيها قولان) فيشكون من عدم مشي الفروع على الأصول وعدم الاطراد في التأصيل والتفريع مما ليس هذا موضع شرحه وله محل آخر .

وأما ما يعزوه ابو جعفر الأيلي إلى الشافعي (انه لا يعلم احدا وضع الكتب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة) فيدل على أن أبا حنيفة لم يكن يسير على طريقة إخفاء ما في كلامه من مواطن الضعف وما ذلك إلا من أمانته في العلم . وأما ما يعزى إليه انه قال : (ما شبهت رأي أبي حنيفة إلا بخيط السحارة يمد كذا فيجيء أخضر، ويمد كذا فيجيء أصفر) ففي سننه ابن رزق، وأبو عمرو بن السماك فلا نظن به أن ينطق بمثل هذا الكلام في فقه أبي حنيفة وأنت تراه لا يذكره ولا أصحابه في كتبه إلا بالاجلال وبالدهاء لهم، وهو لا يعجز عن رد ما يريد أن يرد عليه بحجة دون اللجوء الى تشغيب أهل المجون . على أن هذا ينافي ما سبق منه من أنه كان يدع العيب في كلامه مكشوفاً حتى يرى الناظر رأيه فلا يقع في الغلط كما هو شأن من يتقي الله في أمر دينه . نعم : كان أبو حنيفة عند مدارسة المسائل مع أصحابه يذكر احتمالاً في المسألة فيؤيده بكل ما له من حول وطول ثم يسائل أصحابه أعندهم ما يعارضونه به؟ فاذا وجدهم مشوا على التسليم بدأ هو نفسه ينقض ما قاله أولاً بحيث يقتنع السامعون بصواب رأيه الثاني فيسائلهم عما عندهم في الرأي الجديد فإذا رأى أنه لا شيء عندهم أخذ يصور وجهاً ثالثاً

فيصرف الجميع إلى هذا الرأي الثالث وفي آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة وليس هذا من قبيل خيط السحارة وإنما هو طريق امتاز به في التفقيه فبز به هو وأصحابه، الفقهاء.

وقد حدث ابن أبي العوام، عن إبراهيم بن أحمد بن سهل، عن القاسم ابن غسان، عن أبيه، عن أبي سليمان الجوزجاني، عن محمد بن الحسن قال: كان أبو حنيفة قد حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه جميعاً، وفيهم أبو يوسف، وزفر، وأسد بن عمرو وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه فعلموا مسألة أيدها بالحجاج وتنوقوا في تقويمها وقالوا نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سئل عنها تلك المسألة فأجابهم بغير ما عندهم فصاحوا به من نواحي الحلقة: يا أبا حنيفة بلدتك الغربية فقال لهم رفقا، رفقا. ماذا تقولون قالوا: ليس هكذا القول. قال: أبحجة أم بغير حجة؟ قالوا بل بحجة. قال: هاتوا فناظرهم فغلبهم بالحجاج حتى ردهم إلى قوله وأذعنوا أن الخطأ منهم، فقال لهم أعرفتم الآن؟ قالوا: نعم. قال فما تقولون فيمن يزعم ان قولكم هو الصواب وإن هذا القول خطأ؟ قالوا: لا يكون ذلك. قد صحح هذا القول فناظرهم حتى ردهم عن القول، فقالوا يا أبا حنيفة ظلمتنا، والصواب كان معنا قال فما تقولون فيمن يزعم ان هذا القول خطأ والأول خطأ والصواب في قول ثالث فقالوا: هذا ما لا يكون قال: فاستمعوا، واخترع قولاً ثالثاً وناظرهم عليه حتى ردهم اليه فأذعنوا وقالوا يا أبا حنيفة علمنا قال الصواب هو القول الأول الذي أجبتكم به لعله كذا وكذا وهذه المسألة لا تخرج من هذه الثلاثة الأنحاء ولكل منها وجه في الفقه، ومذهب وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه اهـ إن كان يريد العائب هذا النوع من السحر فهو سحر نعماني سحر به ألباب الفقهاء حتى العائب لا بابلي يسحر به عيون المغفلين. وهكذا يكون فقه الجماعة، وبه امتاز أصحابه، وقد قال ابن أبي العوام: حدثني: محمد بن أحمد بن حماد. قال أخبرني: محمد بن شجاع. قال: سمعت الحسن بن أبي مالك يقول: عن أبي يوسف. قال: كان أبو

حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال: ما عندكم فيها من الآثار؟ فإذا روينا الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر فإن كنت الآثار في أحد القولين أكثر أخذ بالأكثر، فإذا تقاربت وتكافأت نظر فاختر ا هـ.

وقال في (٤١١ و ٤٣٧):

«اخبرنا: البرقاني. حدثني: محمد بن العباس أبو عمر الخزاز. حدثنا: أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي- وأثنى عليه أبو عمر جداً- حدثني: المروزي أبو بكر أحمد بن الحجاج سألت أبا عبد الله- وهو أحمد بن حنبل- عن أبي حنيفة وعمرو ابن عبيد. قال: أبو حنيفة اشد على المسلمين من عمرو بن عبيد لأن له أصحاباً».

أقول: روى الخطيب هنا عن أحمد ست روايات ففي الأولى أبو عمر محمد بن العباس المعروف بابن حيويه الخزاز المسموع بكتب ذلك الرزاز السابق ذكره والصندلي الذي أثنى ابن حيويه وحده عليه لا يكون إلا من هذا الصنف، وأبو بكر أحمد بن الحجاج المروزي هو صاحب الدعوة إلى أن المراد بالمقام المحمود هو إقعاد الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش في جنبه تعالى، تعالى الله عما يقول المجسمة علواً كبيراً وفتنة صاحبه البريهاري ببغداد حول هذه الأسطورة معروفة في كتب التاريخ. راجع «الكامل» لابن الأثير في أنباء سنة ٣١٧ هـ و ٣٢٣ هـ فيا سبحان الله متى كان أحمد يقول: ان عمرو بن عبيد لا أصحاب له، وقد امتلأت البصرة وبغداد بأصحابه واصحاب أصحابه وهلم جرا حتى أوقعوا احمد في تلك المحنة، وكان احمد يترحم على أبي حنيفة ويثني عليه حينما كان أصحاب عمرو بن عبيد يضربونه في المحنة المعلومة كما سبق من الخطيب (ص ٣٢٧) وهو الذي تفقه أول ما تفقه على أبي يوسف القاضي وكتب عنه ثلاثة قماطر من العلم كما في أوائل «سيرة» ابن سيد الناس وتاريخ الخطيب (٣- ١٥) وكان يستخرج الأجوبة الدقيقة من كتب محمد بن الحسن كما روى عنه ابراهيم الحربي على ما في تاريخ الخطيب

(٢-١٧٧) فان كان الخطيب يعول على مثل سند الرواية الأولى كان في إمكانه أن ينقل من «طبقات الحنابلة» لأبي الحسين بن أبي يعلى الحنبلي ما يشاء في حق أبي حنيفة لان لكل زائغ تقولاً في أبي حنيفة.

ولقد صدق عبد العزيز بن أبي رواد حيث قال: (أبو حنيفة هو المحنة من أحبه فهو سني، ومن أبغضه فهو مبتدع) ومصداق ذلك أنك إذا درست معتقد الطاعنين فيه وجدتهم منطوين على زيغ مبین.

وأما الرواية الثانية فهي: (أنه كان يعيب أبا حنيفة ومذهبه) وفي سنده أبو الشيخ الاصبهاني وقد ضعفه العسال. ويقول الملك المعظم: أنا أصدق هذا لأن اصحاب احمد الى يومنا هذا لم يفهم أحد منهم «الجامع الكبير» ولا عرف ما فيه ومتى وقف عليه فلا شك انه ينكره فخل عنك باقي كتب اصحاب أبي حنيفة اهـ. والملك المعظم من أعنى الناس «بالجامع الكبير» وأعرفهم بأسراره حيث عنى بشرحه، وكان أكابر الحنابلة بدمشق في عهده فيعرف أحوالهم عن كتب ومن جهل شيئاً أنكره وعاداه وليس بقليل بين الفقهاء من لم يرض تدوين أقوال أحمد في عداد أقوال الفقهاء باعتبار أنه محدث غير فقيه عنده وأنه يغير الفقيه إبداء رأي متزن في فقه الفقهاء؟

وفي الرواية الثالثة: احمد بن جعفر بن حمدان القطيعي مختلط فاحش الاختلاط كما بسطنا ذلك فيما علقنا على «خصائص مسند احمد» لأبي موسى المدني و«المصعد الأحمدي في ختم مسند الامام احمد» لأبن الجزري. ومحمد بن جعفر الراشدي نسبة إلى الراشدية قرب بغداد وهو راوي العلل عن الأثرم وراويه القطيعي واحمد بن نصر الذارع غير الصالحين للرواية. ومتن الرواية (في العقيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث مسندة، وعن اصحابه، وعن التابعين. وقال أبو حنيفة: هو من عمل الجاهلية).

وأقول: نعم كان اهل الجاهلية يرون وجوب العقيدة، وابتحت في الاسلام

من غير وجوب في رأي ابي حنيفة واصحابه . قال الامام محمد بن الحسن الشيباني في «الآثار»: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن ابراهيم قال: كانت العقيدة في الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت . قال محمد: وأخبرنا: أبو حنيفة قال حدثنا: رجل، عن محمد بن الحنفية إن العقيدة كانت في الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت . قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول ابي حنيفة اهـ وليس أحد ينكر أنها في الأصل كانت من عمل الجاهلية ثم عمل بها في الاسلام . ويرى أبو حنيفة، أن ما كان من عمل أهل الجاهلية معتبرين وجوبه عليهم إذا عمل به في الاسلام لا يدل هذا العمل إلا على الاباحة لا على إبقاء الوجوب المعتبر في الجاهلية، ومعه في هذا الرأي محمد بن الحنفية- ذلك الفقيه العظيم الذي كان يزاحم فقهاء الصحابة في الافتاء- وكذلك معه ابراهيم النخعي- ذلك الفقيه الجليل الذي يقول عنه الشعبي ما ترك ابراهيم بعده أعلم منه فقيل له: ولا الحسن، ولا ابن سيرين . قال: ولا الحسن، ولا ابن سيرين، ولا من أهل البصرة، ولا من أهل الكوفة، ولا من أهل الحجاز . وفي رواية ولا بالشام- ومعه أيضاً صاحبه محمد بن الحسن- ذلك الفقيه البارع الجامع إلى علم ابي حنيفة علم أبي يوسف، والأوزاعي، والثوري، ومالك رضي الله عنهم- ولا يرون ثبوت وجوب العقيدة بمثل الأحاديث الواردة في العقيدة، وإن ادعاه احمد وانفرد به عن الجماعة . وأما الاباحة التي تشمل الندب فليس بين أصحاب أبي حنيفة من ينكرها . والكلام في أحاديث العقيدة طويل الذيل ومراد أبي حنيفة من عدها من عمل الجاهلية ما سبق بيانه، على أن هناك رواية تفيد أنه إنما كان يكره لفظ العقيدة .

وأما الرواية الرابعة فهي: «قيل لأحمد بن حنبل: قول أبي حنيفة الطلاق قبل النكاح؟ فقال: مسكين أبو حنيفة كأنه لم يكن من العراق، كأنه لم يكن من العلم بشيء قد جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن الصحابة، وعن نيف وعشرين من التابعين مثل سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس، وعكرمة . كيف يجترىء أن يقول تطلق؟» .

أقول: لفظ البيكندي لفظ انقطاع ولا نثق بالقواس وصاحبه حيث يقول الخطيب: اخبرني: محمد بن عبد الملك القرشي. أخبرنا: أحمد بن محمد بن الحسين الرازي. حدثنا: محمود بن اسحاق بن محمود القواس- بيخارى- قال: سمعت أبا عمرو حريث بن عبد الرحمن يقول: سمعت محمد بن يوسف البيكندي يقول قيل لاحمد إلى آخره. على أن مذهب أبي حنيفة انه لا طلاق الا في ملك أو مضافا الى ملك أو في علقه من علائق الملك، ويجب ان يكون احمد من أعلم الناس بذلك لأنه عراقي تفقه على علماء العراق من أصحاب ابي حنيفة وقد أجمعت الأمة على أنه لا يقع طلاق قبل النكاح لقوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن الآية» فمن علق الطلاق بالنكاح وقال إن نكحت فلانة فهي طالق. لا يعد هذا المعلق مطلقا قبل النكاح ولا الطلاق واقعا قبل النكاح، وانما يعد مطلقا بعده حيث يقع الطلاق بعد عقد النكاح، فيكون هذا خارجا من متناول الآية. ومن تناول حديث (لا طلاق قبل النكاح^(١)) لان الطلاق في تلك المسألة بعد النكاح لاقبله، واليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه الثلاثة وعثمان البتي، وهو قول الثوري، ومالك، والنخعي، ومجاهد، والشعبي، وعمر ابن عبد العزيز فيما اذا خص^(٢) والأحاديث في هذا الباب لا تخلو عن اضطراب. والخلاف طويل الذيل بين السلف فيما إذا عم أو خص، وقول عمر بن الخطاب صريح فيما ذهب اليه ابو حنيفة وأصحابه. وتابع الشافعي ابن المسيب في عدم الوقوع سواء عم أو خص، وإليه ذهب احمد وللکلام متسع جداً في هذه المسألة فكيف يتصور أن يقول احمد ما يعزى إليه في الرواية الرابعة مع كون ابي حنيفة واضح الحجة جدا في ذلك ومعه رجال لا يحصون من فقهاء السلف- راجع «أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي (٣- ٣٦١).

وأما الرواية الخامسة: ففيها نسبة (ما قول ابي حنيفة والبعر عندي إلا سواء)

(١) أخرجه ابن ماجه عن المسور.

(٢) أي اذا خصصها وعينها.

الى احمد، وفي سندها سوى ابن رزق، والنجاد، وعبد الله بن احمد- مهنا بن يحيى وقال أبو الفتح الأزدي عن مهنا هذا منكر الحديث وتابعه الخطيب، فكيف يتصور أن يلفظ احمد بمثل هذا اللفظ الشنيع؟ ويأبى أدب كثير من السوق أن يفوه بمثله، والمصدر المضاف من الفاظ العموم عند الفقهاء فيكون لذلك اللفظ خطورة بالغة لأن أبا حنيفة يعتقد في الله تعالى ما يكون خلافه كفراً أو بدعة شنيعة عند من ألقى السمع وهو شهيد، ومسائله في الفقه غالبها مسائل إجماعية بين الأئمة المتبوعين سبقهم ابو حنيفة في تدوينها، والقسم الجاري فيه النزاع منها قليل فيكون امتهان قوله في المسائل الاعتقادية والمسائل الفقهية التي ما نازعه فيها أحد من أئمة المسلمين محض كفر لا يصدر ممن له دين فيكون هذا طعنا في أحمد لا في أبي حنيفة، وقد ذكرتنا هذه الرواية بما رواه ابن الجوزي في مناقب احمد عند ذكر صبره وتحمله للأذى (ص ٢٢٣) بسنده عن بلال الأجرى أنه ذكر أبا حنيفة عند أحمد فقال احمد بيده هكذا ونفضها ثم قال فقلت: «كان قول^(١) ابي حنيفة أكثر نفعاً من ملء الأرض من مثلك». هكذا يحصد الزوبعة من زرع الريح.

وأما الرواية السادسة: ففيها عزو (لو أن رجلاً ولي القضاء ثم حكم برأي أبي حنيفة ثم سئلت عنه لرأيت أن أرد أحكامه) الى أحمد وفي سندها محمد بن احمد الأدمي، وزكريا بن يحيى الساجي وقد سبق ذكر حالهما مرات، وفيه ايضاً محمد بن روح وهو مجهول وشواهد الحال تكذب الرواية لأن احمد يتابع أبا حنيفة في أمهات المسائل الخلافية. ويقول ابو المؤيد الخوارزمي في «جامع المسانيد» (١- ٦٧): ان كتب ابي حنيفة لا يخالفها احمد الا في عدة مسائل أقل مما يخالف فيها الشافعي وغيره، وقد كتبت مائة وخمسة وعشرين مسألة من أصول المسائل التي وافق فيها أحمد أبا حنيفة وخالفها الشافعي اهـ. و«مغني» الموفق بن قدامة يكفيك دليلاً على هذا بل «الافصح» لابن هبيرة الوزير الحنبلي على صغره كاف في ذلك. وقد ذكر

(١) و (قول) تصحفت إلى (بول) في النسخة المطبوعة ولا ادري هل هذا من غلط الطابع أو ناسخ الأصل.

سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي في «شرح مختصر الروضة» في أصول الحنابلة: واني والله لا أرى إلا عصمة أبي حنيفة مما قالوه. وتنزيهه عما إليه نسبوه. وجملة القول فيه أنه قطعاً لم يخالف السنة عناداً، وإنما خالف فيما خالف اجتهاداً بحجج واضحة ودلائل صالحة لائحة، وحججه بين أيدي الناس موجودة وقل أن ينتصف منها مخالفوه، وله بتقدير الخطأ أجر، وبتقدير الاصابة أجران، والطاعنون عليه إما حساد أو جاهلون بمواقع الاجتهاد، وآخر ما صح عن الامام احمد رضى الله عنه احسان القول فيه، والثناء عليه ذكره أبو الورد من أصحابنا في كتاب «أصول الدين» اهـ وقد شرحت أسباب اضطراب الروايات عن أحمد في هذا الباب في «بلوغ الأمان في سيرة الامام محمد بن الحسن الشيباني» وفيما علقناه على «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة وقانا الله سبحانه من نزعات التعصب.

وقال في (٤١٢ و ٤٣٩):

«أخبرني: الحسن بن أبي طالب. أخبرنا: محمد بن نصر بن مالك. حدثنا: أبو الحسن علي بن ابراهيم النجاد- من لفظه- أخبرنا: محمد بن المسيب. حدثنا: أبو هبيرة الدمشقي. حدثنا: أبو مسهر؛ حدثنا: خالد بن يزيد بن أبي مالك. قال: أحل أبو حنيفة الزنا، وأحل الربا، وأهدر الدماء فسأله رجل ما تفسير هذا؟ فقال أما تحليل الربا فقال: درهم وجوزة بدرهمين نسيئة لا بأس به. وأما الدماء فقال: لو أن رجلاً ضرب رجلاً بحجر عظيم فقتله كان على العاقلة دية، ثم تكلم في شيء من النحو فلم يحسنه. ثم قال: لو ضربه بابا قبيس كان على العاقلة. قال وأما تحليل الزنا فقال: لو أن رجلاً وامرأة أصيبا في بيت وهما معروفان الأبوين فقالت المرأة هو زوجي وقال هو: هي امرأتي لم أعرض لهما. قال أبو الحسن النجاد: وفي هذا إبطال الشرائع والأحكام».

أقول: وقع في الطبقات الثلاث (نصر بن ملك) والصواب (نصر بن مالك) كما أثبتناه. وفي سند هذا الهذيان محمد بن نصر بن أحمد بن نصر بن مالك

القطيعي ذلك الكذاب صاحب التسميع الطري وفي تاريخ الخطيب (٣- ٣٢١) عن الأزهري أنه سمع أبا الحسن بن رزقويه يقول: ألا ترى إلى ابن مالك- يعني القطيعي هذا- أنه جاءني بقطعة من كتب ابن أبي الدنيا وقال لي: اشتراها مني، فإن فيها سماعك معي من البرذعي فقلت له: يا هذا والله ما سمعت من البرذعي شيئاً. قال الأزهري فنظرت في تلك الكتب وقد سمع فيها ابن مالك بخطه لابن رزقويه تسميعاً طرياً. ورواية مثله معدودة في عداد المحفوظ عند الخطيب!! وأما خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي فهو الذي يقول عنه ابن معين: بالشام كتاب ينبغي أن يدفن «كتاب الديات» لخالد بن يزيد بن أبي مالك لم يرض أن يكذب على أبيه حتى كذب على الصحابة. قال ابن أبي الحواري: سمعت هذا الكتاب عن خالد ثم أعطيته للعطار فأعطى للناس فيه حوائج. قال النسائي: غير ثقة. وقال أحمد: ليس بشيء قاله الذهبي. في «الميزان»: وأين كان عقل الخطيب ودينه حينما دوّن هذه الأخلوقة في عداد المحفوظ عند النقلة بسند فيه مثلها في الكذب؟ وهو من أعرف الناس بحالهما، فلعل الخطيب نفسه لم يكن أقل شأنًا منها في الاجترار والافتراء. وأما تلك المسائل فمسألة (درهم وجوزة) فرية بلا مرية لأنها على خلاف المدون في مذهبه وأبو حنيفة من أشد الفقهاء في النسيئة. ولا يكون من مثل خالد بن أبي مالك المذكور إلا الافتراء وأما القتل بالمثل: فقد سبق بيانه مفصلاً فلا نعيده هنا، وكذلك مسألة (ولو ضربه بأباقيس). وأما الزنا: فقد قال الملك المعظم في «السهم المصيب»: إذا جاء واحد إلى كل واحد من امرأة ورجل فقالا له نحن زوجان فبأي طريق يفرق بينهما أو يعترض عليهما؟ لأن كل واحد منهما يدعي أمراً حلالاً، ولو فتح هذا الباب لكان الانسان كل يوم بل في كل ساعة يشهد على نفسه وعلى زوجته أنها زوجان، وهذا لم يقل به أحد من الأئمة وفيه من الحرج ما لا يخفى على أحد اهـ فذهب هكذا مسعى الخطيب في تشويه مذهب أبي حنيفة بالروايات المختلفة أدراج الرياح.

وقال في (٤١٢ و ٤٤٠):

«أخبرنا: البرقاني. أخبرنا: بشر بن أحمد الاسفرايني. حدثنا: عبد الله بن محمد بن سيار الفراهيني. قال: سمعت القاسم بن عبد الملك أبا عثمان يقول: سمعت أبا مسهر يقول: كانت الأئمة تلعن أبا فلان على هذا المنبر، وأشار إلى منبر دمشق قال الفراهيني: وهو أبو حنيفة».

أقول: وقع في الطبقات الثلاث بدل الفراهيني (الفرياني) وهو غلط، ولعن شخص معين لا يكون فيه نص في الشرع على أنه من أهل النار، يعد ذنباً عظيماً في هذا الدين الحنيف ولو كان عامياً جلفاً فكيف يكون لعن إمام من أئمة الدين؟ وهذا الاجرام بمجرد كافي سقوط اللاعن فتباً لمن يحتج باجرام المجرمين. على أن لعن أبي حنيفة في منبر دمشق لم يقع في رواية أبي مسهر كما ترى بل قال (كانت الأئمة تلعن أبا فلان على هذا المنبر) فجعل الفراهيني الخبيث (أبا فلان) أبا حنيفة من غير دليل والمتبادر من لفظ الأئمة عند ذكره مع المنبر الخلفاء، ولا شك أن خلفاء بني أمية كانوا يلعنون علي بن أبي طالب كرم الله وجهه على ذلك المنبر- أخزاهم الله- إلى أن رفع ذلك عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ولم تكن دمشق عاصمة الملك بعدهم حتى يتصور أن الخلفاء كانوا يلعنون أبا حنيفة على ذلك المنبر ولو فرض وقوع ذلك منهم أو من الخطباء المجارين لأئمة الجور فلأبي حنيفة أسوة حسنة في علي بن أبي طالب كرم الله وجهه والفراهيني من شيوخ ابن عدي، ومحمد بن الحسن النقاش ومن طرازهما في المعتقد فلا يوثقه إلا مثله، وأبو مسهر طويل اللسان على مخالفه لكنه سرعان ما أجاب في محنة القرآن سامحه الله.

وقال في (٤١٢ و ٤٤٠):

«أخبرني: الخلال. حدثنا: أبو الفضل عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري. حدثنا: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد السكري. حدثنا: العباس

ابن عبد الله الترقفي . قال : سمعت الفريابي (محمد بن يوسف) يقول : كنا في مجلس سعيد بن عبد العزيز بدمشق فقال رجل فيما يرى النائم كأن النبي صلى الله عليه وسلم قد دخل من باب الشرقى - يعني باب المسجد - (١) ، ومعه أبو بكر وعمر وذكر غير واحد من الصحابة وفي القوم رجل وسخ الثياب رث الهيئة فقال تدري من هذا؟ قلت لا ، قال هذا أبو حنيفة ، ممن أعين بعقله على الفجور فقال له سعيد ابن عبد العزيز : أنا أشهد أنك صادق لولا أنك رأيت هذا لم تكن تحسن تقول هذا» .

أقول : في الطبقات الثلاث (لولا أنك رأيت هذا لم يكن الحسن يقول هذا) وهذا كلام غير مفهوم الارتباط بما سبق ولعل هذا مصحف من (لولا أنك رأيت هذا لم تكن تحسن تقول هذا) ويكون هذا الاستدلال من طرائف الاستدلال على صدق الرائي حيث يبيح سعيد بن عبد العزيز لنفسه أن يشهد لذلك الرجل المجهول أنه صادق في رؤياه كأنه شهد معه القصة في الرؤيا (٢) ، وهذا أنموذج من تفكير خصوم أبي حنيفة . والراوي عنه هو محمد بن يوسف الفريابي ذلك الرجل الصالح الذي سكن عسقلان مرابطاً مع جماعة من المرابطين ، وكان يأمر أهل الثغر بالاستثناء في كل شيء تمسكا بعمل السلف في الايمان ، وكان بالغ العداة للمرجئة الذين لا يستثنون في الايمان وكانوا مغالين في بغض أبي حنيفة الذي كان في رأس من يقول من أهل عصره (أنا مؤمن حقاً) باعتبارهم إياه رأس المرجئة مع أن الاستثناء في الايمان لا يصح إلا باعتبار أن الخاتمة مجهولة ، وعليه يحمل كلام السلف ، . وقد أدى غلو الفريابي في هذا الباب بجماعته في عسقلان إلى القول في كل شيء «إن شاء الله» حتى إذا سألت أحدهم الأرض تحت أرجلنا؟ يقول إن شاء الله . وإذا سألته بعد أن صلى . صليت؟ يقول إن شاء الله . وهكذا إلى أن تطور هذا المذهب إلى ما يحكيه ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» في ترجمة أبي عمرو

(١) يعني أحد أبواب المسجد

(٢) ولعل هذا التخليط منه في أيام اختلاطه

سعد بن مرزوق الحنبلي رئيس هؤلاء الجماعة الذين يقولون: «أن الايمان غير مخلوق أقواله وأفعاله، وأن حركات العباد مخلوقة لكن القديم يظهر فيها كظهور الكلام في الفاظ العباد» ومثل هؤلاء يجب هجرهم وترك الالتفات اليهم إلا أن موضع العبرة في صنيعهم أنهم يشكون في كل شيء ويستثنون إلا فيما يتعلق بمثالب أبي حنيفة فانهم يجزمون بها سواء كانت في اليقظة أو المنام ولا يرون حاجة الى السؤال عن الرائي من هو؟ ولا إلى تفسير الرؤى المحكية وتعبيرها مع أن رؤيا الأنبياء منها ما يحتاج الى التفسير كما في «فتح الباري» وغيره، ومع أن علماء تفسير الأحلام كثيراً ما تراهم يؤولون الحزن والفرح والشيء بضده ونحو ذلك وليس الغريب أن تكون تلك الطائفة بالحالة التي ذكرناها وإنما الغريب أن يتسقط الخطيب كل ما يجده في مثالب أبي حنيفة ويلقطه هاشأً باشأً به كأنه ظفر بحجة عظيمة ضد أبي حنيفة نعم ظفر بحجة لكن بحجة تدل على مبلغ سخافة عقول أصحاب الخطيب في عدااء أبي حنيفة وقد سبق بيان حكم الرؤى في الشرع فلا نعيده هنا ورؤياهم هذه إن كانت حقيقة عندهم كالواقع في اليقظة يكون أبو حنيفة من الصحابة وهذه منزلة لا يريدونها له.

وفي الخبر الذي بعده تليب أبي حنيفة في الرؤيا أيضاً وفي سننه أبو الفتح محمد بن المظفر الخياط الذي لا يعرفه أحد سوى الخطيب ولا روى أحد عنه سواء وشيخه صاحب قوت القلوب أحد السالمية ويقول عنه الخطيب: أن له أشياء منكورة في الصفات ثم يروي عنه.

وقال في (٤١٣ و ٤٤١):

«أخبرنا: القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي . حدثنا: عبد الله بن محمد بن عثمان المزني - بواسط - حدثنا: طريف بن عبيد الله (الموصلي) قال: سمعت ابن أبي شيبة - وذكر أبا حنيفة - فقال: أراه كان يهودياً».

أقول: هذا أيضاً في عداد المحفوظ عند النقلة في نظر الخطيب، مع أنه هو

الذي يقول عن أبي العلاء الواسطي رأيت له أصولاً مضطربة وأشياء سماعه فيها مفسود إما مصلح بالقلم وإما مكشوط بالسكين، وقد انفرد برواية المسلسل بأخذ اليد راجع (٣-٩٦) من تاريخ الخطيب- وشيخه عبد الله بن محمد المزني هو ابن السقاء الحافظ الواسطي من أصحاب الساجي المعروف هجره أهل واسط لروايته حديث الطير^(١)، كما في «طبقات الحفاظ» للذهبي (٣-١٦٥). وطريف بن عبيد الله الموصلبي ضعيف عنده مناكير قال الدارقطني: ضعيف. وقال أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الموصلبي في تاريخه: لم يكن من أهل الحديث، توفي سنة أربع وثلاثمائة. وهو من شيوخ ابن السقاء راجع «اللسان» والظاهر أن ابن أبي شيبة شيخه هو محمد بن عثمان المجسم الكذاب كذبه غير واحد راجع «ميزان الذهب» و«تكملة الرد على نونية ابن القيم» على أن الخطيب- وأن قل حضوره مجلس القاضي أبي الطيب في الفقه- يعلم جيداً حكم من يقول لمسلم من آحاد المسلمين: يا يهودي. في باب التعزير من كتب الفقه فضلاً عن حكم من يقول ذلك لامام من أئمة المسلمين قد اتخذ شطر الأمة المحمدية بل ثلثها إماماً لهم في أمر دينهم حيث كان دينه وعلمه موضع ثقة عندهم والحاصل أن سند الخبر كما ترى والمتن على ما وصفناه ومع ذلك يدون الخطيب هذا الخبر لأنه فقد الحياء نسأل الله الصون.

وقال في (٤١٣ و ٤٤١):

«أخبرني: إبراهيم بن عمر البرمكي. حدثنا: عبيد الله بن محمد بن حمدان العكبري. حدثنا: محمد بن أيوب بن المعافى البزاز، قال: سمعت إبراهيم الحربي يقول: وضع أبو حنيفة أشياء في العلم، مضغ الماء أحسن منها. وعرضت يوماً شيئاً من مسائله على أحمد بن حنبل فجعل يتعجب منها، ثم قال: كأنه هو بيتديء الاسلام».

(١) من فضائل علي في كتب الموضوعات حديث القدير هو من كنت مولاه فعلي مولاه

أقول: فيه العكبري وهو ابن بطة الحنبلي صاحب «الابانة» كان من أجداد الحشوية له مقام عندهم إلا أنه لا يساوي فلسا، وهو الذي روى حديث ابن مسعود (كلم الله تعالى موسى عليه السلام يوم كلمه وعليه جبة صوف، وكساء صوف، ونعلان من جلد حمار غير ذكي) فزاد فيه: (فقال من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة؟ قال أنا الله) والتهمة لاصقة به لا محالة لانفراده بتلك الزيادة كما يظهر من طرق الحديث في «لسان الميزان» وغيره وما فعل ذلك إلا ليلقي في روع السامع ان كلام الله من قبيل كلام البشر بحيث يلتبس على السامع كلامه تعالى بكلام غيره. تعالى الله عن مزاعم المشبهة في إثبات الحرف والصوت له تعالى، وكتبه من شر الكتب وله طامات فلا تعويل على روايته هنا وأنى لمثل الحربى ان يفوه بمثل ما نسب اليه هنا؟.

وقال في (٤١٣ و ٤٤١):

«أنبأنا: ابن رزق. أخبرنا: ابن سلم. أخبرنا: الأبار. أخبرنا: محمد بن المهلب السرخسي. حدثنا: علي بن جرير. قال: كنت في الكوفة فقدمت البصرة وبها ابن المبارك فقال لي: كيف تركت الناس؟ قال قلت: تركت بالكوفة قوما يزعمون أن أبا حنيفة أعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفر: قلت: اتخذوك في الكفر إماما قال فبكى حتى ابتلت لحيته- يعني أنه حدث عنه- أخبرني: محمد بن علي المقرئ. أخبرنا: محمد بن عبد الله النيسابوري (الحاكم) قال: سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن هانيء يقول حدثنا: مسدد بن قطن. حدثنا: محمد بن أبي عتاب الأعي. حدثنا: علي بن جرير الأبيوردي. قال: قدمت على ابن المبارك فقال له رجل: ان رجلين تماريا عندنا في مسألة فقال أحدهما: قال أبو حنيفة، وقال الآخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الأول كان أبو حنيفة أعلم بالقضاء، فقال ابن المبارك: أعد علي فأعاد عليه فقال: كفر، كفر. قلت بك كفروا، وبك اتخذوا الكافر إماما. قال ولم؟ قلت بروايتك عن أبي حنيفة قال:

أستغفر الله من رواياتي عن أبي حنيفة».

أقول: في سند الخبر الأول ابن رزق، وابن سلم، والأبار ولا تجد لعلي بن جرير رواية مطلقاً عن ابن المبارك في غير هذين الخبرين وعلي بن جرير الباوردي هذا زائع لم يستطع ابن أبي حاتم أن يذكر شيخاً له ولا راوياً عنه وجعله بمنزلة من يكتب حديثه وينظر فيه- رواية عن أبيه- لا في عداد من يحتج به ونحن قد نظرنا فيه فوجدناه باهتاً، ملء قلبه العصبية وليس من حاجة إلى دليل على مجازفته البشعة وعصبيته الباردة سوى ما هنا، وفي الخبر الثاني الحاكم شديد التعصب اختلط في آخره ويقال عنه انه كان رافضياً خبيثاً راجع «اللسان» و «الميزان»، ومسدد بن قطن ليس بأحسن حالاً من أبيه السابق ذكره والحكايتان مختلفتان حتماً ولم يكن ابن المبارك ليسكت عن مثل ذلك السفیه، وشواهد الحال تكذب الخبر الأول فمن الذي يتصور أن يقول: إن فلانا أعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يرفع أمره إلى ولي الأمر ليقوم عليه حكم الشرع في مثل ذلك العصر؟ وغاية ما يمكن أن يقع في الكوفة إذ ذاك وجود أناس يهتمون بفقهِ أبي حنيفة ولا يباليون بتحديث هذا الجامد البهات ولا يصغون إليه حيث لا يأتمنونه في دين الله فيرميهم هذا البهات بانهم إنما عرضوا عنه لعدوهم أبا حنيفة أعلم من سيد الأولين والآخرين، فكأن هؤلاء ما كانوا ليعرضوا عن تحديث هذا الخبيث لولا أن كان اعتقادهم في أبي حنيفة ذلك ومثل هذا التوليد غاية في البهت والكذب! ومن الذي وثقك والتفت إلى تحديثك من علماء الأمصار؟ حتى ترمي أهل الكوفة بذلك الافتراء الشنيع ثم كيف تعد أيها النذل! رواية الحديث عن أبي حنيفة امامة في الكفر؟. ثم تراه في الخبر الثاني يجعل الحديث مع ابن المبارك لرجل آخر مجهول يجعله يزعم أن شخصاً ادعى ان أبا حنيفة أعلم بالقضاء من غير أن يذكر المفضل عليه موهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسياق الحديث يدلنا على ان شخصين تناقشا في مسألة قضائية فذكر أحدهما قول أبي حنيفة في المسألة وذكر الآخر حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى الأول هذا الذي ذكر الحديث غير مستأهل للاجتهاد

ربما يكون الحديث منسوخا او غير ثابت، أو يكون فيه علة أو في دلالة شيء عوانما يستبين ذلك كله المجتهد لا المتعالم المجازف المتطاوول على الأئمة فقال له: أبو حنيفة أعلم بالقضاء. - أي منك- ولا يتصور أن يكون التفضيل بالنظر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يكن ابن المبارك ممن يتسرع في الكفار، ولا ممن كان يسكت أمام مثل هذا الاتهام الشنيع، والكافر بالمعنى الصحيح من أكفر إمام المسلمين وفقه الملة بهذا التهور القبيح لأنه هو الذي يعتقد أن الإيمان كفر ومن اعتقد ذلك فهو كافر.

وقال البدر العيني في «تاريخه الكبير» في ترجمة أبي حنيفة عند ذكره لقول ابن الجارود في أبي حنيفة: وقد اختلف في إسلامه: «الذي يقول في أبي حنيفة (قد اختلف في إسلامه) يقال فيه لا يختلف في عدم إسلامه وهل محل لمن يتسم بالإسلام ان يقول هذا القول» ومن هذا القبيل ما رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث «عن دعلج، عن الأبار، محمود بن غيلان قلت ليزيد بن هارون: ما تقول في الحسن بن زياد اللؤلؤي، فقال: أو مسلم هو!» وانت تعرف دعلجاً والأبار، ويفطن القارئ الكريم الى أن هذا الخبيث البوردي يفترى على الناس ما لم يقولوه حيث حاول ان يحدثهم ولم يلتفتوا اليه والله ينتقم من أمثاله.

وقال في (ص ٤١٤ و ٤٤٢):

«اخبرني: الحسن بن ابي طالب. اخبرنا: احمد بن محمد بن يوسف. حدثنا: محمد بن جعفر المطيري. حدثنا: عيسى بن عبد الله الطيالسي. حدثنا: الحميدي. قال: سمعت ابن المبارك يقول: صليت وراء ابي حنيفة صلاة وفي نفسي منها شيء. قال: وسمعت ابن المبارك يقول: كتبت عن ابي حنيفة اربعمائة حديث إذا رجعت إلى العراق إن شاء الله محوتها».

أقول: في سنده احمد بن محمد بن يوسف بن محمد بن دوست البزاز تكلم محمد ابن ابي الفوارس في روايته عن المطيري وطعن فيه. وقال الازهري: ابن دوست

ضعيف رأيت كتبه كلها طرية، قيل انه كان يكتب الأجزاء ويتربها ليظن أنها عتق والكلام فيه طويل راجع «تاريخ الخطيب» (٥- ١٢٥) وهذا يغنينا عن الكلام في باقي رجاله.

ورواية الحميدي عن ابن المبارك غير معروفة وما يعزى إلى ابن المبارك من انه قال: (لئن رجعت من هذه لأخرجن أبا حنيفة من كتبي) ففي سنده اسماعيل بن حمدويه مجهول، والحميدي بالغ التعصب وقد كذبه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فيما رواه عن الشافعي فيمن يخلفه كما في «الطبقات الكبرى». للتاج السبكي (١- ٢٢٤).

وابراهيم بن شماس ذلك المتعبد الغازي لا يعلم من ابي حنيفة شيئا وإنما يعاديه عداً وليس هو ممن يعلم مواطن الضعف او القوة في الفقه وإنما يسمع شيئا من اخوانه المرابطين، فيسايروهم فيما يقولون وليس أدل على ذلك أنه على علو طبقتهم لم يخرج عنه أحد من أصحاب الاصول الستة ومن أخرج عنه ممن سواهم لم يكثر عنه وإنما الرجل بطل مغوار متعبد متعصب، إذا أصر على الطلب ربما يعد ابن المبارك معلقاً على مشيئة الله سبحانه، ثم يأتي خبر فيه قول ابن المبارك: اضربوا على حديث أبي حنيفة. وفي سنده العقيلي ذلك المتعصب الخاسر وشيخه محمد بن ابراهيم بن جناد المنقري لم يوثقه غير ابن خراش ولعله كان على مذهبه، وابو بكر محمد بن ابي عتاب الأعين لم يكن من أهل الحديث كما قال ابن معين، وابراهيم ابن شماس، ملء إهابه التعصب على زهده وماذا على أبي حنيفة اذا فرض أن احد الرواة ضرب على حديث خاص من أحاديثه؟ وقد يكون ذلك من عدم ضبط الراوي عنه ويقضي على مختلفات الخصوم في هذا الباب كثرة رواية ابن المبارك عن أبي حنيفة في المسانيد السبعة عشر له رغم هذه الروايات الزائفة ورغم رغبات الرواة الجامدين المنحرفين عن أبي حنيفة فأنى تصح رواية (ضرب ابن المبارك على حديث أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام يسيرة)؟ وقد أشبعنا الكلام

فيما سبق بحيث يعلم منه علماً باتاً أن ابن المبارك لم يزل على موالاته أبي حنيفة واجلاله إلى أن مات رحمه الله .

وفي سند الرواية الأخيرة عبد الله بن سليمان وهو ابن أبي داود الكذاب الساقط، وعبد الله بن أحمد صاحب كتاب «السنة» وما حواه كتابه هذا كاف في معرفة الرجل ومثله لا يصدق في أبي حنيفة . وقد بلي فيه الكذب وقد روى علي بن حمشاذ - وأنت تعرف منزلته في العلم - أنه سمع أحمد بن عبد الله الاصبهاني يقول : أتيت عبد الله بن أحمد بن حنبل فقال : أين كنت؟ فقلت في مجلس الكديمي ، فقال : لا تذهب إلى ذاك فإنه كذاب . فلما كان في بعض الأيام مررت به فاذا عبد الله يكتب عنه فقلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قلت لا تكتب عن هذا فإنه كذاب؟ قال : فأوماً بيده إلى فيه أن اسكت . فلما فرغ وقام من عنده قلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قلت : لا تكتب عنه . قال : إنما أردت بهذا أن لا يجيء الصبيان فيصيروا معنا في الاسناد واحداً اهـ . وان سعى الخطيب في اعلاله في (٣ - ٤٣٩) بأن يقول ان أحمد بن عبد الله الاصفهاني مجهول كيف وهو من ثقات شيوخ ابن حمشاذ مترجم في تاريخ اصفهان لابي نعيم وليس ابن حمشاذ الحافظ الثقة ممن يروي عن المجاهيل ولا هو ممن يعول على من لا يعول عليه وان تجاهله الخطيب لحاجة في النفس فليس ذلك بضائره . والحسن بن الربيع يقول فيه ابن معين : لو كان يتقي الله لم يكن يحدث بالمغازي ما كان يحسن يقرأها . ومع ذلك لفظه لفظ انقطاع .

وفي سند الخبر الذي بعده بن شفيق وليس بذاك ومتن الخبر «لحديث واحد من حديث الزهري أحب الي من جميع كلام أبي حنيفة» وماذا على أبي حنيفة؟ على تقدير ثبوت الحكاية من تفضيل ابن المبارك حديثاً واحداً يرويه الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم على جميع كلام أبي حنيفة؟ وهو كذلك في غير روايته لكتاب الله وسنة رسوله .

وقال في (٤١٥ و ٤٤٤):

«قال ابن المبارك: كان ابو حنيفة يتيما في الحديث. وقال ابو قطن: كان زمناً في الحديث».

أقول: ساق الخطيب الخبر الأول بسندين في أحدهما ابن دوما، والكذوب قد يصدق وهذا الخبر مما ذكره ابن عبد البر في «الانتقاء» (١٣٢) إلا أنه تصحف على الناسخ لفظ يتيما بلفظ تهيماً هناك وهو خطأ بحث وفي لفظ عند ابن أبي حاتم: كان مسكيناً في الحديث، والخبر الأخير في سنده عبد الله بن احمد. وعلى تقدير ثبوت وصفه باليتيم أو الزمانة يكون الواصف بذلك اراد قلة عناية أبي حنيفة باكثر الطرق في رواية الحديث كما هو شأن المتفرغين للرواية بخلاف المجتهدين المنصرفين إلى استنباط الأحكام. وكان ابراهيم بن سعيد الجوهري يقول: «كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم» ونعترف أن أبا حنيفة لم يكن من هذا الطراز ولا من رواة مئات الألوف من الحديث، وإنما كان عنده صناديق من الحديث انتقى منها نحو أربعة آلاف حديث نصفه من حماد بن ابي سليمان شيخه الخاص الذي به تخرج، ونصفه الآخر من باقي شيوخه وكان يكتفي فيما سوى ذلك بالاطلاع على باقي الأحاديث من رواية أصحابه البارعين في شتى العلوم اركان المجمع الفقهي الذي كان يرأسه هو وتبحث فيه المسائل من كل ناحية ثم ثبت في الديوان. قال ابن ابي العوام: حدثني: محمد بن احمد بن حماد. قال اخبرني: محمد بن شجاع. قال: سمعت الحسن بن ابي مالك يقول عن ابي يوسف قال: كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال: ما عدتم فيها من الآثار؟ فإذا روينا الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر فان كانت الآثار في أحد القولين أكثر اخذ بالآخر فاذا تقاربت وتكافأت نظر فاختر اهـ .

وقال الخطيب في (١٤-٢٤٧): أخبرني: الخلال. اخبرنا: الحريري علي ابن عمرو ان علي بن محمد النخعي حدثهم قال: حدثنا: نجيح- يعني ابن

ابراهيم- حدثنا: ابن كرامة قال: كنا عند وكيع يوما فقال رجل: اخطأ ابو حنيفة فقال وكيع: كيف يقدر ابو حنيفة يخطيء؟! ومعه مثل أبي يوسف، وزفر في قياسهما، ومثل يحيى بن أبي زائدة، وحفص بن غياث، وحبان، ومندل في حفظهم الحديث، والقاسم بن معن في معرفته باللغة والعربية، وداود الطائي، وفضيل بن عياض في زهدهما وورعهما. ومن كان هؤلاء جلساءه لم يكدي يخطيء لأنه إن أخطأ ردوه اهـ ويليه قول أبي حنيفة! اصحابنا هؤلاء ستة وثلاثون رجلا إلى آخر ما هناك. وقد توسعت في سرد الأخبار الواردة في كيان ذلك المجمع الفقهي بعض توسع في «تقدمة نصب الراية» وما عنده من أحاديث الأحكام المروية في المسانيد من غير تكرير للمتن ولا سرد للطرق عن حديث واحد مقدار عظيم لا يستقله من يعلم مقدار ما عند مالك والشافعي من أحاديث الأحكام، مع ملاحظة ما لم يأخذا به من مروياتها أنفسهما، وفي جزء ابن عقال من رواية ابن بشكوال آراء في العدد الذي يكون المجتهد في حاجة إليه وفي نقلها طول وكل ذلك حول خمسمائة حديث بل بعض المتأخرين من الحنابلة نص على كفاية خمسمائة حديث للمجتهد. ومن ظن بأبي حنيفة إنه قليل الحديث أو كثير المخالفة للحديث أو كثير الأخذ بالأحاديث الضعيفة جهل ذلك كله وجهل شروط قبول الأخبار عند الأئمة ووزن علوم الأئمة الاجتهاد بميزانه الخاص الذي ربما يكون مختلف العيار، وللإمام أصول ناضجة في باب استنباط الأحكام ربما يرميه بكل ما تقدم من جهل ذلك ومن تلك الأصول قبول مراسلات الثقات إذا لم يعارضها ما هو أقوى منها، والاحتجاج بالمرسل كان سنة متوارثة جرت عليه الأمة في القرون الفاضلة حتى قال ابن جرير: رد المرسل مطلقا بدعة حدثت في رأس المائتين اهـ كما ذكره الباجي في أصوله، وابن عبد البر في «التمهيد» وابن رجب في «شرح علل الترمذي» بل ترى البخاري يحتج في صحيحه بمراسيل كما يحتج بها في جزء القراءة خلف الإمام وغيره بل عند مسلم في صحيحه مراسيل- كما تجد بيان ذلك في

«فتح»^(١) الملهم شرح صحيح مسلم» لمولانا المحدث العثماني- ومن ضعف بالارسال نبد شطر السنة المعمول بها . ومن أصول أبي حنيفة عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمعة عنده بعد استقراءه موارد الشرع فاذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل عملاً بأقوى الدليلين ويعد الخبر المخالف له شاذاً ولذلك نماذج كثيرة في «معاني الآثار» للطحاوي وليس في ذلك مخالفة للخبر الصحيح، وإنما فيه مخالفة لخبر بدت علة فيه للمجتهد وصحة الخبر فرع خلوه من العلل القادحة عند المجتهد.

ومن أصوله أيضاً عرض أخبار الآحاد على عمومات الكتاب وظواهره فاذا خالف الخبر عاماً أو ظاهراً في الكتاب اخذ بالكتاب وترك الخبر عملاً بأقوى الدليلين أيضاً لأن الكتاب قطعي الثبوت وظواهره وعموماته قطعية الدلالة عنده لأدلة ناهضة مشروحة في مفصلات كتب الأصول كفصول أبي بكر الرازي وشامل الاتقاني وأما إذا لم يخالف الخبر عاماً أو ظاهراً في الكتاب بل كان بياناً لمجمل فيه فيأخذ به حيث لا دلالة فيه بدون بيان، ولا يدخل هذا في باب الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد وان توهم ذلك بعض من تعود التشغيب.

ومن أصوله أيضاً في الأخذ بخبر الآحاد ان لا يخالف السنة المشهورة سواء أكانت سنة فعلية أو قولية عملاً بأقوى الدليلين . أيضاً ومن أصوله أيضاً في الأخذ بذلك أن لا يعارض خبر مثله، وعند التعارض يرجح أحد الخبرين على الآخر بوجوه ترجيح تختلف أنظار المجتهدين فيها ككون أحد الراويين فقيهاً أو أفقه بخلاف الآخر.

ومن أصوله أيضاً في ذلك ان لا يعمل الراوي بخلاف خبره كحديث أبي

(١) هو شبير احمد وهو الآن اعلم علماء الهند- كان مرة يحدث في مؤتمر حيدرآباد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال مشيراً لنظام حيدرآباد: هذا الملك العظيم المترفة لو وجد قطعة بالية من نعل المصطفى صلى الله عليه وسلم لوضعها على رأسه، فقال الملك نعم ولعملتها تاجاً لي . وقد طلبه ليكون مستشاراً له بمرتبة الف روبية فاعتذر مفضلاً البقاء في عيشة الكفاف مشغلاً بعلومه .

هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا فانه مخالف لفتيا أبي هريرة، فترك أبو حنيفة العمل به لتلك العلة، ومعه في الاعلال بمثل ذلك كثير من السلف كما تجد نماذج من ذلك في «شرح علل الترمذي» لابن رجب، وان ارتأى خلاف ذلك أناس ممن فقههم أقرب إلى الظاهرية.

ومن أصوله أيضا رد الزائد متنا كان أو سندا إلى الناقص احتياطا في دين الله كما ذكره ابن رجب، وإغفال هذا الأصل عند بعض متأخري أصحابنا في مناقشاتهم مع المخالفين من قبيل إلزام الخصم بما يراه هو.

ومن أصوله أيضا عدم الأخذ بخبر الآحاد فيما تعم به البلوى فلا يكون طريق ثبوت ذلك غير الشهرة أو التواتر، ويدخل في ذلك الحدود والكفارات التي تدرأ بالشبه.

ومن أصوله أيضا أن لا يترك أحد المختلفين في الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذي رواه أحدهم.

ومن أصوله أيضا في خبر الآحاد ان لا يسبق طعن أحد من السلف فيه. ومنها الأخذ بأخف ما ورد في الحدود والعقوبات عند اختلاف الروايات. ومنها استمرار حفظ الراوي لمرويه من أن التحمل إلى أن الأداء من غير تخلل نسيان.

ومنها: عدم تعويل الراوي على خطه ما لم يذكر مرويه، ومنها الأخذ بالأحوط عند اختلاف الروايات في الحدود التي تدرأ بالشبهات كأخذه برواية قطع السارق بما ثمنه عشرة دراهم دون رواية ربع دينار من حيث أنه ثلاثة دراهم فتكون رواية عشرة دراهم أحوط وأجدر بالثقة، حيث لم يعلم المتقدم من المتأخر حتى يحكم بالنسخ لأحدهما. ومنها الأخذ بخبر تكون الآثار أكثر في جانبه.

ومنها: عدم مخالفة الخبر للعمل المتوارث بين الصحابة والتابعين في أي بلد نزله هؤلاء بدون اختصاص بمصر دون مصر كما اشار إلى ذلك الليث بن سعد فيما كتب به إلى مالك وله أصول أخرى من امثال ما سبق تحمله على الاعراض عن

كثير من الروايات عملاً بالأقوى، وقد أشار الحافظ محمد بن يوسف الصالحي - صاحب «السيرة الشامية الكبرى» - في صدد الرد على ابن أبي شيبه إلى بعض ما تقدم في «عقود الجمان»^(١) في مناقب أبي حنيفة النعمان» ثم قال: «فبمقتضى هذه القواعد ترك الامام أبو حنيفة رحمه الله العمل بأحاديث كثيرة من الآحاد، وأبى الله سبحانه وتعالى إلا عصمته مما قال فيه أعداؤه وتزويبه عما نسبوه إليه. والحق أنه لم يخالف الأحاديث عناداً بل خالفها اجتهاداً لحجج واضحة ودلائل صالحة وله بتقدير الخطأ أجر وبتقدير الاصابة أجران. والطاعنون عليه إما حساد أو جهال بمواقع الاجتهاد اهـ». واما تضعيف بعض احاديثه من جهة بعض شيوخه أو شيوخ شيوخه بناء على قول بعض المتأخرين فيهم فليس بمستساغ لظهور انه أدري باحوال شيوخه وشيوخ شيوخه وليس بينه وبين الصحابي الا راويان اثنان في الغالب كما سبق.

وقال في (٤١٥ و ٤٤٤):

«قال أبو غسان: ذكرت للحسن بن صالح رجلاً قد كان جالساً أبا حنيفة من النخع فقال: لو كان أخذ من فقه النخع كان خيراً له. انظروا عمن تأخذون».

أقول: هكذا في النسخ وهو كلام غير مفهوم جيداً والحسن بن صالح بن حي الهمداني من المثين على أبي حنيفة جداً وكان يقول فيه: كان النعمان بن ثابت فهماً عالماً مثبتاً في علمه إذا صح عنده الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعده إلى غيره كما في «الانتقاء» (١٢٨) ولعله اراد بقوله في الخبر المذكور: ان النخعي الذي كان يجالس أبا حنيفة كان يجالسه من غير أن يتفقه عليه ولو تفقه عليه وأخذ فقه النخع منه كان خيراً له. كأنه عد فقه أبي حنيفة فقه قبيلة النخع

(١) هكذا اسم الكتاب في أغلب النسخ المحفوظة في الخزانات لكن نسخة المكتبة العامة في ميدان أبي يزيد باسم (عقود الجمان) وهي أصح نسخة رأيتهما وعليها خط المؤلف.

اليمانية لكثرة النخعيين بين اصحاب ابن مسعود واصحاب اصحابه الذين هم
شيوخ أبي حنيفة وشيوخ شيوخه في الكوفة .

وقال في (ص ٤١٥ - ٤٤٥):

« . . . حدثنا: محمد بن يونس (الكديمي) . حدثنا: مؤمل بن اسماعيل -
ابو عبد الرحمن - قال: سألت سفيان بن عيينة تحفظ عن أبي حنيفة شيئاً؟ قال: لا .
ولا نعمة عين» .

أقول: في سنده الكديمي ، ومؤمل . ويكذبه ما في مسانيد أبي حنيفة من
روايات ابن عيينة عنه ولا سيما مسند الحارثي ، راجع ابن ابي العوام ، وابن عبد
البر .

وقال في (ص ٤١٥ و ٤٤٤):

«قال عبد الله بن نمير: أدركت الناس وما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة
فكيف الرأي؟» .

أقول: يوجد بين الرواة من لاحظ له من الفقه ولا تمييز عنده بين الرأي
المذموم والرأي الممدوح فيزهده في رواية الرأي ورواية أحاديث أهل الرأي الفقهاء
مطلقاً لا رغبة هؤلاء في رأيهم وحديثهم تزيدهم شيئاً ولا زهدهم في هذا ولا ذاك
ينقصهم شيئاً فماذا على أبي حنيفة من عمل هؤلاء الرواة؟ وكفاه الذين تلقوا منه
الفقه والحديث ، وقد ملأوا ما بين الخافقين علماً حتى ان ابن حجر المكي يقر في
مناقب أبي حنيفة بانه لم يتفق لأحد من الأئمة ما اتفق لأبي حنيفة من كثرة
الأصحاب وانتشار العلم في الآفاق راجع «تهذيب الكمال» لأبي الحجاج المزي
لتعلم من هم أصحابه الذين رووا عنه؟ وقارن بين هؤلاء وبين هذا القائل لينجلي
لك الفرق بينه وبينهم . على أن ابن نمير نفسه من الراوين عنه والمثني عليه حتى ان
ابن ابي شيبة يروي عن ابن نمير عن أبي حنيفة حديثاً في اللعان ، ورأياً فيه ، والسند
كالجبل .

وقال في (ص ٤١٥ و ٤٤٥):

«... سمعت الحجاج بن أرطاة يقول: من أبو حنيفة، ومن يأخذ عن أبي حنيفة، وما أبو حنيفة؟!»

أقول: الحجاج بن أرطاة من فقهاء الكوفة ومحدثيها ويتكلم النقاد في حديثه كما ذكرناه في «الاشفاق على أحكام الطلاق» وكان من رجالات العرب وكان يتيه على الناس ويكثر الوقوع في الناس على طريق رقبة بن مصقلة- صريع الفالوذج- ومن يذكرهما ويجعل كلامهما في عداد جرح أهل الفن لم يتذوق شيئاً من علم الجرح والتعديل المدون في كتب النقاد وإنما موضع ذكر كلام هذا وذاك كتب النوادر والمحاضرات. ومن الذي لا يعرف أبا حنيفة حتى نعرفه؟ وقد ملأ علمه وعلم أصحابه ما بين الخافقين وخضع لسلطان علومه العلماء رغم من يتسافه عليه من السفهاء وقد قام الملك المعظم الأيوبي بتعريفه لمن لا يعرفه في كتابه «السهم المصيب» عند الكلام على هذا الموضوع فراجع إن كنت ممن لا يعرفه.

وقال في (٤١٦ و ٤٤٥):

«سئل يحيى بن سعيد القطان كيف كان حديثه؟ قال لم يكن بصاحب حديث... وقال ابن معين: ايش كان عند أبي حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه؟».

أقول: في سند الأول محمد بن العباس الخزاز، وفي سند الثاني علي بن محمد بن مهران السواق- من ضعفاء شيوخ الدارقطني- ثم ان كان القائل يريد بصاحب الحديث من يروي مئات الألوف عن كل من هب ودب ويحدث بها كل من التف حوله من حائك، وحلاق، وحمال، وفحام، وبزار، وبزاز وسائر صنوف الزوامل نعترف له بان أبا حنيفة لم يكن كذلك بل إنما كانت طريقته تفقيه طلاب العلم في دين الله وتحديثهم بما صح عنده من الأحاديث والآثار في مناسبات كما لا يخفى.

قال الحافظ محمد بن يوسف الصالحى الشافعى مؤلف «السيرة الكبرى الشامية» فى «عقود الجمال» - وهو فى مجلد: كان أبو حنيفة من كبار حفاظ الحديث وأعيانهم ولولا كثرة اعتناؤه بالحديث ما تهاى له استنباط مسائل الفقه، وذكره الذهبى فى «طبقات الحفاظ» ولقد أصاب وأجاد اهـ ثم قال فى الباب الثالث والعشرين من «عقود الجمال»: إنما قلت الرواية عنه وان كان متسع الحفظ لاشتغاله بالاستنباط وكذلك لم يرو عن مالك والشافعى إلا القليل بالنسبة إلى ما سمعاه للسبب نفسه كما قلت رواية أمثال أبى بكر، وعمر من كبار الصحابة رضى الله عنهم بالنسبة إلى كثرة اطلاعهم وقد كثرت رواية من دونهم بالنسبة اليهم اهـ. ثم ساق أخباراً تدل على كثرة ما عند أبى حنيفة من الحديث ثم أطال النفس فى سرد أسانيده فى رواية مسانيد أبى حنيفة السبعة عشر لجامعيها حماد ابن^(١) أبى حنيفة، وأبى يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، وأبى محمد الحارثى، وابن أبى العوام، وطلحة بن محمد، وابن المظفر، وابن عدي، وأبى نعيم الأصبهاني، وعمر بن الحسن الأشناني، وأبى بكر الكلاعى، وأبى بكر بن المقرئ، وابن خسرو، وأبى علي البكري تدليلاً على كثرة حديثه ونروي تلك المسانيد اجازة بطريق الخير الرملي عن محمد بن السراج عمر الخانوتي عنه والشمس ابن طولون الحافظ ساق أسانيد تلك المسانيد السبعة عشر أيضاً فى «الفهرست الأوسط» وسندنا إليه فى «التحرير الوجيز» بل كان الخطيب نفسه حينما رحل إلى دمشق استصحب معه مسند أبى حنيفة للدارقطنى، ومسنده لابن شاهين، وهذه غير تلك المسانيد السبعة عشر وذكر البدر العيني فى تاريخه الكبير أن «مسند أبى حنيفة» لابن عقدة يحتوى وحده على ما يزيد على ألف حديث وهو أيضاً غير تلك المسانيد وقد قال السيوطى فى «التعقبات»: ابن عقدة من كبار الحفاظ وثقه الناس وما ضعفه إلا متعصب اهـ. ولزفر أيضاً كتاب «الآثار» يكثر

(١) المطبوع فى الهند ١٥ مسنداً وفات الخوارزمي مسندان فالجموع ١٧ مسنداً.

فيه عن أبي حنيفة . وتسختا زفر في الحديث مما ذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» .

ويحيى بن سعيد القطان المسؤول عنه يذكره يحيى بن معين في تاريخه- رواية الدوري بظاهرية دمشق- ممن يأخذ بفتيا أبي حنيفة كوكيع بن الجراح وقد ذكر ذلك ابن عبد البر أيضا في «الانتقاء» (١٣١) بل الخطيب نفسه ذكر ذلك في (٣٤٥ و ٣٤٦) ومن جملة من نقل ذلك الذهبي في كثير من كتبه . ولا مانع من ان يكون ابن معين مستقل ما عند أبي حنيفة من الحديث في جنب ما عند الكثيرين من الرواة المتجردين لمحض الرواية مثل ابن معين ، واكثر ابن معين من الحديث بحيث قيل انه كتب بخطه نحو ستمائة الف حديث وأبو حنيفة لم يكن ممن يروي عن كل من هب ودب بل كان يقتصر في الرواية على أحاديث الأحكام والآثار المروية في الأحكام وقد سبق أنه ما كان يقعد للتحديث لكل زيات ، وحائك ، ولبان ، وبناء . بل كان تحديته في أثناء تفيقه المتفقيين عليه بمناسبات ومثله لا يقع في أيدي صنوف الزوامل آلاف الألوف من روايته ، وابن معين حنفي تلقى «الجامع الصغير» من محمد بن الحسن ، يرمى بالتعصب للحنفية إذا تكلم في الشافعي ثم ينسب الرواة إليه ما شاءوا من الأقوال في أبي حنيفة وأصحابه وهو من ذلك براء وهذا من العجب العجاب!!

وقال في (٤١٦ و ٤٤٥):

«أخبرنا: الحسن بن الحسن بن المنذر القاضي ، والحسن بن أبي بكر البزاز قالا أخبرنا: محمد بن عبد الله الشافعي . سمعت إبراهيم بن إسحاق الحربي قال: سمعت أحمد بن حنبل- وسئل عن مالك- فقال: حديث صحيح، ورأي ضعيف، وسئل عن الأوزاعي فقال: حديث ضعيف، ورأي ضعيف، وسئل عن أبي حنيفة فقال: لا رأي، ولا حديث. وسئل عن الشافعي فقال: حديث صحيح، ورأي صحيح.»

أقول: لا تنس حال محمد بن عبد الله الشافعي حينما ترى انفراده بهذا الخبر القاضي على جميع الأئمة سوى الشافعي بالضعف إما في الحديث أو في الرأي أو فيهما جميعاً. وهذه الأجوبة لا تتم إلا بملاحظة محذوفات فان كان المراد أن حديثه حديث صحيح ورأيه رأي ضعيف بمعنى أن حديثه الخاص صحيح ورأيه المعين ضعيف جرياً على المعهود بين السائل والمجيب فهذا كلام لا غبار عليه لأنه ما من عالم إلا ويصح حديث من رواياته ويضعف رأي من آرائه، وأما إذا اعتبرنا المحذوف بحيث يعم وقلنا كل حديث له صحيح وكل رأي له ضعيف يكون ذلك كذباً مكشوفاً وكم لمالك مثلاً من حديث لا يصح - كما في جزء الدارقطني - وكم له من رأي يكون صحيحاً قوياً جداً - كالمصلحة المرسله في غير مورد النص - وكذا الكلام في باقي الأجوبة، وأما قوله في أبي حنيفة من أنه لا رأي عنده ولا حديث. فلا أدري ماذا يريد به؟! . أيريد أن ينفي منه الرأي الصحيح، أو الضعيف، أم الحديث الصحيح أو الضعيف؟ إذ ليس عندنا ما يعين هذا أو ذاك وإن كان يريد أنه لا رأي عنده أصلاً صحيحاً كان أو ضعيفاً. يكون هذا كذباً مكشوفاً. والرواة هم الذين يعدون أبا حنيفة إمام أهل الرأي فكيف يمكنهم أن ينفوا عنه الرأي هنا ولا سيما أن العقيلي يروي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قول: حديث أبي حنيفة ضعيف ورأيه ضعيف. وسيروي الخطيب هذه الرواية أيضاً بسنده إلى العقيلي مع مناقضته لما هنا فما رواه العقيلي في حق أبي حنيفة هو عين ما رواه الخطيب هنا في حق الأوزاعي، فيا ترى من الذي يكيل بهذين الكيلين في الموضوعين؟! .

وقال في (٤١٦ و ٤٤٦):

«سمعت أحمد بن علي البادا يقول: قال لي أبو بكر بن شاذان: قال لي أبو بكر بن أبي داود: جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمسون حديثاً خطأ - أو قال غلط - في نصفها» .

أقول: ابن أبي داود مكشوف الأمر وقد سبق بيان حاله فلا نشغل بالرد

على هذا الكلام المرسل منه جزافاً من غير أن يبين ما هو خطؤه، وفي أي حديث كان ذلك الخطأ؟ وكيف عد حديثه؟ والرمي بمثل هذا ينطلق به لسان كل أحد إذا لم يخف الله فيما يرمي به أهل العلم! نسأل الله السلامة.

وقال في (٤١٦ و ٤٤٦):

«أخبرنا: ابن دوما. أخبرنا: ابن سلم. حدثنا: الأبار. حدثنا: إبراهيم ابن سعيد. قال: سمعت أبا أسامة يقول: مر رجل على رقبة فقال من أين أقبلت؟ قال من عند أبي حنيفة قال يمكنك من رأي ما مضغت، وترجع إلى أهلك بغير ثقة».

أقول: في بعض الروايات (بغير فقه) فلعله هو الصواب وفي بعض النسخ (يكفيك) بدل (يمكنك) وقد ذكر الخطيب هنا روايتين عن رقبة بن مصقلة وأصل الحكاية ثابت عنه، وإن كانت الأسانيد هنا فيها مأخذ إلا أن الكذب قد يصدق، ورقبة هذا ليس من رجال الجرح والتعديل وإنما هو من رجالات العرب الذين يحبون التنكيت والتندر، وهو الذي استلقى على ظهره في المسجد وهو يتقلب ويقول لمن يسأله عما به: اني صريع الفالودج. يعني أنه متخوم بأكله، أو مصروع بالتشوق إليه. ومثل هذا الكلام موضعه كتب النوادر والمحاضرات، وما إلى ذلك من كتب التسلية والسمر، والهزل. نعم إن الخطيب لم يهمل ذكر أبي حنيفة في كتاب «التطفيل»* أيضاً والله سبحانه حسيبه.

وقال في (٤١٦ و ٤٤٦):

«أخبرنا: العتيقي. حدثنا: يوسف بن احمد. حدثنا: العقيلي. حدثني: عبد الله بن الليث المروزي. حدثنا: محمد بن يونس الجمال. سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت شعبة يقول: كف من تراب خير من أبي حنيفة».

أقول: في سنده محمد بن يونس الجمال قال محمد بن الجهم: هو عندي متهم قالوا: كان له ابن يدخل عليه الأحاديث. وقال ابن عدي: هو ممن يسرق

* هو من اجد الناس مشهور عنه انه كان يعطي اصحابه بدون منّ بل يقول هذا من تجارة المال بالحكم

حديث الناس حكى ذلك ابن الجوزي في الضعفاء راجع «الميزان» و«تهذيب التهذيب» ومن ظن أنه من رجال مسلم فقد وهم فكيف يصح هذا عن شعبة بمثل هذا السند. وشيخ الخطيب، العتيقي من الرواة عن يوسف بن احمد الصيدلاني المكي راوية العقيلي فلا أدري لماذا لا يسوق الخطيب قول شعبة في أبي حنيفة عن العتيقي، عن يوسف بسنده كما ساق ابن عبد البر عن حكم بن المنذر عنه ما في كتابه في فضائل أبي حنيفة ومنه قول شعبة: كان شعبة حسن الرأي في أبي حنيفة وكان يستنشدني أبيات مساور الوراق. وقول عبد الصمد بن عبد الوارث: كنا عند شعبة بن الحجاج فقيل له: مات ابو حنيفة. فقال شعبة: لقد ذهب معه فقه الكوفة تفضل الله علينا وعليه برحمته. وقول ابن معين: ثقة ما سمعت أحداً ضعفه هذا. شعبة بن الحجاج يكتب اليه أن يحدث.. وشعبة شعبة، راجع أسانيدنا في «الانتقاء» (ص ١٢٦) وكم لشعبة من ثناء على أبي حنيفة في كتاب ابن ابي العوام وغيره، لكن غرض الخطيب ليس إلا القدح في أبي حنيفة بطرق باطلة سخيفة؟ هكذا يكون المحفوظ عنده!!

وقال في (٤١٧ و ٤٤٧):

«أخبرنا: البرمكي. أخبرنا: محمد بن عبد الله بن خلف. حدثنا: عمر بن محمد الجوهري. حدثنا: ابو بكر الأثرم. حدثنا: ابو عبد الله. حدثنا: عبد الرحمن بن مهدي. قال: سألت سفيان عن حديث عاصم في المرتدة؟ فقال: أما من ثقة فلا. كان يرويه أبو حنيفة. قال أبو عبد الله: والحديث كان يرويه أبو حنيفة عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في المرأة إذا ارتدت قال تجبس ولا تقتل».

أقول: في سنده عمر بن محمد الجوهري السدابي الذي انفرد برواية حديث موضوع سبق ذكره فلا يثبت عن الثوري ذلك بسند فيه السدابي وما يعزوه الخطيب إلى أبي بكر بن عياش من أنه قال: والله ما سمعه أبو حنيفة قط. على

تقدير ثبوته عنه لا يكون كلامه هذا إلا شهادة على النفي مردودة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ أو يكون بمعنى أنه ما سمعه فيما أعلم . وقد ذكر ابن عدي في «الكامل» رواية أبي حنيفة لحديث المرتدة حيث قال حدثنا: احمد بن محمد بن سعيد . حدثنا: احمد بن زهير بن حرب . قال : سمعت يحيى بن معين . يقول : كان الثوري يعيب على ابي حنيفة حديثاً كان يرويه لم يكن يرويه غير أبي حنيفة عن عاصم عن أبي رزين ، عن ابن عباس فلما خرج إلى اليمن دلسه عن عاصم . ثم قال ابن عدي : حدثنا: أحمد بن محمد بن سعيد . حدثنا: علي بن الحسن بن سهل . حدثنا: محمد بن فضيل البلخي . حدثنا: داود بن حماد بن فرافصه ، عن وكيع ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس في النساء إذا ارتددن قال : يجسن ولا يقتلن . قال وكيع : كان سفيان يسأل عن هذا الحديث بالشام فرجما قال حدثنا النعمان عن عاصم وربما قال بعض أصحابنا اهـ .

وقال ابن أبي العوام : حدثني : محمد بن احمد بن حماد . قال حدثنا: أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ . قال : حدثنا: عبد الله بن الوليد العدني . قال حدثنا: سفيان الثوري عن رجل عن عاصم ح . قال ابو بشر (الدولابي) وحدثني صاحب لنا يكنى أبا بكر ويعقوب بن اسحاق . قالا حدثنا: ابو يوسف العطار الفقيه . أنبأنا: عبد الرزاق . قال أنبأنا: سفيان عن أبي حنيفة ، عن عاصم ، عن أبي رزين عن ابن عباس في المرأة تترد قال : تجس ولا تقتل اهـ وبهذا استبان ان الثوري روى عن أبي حنيفة رغم كل منكر .

وقال في (٤١٧ و ٤٤٧) :

«أخبرني : علي بن احمد الرزاز . أخبرنا: علي بن محمد بن سعيد الموصلي . حدثنا: ياسين بن سهل . حدثنا: احمد بن حنبل . حدثنا: مؤمل قال : ذكروا أبا حنيفة عند سفيان الثوري فقال : غير ثقة ، ولا مأمون . غير ثقة ، ولا مأمون . أخبرنا: محمد بن عمر بن بكير المقرئ . أخبرنا: عثمان بن احمد بن سمعان

الرزاز. حدثنا: هيثم بن خلف. حدثنا: محمود بن غيلان. قال: حدثنا: مؤمل. قال: ذكر أبو حنيفة عند الثوري وهو في الحجر فقال: غير ثقة، ولا مأمون فلم يزل يقول حتى جاز الطواف. أخبرنا: أبو سعيد بن حسويه. أخبرنا: عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب. حدثنا: أحمد بن مهدي. حدثنا: إبراهيم ابن أبي الليث. قال: سمعت الأشجعي غير مرة قال: سألت رجل سفيان عن أبي حنيفة. فقال: غير ثقة، ولا مأمون. غير ثقة ولا مأمون. غير ثقة ولا مأمون».

أقول: في السند الأول علي بن أحمد الرزاز ذلك الذي كان ابنه يدخل في أصوله تسميعات طرية، والموصلي غير ثقة كما سبق ووقع في الطبقات الثلاث (علي بن محمد بن معبد الموصلي) بتصحيح سعيد إلى معبد والصواب (علي بن محمد بن سعيد الموصلي) كما سبق، ومؤمل متروك الحديث. وفي السند الثاني هيثم بن خلف ومؤمل أيضاً، وفي السند الثالث إبراهيم بن أبي الليث نصر الترمذي وعنه يقول ابن معين: لو اختلف إليه ثمانون كلهم مثل منصور بن المعتمر ما كان إلا كذاباً. وكذبه أيضاً غير واحد، هكذا يكون المحفوظ عند النقلة في نظر الخطيب، والثوري وإن كان منحرفاً عن أبي حنيفة لكن لم يكن ليبلغ به الانحراف إلى حد أن يقول فيه مثل هذا الكلام الباطل وقد سبق بيان ثناء الثوري عليه.

وقال في (٤١٧ و ٤٤٧):

«أخبرنا: البرقاني. أخبرنا: محمد بن الحسن السراج. أخبرنا: عبد الرحمن ابن أبي حاتم. حدثني: أبي. قال: سمعت محمد بن كثير العبدي يقول: كنت عند سفيان الثوري فذكر حديثاً فقال رجل: حدثني فلان بغير هذا فقال من هو؟ فقال: أبو حنيفة. قال أحلطني على غير مليء».

أقول: في سنده محمد بن كثير العبدي وفيه يقول ابن معين: لا تكتبوا عنه لم يكن بالثقة كما في «الميزان» للذهبي. وساق الخطيب الخبر بسند آخر فيه محمد بن

كثير العبدى المذكور أيضا، والحسن بن الفضل البوصرائي قال ابن المنادي: أكثر الناس عنه ثم انكشف أمره فتركوه ومزقوا حديثه. قال الذهبي ومثله في كتاب الخطيب نفسه وهكذا المحفوظ عنده!!

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨):

«قال عبد الرزاق: ما كتبت عن أبي حنيفة إلا لأكثر به رجالي وكان يروي عنه نيفا وعشرين حديثا».

أقول: لعبد الرزاق أن يروي عن أبي حنيفة ليكثر به رجاله وشيوخه، وان كانت أحاديثه مروية عنده عن مشايخ أخر لأن ذلك غاية نبيلة عند المحدثين، فان دل هذا الخبر على شيء فانما دلالة على أن أبا حنيفة كان يروي ما يشاركه في روايته راوون ولا يغرب فيما يروي. وهذا مدح له. وقد أثنى عبد الرزاق على أبي حنيفة في مواضع راجع «الانتقاء» (ص ١٣٥). وتاريخ الخطيب من هذا المجلد (ص ٣٥١).

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨):

«أخبرنا: علي بن أحمد بن عمر المقرئ. أخبرنا: إسماعيل بن علي الخطيب. أخبرنا: عبد الله بن أحمد بن حنبل. قال: سألت أبي، عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه- يعني مما يتلى به من الايمان في الطلاق وغيره وفي مصره من أصحاب الرأي ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف ولا الاسناد القوي فيمن يسأل؟ لأصحاب الرأي أو لهؤلاء- أعني أصحاب الحديث- على ما كان من قلة معرفتهم. قال: يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأي. ضعيف الحديث خير من رأي أبي حنيفة».

أقول: أجمع فقهاء العراق على أن الحديث الضعيف يرجح على القياس كما رواه ابن حزم عنهم، وتابعهم في ذلك الحنابلة بين طوائف الفقهاء فلا وجه لتقييد الرأي بالاضافة إلى أبي حنيفة بل حق الكلام ان يقال (ضعيف الحديث خير من

آراء الرجال) وكلام الراوي في جانب أهل الرأي مجمل وكان الواجب الابتعاد عن التعمية والتصريح بان المراد من لا علم عنده بالكتاب والسنة فيكون رأيه مستمداً من الهوى دون الكتاب والسنة، وكذلك القول في جانب الحديث فان كان أهل الحديث بلغ بهم الجهل إلى حد أن لا يفرقوا بين الموضوع وغيره فالواجب هجرهم وترك استفتائهم بمرّة واحدة. والضعيف يستعمل عند كثير من الأقدمين بمعنى يشمل الموضوع فلا تصح إرادته هنا في صدد الترجيح على الرأي والاجتهاد كما بين في محله ومن الواجب على المسلمين أن لا يحرّموا أهل البلاد من يفتيهم على السداد فلا يتصور أن يكون قطر من أقطار المسلمين بتلك الحالة من الجهل المطبق ما دام أمرهم بعيداً عن الفوضى، ولا أظن أن عبد الله بن أحمد ضبط الرواية عن أبيه كما يجب وإلا ما وقع في الكلام هذا الاضطراب المشهود.

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨):

«أخبرنا: العتيقي . حدثنا: يوسف بن أحمد الصيدلاني . حدثنا محمد بن عمرو العقيلي . حدثنا: عبد الله بن أحمد . قال: سمعت أبي يقول: حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيه ضعيف».

أقول: هذا ينافي ما سبق من أنه: لا رأي ولا حديث . على أن في الكلام تعمية فان كان يريد ضعف حديث خاص أو رأي خاص كان الواجب أن يصرح بذلك، ولا مانع من أن يكون في بعض حديثه ضعف أو في بعض آرائه وهن، وأما ان كان يريد الضعف في جميع أحاديثه وجميع آرائه فكذب صريح لا ينطق به إلا من ليس لكلامه ميزان، وان كان يريد أن غالب أحاديثه وآرائه ضعيف فيكون الكلام أيضاً تقولاً قبيحاً لا يلفظ به إلا من يرسل الكلام على عواهنه .

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨):

«وأخبرنا: العتيقي . حدثنا: يوسف . حدثنا: العقيلي . حدثنا: سليمان

ابن داود العقيلي قال: سمعت أحمد بن الحسن الترمذي يقول ح. وأخبرنا: عبید الله بن عمر الواعظ. حدثنا: أبي. حدثنا: عثمان بن جعفر بن محمد السبيعي (الصوفي). حدثنا: الفريابي جعفر بن محمد. حدثني: أحمد بن الحسن الترمذي. قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان أبو حنيفة يكذب، لم يقل العتيقي- كان».

أقول: انظر إلى مبلغ تدقيق الخطيب في الرواية لا يفوته إثبات (كان) أو إسقاطه لكن لا يلاحظ أن يكون (يكذب) مصحفاً من (يكتب) بانفصال الباء انفصلاً يسيراً ويرمي فقيه الملة بالكذب بدون تهيب ولا يتحاشى من عد الأمة اتخذت الكاذب إماماً! وإمامه الشافعي يحتج بذلك الكاذب! في «المسند» و«الأم». وقد سبق من ابن معين في رواية ابن عبد البر: «ثقة ما سمعت أحداً ضعفه» فضلاً عن التكذيب فلو كان أحمد يقول هذا وهو كثير الاجتماع بابن معين لكان بلغه كلامه فاذن ان أصل الكلام إما مصحف أو كذب وكان كثير من السلف يثحرج كتابة الحديث ومنهم النخعي فيكون قوله (كان يكتب) بمعنى أنه ما كان يتحرج كتابة الحديث. نعم إن الإخبار بخلاف الواقع هو الكذب والكذب بهذا المعنى يشمل الغالط والواهم فمن غلط أو وهم في شيء يمكن عده كاذباً على هذا الرأي، لكن كثيراً ما يكون الحاكم بالغلط أو الوهم هو الغالط أو الواهم فلا يعتد بقول من يقول فلان يكذب. ما لم يفسر وجه كذبه، ولذا عد عند كثير من أهل النقد قول القائل: كذب فلان من الجرح غير المفسر، وقد سبق في تاريخ الخطيب (ص ٣٨٣ و ٣٩٣) قول بعضهم في أبي حنيفة الكذاب من يقول إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص) ولعل الكذب هنا كذب من هذا الطراز وقد وفينا البحث حقه هناك فليراجع، وإنما الكذب الجرح عند أهل الصناعة هو ما يكون عن تعمد، وأما غلط الراوي أو وهمه فله أحكام مشروحة في محله، فاذا اعتبرنا الغلط أو الوهم كذباً يلزم وصم الأمة جمعاً بالكذب في جميع الطبقات وهو تهوس قبيح! وكثيراً ما ترى المتعنتين يرمون الصادقين بالكذب بمعنى وقوع خطأ أو وهم

في بعض كلامهم ، وهو تصرف سمج ينبيء عن خبث طوية الطاعن ، على أنا لا نستطيع أن نثق بمثل الخطيب ولا بمثل العقيلي بعد أن شاهدنا منها ما شاهدناه ! ثم إن عبد الله بن احمد قد درسنا تصرفاته وشرحنا حاله فيما سبق ، وأحمد بن الحسن الترمذي من أصحاب أحمد لا يقل تعصباً من عبد الله وان روى عنه البخاري حديثاً واحداً في المغازي وكم بين رجال البخاري من يؤخذ عنه شيء دون شيء؟ والله سبحانه أعلم . وجعفر بن محمد الفريابي كان يجتمع عليه في مجلس تحديته ثلاثون ألف رجل بينهم نحو عشرة آلاف أصحاب محابر ، فاذا روى مثله شيئاً يسير به الركبان ، وهو الذي أذن على أذن مجنون على ملأ الاشهاد فنادى الجني هارباً بحيث يسمع الجماعة (مَنْ بِشَوْمٍ؟ مُحَمَّدٌ مَكُونُ) - على لسان المجنون - بمعنى أنا أنصرف ولا تقل محمداً كما في تاريخ الخطيب ومثل هذا الراوي لا نستطيع أن نقول فيه شيئاً والله من ورائهم محيط على أن أبا حنيفة لما كلفه المنصور القضاء كان أجابه قائلاً : اني لا أصلح للقضاء . فقال المنصور : كذبت . فقال ابو حنيفة : قد حكم علي أمير المؤمنين اني لا أصلح للقضاء ، لأنه ينسبني إلى الكذب ، فان كنت كاذباً فلا أصلح ، وإن كنت صادقاً فقد أخبرت أمير المؤمنين اني لا أصلح كما في تاريخ الخطيب (ص ٣٢٨) فنعترف أنه يوجد من كذبه هذا النوع من التكذيب .

وقال في (٤١٨ و ٤٤٩) :

«أخبرنا : القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري . حدثنا : علي بن ابراهيم البيضاوي . أخبرنا : احمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرقي . حدثنا : عباس بن محمد الدوري . قال : سمعت يحيى بن معين يقول - وقال له رجل أبو حنيفة كذاب؟ - قال : كان أبو حنيفة أنبل من أن يكذب كان صدوقاً إلا أن في حديثه ما في حديث الشيوخ» .

أقول : من عادة الخطيب أن يسوق المناقب في ترجمة أبي حنيفة بطريق أحد ممن طعن هو فيهم في كتابه هذا مع ورود الخبر بطرق رجال لم يطعن هو فيهم ولا

غيره ليوهم انها كاذبة وليس أبو حنيفة في حاجة إلى رواية في سندها أمثال ابن الجارود الرقي، وابن درستويه، ومحمد بن العباس الخزاز ونحوهم في إثبات صدقه وأمانته فلا نعرض للروايات بعده بهذا المعنى، ولفظ المطيري في الطبقات الثلاث غلط عن الطبري.

وقال في (٤١٩ و ٤٤٩):

«أخبرنا: العتيقي . حدثنا: تمام بن محمد بن عبد الله الرازي^(١) - بدمشق - أخبرنا: أبو الميمون عبد الرحمن بن عبد الله البجلي (الدمشقي) قال: سمعت نصر بن محمد البغدادي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: كان محمد بن الحسن كذاباً وكان جهمياً، وكان أبو حنيفة جهمياً ولم يكن كذاباً».

أقول: كانا - والله - بريئان من الكذب والتجهم وقد احتج الشافعي - إمام الخطيب - بمحمد بن الحسن ووثقه علي بن المديني أيضاً كما جزم بذلك ابن الجوزي في «المنتظم» وابن حجر في «تعجيل المنفعة» مع أن ابن المديني أقرب من ابن معين إلى النيل من أصحاب أبي حنيفة، والدارقطني على تعصبه البالغ يقول في «غرائب مالك» عند ذكر رواية حديث الرفع في الركوع: «حدث به عشرون نفرًا من الثقات الحفاظ منهم محمد بن الحسن الشيباني . . .» كما في نصب الراية (١ - ٤٠٨)، وهذا توثيق ظاهر وابن معين من أبرأ الناس من أن يكذب عليهما وهو الذي يقول: اني سمعت «الجامع الصغير» من محمد بن الحسن، وليس هو ممن يتفقه على الكذابين في نظره وترجمته مستوفاة في «بلوغ الاماني». وسيأتي بعض الحديث عنه في الخاتمة ومن يرميها أو أحدهما بالكذب أو التجهم فقد أوغل في الفرية والبهت، نعم لو كان من يقول الايمان لا يزيد ولا ينقص بالمعنى الذي يقول به أبو حنيفة وأصحابه كذابا - كما سبق من بعضهم - أو كل من ينزه الله سبحانه عن

(١) ووقع بدله (الأذني) في الطبقات الثلاث وهو تحريف، ومبلغ تعصب تمام وشيخه معلوم عند من عرف أحوالهما.

مشابهة المخلوق وعن حلول الحوادث فيه أو حلوله في الحوادث جهمياً. كما هو مصطلح الحشوية. لكان كذاباً وجهمياً كل من يفهم ما يقول وينزه الله سبحانه عن لوازم الجسمية:

إن كان تنزيه الآله تجمها فالمؤمنون جميعهم جهمي

وإلا فليس أبو حنيفة، ولا محمد بن الحسن ممن يقول بالجبر ولا بنفي الصفات كما يقول بهذا وذاك جهم بن صفوان، وكان الصدق من أبرز خصالهما في القول والفعل؛ وإلا لما تابعتها شطر الأمة المحمدية بل ثلثها على توالي القرون. وأما الغلط في شيء فلا ننزه عن ذلك إلا المعصومين، فلا يكون الخبر إلا مكذوباً على ابن معين ولو رواه ألف شخص من أمثال نصر بن محمد البغدادي، ومن الغريب أنه إذا روى الف راو عن ابن معين ان الشافعي ليس بثقة مثلاً تعد هذه الرواية عنه كاذبة بخلاف ما إذا كانت الرواية عنه في أبي حنيفة أو أحد أصحابه فانها إذ ذاك تكون صحيحة! ولو كانت مروية بأوهى الطرق، نعم سبق أن كذب أبو يوسف محمداً في مسائل عزاها اليه ولما بلغ الخبر محمداً قال: كلا ولكن الشيخ نسي ثم تبين أن قول محمد هو الصواب وهذا الطراز ممن التكذيب مما قد يجري بين الأستاذ وتلميذه بدون أن يشين أحدهما، فلا يفرح عقلاء الخصوم بهذا النوع من التكذيب، ولا بمثل تكذيب المنصور أبا حنيفة في قوله أنه لا يصلح للقضاء، ومع ذلك يوجد من نسب هذا وذاك للكذب بدينك السببين قاتل الله التعصب ما أفضحه لصاحبه.

وقال في (٤١٩ و ٤٥٠):

«أخبرنا: الصيمري. أخبرنا: عمر بن ابراهيم المقرئ. حدثنا: مكرم ابن احمد. حدثنا: احمد بن عطية. قال: سئل يحيى بن معين هل حدث سفيان عن أبي حنيفة؟ قال: نعم كان ابو حنيفة ثقة صدوقاً في الحديث والفقه مأموناً على دين الله. قلت احمد بن عطية هو احمد بن الصلت وكان غير ثقة».

أقول: سبق ان تحدثت عن احمد بن الصلت هذا في هامش (ص ٣٥٣) من تاريخ الخطيب من الطبعتين المصريتين وهو: أبو العباس احمد بن محمد بن المغلس الحماني ابن أخي جبارة بن المغلس شيخ ابن ماجه يذكر تارة باسم احمد ابن محمد الحماني، وأخرى باسم احمد بن الصلت، ومرة أخرى باسم احمد بن عطية، متكلم فيه ولسنا في حاجة إلى رواياته في مناقب أبي حنيفة. وعندنا بطرق رجال لم يتكلم فيهم روايات كثيرة بمعنى ما رواه الحماني هذا لكن لا بد من أن نناقش الخصوم في تصرفهم بشأنه. واحمد بن محمد الحماني هذا قد نقم عليه الذهبي روايته حديث ابن جزء بطريق أبي حنيفة باعتبار ان ابن جزء توفي بمصر سنة ٨٦ هـ فلا يدركه ابو حنيفة الكوفي وتغافل الذهبي عن أن في مواليد رجال الصدر الأول ووفياتهم اختلافاً كثيراً لتقدمهم على تدوين كتب الوفيات بمدة كبيرة فلا يبت في أغلب الوفيات برواية أحد النقلة وها هو أبي بن كعب رضى الله عنه من أشهر الصحابة اختلفوا في وفاته من سنة ١٨ هـ إلى سنة ٣٢ هـ والذهبي يصر على ان وفاته سنة ٢٢ هـ في كتبه جميعاً مع أنه عاش إلى سنة ٣٢ هـ وشارك جمع القرآن في عهد عثمان كما يظهر من «طبقات ابن سعد». وأين منزلة ابن جزء من منزلة أبي حتى يبت بوفاته تروى له عن ابن يونس وحده وقد قال الحسن بن علي الغزنوي أن وفاته سنة تسع وتسعين كما في «شرح المسند» لعلي القاري ولعل ذلك هو الصواب في وفاته على أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي عمن يزيد عددهم على مائة الف من الصحابة ولم تحتو الكتب المؤلفة في الصحابة عشر معشار ذلك ولا مانع من اتفاق كثير منهم في الاسم واسم الأب والنسب لا سيما المقلين في الرواية، فالاعتماد على الرواية، على ان ابن الصلت لم ينفرد برواية حديثه بطريق أبي حنيفة بل أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١- ٤٥) بسند ليس فيه ابن الصلت فثبت انه لم ينفرد بروايته فيجب ان تزول نقمة الذهبي عليه بزوال سببها لكن لا يمكنهم أن يسامحوه لأنه بروايته الحديث المذكور بطريق أبي حنيفة يثبت أن أبا حنيفة من التابعين حتى عند من لا يكتفي بالمعاصرة أو الرؤية في ذلك

وهذا مما لا يمكن مسامحته والصفح عنه فاذن لا يصفح عن ابن عبد البر أيضاً لأنه ساق سنده في سماع أبي حنيفة عن ابن جزء في كتابه المذكور من غير طريق ابن الصلت، ونص على أن أبا حنيفة رأى أنس بن مالك، وعبد الله بن جزء الزبيدي رواية عن ابن سعد. ثم إن الخطيب أطال الكلام في (٤-٢٠٨) في توهين ابن الصلت بانه انفرد بحديث أبي حنيفة عن أنس مع أن أبا حنيفة كان أكبر سناً من أقل سن التحمل عند المحدثين بكثير في جميع الروايات في وفاة أنس مع ثبوت قدومه إلى الكوفة قبل وفاته اتفاقاً، وبأنه روى عن محمد بن المثنى، عن ابن عيينة «العلماء أربعة: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، وأبو حنيفة في زمانه، والثوري في زمانه» بزيادة أبي حنيفة على رواية بعضهم^(١) واستبعد الخطيب أن يثني ابن عيينة على أبي حنيفة مع ما شهر عنه من الإقدام عليه وقد حفظ عنه في نظر الخطيب. أنه قال: «ما ولد في الاسلام مولود أضر على الاسلام من أبي حنيفة» وساق هذا عنه بطريق احمد بن محمد المنكدري، عن محمد بن ابي عمر، عن سفيان، ثم بطريق ابن درستويه إلى محمد بن ابي عمر عن سفيان فعد هذا محفوظاً عنه بهذين السندين مع ان محمد بن ابي عمر هو العدني وقد قال عنه أبو حاتم: كان به غفلة حدث حديثاً موضوعاً عن ابن عيينة. وأما المنكدري فكثير الانفراد والاغراب قال الادريسي: في حديثه المناكير. وأنكر عليه أيضاً أبو جعفر الارزباني، وقال الحاكم: كان له إفرادات وعجائب. وقال ابن السمعاني: يقع في حديثه المناكير والعجائب والافرادات. وابن درستويه معلوم الحال أفبمثل هذين الاسنادين يكون الخبر محفوظاً؟! وقد سبق منا تحقيق ان ابن عيينة في صف المثنى على أبي حنيفة ثناء عاطراً مع تفنيد روايات الخصوم خلاف ذلك فتذكر ما سبق.

(١) وهو محمد بن ابي عمر العدني ووقع في النسخة المطبوعة من تاريخ الخطيب (٤-٢٠٨) بلفظ محمد بن ابي محمد، ومحمد في ابي محمد محرف من عمر حتماً ومثله كثير الوقوع في المخطوطات القديمة كما لا يخفى على من مارسها، والفرق بين الروایتين عن ابن عيينة فرق ما بين محمد بن المثنى ومحمد بن ابي عمر العدني نسال الله المعافاة فبهذا اطلعت على جلية صنع الخطيب هناك أيضاً.

فكان ابن الصلت كفر في نظر الخطيب بذكره أبا حنيفة في عداد هؤلاء الثلاثة وبمقارنته إياه بهم في روايته وهذا هو محض الاجحاف، أبو حنيفة الذي ملأ ما بين الخافقين علما يعمل به شطر الأمة المحمدية كما يقول ابن الأثير في «جامع الأصول»- ان لم يكن العاملون بعلمه ثلثي الأمة كما يقول علي القاري في «شرح المشكاة»- من أول القرون الى يومنا. إذا ذكر في صف هؤلاء الثلاثة يكون ذلك من أبرز الحجج على كذب أحمد بن الصلت كذبا بينا، هذا ما لا يقوله إلا من اعتل قلبه اعتلالا لا دواء له. فلعل يحيى بن معين أيضا من الكاذبين حيث يذكر أبا حنيفة في عداد الفقهاء الأربعة كما أخرجه الصيمري- وهو ثقة عند الخطيب- بسند ليس فيه أحمد بن محمد الحماني حيث يقول: أخبرنا: عمر بن ابراهيم. أنبأنا: مكرم. أنبأنا: محمد بن علي. أنبأنا قاسم بن المقرئ، والحسين بن فهم وغيرهما. قالوا: سمعنا يحيى بن معين يقول: «الفقهاء أربعة: أبو حنيفة، وسفيان ومالك، والأوزاعي اه» بل الأمة جمعاء على توالي القرون اعتبرت أبا حنيفة أول الأئمة المتبوعين ولقبته بالإمام الأعظم- مها ضاق صدر الخطيب من ذلك- فتكون الأمة بأسرها كاذبة خاطئة غير الخطيب وأذياله بل الخطيب نفسه كم روى عن أئمة بأسانيد جيدة اليهم في هذا الكتاب (٣٤٤ و ٣٤٥): أن أبا حنيفة أعلم أهل زمانه. وليس في رجال تلك الأسانيد ابن الصلت، وماذا في انفراده بحديث أبي حنيفة عن أنس بعد ثبوت رؤيته له عند محمد بن سعد الكاتب وغيره من الحفاظ الذين سبق ذكرهم في أوائل الكتاب حتى ان الدارقطني معهم في إثبات رؤيته له^(١) وهو الذي يستبجح أن يقول: اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ثلاثتهم ضعفاء. وأين هو من محمد بن عبد الله الانصاري الذي يقول في اسماعيل: ما ولي القضاء من لدن عمر بن الخطاب إلى اليوم أعلم من اسماعيل بن حماد بن أبي

(١) وما نسب إلى الدارقطني في (٤-٢٠٨) من نفي رؤيته لأنس من تصرف مصحح الطبع كما سبق تحقيقه في صدر الردود على الخطيب بل هو قائل برؤيته دون سماعه ولا اعتداد بنفيه السماع لكونه بدون حجة وقد توسعنا في بيان ذلك في صدر الكتاب.

حنيفة»- يعني بالبصرة- وأين هو ايضا من محمد بن مخلد العطار الحافظ الذي ذكر حماد بن أبي حنيفة في عداد الأكاير الذين رووا عن مالك . وأين هو ايضا من هؤلاء الذين أثنوا على أبي حنيفة في كتاب ابن الدخيل وكتاب ابن أبي العوام «والانتقاء» لابن عبد البر. والدارقطني هو الذي يهذي في أبي يوسف بقوله: «أعور بين عميان» وهو الأعمى المسكين بين عور حيث ضل في المعتقد وتابع الهوى في الكلام على الأحاديث واضطرب كما سيأتي شرح ذلك عند الكلام في أبي يوسف. وإن كان الخطيب يأخذ بتحاميل ابن عدي على ابن الصلت في كامله فليأخذ بتحامله على كثير من الصحابة والتابعين وأئمة ثقات عند أهل هذا الشأن فلا أراه يفعل .

وعن أحمد بن الصلت الحماني هذا يقول ابن أبي خيثمة لابنه عبد الله : اكتب عن هذا الشيخ يا بني فانه كان يكتب معنا في المجلس منذ سبعين سنة . وهذا مما يغيب الخطيب جداً ويحمله على ركوب كل مركب للتخلص منه بدون جدوى ، كما سبق . وفي اسناده علو وفي شيوخه كثرة وقد أخذ عنه أناس لا يحصون كثرة وبينهم أئمة أجلة لكن ذنب الرجل أنه الف كتابا في مناقب أبي حنيفة حينما كان خصوم أبي حنيفة يتمنون ان يصفوا الجو للأبار الذي كانوا حملوه على تدوين مثالب لأبي حنيفة إفكاً وزوراً . فتحاملوا على الحماني هذا ليسقطوا رواياته . بل تجد الخطيب يطعن في أحمد بن عطية في مواضع من كتابه ثم يسوق روايات في مناقب أبي حنيفة بطريقه فقط مع أنها مروية بطرق غير طريقه ليلقي في خاطر القارئ أنها روايات كاذبة وهذا خبث بالغ . ومن الغريب أنه إذا طعن طاعن في رجل تجد أسرابا من الرواة يركضون وراءه يرددون صدى الطاعن أيا كانت قيمة طعنه ! ولهم موقف في القيامة رهيب لا يغبطون عليه .

وقال في (٤٢٠ و ٤٥٠) :

«أخبرنا: ابن رزق . أخبرنا: هبة الله بن محمد بن حبش الفراء . حدثنا:

محمد بن عثمان بن أبي شيبة . قال : سمعت يحيى بن معين - وسئل عن أبي حنيفة - فقال : كان يضعف في الحديث .

أقول : ليس من شك عند الخطيب أن هذه الرواية مخالفة لما صح عن ابن معين بطرق ومع ذلك يسوق هذه الرواية ويسكت عليها مع أن في سندها محمد بن عثمان بن أبي شيبة وهو كذاب مكشوف الأمر وقد نقل الخطيب نفسه تكذيبه عن جماعة في (٤٣ - ٣) فما بال الخطيب يتكلم على أحمد بن الصلت في الرواية السابقة ويسكت هنا عن محمد بن أبي شيبة الكذاب ؟ هكذا الهوى يعمي ويصم .

وقال في (٤٢٠ و ٤٥٠) :

« . . . حدثنا : أحمد بن سعد بن أبي مريم قال وسألته - يعني يحيى بن معين - عن أبي حنيفة فقال : لا تكتب حديثه . »

أقول : أحمد بن سعد بن أبي مريم المصري كثير الوهم وكثير الاضطراب في مسائله مع مخالفة روايته هذه لرواية الثقات عن ابن معين . بل يبدو عليه أنه غير ثقة حيث يخالف ثقات أصحاب ابن معين فيما يرويه عنه في أبي حنيفة وأصحابه .

وقال في (٤٢٠ و ٤٥٠) :

« . . . حدثنا : عبد الله بن علي بن عبد الله المدني . قال وسألته - يعني أباه - عن أبي حنيفة صاحب الرأي فضعفه جداً . وقال : لو كان بين يدي ما سألته عن شيء وروى خمسين حديثاً أخطأ فيها . »

أقول : إن كان ابن المدني كما نهش الخطيب عرضه في (١١ - ٤٥٩) وابن الجوزي في مناقب أحمد لا يكون لكلامه قيمة ، ولا سيما ان الراوي عنه ابنه عبد الله وهو لم يسمع من أبيه على ما يقال وإلا فيكون قد جر ذيله جزاء لجره ذيل بعض الناس ظلماً وعدواناً ثم إنه لم يذكر وجه تخطئه في الحديث حتى يحتاج الى الجواب وهو على كل حال جرح غير مفسر ، على ان رواية الخطيب هنا عن ابن المدني ينافي

ما ذكره ابو الفتح الازدي في كتاب «الضعفاء» حيث قال: قال علي بن المديني ابو حنيفة روى عنه الثوري، وابن المبارك، وحماد بن زيد، وهشيم، ووكيع بن الجراح، وعباد بن العوام، وجعفر بن عون وهو ثقة لا بأس به اهـ ومثله في «جامع بيان فضل العلم» لابن عبد البر (٢- ١٤٩) نسأل الله السلامة.

وقال في (٤٢٠ و ٤٥٠):

«... حدثنا: جعفر بن محمد بن الازهر. حدثنا: ابن الغلابي. قال: ابو حنيفة ضعيف».

أقول: هو جرح غير مفسر. وابن الغلابي المفضل بن غسان البصري من المنحرفين عن أهل الكوفة، مثل عمرو بن علي الفلاس البصري، وابراهيم بن يعقوب الجوزجاني الناصبي، وحالهم يغني عن التعرض للأسانيد، على أن الجرح غير المفسر لا يؤثر في أي راو فضلاً عن تأثيره فيمن ثبتت إمامته، وتواترت أمانته ثم ما ساق الخطيب في وفاة أبي حنيفة من بعض الرواة انها كانت سنة احدى وخمسين ومائة او ثلاث وخمسين ومائة فليس هذا وذاك مما يسجل كرواية بل هاتان الروايتان من الأغلاط المكشوفة الناشئة من عدم ضبط رواتهما وكان الخطيب في غنية عن سرد أسانيد الروايتين إزاء إجماع من يعول على كلامهم من المؤرخين انها كانت سنة خمسين ومائة في ليلة النصف من شعبان رضي الله عنه ونفعنا بعلومه.

وقال في (٤٢٣ و ٤٥٣):

«... حدثنا: أبو قلابة الرقاشي. حدثنا: أبو عاصم. قال: سمعت سفيان الثوري- بمكة- وقيل له مات أبو حنيفة فقال: الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به كثيراً من الناس».

أقول: في سنده أبو قلابة الرقاشي كثير الخطأ في الأسانيد والمتون على ما نقله الخطيب عن الدارقطني، ولفظ الخبر الذي بعده (الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاه به) يعني الحبس المؤدي إلى الموت، لأن الثوري كان تمكن من الهرب دون

أبي حنيفة على أنه لا ينكر ما كان بينهما من بعض جفاء، وكان ابن عدي على بعده عن الفقه والنظر والعلوم العربية طويل اللسان في أبي حنيفة وأصحابه، ثم لما اتصل بأبي جعفر الطحاوي وأخذ عنه تحسنت حالته يسيراً حتى ألف مسنداً في أحاديث أبي حنيفة وهو يقول في صدر مسنده إنه كان بين أبي حنيفة والثوري شيء وكان أبو حنيفة أكفهما لساناً. ونحن في غنية عن إخراج مثل ابن عدي لأحاديث أبي حنيفة وربما يكون أبو عاصم في السندين هو العباداني وحاله معلومة.

وقال في (٤٢٣ و ٤٥٣):

«أخبرنا: محمد بن عمر بن بكير المقرئ. أخبرنا: الحسين بن أحمد الهروي الصفار. حدثنا: أحمد بن محمد بن ياسر. حدثنا: محمد بن عبد الوهاب بن يعلى الهروي. حدثنا: عبد الله بن مسمع الهروي. قال: سمعت عبد الصمد بن حسان يقول: لما مات أبو حنيفة قال لي سفيان الثوري: إذهب إلى إبراهيم بن طهمان فبشره أن فتان هذه الأمة قد مات فذهبت إليه فوجدته قائلاً فرجعت إلى سفيان فقلت انه قائل. قال: اذهب فصح به: ان فتان هذه الأمة قد مات. قلت: أراد الثوري ان يغم إبراهيم بوفاة أبي حنيفة لأنه كان على مذهبه في الأرجاء.»

أقول: قال البرقاني عن الحسين بن أحمد الهروي الصفار. عندي عنه رزمة ولا أخرج عنه في الصحيح حرفاً واحداً سمع من أبي القاسم البغوي ثلاثة أحاديث أو أربعة أحاديث ثم حدث عنه بشيء كثير كتبت عنه ثم بان لي أنه ليس بحجة، وقال الحاكم: كذاب لا يشتغل به. فبرئت بذلك ذمة الثوري من مثل تلك الكلمة الساقطة، وركبت على أكتاف الخطيب الذي يعلم كل ذلك وإرجاء أبي حنيفة هو محض السنة كما شرحنا تحقيقه بكل وضوح فيما سبق وخلاف ذلك انحياز إلى الخوارج أو المعتزلة أو تخبط في القول فليختر من شاء ما شاء من هذه الثلاثة إذا حدثته نفسه مخالفته في المسألة.

وقال في (٤٢٣ و ٤٥٤):

«أخبرنا: ابن الفضل . أخبرنا: عبد الله بن جعفر . حدثنا: يعقوب بن سفيان . حدثنا: عبد الرحمن^(١) . قال: سمعت علي بن المديني قال: قال لي بشر ابن أبي الأزهر النيسابوري: رأيت في المنام جنازة عليها ثوب أسود، وحولها قسيسين فقلت جنازة من هذه؟ فقالوا جنازة أبي حنيفة . حدثت به أبا يوسف فقال: لا تحدث به أحداً» .

أقول به ختم الخطيب ترجمة أبي حنيفة بدون أن يتهيب الخاتمة، وعبد الله ابن جعفر في سنده هو ابن درستويه الذي ضعفه البرقاني، واللالكائي وهو متهم برواية ما لم يسمعه إذا دفع إليه درهم . والخطيب يختار أن يشتم الناس على لسانه بعد أن سعى في تبرئته مما رمي به لكن أكتاف الخطيب تضعف عن حمل التهم الموجهة إليه بحق . وليس بقليل ما ذكره الخطيب عن ابن المديني في تاريخه ومن جملة ذلك صلته الوثيقة بأحمد بن أبي دواد في محنة أهل الحديث وما قيل فيه:

يا بن المديني الذي شرعت له دنيا فجاد بدينه لينالها
ماذا دعاك إلى اعتقاد مقالة قد كان عندك كافراً من قالها

إلى آخر الأبيات المذكورة في (١١ - ٤٦٩) وقد ترك أبو زرعة وأحمد الرواية عنه بعد المحنة، وبشر بن أبي الأزهر من أخص أصحاب أبي يوسف وكان إمام الفقهاء الحنفية بنيسابور في عصره، ومن أتبع أهل العلم لأبي حنيفة، وأرعاهم لجانبه فلا أشك في أن هذه الرؤيا مختلقة على لسان بشر بن أبي الأزهر كما اختلقوا أشياء على لسان أصحاب أبي حنيفة مباشرة، فلا نشغل بأكثر من ذلك في الكلام على رجال السند .

ولست أدري كيف انطلق لسان الخطيب بهذه الأخلوقة وكيف جرى قلمه

(١) هو رسته تكلم فيه أبو مسعود الرازي، والراوي عنه كان يتكلم في عثمان رضي الله عنه (ز)

بتسجيل هذا الخيال الباطل وهو الذي قال في ترجمة محمد بن الحسن في (٢-١٨٢): أخبرنا: علي بن أبي علي. قال أخبرنا: طلحة بن محمد. حدثني: مكرم ابن أحمد القاضي. أخبرنا: أحمد بن محمد بن المغلس. أخبرنا: سليمان بن أبي شيخ. حدثني ابن أبي رجاء القاضي. قال: سمعت محمويه- وكنا نعهده من الأبدال- قال: رأيت محمد بن الحسن في المنام فقلت يا أبا عبد الله إلام صرت؟ قال قال لي: اني لم أجعلك وعاء للعلم وأنا أريد أن أعذبك. قلت فما فعل أبو يوسف؟ قال: فوقي. قلت فما فعل أبو حنيفة؟ قال: فوق أبي يوسف بطبقات اهـ ولو لم يكن الخطيب ينطوي على قصد سيء نحو فقيه الملة لأعاد ذكر هذه الرؤيا هنا إن كان لا بد من ذكر رؤيا، على ان للخطيب دسيسة في سوق هذه الرؤيا بهذا الطريق هناك باعتبار أن في سندها احمد بن المغلس وقد سعى جهده في إسقاطه ليتخلص مما يرويه في مناقب أبي حنيفة مع أن أمره كما شرحناه فيما سبق، والرؤيا مروية بطرق غير طريق احمد بن المغلس أعرض الخطيب عنها مقتصراً على روايته ليوهم بطلان الحكاية لكن خاب أملة وبانت الحقيقة.

قال ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ١٤٥): أخبرنا: حكم بن المنذر. حدثنا: أبو يعقوب يوسف بن أحمد الصيدلاني المكي. أخبرنا: محمد بن علي السمناني. أخبرنا: أحمد بن حماد بن العباس. أخبرنا: القاسم بن عباد. أخبرنا: محمد بن شجاع. أخبرنا: ابو رجاء- وكان من العبادة والصلاح بمكان- قال: رأيت محمد بن الحسن في المنام فقلت له ما صنع الله بك؟ قال: غفر لي. قلت: وأبو يوسف. قال: هو أعلى درجة مني. قلت: فما صنع أبو حنيفة؟ قال هيهات هو في أعلى عليين اهـ وكان في إمكان الخطيب أن يروي هذه، لأنها من مرويات شيخه العتيقي عن الصيدلاني المذكور.

وقال أبو عبد الله الصيمري في أخبار أبي حنيفة وأصحابه: أخبرنا: عمر بن إبراهيم. حدثنا: مكرم. حدثنا: محمد بن عبد السلام. حدثني: سليمان بن

داود بن كثير الباهلي ، وعبد الوهاب بن عيسى . قالا حدثنا : محمد بن أبي رجاء . قال : سمعت أبي قال : رأيت محمد بن الحسن في المنام فقلت له ما صنع بك ربك؟ . قال : أدخلني الجنة . وقال لي : لم أصيرك وعاء للعلم وأنا أريد أن أعذبك . قال فقلت : فأبو يوسف قال : ذاك فوقي أو فوقنا بدرجة . قال قلت : فأبو حنيفة . قال : ذاك في أعلى عليين اهـ وكان في إمكان الخطيب أن يرويها بهذا الطريق أيضا لأنها رواية شيخه الصيمري وهو يوثقه ويثني عليه كثيراً .

وقال الحافظ أبو القاسم بن أبي العوام حدثني : محمد بن أحمد بن حماد . حدثني : أحمد بن القاسم البرقي . حدثنا : أبو علي أحمد عن محمد بن أبي رجاء قال : سمعت أبي يقول : أريت محمد بن الحسن في المنام فقلت : إلام صرت؟ . قال : غفر لي . قلت : بم؟ . قال قيل لي : لم نجعل هذا العلم فيك إلا ونحن نغفر لك . قال قلت : فما فعل أبو يوسف؟ قال : فوقنا بدرجة . قال قلت فأبو حنيفة؟ قال في أعلى عليين اهـ .

وقال ابن أبي العوام حدثني : ابراهيم بن أحمد بن سهل . قال حدثني : القاسم بن غسان القاضي . قال حدثني : أبي . قال حدثنا : أبو نعيم الفضل بن دكين . قال : دخلت على الحسن بن صالح في آخر اليوم الذي دفن فيه أخاه علي ابن صالح - فذكر مبشرة^(١) ثم قال أبو نعيم - فلما كان بعد أيام صرت إلى الحسن بن صالح فقال لي حين رأني : يا أبا نعيم علمت أني رأيت أخي البارحة في منامي كأنه صار إلي وعليه ثياب خضر . فقلت له : يا أخي أأنت قدمت؟ قال : بلى . فما هذه الثياب التي عليك؟ قال : السندس والاستبرق ولك يا أخي عندي مثلها . قلت وماذا فعل بك ربك؟ قال : غفر لي وبأبي حنيفة الملائكة - قلت أبو حنيفة النعمان بن ثابت؟ قال : نعم . قلت وأين منزله؟ قال نحن في جوار في أعلى عليين قال القاسم قال أبي فكان أبو نعيم إذا ذكر أبا حنيفة أو ذكر بين يديه يقول بخ . بخ

(١) يعني رؤية مبشرة .

في أعلى عليين ثم يذكر هذا الحديث اهـ لكن لا يرضى الخطيب إلا أن يرى فقيه
الملة محشوراً مع القسيسين ولو في رؤيا يروها عن مثل عبد الله بن جعفر الدراهمي
ولم اكره أرى الاكثار من سرد الرؤى في مثل هذا الموضع لولا أن الخطيب حملني
على ذلك وهو كما ترى يروي رؤيا عن شيوخ يذكرهم ويعد رؤياهم مستغنية عن
التفسير والتعبير مع ان كثيراً من رؤى الأنبياء في حاجة إلى ذلك كما يقول أهل
العلم، وهنا انتهى كلامنا فيما ساقه الخطيب في ترجمة أبي حنيفة.



خاتمة

وعمل الخطيب ضد الامام الأعظم ، والمجتهد المقدم ليس منحصرأً فيما هنا بل وزع على مواضع (١) كثيرة من تاريخه ما أمكن له توزيعه من الطعون ليشفي غيظه في فقيه الملة- شيخ مفقه إمامه- حسداً منه حيث استولى اصحابه على منصة الحكم في أمصار المسلمين على تعاقب الدهور بما آتاهم الله من بصيرة نافذة في الفقه ، ولذلك لم يدع الخطيب أحداً ممن ترجم لهم من أصحابه بدون أن يطعن فيه طعنا من ذلك الطراز المفضوح .

واستقصاء طعونه في أبي حنيفة الموزعة على مواضع من الكتاب فيه طول يستغني القارئ الكريم في معرفة دخائل أسانيدھا بما سبق منا من الكلام في الرجال ، لأن رجال تلك الطعون الموزعة لا تختلف كثيراً عن الرجال الذين شرحنا أحوالهم .

(١) منها ما رواه في ترجمة ربيعة صاحب الرأي (٨-٤٢٢) بطريق ابن أبي داود عن احمد بن صالح عن عنبة بن خالد عن عمه يونس بن يزيد أنه قال: « رأيت أبا حنيفة عند ربيعة وكان يهرأ أبي حنيفة أن يفهم ما يقول ربيعة» هكذا حاول الخطيب أن يسلب أبا حنيفة فهمه أيضا بمثل هذا السند فابن أبي داود كذبه غير واحد ، واحد بن صالح مختلف فيه وعنبة قال ابن أبي حاتم عنه انه كان على خراج مصر وكان يعلق النساء بثديهن وقال ابن القطان: كفى بهذا في تجريحه وكان احمد يقول: ما لنا وعنبة. هل روى عنه غير احمد بن صالح؟ وقال يحيى ابن بكير: انما يحدث عن عنبة مجنون أحمق لم يكن بموضع للكتابة عنه . وربيعة على جلاله قدره في الفقه ما كان يقوى على أبي يوسف فضلا عن تفضيله على شيخه في دقة النظر بل يعده محمد بن إسحاق النديم في الفهرست من اصحاب أبي حنيفة حيث يقول عن ربيعة: انه توفي سنة ١٣٦ بالأنبار . وعن ابى حنيفة أخذ ولكنه تقدمه في الوفاة ١ هـ .

وكذا تراجمه لأصحاب أبي حنيفة من أمثال أبي يوسف، ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد، ووكيع بن الجراح، ونوح بن دراج، والفضل بن دكين، وحفص بن غياث، وعافية بن زيد، واسد بن عمرو، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومندل بن علي، وإخيه حبان العنزي، والقاسم بن معن المسعودي وغيرهم تراه لا يوفيهم حقهم في تراجمهم بل يحشر ما استطاع حشره من المثالب في تراجم أغلب أصحاب أبي حنيفة.

فلا بأس أن نذكر هنا بعض نماذج من ذلك ليزداد القارئ الكريم بصيرة في تصرف الخطيب فنكتفي بذكر ما يتعلق بأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد بالنظر إلى كثرة ذكر هؤلاء في كتب المذهب، ولا نعرض لذكر الامام زفر بن الهذيل الرائي^(١) حيث أهملت ترجمته في النسخة المطبوعة من تاريخ الخطيب.

أبو يوسف يعقوب المتوفى ١٨٢ بن ابراهيم الانصاري

وهو الامام المجتهد البالغ درجة الاجتهاد المطلق شيخ كثير من المجتهدين العظماء. وابن حبان على انحرافه البالغ عن الحنفية يقول فيه: إنه حافظ متقن وانه كان رجلاً صالحاً وكان يسرد الصوم سرداً اهـ ويقول الذهبي: كان يصلي في كل ليلة مائتي ركعة بعد أن ولي القضاء اهـ ويقول احمد بن كامل الشجري صاحب ابن جرير: لم يختلف يحيى بن معين، واحمد بن حنبل، وعلي بن المديني في ثقته في النقل اهـ ويقول الحافظ طلحة بن محمد بن جعفر المعدل: أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وهو صاحب أبي حنيفة وأفقاه اهل عصره ولم يتقدمه احد في زمانه وكان النهاية في العلم والحكم، والرياسة، والقدر وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة. وأمل المسائل ونشرها وبث علم أبي حنيفة في اقطار الارض اهـ.

(١) لقب... كما في الالقب من طبقات القرشي «ونزهة الالباب» لابن حجر و«الانساب» للسمعاني و«اللباب» لابن الأثير فلا يكون مصدراً بل على صيغة فاعل كما سبق ويجوز اعتبار إلحاق ياء النسبة بآخر المصدر

ويقول هلال بن يحيى البصري : كان أبو يوسف يحفظ التفسير، والمغازي، وأيام العرب، وكان أقل علومه الفقه اهـ يعني وفقهه كما يعلمه الحاضر والبادي .
وقال يحيى بن خالد في رواية الذهبي : قدم علينا أبو يوسف واقل ما فيه الفقه وقد ملأ بفقهه ما بين الخافقين اهـ وقال يحيى بن معين في رواية الدوري : أبو يوسف صاحب حديث صاحب سنة اهـ ويقول ابن جرير في «ذيل المذيل» : كان يحضر المحدث ويسمع منه خمسين حديثاً وستين حديثاً ثم يخرج فيحدث بها اهـ ولذا ذكره ابن الجوزي- على انحرافه- في عداد المائة الأفاضل من هذه الأمة الذين يضرب المثل بقوتهم البالغة في الحفظ في كتابه «أخبار الحفاظ»^(١) - وهو بظاهرة دمشق ينقصه ورقة من أوله- ومع هذا كله ترى الخطيب يرميه بدائه فيذكره بالتصحيح في أشهر الألفاظ في السير والمغازي زاعماً أنه صحف في مجلس الرشيد (الغابة) و(ثنية) في حديث (سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغابة إلى ثنية الوداع) فجعل بدلها (الغاية) و(بنية الوداع) كأن أبا يوسف كان يجهل أن (من) للابتداء فلا تدخل الغاية وأن (الغابة) أو (الحفيا) في عوالي المدينة المنورة وان (ثنية الوداع) بالمثلثة وانها تبعد عنها بنحو ستة أميال وكيف يتصور ان يخفى ذلك على مثله في سعة العلم في الحديث، والمغازي، والسير، والفقه؟ مع أن ذلك مما تعرفه العواتق في خدورهن وهن يغنين :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

تذكراً لمقدم المصطفى صلوات الله وسلامه عليه . وأبو يوسف الذي يكون عند أهل العلم بتلك المثابة، في قوة الحفظ وسعة المعرفة، ويكون متوسعاً في معرفة المغازي والسير بان يلازم محمد بن اسحاق صاحب المغازي، رغم نهي أبي حنيفة عن مجالسته إلى أن يستنفد ما عنده ويؤلف في السير تأليفاً يرد به على مثل الأوزاعي رداً موفقاً، ويحجج مرات ويزور المدينة المنورة في كل مرة إذا حاول مثل الخطيب- المعروف بالتصحيح في مؤلفاته لا في محادثاته فقط- أن يرميه بالتصحيح

(١) ينكر فيه من هو بالغ الحفظ في أي فن .

في أظهر الأشياء في مجلس مثل الرشيد فانما يقع على أم رأسه حيث تكذبه شواهد الحال. ومن الظاهر أن مثل الرشيد أبعد ما يكون من تقريب جاهل مصحف ذلك التقريب.

واما سند الخطيب في تلك الفرية (١٤- ٢٥٥) ففيه محمد بن العباس الخزاز، وروايته بما ليس عليه سماعه معروفة، وهي مسقطة عند أهل النقد، ثم سليمان بن فليح- في سنده يقول- عنه الزين العراقي في ذيله على «ميزان الاعتدال»: انه مجهول بل قال أبو زرعة الرازي: لا أعرفه ولا أعرف لفليح ولداً غير محمد ويحيى اهـ أقول وله أيضاً موسى إلا أنه في عداد المجاهيل. وأما ما يقوله ابن حجر في «اللسان» من احتمال كون الاسم مقلوباً عن فليح بن سليمان فبعيد عن القبول والاحتمال لوجود النص على ان سليمان أخو محمد في مواضع من تاريخ الخطيب (١٣- ٣٨٩) و(١٤- ٢٥٥) وان لم يكن ذلك النص بحيث يزيل عنه اسم الجهالة لا عيناً ولا وصفاً فسليمان بن فليح مجهول على كل حال، فمجرد تصور شخص يغشى مجلس الرشيد ويرد على مثل أبي يوسف ولا تكون شخصيته معلومة عند أهل العلم سلفاً وخلفاً، كاف في معرفة أن الخبر مختلق والسند مركب، ومثل أبي يوسف لو غلط غلطة لطارت غلطته كل مطار غير منحصرة في رواية شخص مجهول في سندها راو ساقط. والخطيب لم ينقل من أبي يوسف تصحيحاً له في واحد من كتبه المستفيضة عنه بل جعل بعض المجاهيل يهذر به. واما تصحيقات الخطيب فقد خلدت في الكتب لا سيما «تهذيب مستمر الأوهام» لابن ماكولا وهو من اعرف الناس بدخائله ومن أسعاهم في ستر عيوبه ما امكن له الستر، الا أن تصحيقاته حيث زادت كثيراً على حد الستر اضطر الى تدوينها وتخليدها في كتابه المذكور.

ومن تصحيقات الخطيب ما رواه الملك المعظم عيسى بن ابي بكر الأيوبي في رده على الخطيب عن أبي اليمن الكندي، عن أبي الفضل بن ناصر، عن الحافظ ابي الغنائم النرسي: سمعت الخطيب يقرأ كتاب المغازي عن الواقدي على ابي

محمد الجوهري فبلغ الى غزاة أحد وذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم : «يا ليتني غودرت يوم أحد مع اصحاب نحض الجبل» بالضاد المعجمة فاستنكرت ذلك فلقيت ابا القاسم بن برهان النحوي فقال لي : صحف وانما هو النُحُص بالاهمال وهو اصل الجبل اهـ ومثل الخطيب ممن عرف بالتصحيف وألف في تصحيفاته كتاب خاص اذا فقد الحياء سهل عليه ان يرمى الناس بدائه بمثل ذلك السند، والله في خلقه شؤون .

ثم روى الخطيب في (١٤- ٢٥٦) عن رجل قال لأبي يوسف : رجل صلى مع الامام في مسجد عرفة ثم وقف حتى دفع بدفع الامام قال ما له؟ قال لا بأس به قال سبحان الله؟ وقد قال ابن عباس : من أفاض من عرنة فلا حج له . مسجد عرفة في بطن عرنة . وفي سننه عبد الله بن جعفر بن درستويه الذي هو متهم برواية ما لم يسمع اذا دفع اليه بعض دراهم كما سبق ، وسعيد بن منصور في السند لم يجالس أبا يوسف ولفظه لفظ انقطاع . والذي روى عنه سعيد بن منصور مجهول العين فلا يكون لأبي يوسف أدنى صلة بهذه المحادثة بمثل هذا السند ومذهب أبي حنيفة وأصحابه أنه لا يصح الوقوف في بطن عرنة . لكن مسجد عرفة ليس من عرنة بل من عرفة بدليل الاضافة ولا معدل عن هذا الظاهر الا بدليل ولا دليل وان كان الشافعي يرى في «الأم» أن المسجد من عرنة ، وغاية ذلك ان المسألة خلافية وليس المسائل الخلافية مما يصح اتخاذها وسيلة تشنيع ومسجد عرفة حائطه القبلي^(١) على حد عرنة وعرنة بجهة مكة من مسجد عرفة فيكون الواقف في المسجد ومدخله واقفا في عرفات لا في عرنة ، قال مالك في «الموازية» : «بطن عرنة واد في عرفة يقال ان مسجد عرفة حائطه القبلي على حده بحيث لو سقط ما سقط إلا فيه» وقال في «الموازية» ايضا : «من وقف بالمسجد فقد خرج من بطن عرنة ولكن الفضل في قرب الامام» كما في «المنتقى» لابن الباجي (٣- ١٧) وكتاب ابن

(١) مكة غرب عرفة

المواز يفضله القابسي على باقي امهات الكتب في مذهب مالك، وابن المواز من كبار اصحاب محمد بن عبد الحكم على ان اخراج عرنة من الموقف لم يصح فيه حديث مرفوع وحديث (ارتفعوا عن بطن عرنة) من البلاغات غير موصول السند في الموطأ ومن أسند لم يسند بسند صحيح ومع ذلك لا يشمل المسجد على أن الارتفاع عن بطن عرنة لمعنى ذكره الطحاوي في «مشكل الآثار» يجعله مما لا تعلق له بما هنا أصلاً فليراجع وانما اخذ اغلب الأئمة في اخراج بطن عرنة من الموقف بالآثار الموقوفة على ابن عباس، وابن الزبير في ذلك. ومن لا يحتج بالموقوف لا يكون له دليل في المسألة فيكون ما رواه الخطيب بذلك السند ايغالباً في الجهل بالمسألة، وكتب الفقه المبسوطة تغني عن التوسع في بيان المسألة بأكثر من هذا.

ومن العجيب أيضاً ما ساقه الخطيب في (١٤ - ٢٤٩) من أقصوصة احتيال أبي يوسف للرشيد ليجمع بينه وبين جارية أبي صاحبها بيعها لكونه حلف أغلظ حلف فيها سبق بالطلاق والعتاق وصدقة ما يملكه انه لا يبيعه ولا يهبها والرشيد حلف ان يقتله إذا لم يفعل فأفتى ببيع نصفها وهبة النصف الآخر ونال ابو يوسف من ذلك دنيا طائلة إلى آخر الأقصوصة، وإنما ساقها الخطيب ليظهر أبا يوسف بمظهر المفتين الماجنين الذين انسحب واعظ الله من قلوبهم وهذا من أشنع الفري عليه؟ ويظهر من كتاب «الخراج» المستفيض عنه انه لم يكن ممن يجابي في بيان الحق، وقد اطال الخطيب سرد تلك الاسطورة حتى ملأ بها صفحتين من تاريخه، والسند الذي ساقه الخطيب في تلك الفرية يكشف الستار عن وجه خطيب عصبة التعصب فان فيه محمد بن ابي الازهر مزيد الذي يقول عنه الخطيب نفسه في (٣- ٢٨٨): كان كذاباً قبيح الكذب ظاهره اهـ فظهر ان الخطيب فيما عزاه إلى أبي يوسف من الاحتيال بهات شنيع البهت ظاهره، وشيخ ابن ابي الازهر هو حماد بن اسحاق الموصلي راوي الاسطورة عن ابيه في سند الخطيب وهو وابوه من المغنين المشاهير من رجال الأغاني فيكون هو وابوه من رجال الأسمار لا ممن يحتج بهم في تراجم الأئمة الكبار. ثم يسند الخطيب بطريق ابن دريد، عن السكن بن سعيد،

عن أبيه، عن هشام بن محمد الكلبي قال: قال: ابن أبي كثير مولى بني الحارث بن كعب- من اهل البصرة- يرثي ابا يوسف القاضي:

سقى جدثابه يعقوب أضحي رهينا للبلبل هزج زكام
تلطف بالقياس^(١) لنا فأضحت حلالا بعد شنعته المدام
فلولا أن قصدن له المنايا وأعجله عن النظر الحمام
لأعمل في القياس الرأي حتى يعز على ذوي الريب الحرام

وبه ختم ترجمته وهو يعلم جد العلم أن أبا يوسف ما أحل الخمر- وهي المدام- بل اعتقاده في الخمر الحرمة كما هو اعتقاد جميع المسلمين. وأما رأيه في النبيذ من سوى الخمر فكرأي علماء العراق على ما هو مشروح في موضعه، ومثله لو عاش الف سنة ما سعى في تحليل المحرمات بالرأي، وهو من أشد أهل العلم تمسكا بالآثار وابتعاداً عن القياس في مورد النص كما يشهد بذلك سائر أهل العلم قبل أصحابه وعنه يقول المزني: أتبعهم للحديث. كما ذكره الخطيب في (١٤- ٢٤٦) ويقول ابن معين: كان يجب أصحاب الحديث ويميل اليهم. كما في (١٤- ٢٥٥) وقد سبق انه كان يقول فيه: صاحب حديث، صاحب سنة. ويقول احمد: كان منصفاً في الحديث كما في (٤- ٢٦٠)، وغيره كان أكثر توسعاً منه في القياس كما تشهد بذلك كتب الاصول، فلذا يجب أن يعد هذا الشاعر المجهول ممن هام في وادي البهت والهذيان لو صح سند الخطيب اليه لكن في سنده ابن دريد وهو ممن كان يعاقر الخمر وكان غير ثقة فلعله هو الذي اختلق هذه الأبيات في حالة السكر، وقد ذكره غير واحد بمعاقرة الخمر وبافتعال العربية وتوليد الالفاظ، وتغيير اللغة، وتسويتها على مطابقة المذهب، راجع كلام أبي الحسين القدروي في «التجريد» وكلام أبي منصور الأزهري في «التهذيب» وقول نفطويه،

(١) ولولا ان الشاعر يجهل مدارك الاحكام في الحلال والحرام ومدلول القياس في هذا المقام لرأى نفسه ان ينطق بمثل هذا الجهل الصارخ لأن من اباح النبيذ من غير الخمر انما يستدل بالآثار لا بالقياس والذي يستدل بالقياس هنا هو من يحرم النبيذ وقد عكس الشاعر الأمر.

والدارقطني ، وابن شاهين ، وأبي بكر الأبهري فيه مما ذكر في «الميزان» واللسان» و«بغية الوعاة» وغيرها . وشيخ ابن دريد : السكن بن سعيد هو وأبوه من رجال الأغاني ، وهشام الكلبي يقول عنه ابن عساكر : رافضي ليس بثقة ، ويقول الدارقطني : متروك وقول احمد ، وابن السمعاني ، وأبي الفرج الأصفهاني وغيرهم فيه أشهر من ان يحتاج إلى النقل فبمثل هذا السند يبيح الخطيب هجو هذا الامام العظيم هذا الهجاء على لسان شاعر مجهول . ومما يزيدك عجباً في هجائه ما نقله ابن حجر في «اللسان» في ترجمة أبي يوسف عن «الألقاب» لأبي بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي انه قال : سمعت عبد الملك بن محمد (الخركوشي) يقول : لما دفن أبو يوسف وقف النظام وقال :

سقى جدثا به يعقوب أمسى من الوسمى منبجس ركام
تلطف في القياس لنا فأضحت حلالا بعد حرمتها المدام
ولولا ان مدته تقضت وعاجله بميته الحمام
لأعمل في القياس الفكر حتى تحل لنا الخريدة والغلام

قاتل الله ناظمها الرقيع ، ومن غيرها هذا للتغيير الشنيع المنبجس عن دخيلة مغيرها الوضيع ، وشفى من ذكرها للتشفي مما ألم به من المرض المشفي و (النظام) في هذه الاسطورة بمعنى الشاعر وليس المراد به ابراهيم بن سيار النظام لأنه متأخر الوفاة لم يدرك زمن وفاة أبي يوسف . والشيرازي وشيخه ماتا سنة ٤٠٧ هـ فبين وفاتيهما ووفاة أبي يوسف مفاوز تنقطع فيها أعناق المطى ، ولا أدري كيف استساغ ابن حجر نقل هذا الهجاء المقطوع النخاع الظاهر السقوط في ترجمة امام من أئمة المسلمين مع هذا التغيير الفاحش زيادة على اساءته البالغة في ترجمته بدون أدنى مبرر هكذا يكون شأن التعصب يحاول المتعصب اسقاط شخص فترتد اليه محاولته فيسقط هو دون من يريد إسقاطه!

ومن العجيب أيضاً ما يعزوه الخطيب في (١٤- ٢٥٦ و ٢٥٧) إلى ابن

المبارك من انه لما قيل له مات أبو يوسف قال: (يعقوب الشقي . . .) و (مسكين يعقوب ما أغنى عنه ما كان فيه)، لان ابن المبارك مات قبل أبي يوسف بسنة كاملة اتفاقاً، فكيف يتصور أن يبعث حياً بعد سنة ليتكلم بهذا الكلام فيمن تأخرت وفاته عنه! هكذا يفضح الله البهاتين بل ليس في ترجمة أبي يوسف عند الخطيب كلمة تعزى الى ابن المبارك إلا وفي سندها من لا يجوز الاحتجاج به، ومن هو غير ثقة مثل سلم بن سالم، وعلي بن مهران، وعبيدة الخراساني، وعبد الرزاق بن عمر ومن جرى مجراهم، فكفى الله المؤمنين القتال.

ومن طرائف صنيع الخطيب ايضاً روايته عن الدارقطني انه قال عن أبي يوسف: (أعور بين عميان) بعد أن ذكر عنه من رواية البرقاني انه قال: (هو أقوى من محمد بن الحسن)، والدارقطني هو الذي يذكر محمد بن الحسن في عداد الثقات الحفاظ حيث يقول في «غرائب مالك» عن حديث الرفع عند الركوع (حدث به عشرون نفرأ من الثقات الحفاظ منهم محمد بن الحسن الشيباني . . .) كما تجد نص هذا النقل منه في نصب الراية (١- ٤٠٨) كما سبق وقد اعترف الدارقطني في رواية البرقاني أن أبا يوسف أقوى من محمد . فيكون أبو يوسف حافظاً ثقة وفوق الثقة عنده فاذا قال في بعض المجالس في حق مثهل (أعور بين عميان) كما حكى الخطيب يكون قوله هذا هذياناً بحتاً وسفهاً صرفاً فلو عارضه أحد أصحابنا قائلاً: (هو الأعمى بين عور) ما بعد عن الصواب لأن الله سبحانه أعمى بصيرة هذا المتسافه في صفات الله سبحانه حتى دون في صفات الله سبحانه ما لا يدونه إلا مجسم- وهو حديث الشاب الجعد القطط، وحديث الأبعاد الذي يلهج هو به- كما أعمى بصيرة كثير من زملائه وهو معهم في الفروع فاذا هو فاقد البصر في المعتقد كما انه فاقد البصر في الفروع، ومن يكون فاقد البصرين يكون هو الأعمى بين أناس عور لم يفقدوا إلا إحداهما بفقدهم التبصر في بعض الفروع فقط راجع ما ذكره المحدث البارع الشيخ عبد العزيز الفنجابي الهندي مؤلف «نبراس الساري في أطراف البخاري» في حاشيته على نصب الراية (٢- ٨) لتطلع

على جليلة أمر الدارقطني في الثقة والأمانة نسأل الله السلامة .

واما ان كان الدراقطني يريد بذلك اللفظ انه كان أمثل أهل عصره كما وقع بهذا المعنى في كلام بعض أهل العلم على ما في تاريخ أبي الوليد بن الفرضي الحافظ (ص ١١٤) فكان الواجب حينذاك أن ينطق بكلمة لا يكون فيها اعتداء صارخ على أهل عصره، ومن الغريب ذلاقة لسان النقلة في الوقعة في أبي حنيفة وأصحابه ولعل ذلك لرفع منزلة أصحابنا .

ومن طريف ما يحكى في ذلك ما أخرجه أبو القاسم بن أبي العوام عن الطحاوي قال حدثنا: عبدة بن سليمان بن بكر، عن إبراهيم بن الجراح قال: لما أردت الخروج إلى البصرة قلت لأبي يوسف من أئزم بها؟ فقال لي: حماد بن زيد. وعظم من قدره فلما قدمت البصرة لزمتم حماداً فوالله ما جرى ذكر أبي يوسف عنده إلا أتبعه بالوقعة فيه فبينما أنا عنده إذ أتته امرأة تسأله ان يكتب لها شرطاً فشق عليه ان يردّها، وشق عليه ان يتشاغل عن اصحاب الحديث، وكبر الأمر في قلبه فقلت له: يا ابا اسماعيل مرها فلتدفع إلي صحيفتها حتى أكتبها لها ففعل وأمسك عن الحديث لأفرغ من الصحيفة. فقلت: لا تحتاج إلى هذا حدث. ففعل فلما فرغت من الكتاب ناولته الصحيفة فأخذها وقرأها فاعجبته ثم قال: ممن تتعلمون هذا؟ قلت من الذي لا يجري ذكره إلا وصلت ذلك بالوقعة فيه وقد اوصاني عند فراقى اياه أن لا أئزم أحداً غيرك، فقال من هو؟ قلت: ابو يوسف فاستحيا ولم يكن يذكره بعد إلا بخير اهـ هذا حال حماد بن زيد فماذا تكون حال المتهورين من النقلة؟؟؟ .

محمد بن الحسن الشيباني

وهذا ايضا مجتهد مطلق ، وامام عظيم تخرج به عظماء ، وعلى كتبه مدار كتب الفقه المدونة في المذاهب ، ولما سئل أحمد بن حنبل عن أجوبته إلدقيقة من أين لك هذه؟ قال : من كتب محمد بن الحسن ، وبه تفقه إمام الخطيب الامام الشافعي ، والامام أبو عبيد قاسم بن سلام ، والامام أسد بن الفرات- مدون مذهب مالك- وغيرهم من أساطين العلم ، وقال الدراقطني في (غرائب مالك) : «انه من الثقات الحفاظ» كما سبق . وقال ابن معين : اني سمعت «الجامع الصغير» منه ، وقال ابن المديني : انه صدوق ، وقال الشافعي : امنُّ الناس علي في الفقه محمد بن الحسن . وقد ذكرت بعض مناقبه رضي الله عنه في «بلوغ الأمانى في سيرة الامام محمد بن حسن الشيباني» ومثل هذا الامام العظيم الذي ملأ العالم علما يستسيغ الخطيب ان ينال منه على لسان كل من دب وهب مع ان امام الخطيب ما ارتفع له شأن إلا بعد أن تلقى منه حمل بختى من العلم ، ولا ظهرت له دعوة إلى اجتهاده إلا بعد وفاة محمد بن الحسن هذا بست سنوات كما يشهد بذلك التاريخ ، فالنيل منه نيل من امامه من حيث لا يشعر فلا بأس أن اذكر هنا بعض ما عمل الخطيب في شأن هذا الامام العظيم بعد أن قدم ذكر بعض مناقبه .

فمن ذلك : ما ذكره في (٢- ١٧٧) بطريق دعلج ، عن الأبار ، عن يونس ابن عبد الأعلى من صياحه وانتفاخ أوداجه عند المناظرة بحيث تنقطع جميع ازواره وهذا خلاف ما صح عنه في «انتقاء» ابن عبد البر (ص ٢٤) وخلاف ما ثبت عن الشافعي بطرق من انه لم ير من لا يتغير عند المناظرة سواه وقد سبق مرات ذكر حال دعلج ، والأبار فلا حاجة إلى اعادة ذلك هنا وقد توسعنا في تفنيد خبر الخطيب هذا في بلوغ الأمانى (٢٦ و ٢٧) .

وقد ساق الخطيب بذلك السند ايضا في (٢- ١٧٨) رواية يونس بن عبد الأعلى لحديث للشافعي مع محمد بن الحسن بشأن أبي حنيفة ومالك حيث قال :

«... قال محمد بن الحسن: ما كان لصاحبك أن يتكلم ولا كان لصاحبي أن يسكت. قال قلت: نشدتك بالله هل تعلم أن صاحبي كان عالماً بكتاب الله؟ قال: نعم. قال قلت: فهل كان عالماً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. قال قلت: أفما كان عاقلاً؟ قال: نعم. قلت: فهل كان صاحبك جاهلاً بكتاب الله؟ قال: نعم. قلت: وبما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. قلت: أو كان عاقلاً؟ قال: نعم. قال قلت: صاحبي فيه ثلاث خصال لا يستقيم لأحد أن يكون قاضياً إلا بهن أو كلاماً هذا معناه».

هذا نص رواية الخطيب بطريق يونس بن عبد الأعلى ولا أدري متى كان أبو حنيفة أو مالك، قاضياً حتى يجري الحديث بين محمد بن الحسن والشافعي في شروط القضاء، وتلك العبارة لم ترد في رواية من الروايات أصلاً بل هذه تغيير من الخطيب حتماً وقد زاد في الآخر (أو كلاماً هذا معناه) ليتمكن من التملص من تبعة هذا التحريف الشنيع حينما يهتك ستر وجهه بان قيل له: استقصينا طرق تلك الحكاية من طريق يونس بن عبد الأعلى وغيره استقصاء لا مزيد عليه فلم نجد تلك العبارة في شيء منها فتكون أنت غيرت وبدلت فيجيب الخطيب قائلاً: اني ما ادعيت أن ما سبق ذكره هو نص عبارة الرواية، بل هذا معناها وكفى أن تقول لمثل هذا المحرف المخرف: أفليس في روايتك: (ما كان لصاحبك أن يتكلم ولا كان لصاحبي ان يسكت) فكيف تتصور أن يوجب محمد بن الحسن الكلام والافتاء على من هو جاهل بكتاب الله وسنة رسوله ويحرم ذلك على العالم بهما؟ فيكون مع الخبر ما يبطله، على أن من اطلع على كتب محمد بن الحسن من «الحجة» و«الآثار» وغيرهما علم علم اليقين منزلة صاحبه عنده في معرفة الكتاب والسنة فلا نعيد هنا ما شرحناه في «بلوغ الأمان» (ص ٣٤).

ولفظ ابن عبد البر في الانتقاء (ص ٢٤) حدثنا: خلف بن قاسم. قال أخبرنا: الحسن بن رشيق. قال أخبرنا: محمد بن الربيع بن سليمان، ومحمد بن

سفيان بن سعيد. قالوا أخبرنا: يونس بن عبد الأعلى قال: قال لي الشافعي: ذاكرت محمد بن الحسن يوما فدار بيني وبينه كلام واختلاف حتى جعلت أنظر إلى أوداجه تدر وتنقطع أزراره، فكان فيما قلت له يومئذ: نشدتك بالله هل تعلم أن صاحبنا يعني مالكا كان عالما بكتاب الله؟ قال: اللهم نعم. قلت: وعالما باختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: اللهم نعم اهـ وأين هذا من لفظ الخطيب؟ مع أنها مسوقان بطريق يونس بن عبد الأعلى؟ وليس في لفظ ابن عبد البر وصف أبي حنيفة بجهل الكتاب والسنة أصلا، فيكون وصفه بجهلها من كيس الخطيب نفسه.

وعند ابن عبد البر رواية أخرى بطريق ابن عبد الحكم عن الشافعي (٢٣) وهي قوله: أخبرنا: قاسم بن محمد. قال أخبرنا: خالد بن سعد. قال أخبرنا: عثمان بن عبد الرحمن. قال أخبرنا: ابراهيم بن نصر. قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: سمعت الشافعي يقول: قال لي محمد بن الحسن: صاحبنا أعلم من صاحبكم يعني أبا حنيفة ومالكا، وما كان على صاحبكم أن يتكلم، وما كان لصاحبنا أن يسكت. قال: فغضبت وقلت: نشدتك الله من كان أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك أو أبو حنيفة؟ قال: مالك، لكن صاحبنا أقيس فقلت: نعم. ومالك أعلم بكتاب الله تعالى وناسخه، ومنسوخه، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من أبي حنيفة فمن كان أعلم بكتاب الله وسنة رسوله كان أولى بالكلام اهـ وليس في هذا كما ترى وصف محمد بن الحسن لأبي حنيفة بما عزي إليه في رواية الخطيب، وهذا دليل آخر على كذب الخطيب.

وأما ما في «ذم الكلام» للهروري في الخبر المذكور فهو: «أخبرنا: القاسم. أخبرنا: محمد بن الحسين بن حاتم. حدثنا: يعقوب بن اسحاق. حدثنا: صالح ابن محمد البغدادي الحافظ. سمعت الربيع بن سليمان. سمعت الشافعي يقول: كنت عند محمد بن الحسن فذكرنا مالك بن انس فأطريته فقال محمد بن الحسن: قد رأيت مالكا وسألته عن أشياء فما كان يحل له أن يفتي. فقلت له:

أسألك بالله ان سألتك عن شيء تصدقني قال : نعم . قلت : أيما أعلم بكتاب الله مالك أو ابو حنيفة؟ فقال : مالك . فقلت : أيما أعلم بتفسير كتاب الله مالك أو ابو حنيفة؟ فقال : مالك . قلت : فأيما أعلم باللغة مالك أو ابو حنيفة؟ فقال : مالك . قلت : فأيما أصح رواية مالك أو ابو حنيفة؟ فقال : مالك . قلت : فأيما أعلم بمغازي رسول الله مالك أو ابو حنيفة؟ فقال مالك . قلت : فأيما أعلم بسنن رسول الله مالك أو ابو حنيفة؟ فقال مالك . فقلت : يحل لأبي حنيفة ان يفتي ولا يحل لمالك أن يفتي اهـ .

وقول ابن الجوزي في مناقب احمد (٤٩٨) : وقد أخبرنا المحمدان ابن ناصر، وابن عبد الباقي قالا : أخبرنا : حمد بن احمد . قال . حدثنا : أبو نعيم الحافظ، قال حدثنا : محمد بن عبد الرحمن بن سهل . قال أخبرني : محمد بن يحيى ابن آدم الجوهري . قال حدثنا : محمد بن عبد الله بن عبد الحكم . قال : سمعت الشافعي يقول : سمعت محمد بن الحسن يقول : صاحبنا أعلم أم صاحبكم؟ قلت : تريد المكابرة أو الانصاف؟ قال : بل الانصاف . قال قلت : فما الحجة عندكم؟ قال : الكتاب والاجماع والسنة، والقياس . قال قلت : أنشدك أصحابنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم؟ قال اذا نشدتني بالله فصاحبكم . قلت : فصاحبنا أعلم بسنة رسول الله أم صاحبكم؟ قال : صاحبكم . قلت : فبقي شيء غير القياس؟ قال : لا . قلت : فنحن ندعي القياس اكثر مما تدعونه . وانما يقاس على الأصول فيعرف القياس . قال : ويريد بصاحبه مالك بن أنس اهـ .

ولفظ أبي إسحاق الشيرازي في «طبقات الفقهاء» (ص ٤٢) بدون سند : قال الشافعي رحمه الله تعالى : قال لي محمد بن الحسن أيهما أعلم صاحبكم أو صاحبنا- يعني أبا حنيفة ومالك- رضي الله عنهما؟ قال قلت : على الانصاف؟ قال نعم . قلت : فأنشدك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم؟ قال : اللهم صاحبكم . قلت : فأنشدك الله من أعلم بالسنة صاحبنا أو صاحبكم؟ قال اللهم صاحبكم . قلت فأنشدك من أعلم بأقوال اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم المتقدمين صاحبنا أو صاحبكم؟ قال اللهم صاحبكم . قال الشافعي رضي الله عنه فلم يبق إلا القياس والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء . فعلى أي شيء تقيس؟ اهـ فانظر يا رعاك الله كيف اضطربت الرواة في حكاية واحدة هذا الاضطراب!! فهل يتصور ممن لا يبيح الافتاء لشخص ان يجعله أعلم من الآخرين! وليس هذا المقام يتسع للكلام في رجال تلك الاسانيد ثم ملازمة الشافعي لمالك إلى وفاته لم ترد إلا في خبر منكر ذكرناه في «إحقاق الحق» والمعروف أنه صحبه الى أن أتم سماع الموطأ منه في نحو ثمانية أشهر . وأما محمد ابن الحسن فقد لازم مالكا ما يزيد على ثلاث سنين ، فلا يتصور أن يسأل محمد بن الحسن الشافعي عن مبلغ علم أبي حنيفة ومالك . كما وقع في رواية الشيرازي-، لأن أبا حنيفة لم يدركه الشافعي حتى يتحاكم في علمه اليه ، وكذلك لم يلزم مالكا أكثر من محمد بن الحسن فالمفاضلة بين الامامين بصيغة (صاحبنا) و(صاحبكم)- والحالة هذه- غير مستساغة ولعل الصواب في الأمر هو ما حكاه القاضي أبو عاصم محمد بن أحمد العامري في «مبسوطه»^(١) حيث قال في كتابه المذكور: «إن الشافعي سأل محمداً أيما أعلم مالك أو ابو حنيفة؟ فقال محمد: بماذا؟ قال: بكتاب الله . قال: ابو حنيفة . فقال من اعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال ابو حنيفة اعلم بالمعاني ومالك اهدى للألفاظ . . . » وهذا هو الجدير بلسان محمد بن الحسن لأنه لم يكن ليغبط من تفقه عليه وتخرج به ولا ليبخس حق من أخذ عنه الحديث . ولا يتسع المقام لأكثر من هذا الاستطراد .

ثم يذكر الخطيب في (٢-١٧٨) عن ابن رزق، عن أبي عمرو بن السماك، عن التمار، عن أحمد بن خالد الكرمانى، عن المقدمي: «قال الشافعي لم يزل محمد بن الحسن عندي عظيماً أنفقت على كتبه ستين ديناراً حتى جمعني وإياه مجلس عند الرشيد . . . » فابن رزق بعد أن عمي وهرم لازمه الخطيب وروى عنه رزما

(١) وهو في ثلاثين مجلداً كمبسوط شمس الأئمة السرخسي وأبو عاصم العامري هذا في طبقة شيوخ السرخسي .

وأكداسا من الكتب ومثل هذا التحمل لا يصدر من غير مثل الخطيب، وأبو عمرو ابن السماك مغموز عند الذهبي برواية الأخبار التالفة، ومحمد بن إسماعيل التمار غير موثق والكرماني مجهول، وصيغة المقدمي صيغة انقطاع، وفي المتن ما يجلب الشافعي عن أن يفوه به لأن أول هذه الرواية «... فابتدأ محمد بن الحسن فقال يا أمير المؤمنين إن أهل المدينة خالفوا كتاب الله نصاً وأحكام سول الله صلى الله عليه وسلم وأحكام المسلمين وقضوا بشاهد ويمين^(١) فأخذني ما قرب وما بعد فقلت: إني أراك قد قصدت لأهل بيت النبوة- وفي لفظ: لبيت النبوة- ومن نزل القرآن فيهم وأحكمت الأحكام فيهم- وفي لفظ: وأحكم الله أمره بهم- وقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم عمدت تهجوهم...» فمن الظاهر جد الظهور أن مراد محمد بن الحسن من أهل المدينة على تقدير صحة الخبر عنه لا يكون إلا مالكا وأصحابه القائلين بالقضاء بشاهد ويمين- كما هو مصرح به في رواية أبي نعيم- فالإضافة محمولة على العهد حتماً، وتجاهل ذلك ومحاولة حمل كلامه على الاستهانة ببيت النبوة والمدينة المنورة وساكنيها مع ما عرف عنه من حب أهل البيت والذب عنهم وتحمل الأذى والضيم في سبيل ذلك كما يظهر من موقفه يوم خرست الألسن في أمان ذلك الطالب الذي كان الرشيد حاول سفك دمه، لا تكون غير تشغيب وتقويل وتحميل على الكلام ما لا يحتمله فيبراً مثل الامام الشافعي في قوة عارضته وأدبه الجم نحو استاذه، وورعه في حديثه من أن ينطق بما يسلكه العجز عن ابانة الحججة، ولا سيما أن رواية أبي نعيم ان حديث الشافعي مع محمد بن الحسن في القضاء بشاهد ويمين كان في الرقة. ثم رفع الحديث إلى الرشيد لا أن الحديث جرى في مجلس الرشيد- راجع «توالي التأسيس» (ص ٦٩)- وفي سند أبي نعيم أبو الشيخ ضعفه العسال، وعبد الرحمن بن داود مجهول، وشيخ عبید بن خلف- وهو إسحاق بن عبد الرحمن- مجهول، والكرابيسي متكلم فيه فلا يجدي

(١) وتصويب متن الخبر من توالي التأسيس (ص ٦٩) وفي المطبوع من تاريخ الخطيب هنا تخطيط. وقد توسعنا فيما علقناه على (الانتقاء) في القضاء بشاهد ويمين بعض توسع.

نفعاً تكلف التاج ابن السبكي في ترقيع السند، فهذه الرواية ليست بأحسن حالاً من رواية الخطيب هنا لكن ما حوته رواية أبي نعيم من كون الحديث حول تلك المسألة عند محمد بن الحسن وحده ثم رفع الحديث إلى الرشيد هو الموافق لرواية ابن أبي حاتم عن محمد بن ادريس وراق الحميدي، عن الحميدي، عن الشافعي انه قال: «... حتى حملت الى العراق وكان محمد بن الحسن جيد المنزلة عند الخليفة فاختلفت اليه، وقلت هو أولى من جهة الفقه فلزمته وكتبت عنه وعرفت أقاويلهم، وكان إذا قام ناظرت أصحابه، فقال لي بلغني انك تناظر فناظرني في الشاهد واليمين، فامتنعت فألح علي فتكلمت معه فرفع ذلك إلى الرشيد فأعجبه ووصلني» كما في توالي التأنيس (ص ٦٩). فهذه الرواية يعلم أن ما في «الأم» من محادثات للشافعي مع بعض الناس في مسائل ليس مناظرة للشافعي مع محمد بن الحسن بل مع بعض أصحابه على خلاف ما توهمه بعضهم ويعلم بها أيضاً مبلغ أدب الشافعي مع محمد بن الحسن حيث كان يناظر أصحابه، ويأبى مناظرته نفسه تأدباً معه فاذا أصر محمد بن الحسن على ان يناظره كلمه وأبدى ما عنده وقال في حكاية ذلك «فتكلمت معه» ويعلم بها أيضاً أن محمد بن الحسن بعد أن درب الشافعي على الأخذ والرد هكذا رفع حديثه إلى الرشيد- تبريراً لشفاعته له أثناء المحنة- فوصله الرشيد، وهذا غاية ما ينتظر من الفضل من الأستاذ على تلميذه بعد إغداقه الخير عليه من كل ناحية كما هو معروف. فمن أحاط خبراً بهذه الروايات علم مواطن التزيد في الروايتين المعلولتين، ورجال الرواية الأخيرة مرضيون عندهم وليس بينهم من يتهم في مثل هذه الرواية عندنا فظهر الحق وبطل ما كانوا يفترون.

ثم يقول الخطيب في روايته على لسان الشافعي: «... رأيتك أنت بأي شيء قضيت بشهادة امرأة واحدة قابلة حتى تورث ابن خليفة ملك الدنيا ومالا عظيماً؟ قال: بعلي بن ابي طالب. قلت: انما رواه عن علي رجل مجهول يقال له عبد الله بن نجى ورواه جابر الجعفي وكان يؤمن بالرجعة...» هذا الكلام

المعزو إلى الشافعي غير وجيه من نواح فيجمل مقدار الشافعي ان ينطق به حيث لا يستلزم الأخذ بحديث القابلة الأخذ بحديث القضاء بشاهد ويمين أصلاً، لأن الثاني يناهض كتاب الله في الأخذ به في الأموال بخلاف الأول، لأن المذكور في كتاب الله من الشهادات هو ما يتعلق بالمداينات، والوصية في السفر، والرجعة أو المفارقة، والزنى فقط. وأما الشهادة في استهلال الصبي ليصلى عليه أو لا يصلى عليه فلا ذكر لها فالفرق بين الخبرين واضح ثم عبد الله بن نجى الحضرمي وثقه النسائي، وابن حبان، وكان أبوه على مَطْهَرَه^(١) علي كرم الله وجهه، وقال البزار سمع هو وأبوه من علي، وروى عنه عدة، فلا يكون مجهولاً أصلاً عينا ولا وصفاً بل لا يجد الباحث مهما بحث من ذكره بأنه مجهول في غير ما يعزى إلى الشافعي في هذه الرواية؟ وقد عرفت ما فيها. ولو تكلم الشافعي فيه لتكلم كما يتكلم أهل العلم بالرجال، وهم لا يقولون انه مجهول.

ثم جابر الجعفي روى عنه شعبة مع تشدده، ووثقه الثوري فلا لوم على محمد بن الحسن إذا ترجح عنده كونه ثقة، وليس بواجب عليه أن يأخذ بقول أبي حنيفة فيه، المنقول في «علل الترمذي» لأن محمد بن الحسن مجتهد مثله يوثق ويضعف بما يلوح له من الأدلة. والحديث أخرجه عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن ابن نجى أن علياً أجاز شهادة المرأة القابلة وحدها في الاستهلال. وتابعه عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن علي في رواية سويد بن عبد العزيز عند البيهقي فيبطل قصر الرواية على ابن نجى. وسويد صالح للاعتبار، واجازة عمر لشهادة القابلة أخوها عبد الرزاق في مصنفه، والأسلمى في سننه مرضي عند الشافعي. ومحمد بن الحسن خالف أبا حنيفة في المسألة وتابع إبراهيم النخعي كما يظهر من «الآثار» له فلا يرد ما أورد عليه في هذه الرواية لما تقدم، ولأن محمد بن الحسن استنبط قبول قول المرأة فيما تخصصها معرفته من قوله تعالى (ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في أرحامهن) ووجه دلالة أن الاستهلال مما تشهد به النساء دون

(١) بجمل طهوره.

الرجال عادة فإبطال شهادتهن ينافي بقول قول المرأة فيما تخصها معرفته كما هو المستفاد من الآية .

وأما القضاء بشاهد ويمين فلم يرد فيه ما هو غير معلل عند أهل النقد، وحديث مسلم فيه انقطاعان مع عدم ظهور دلالة على الموضوع المتنازع فيه كما فصل في محله، والليث بن سعد رد على مالك في هذه المسألة رداً ناهضاً في رسالته إليه المدونة مع جوابها في تاريخ ابن معين رواية الدوري عنه حتى ان يحيى الليثي رواية الموطأ وأبا طاهر الذهلي، واسماعيل القاضي، وأبا بكر الأبهري وغيرهم من كبار المالكية خالفوا مالكاً في المسألة وكم بين الشافعية من خالف الشافعي في المسألة؟ فسل قضاة العصر ماذا كانت تكون النتيجة في الحقوق لو حكموا للناس بما يطالبون به بدون تكامل نصاب الشهادة؟ فضلاً عن الضعف الظاهر فيما يحتجون به في الاخذ بشاهد ويمين. ثم ذكر الخطيب باقي ما عزاه إلى الشافعي قائلاً: «... وقلت له: ما تقول في القسامة؟ قال: استفهام. قلت: سبحان الله يستفهم ولا يحكم به. ثم قال: فقال الرشيد: ما هذا؟ علي بالسيف والنطع^(١)...» أهكذا كانت معاملة الرشيد معه؟ وماذا في هذا الكلام حتى يطلب لأجله السيف؟، والإمام محمد بن الحسن الذي خلص الشافعي من سيف الرشيد في رواية ابن عبد البر تجعله رواية الخطيب هنا يعرضه الشافعي للقتل جزاء فضله عليه؟ وأنى للشافعي أن يجترح هذا المنكر؟ بل الخبر كله كذب مكرر، واختلاق مزور. ورأى محمد بن الحسن في القسامة كراي أصحابه فيها. ولا يتسع هذا الموضوع لشرح أدلتهم في ذلك، والحاصل أن من اختلق تلك المناظرة بهذا الأسلوب ضر الشافعي بجهله حيث أراد النفع له، لأنه جعله عرضة لرميه بجهل

(١) يعني ان في القسامة حكم بالمال بيمين المدعي فأجابه محمد بن الحسن بأن الحكم ليس بيمين المدعي بل بنكول المدعي عليه من الخلف وهو بمعنى الإقرار، واستحلاف المدعي لمجرد استكشاف الحال. ولم يصح في القسامة اصلاً الحكم للمدعي بيمينه بدون نكول المدعي عليهم وإنما يكلف باليمين المدعي عليه حقيقة في القسامة عند أبي حنيفة وأصحابه وأدلتهم في غاية القوة راجع «الجوهر النقي» لتعلم ان هذه المسألة من أقوى مسائلهم حجة.

ذلك كله، وبنكران الجميل، وبالتشغيب لو صحت الرواية؟ وكم ساق الخطيب من روايات تنبىء عن ان محمد بن الحسن كان مرجئاً، أو جهمياً، أو كذاباً على السنة أناس بأسانيد فيها رجال هلكت من امثال من سبق ذكرهم فنستغني عن التوسع في ردها هنا. وبعد أن عرفت ان عبد الرحمن بن عمر رسته متكلم فيه كما سبق تضرب بمروياته عن ابن مهدي في زفر ومحمد بن الحسن وغيرهما عرض الحائط.

ومن طرائف روايات الخطيب ما ذكره بسنده الى بقية انه قال: «قيل لاسماعيل بن عياش: يا أبا عتبة قد رافق محمد بن الحسن يحيى بن صالح من الكوفة الى مكة. قال: أما أنه لو رافق خنزيراً كان خيراً له منه». فصيغة بقية صيغة انقطاع، وحاله إذا لم يقل سمعت توجب رد روايته عند الجميع، لأن روايات بقية ليست بنقية، والناس منها على تقية. وعبد السلام بن محمد في السند يقول عنه أبو حاتم صدوق إلا أن هذا اللفظ مصطلح عنده فيمن يجب النظر في أمره فيكون مردود الرواية إذا لم يتابع ولم يتابع ثم سليمان بن عبد الحميد البهراني مختلف فيه يقول النسائي عنه: كذاب ليس بثقة. واسماعيل بن عياش من شيوخ محمد بن الحسن كان ورعاً لا يتصور أن يفوه بمثل هذا الهجر سواء أراد به محمد بن الحسن أو يحيى بن صالح على أن يحيى بن صالح الوحاظي من شيوخ البخاري واسماعيل لم يخرج عنه الشيخان. ولعل الخطيب عد هذا الكلام في مثالب محمد ابن الحسن فذكره هنا مع ان الظاهر انه في يحيى بن صالح الوحاظي شيخ البخاري، والسند يبرىء ساحة اسماعيل بن عياش الحمصي من هذا الهجر كما ترى.

الحسن بن زياد اللؤلؤي الانصاري

مجتهد عظيم القدر، ومحدث جليل الشأن، له «المجرد» و «الأمالي» و«المقالات» و«الآثار» أخرج عنه الحافظ أبو عوانة يعقوب بن اسحاق الاسفرايني في الصحيح المسند المستخرج على صحيح مسلم- وهذا توثيق منه والحاكم في مستدركه على الصحيحين- وهذا أيضا توثيق منه- ووثقه مسلمة بن قاسم الاندلسي في «الصلة»، وقال يحيى بن آدم: ما رأيت أفقه منه بعد حفص بن غياث. روى عن ابن جريج اثني عشر ألف حديث مما يحتاج اليه الفقهاء وقال احمد بن عبد الحميد الحارثي: ما رأيت أحسن خلقاً من الحسن بن زياد ولا أقرب مأخذاً ولا أسهل جانباً. قال: وكان الحسن يكسو مماليكه كما يكسو نفسه. وقال عبد القادر القرشي: كان محباً للسنّة واتباعها حتى كان يكسو مماليكه كما كان يكسو نفسه اتباعاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ألبسوهم مما تلبسون. وكان يأبى الخوض في القياس في مورد النص كما فعل مع بعض المشاغبين في مسألة القهقهة في الصلاة ومن يحتج بالمرسل لا يمكنه رد حديث القهقهة كما ذكره ابن حزم.

وقد ساق ابن جرير في كتابه «اختلاف الفقهاء» آراءه في الفقه في عداد آراء أئمة الفقه مع تركه ذكر آراء أحمد بن حنبل فيه كفقيه، وبه تفقه محمد بن شجاع الثلجي- ويعدّه الذهبي من بحور العلم في سير النبلاء- وكذلك تفقه به إسحاق ابن البهلول التنوخي- وهو الحافظ الثقة الذي حدث عن حفظة ما يزيد على أربعين ألف حديث كما ذكره الخطيب في (٦- ٣٦٧)- ومن جملة من روى عنه سوي بن شجاع، وابن البهلول المذكورين شعيب بن أيوب، ومحمد بن سماعة، واسماعيل الفزاري، وعلي الرازي، وعمرو بن مهير- والد الخصاف- والفتح بن عمرو وغيرهم. ومع هذا كله تجد ترجمته عند الخطيب من أسوأ التراجم يسند عن وكيع بن الجراح بسند مركب أنه قال: «كيف لا تجذب السنّة والحسن اللؤلؤي

قاص وحماد بن أبي حنيفة^(١)». وشطر هذا الخبر يدل على كذب الشطر الآخر لأن حماد بن أبي حنيفة توفي سنة ١٧٦ هـ واللؤلؤي انما ولي القضاء بعد سنة ١٩٤ هـ فلا يكون قضاؤهما في زمن واحد بل لا يعلم أن حماد بن أبي حنيفة ولي القضاء حتى يمكن ان يقال هذا القول. بل لم يستمر الحسن بن زياد على القضاء إلا مدة يسيرة لا تفسد معها بركة العام!! حيث استقال من القضاء سريعا فقبلت استقالته، ويروي الخطيب أيضا بطريق عبد المؤمن بن خلف النسفي عن صالح جزرة: «انه ليس بشيء لا هو محمود عند أصحابنا ولا عندهم يتهم بداء سوء وليس هو في الحديث بشيء». وعبد المؤمن ليس ممن يصدق فيه، لأنه كان ظاهريا طويل اللسان على أهل القياس وجزرة على سعة علمه في الحديث كان بذية اللسان مداعبا أسوأ مداعبة، وهو القائل لمن رأى سواته قد انكشفت: «لا ترمد عينك أبدا» بدل أن نخجل ويستتر، وقد قال مرة لمن سأله عن الثوري: كذاب. فكتب السائل قوله، فخاطبه أحد جلسائه مستنكرا صنيعة: لا يجل لك هذا فالرجل يأخذ على الحقيقة فيحكيه عنك. فقال أما أعجبك من يسأل مثلي عن مثل سفيان الثوري يفكر فيه انه يحكي او لا يحكي. كما في تاريخ الخطيب (٩-٣٢٦ و٣٢٧). فيفيد جوابه هذا أنه ممن لا يقبل قوله في الأئمة لضياح كلامه بين الهزل والجد. والعجب من هؤلاء الأتقياء الأطهار! استهانتهم بأمر القذف الشنيع هكذا فيما لا يتصور قيام الحجة فيه مع علمهم بحكم الله في القذفة! ولا يكون ذلك إلا من قلة الدين واختلال العقل.

وروى الخطيب أيضاً بطريق ابن رزق ودعلج والأبار: «أنه كان يرفع رأسه قبل الامام ويسجد قبله. . . .» وقد سبق ذكر أحوال هؤلاء وساق أيضا بطريق محمد بن العباس الخزاز عن أبي بكر بن أبي داود عن الحلواني: «رأيت الحسن بن زياد اللؤلؤي قبل غلاما وهو ساجد». قاتل الله من اختلق هذا في امام من أئمة

(١) وفي سنده العقيلي وهو بالغ التعصب حشوي، وادريس بن عبد الكريم وهو مختلط، وإسحاق بن اسماعيل وهو مجهول.

المسلمين والتصريح بأن ذلك كان في صفوف الجماعة- كما في لفظ الرهاوي- يجعل مع هذا البهت ما يكذبه فأى فاسق في أفسق البلاد وأفسق العصور يجترىء على مثل هذا في الجامع والجماعة صفوف!؟ من غير أن يأتيه الموت من كل جانب ومن شاهد هذا دون الجماعة كيف لم يرفع أمره الى صاحب الشأن في الحضور؟ بدل أن يبلغ في دمه وعرضه في الغيبة هكذا، ومحمد بن العباس الخزاز سبق ذكره مرات وابن أبي داود- مختلق اسطورة التسلق- لا يتحرج الاختلاق على الحسن بن زياد بعد أن افتري على مثل علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وقد كذبه ابوه، وابن صاعد، وابن جرير، والحفاظ الثلاثة^(١) الذي سبق ذكرهم عندما توسعنا في بيان ما ينطوي عليه من الخبث في ص ٦٨ فمن يوثقه إما جاهل بحاله أو منطو على ضلال، والحلواني مختلف فيه. والخطيب قد فقد الحياء حيث يدون في كتابه مثل تلك الشناعات الكاذبة.

وقد روى في كتابه أيضاً عن الساجي، وابن معين، وابن المديني، ويعقوب ابن سفيان وغيرهم تضعيف الحسن بن زياد أو تكذيبه إلا أن في أسانيد تلك الروايات أمثال محمد بن أبي شيبة، ومحمد بن سعد العوفي. والأدمي، وعبد الله البغوي، وعبد الله بن جعفر الدراهمي، ودعلج، والأجري، والعقيلي وأضرابهم، وأمرهم يدور بين كذاب وضعيف ومتعصب مردود القول ومغفل ومجسم متعصب لا يقبل قوله في أهل السنة، والذين وثقوا الحسن بن زياد في صدر الترجمة ليسوا بأظناء في توثيقه، وابن شميل الذي يغسل كتب أبي حنيفة يرى ما يشاء شيطانه في كتب الحسن بن زياد.

«تنبیه» وقد علق بعضهم بهامش ترجمة الحسن بن زياد في كتاب الخطيب على روايته بطريق عاصم، عن زر، عن عمر (بهشتم تطلقه) ما يفيد أن ذلك المعلق لا خبرة عنده بلغة الفرس والصحيح أن (بهشتم) بفتح التاء وزيادة الباء

(١) وهم ابن منده، وألابن الاخرم، وابن الجارود.

بمعنى (سرحت) فلا دخل أصلاً هنا لاسم العدد (هشتم) بضم التاء كما توهم المعلق، و (مترس) بفتحتين فسكون بمعنى (لا تخف) فيكون أماناً. ولو أخذنا نسرد ما ساقه الخطيب في باقي أصحاب أبي حنيفة من الأخبار التالفة لطال بنا الكلام فلنكتف بما ذكرناه من النماذج.

ولعل القارىء الكريم بعد أن أحاط علماً بما بسطناه في هذا الكتاب يصبح مستيقناً بأن الخطيب منطو على اتباع الهوى فيما خطته يمينه في تاريخه هذا بحيث يسقط عن مرتبة التعويل على أقواله في مخالفته والله سبحانه أغدق على ضرائح الأئمة سرج هذه الأمة سحائب رحمته ورضوانه وسامح من تكلم فيهم عن جهل بمنازهم في العلم والاحلاص والخدمة للدين، وجازى من طعن فيهم عن خبث طوية وفساد نية جزاء الخبيثاء المفسدين، وغفر لنا ولجميع المسلمين وتقبل منا بقبول حسن هذه الكلمات في إعادة الحق الى نصابه في أبي حنيفة وأصحابه. وكان الفراغ بتوفيق الله سبحانه من تحرير هذا الكتاب المسمى «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» في عصر يوم الأحد الحادي عشر من ربيع الأول من سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وألف ثم أعدت النظر فيما كتبت وتصرفت فيه ثم ألحقت به الخاتمة وكان الفراغ من ذلك كله بتوفيق الله جل شأنه في اليوم السابع من شهر شعبان المعظم سنة ١٣٦٠ هـ بمنزلي في العباسية بمصر القاهرة حرسها الله تعالى من الفتن وحفظها من جميع المحن. وأنا الفقير اليه سبحانه محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري خادم العلم باصطنبول سابقاً عفا الله عنا وعن آبائنا وأمهاتنا ومشايخنا وسائر المسلمين وصلى الله على سيد الخلق محمد وآله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكان تمام طبعه بتوفيق الله عز وجل في «مطبعة الأنوار» الزاهرة يوم السبت ١١ شهر ربيع الأول سنة ١٣٦١ هـ من الهجرة النبوية لصاحبها أركى التحية

تم تأليفه في ١١ ربيع الأول سنة ١٣٥٥

تم طبعه في ١١ ربيع الأول سنة ١٣٦١

فهرس المباحت في «تأنيب الخطيب»

تناصر أئمة الشرع وتآزرهم في خدمة الدين- مزاياهم ومواهبهم ومنازلهم
في قلوب الأمة - قول ابن عبد البر في التنويه بشأنهم : ٥
أخذ بعضهم من بعض- وجوه ترجيح بعضهم على بعض في نظر أتباعهم-
مضي الأمة على إجلالهم كلهم إلى زمن استفحال فتنة خلق القرآن : ٦-٧
حال بعض رواة الحديث في الفهم- وامتحانهم في عهد المأمون- نماذج من
جهل بعض الرواة- قول بعض السلف في جهلة الرواة- استحكام الجفاء بينهم
وبين أهل النظر والرأي- أخذهم الأئمة الأبرياء بجريرة ممتحنينهم من القضاة : ٨-٩
إجلال أصحاب المذاهب لأبي حنيفة وأصحابه- نصوص من أقوالهم في
ذلك- إثارة أبي حامد الإسفرايني لفتنة المنافسة على القضاء- ومؤازرة القفال له-
خوف الفاتنين إلى تدوين أكاذيب في أبي حنيفة وأصحابه : ١٠-١٣
حال الخطيب البغدادي في الدين والأمانة- نصوص من «السهم المصيب»
و «التحقيق» و «درء اللوم والضيم» و «المنتظم» و «مرآة الزمان» وغيرها في تبين
ما ينطوي عليه الخطيب - ردود أهل العلم عليه : ١٤-١٧ .
الداعي لتأليف هذا الكتاب- صلة المؤلف بناشر تاريخ الخطيب- بيان أن
شطر الأمة المحمدية بل ثلثها من أتباع أبي حنيفة- تواتر سعة علمه وكمال عقله
وبالغ ورعه- موضع العبرة من الأخذ والرد فيما ساقه الخطيب : ١٨-٢١

التوسع في بيان رؤية أبي حنيفة لأنس وغيره من الصحابة- تبرك الشافعي بأبي حنيفة- الرد على تحريف بعض الجهلة وهذيانه بأنه ولد وأبوه نصراني- كتاب «الجمع بين الفتوى والتقوى»- هل غير اسمه واسم أبيه؟!- حال أبي نعيم والغطريفي والساجي- الرد على من زعم أنه نبطي: ٢٢- ٢٧

الخلاف في ميلاد أبي حنيفة- الكتب المؤلفة في روايته عن الصحابة- ترجيح أن ميلاده سنة سبعين لأموار بسطت هنا: ٢٨- ٣١

تفنيد رواية «كلب وكلوب» و«لو ضربه باباقيس» - رمية بالضعف في اللغة كذباً وزوراً- وجوه الكذب في رواية الخطيب هنا على خلاف رأي أبي حنيفة في القتل بالمثل- أبو قبيس: خشبة الجزائر- تبين من هو الضعيف في اللغة؟- رد ما يعزى إلى الاصمعي في معنى (عقله)- منزلة الكوفة والبصرة في العربية: ٣٢- ٣٩

اللحن- واللحن في المخاطبات- ابن فارس وسبب انتقاله إلى مذهب مالك... ما أخذ على الشافعي من الكلمات- القراءات الموضوعة المنسوبة زوراً إلى أبي حنيفة- حديث (سراج أمتي) وبسط القول فيه: ٤٠- ٤٤

ثبوت التزويد في تاريخ الخطيب- هل هذا بوصية منه؟- نسبة التزويد إلى ابن خيرون- ترجيح أن لفظ (المحفوظ... خلاف ذلك) بعد سرد المناقب من جملة ما زيد فيه- لظهور التدافع بين هذا وبين كلامه في رجال روايات المثالب: ٤٥- ٤٦

سرد أسماء من رد على أبي حنيفة في رواية الأبار- وتفنيده ذلك بسرد أسماء الذين أثنوا عليه في رواية ابن الدخيل وابن عبد البر- وهما ثقتان بخلاف الأبار- فرق ما بين ابن عبد البر والخطيب في الدين والأمانة- استنكار الحافظ الصالحى لصنيع الخطيب: ٤٧- ٥١

قول أبي حنيفة نحن مؤمنون حقاً- والاستثناء في الايمان- سحب ابن عمر الشفرة من يد من يريد ذبح شاة له بسبب استثنائه في الايمان في رواية الحافظ

الشرف الدمياطي- فرية الحارث بن عمير على أبي حنيفة في الكعبة- قول ابن حزم في الايمان الاجمالي- شاهد الزور والحكم بشهادته- الجهل بالكعبة- هل يوجد من يعبد النعل!!؟ ٥٢- ٥٦

قول شريك في زيادة الايمان- إيمان أبي بكر- حال الفزاري- ليس هو بصاحب الاضطراب كما توهم ذلك ابن حجر- أول من نبز أهل الجماعة بالمرجئة- مجابهة أبي حنيفة برميته بالإرجاء من سكران بعث اليه- حكاية حول الإرجاء- ابن جبير والإرجاء- والتحقيق في معنى الإرجاء- إباء بعض أئمة الحديث تخريج أحاديث من لا يقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص مع تخريجه لأحاديث غلاة الخوارج- وخطورة هذا الصنيع ودلالته: ٥٧- ٦٣

إدعاء أن أبا حنيفة رأس المرجئة- دعوته الى الإرجاء- رميه بالإرجاء والتجهم فيما يعزى إلى أبي يوسف- تأديب امرأة جهم لنساء أهل الكوفة- تمحيص ما في التاريخ الصغير والتاريخ الكبير للبخاري من الروايات في هذا الصدد- العلل في سند البيهقي- يقود جمل مولاة لجهم- قول أبي يوسف في الجهمية والمقاتلية- وقول أبي حنيفة في جهم: ٦٤- ٧٦

حكاية في القدر تنسب إلى أبي حنيفة - انفراد نسخة دار الكتب المصرية من تاريخ الخطيب بشتائم تأباها السوقة - وكلام المؤلف للناشر بشأنها في حينه : ٧٧- ٧٨

رمي أبي حنيفة بالقول بخلق القرآن- وأنه أول من قال بذلك- وتفنيده ذلك بتوسع- تحقيق أول من قال بذلك- تاريخ حدوث تلك البدعة- الكلام في جعد بن درهم وجهم بن صفوان- روايات مكذوبة عن أبي يوسف والأصمعي في أبي حنيفة- استتابته وتقيته في رواية مكذوبة- تلاعب الوضاعين بكتب دعلج- استتابه أبي حنيفة ومعاودته- تمثل ابن أبي ليلى بشعر في المرجئة: ٧٩- ٨٨

بطلان ما يعزى إلى حماد بن أبي سليمان في نسبة أبي حنيفة الى خلق القرآن- رواية شريك في استتابته- تكذيب استتابته في عهد ولاية خالد بن عبد الله

القسري- ومن هو القسري هذا؟- وهل كان ضحى بالجعد؟ : ٨٩-٩٢

نسبة استتابته الى يوسف بن عمر الثقفي والى يوسف بن عثمان- تخطيط في شرح السنة للالكائي - شهادة حماد بن أبي سليمان على أبي حنيفة بقوله بخلق القرآن!!- يأمر العباسي في عهد هشام بن الحكم الأموي باستتابه أبي حنيفة!!!- استتابته من الكفر - تمحيص ال ايات في ذلك : ٩٣-٩٨

قول الأودي : كذاب من زعم ان الايمان لا يزيد ولا ينقص- تحقيق بديع في مسألة زيادة الايمان- بيان وجه الفرق بين ايمان الأنبياء والعلماء والعامه- قول ابن أبي داود: اتفقت الأئمة على تضليل أبي حنيفة- كشف النقاب عن وجه هذا الكذاب وتفنيد قوله من كل ناحية- ما يعزى إلى أبي حنيفة في الخروج على أهل الجور - استعداد الحكام عليه بما هو بريء منه- الفزاري وحكايته وحاله- تحقيق مذهبه في الخروج على السلطان الجائر- قول أبي بكر الرازي في المسألة- خروج ابن الأشعث على الحجاج ومعه أربعة آلاف من فقهاء التابعين : ٩٩-١٠٦

ما يعزى إلى الأوزاعي والثوري في شؤم أبي حنيفة- هل كان أبو حنيفة جهمياً مرجئاً عند أبي يوسف- عزو الجنة والنار إلى أبي حنيفة كذباً وزوراً- تكذيب ذلك بنص كلامه في «الفقه الأكبر» و «الفقه الأبسط» بأسانيدهما- هل جنة آدم كانت في الأرض؟ ١٠٧-١١٠

عزو يوسف بن أسباط قول «لو أدركني لأخذ بكثير من قولي» إلى أبي حنيفة- غربلة سند هذا الهذيان- تصحيف النبي إلى البتي- رد أبي حنيفة لبعض الأحاديث- قوله حك هذا بذنب خنزير على زعم الراوي : ١١١-١١٢

حديث خرافة- لا آخذ به- هذا رجز- هذيان : كلمات تنسب إليه زوراً- رأيه في خيار المجلس بتوسع- البيعان بالخيار ما لم يتفرقا- التفرق بالأبدان من شأنه إفساد العقود- حديث الرضخ ورأي أبي حنيفة فيه- وقوله عن حديث أفطر الحاجم والمحجوم هذا سجع- والتوسع في بيان ذلك كله : ١١٣-١٢٠

العود إلى حديث «البيعان بالخيار»- أ رأيت أن كانا في سفينة- كلام ابن
المديني والكلام فيه- حديث القلتين- رفع اليدين في الركوع- بت أبي حنيفة في
مسألة- نص كلام الشافعي في رد شهادة أهل العصبية- كلمات الحميدي اذا
جمعت في صعيد واحد دلت على نوع عصبته في أبي حنيفة: ١٢١-١٢٤

رد أبي حنيفة أربعمئة حديث في رواية ابن أسباط- سهم الفرس- خيار
المجلس- القرعة- الاشعار- كأن كل واحد من هذه الأربعة يقوم مقام مائة في نظر
ابن أسباط- ولا حجة في واحد منها على المخالفة كما يظهر مما فصل هنا- عود إلى
تصحيف (لو أدركني البتي)- الرأي الحسن: ١٢٥-١٣١

مخالفته لمائتي حديث فيما يحكى عن وكيع- عدد المسائل في مذهب أبي
حنيفة- إسفاف ابن حبان وحاله عند أهل النقد- رد أبي حنيفة لأحاديث بالرأي!-
تمزيق أبي عوانة لكتاب له بسبب رده لحديث (لا قطع في ثمر ولا كثر)- وإثبات أن
ذلك كذب كله: ١٣٢-١٣٧

تحقيق في رأي أبي حنيفة وروايته فيما يلبسه المحرم وما لا يلبسه- وتكذيب
الخبر المخالف لذلك أوضح تكذيب- هجاء ابن المعذل ورده- قول أبي حنيفة في
الأشربة: ١٧٨-١٤٢

خراساني يسأله عن مائة ألف مسألة!!- وتكذيب هذه الرواية- أبناء سبايا
الأمم- حملة العلم من العجم: ١٤٣-١٤٩

ألم يدخل فقه أبي حنيفة المدينة؟- زعم بعض الدجاجلة في ذلك- والرد عليه
بتوسع يكتسحه وهذيانه- ما يحكى عن مالك في أبي حنيفة- وما في أسانيد ذلك من
خلل- بيان أن مالكا من أقحاح أهل الرأي- تركه لأحاديث مسندة في الموطأ
بالرأي- تفنيد الروايات عنه في النيل من أبي حنيفة: ١٥٠-١٥٤

ما يعزى إلى ابن مهدي ووجه بطلانه - ما يعزى الى ابن عيينه في النيل من

أبي حنيفة كذباً وزوراً- قول شريك- ما ينسب إلى الأوزاعي من كلمات قاسية- وارتدادها إلى القائل لو صحت عنه- ما يروى عن الثوري والأوزاعي- وتكذيب ذلك كله- قول ابن عون في روجع أبي حنيفة عن بعض آرائه- تشهير الخطيب لعلماء الصدر الأول بأنهم يشفون غيظ نفوسهم بالسبات لا بقرع الحججة بالحجة : ١٥٥-١٦٣ .

هل كان أبو حنيفة يصد عن سبيل الله؟- قول البتي في أبي حنيفة- ما يعزى إلى مالك في تفسير الداء العضال وتكذيبه- تحريف قول مالك في أبي حنيفة- وعتب ابن أبي حاتم على ما صنع- ما يروى عن محمد بن جابر في كتب حماد- وتكذيب الخبر- وبيان حال ابن أبي حاتم- كلمة تعزى إلى مالك- ولكبار المالكية في ذلك ثلاثة آراء- رجوع أبي حنيفة عن مسائل في رواية أبي عوانة : ١٦٤-١٧٢

ثبتت أبي حنيفة في المسائل- عامة ما أحدثكم به خطأ- سماع أبي حنيفة من عطاء- رؤيا لبعضهم في أبي حنيفة : ١٧٣-١٧٥

كتاب الحيل- رد نسبته إلى أبي حنيفة- افتضاح بعض الكذبة في هذا الشأن- براءة أصحاب أبي حنيفة أيضا من ذلك الكتاب- الأمر بالكفر كفر عنده وعند أصحابه- ما ترك حفص بن غياث أبا حنيفة- ادعاء ترك ابن المبارك لروايات أبي حنيفة : ١٧٦-١٧٩ .

بسط الحجج في رد ذلك الادعاء- مبلغ اجلال ابن المبارك لأبي حنيفة وسرد أسانيد في ذلك : ١٨٠-١٨١ .

ما يعزى إلى الثوري في أبي حنيفة- اجهل الناس بما كان وأعلمهم بما لم يكن- عزو ذلك إلى قيس بن الربيع- قول عبد الله بن ادريس الأودي في فقه أبي حنيفة وقراءة حمزة- قول حماد بن سلمة في فقه أبي حنيفة- كثرة عبادة أبي حنيفة : ١٨٢ - ١٨٥ .

كثرة روايته عن عطاء- ما رواه عن أبي العطوف خمسة احاديث فقط-

تصرف ربيبي حماد بن سلمة في كتب حماد واختلاطه- قوله عن ابي حنيفة ابو حنيفة ورد ابن المبارك عليه- وقول الحميدي مثل ذلك في المسجد الحرام- وإشباع الرد عليه- وتمثل الامام الشافعي بشعر ابن المبارك في الرد عليه- إفساد الحميدي ما بين الشافعية بمصر- وغرم البويطي ألف دينار للإصلاح والتأليف: ١٨٦ - ١٩٠ .

نصوص من «توالي التأنيس» و«طبقات ابن السبكي» في حمل البويطي الى بغداد وما الى ذلك- وتكذيب ابن عبد الحكم للحميدي- من هم الذين سعوا في محنة البويطي؟ براءة ذمة قاضي مصر من ذلك: ١٩١ .

قول ابن مهدي: بين ابي حنيفة وبين الحق حجاب- قول عمر بن قيس المكي من أراد الحق فليخالف قول ابي حنيفة- حال عمر بن قيس- هجاء شاعر مجهول- رميه باباحة المحرم من الفروج- استياء الأسود بن سالم من ذكر ابي حنيفة في المسجد- هل كان ابو حنيفة حجة؟- قول شيطان الطاق في ابي حنيفة: ١٩٢- ١٩٧ .

قول الثوري في ابي حنيفة في رواية رسته وحال رسته- وقول عبد الله بن ادريس في ابي حنيفة وابي يوسف- تشبيه اصحاب ابي حنيفة بالنصارى- أربع روايات عن الشافعي في ابي حنيفة- كلامه في كتب لأصحابه- أمر الشافعي بغسل قديمه كله- قياس ابي حنيفة على الخطأ- ظهور عوار قوله- تشبيهه لرأي ابي حنيفة بخيط السحارة- سحر ابي حنيفة نعماني لا بابلي- عاداته في التفقيه: ١٩٨ - ٢٠٤ .

ست روايات عن احمد في ابي حنيفة- تقويض اركان تلك الروايات- أليس لعمر بن عبيد أصحاب؟- هل كان يعيب ابا حنيفة ومذهبه؟ قوله في العقيدة- الطلاق قبل النكاح- هل قال: قول ابي حنيفة والبعر عندي سواء- رد أحكام صاحب الرأي: ٢٠٥ - ٢١٠ .

افتراء خالد بن ابي مالك على ابي حنيفة- كأنه كان يبيح الزنى ويحل الربا ويهدر الدماء- لعن ابي حنيفة في منابر دمشق: ٢١١ - ٢١٢ .

رؤية رجل ابا حنيفة في المنام في هيئة رثة- اصحاب الفريابي في عسقلان-
وشكهم في كل شيء- قول بعض المخدولين: اراه كان يهوديا!: ٢١٣-٢١٤ .
قول الحربي في رواية ابن بطة- قول الباوردي: بك اتخذوا الكافر اماما!-
قول البدر العيني في ابن الجارود: ٢١٥-٢١٦ .

روايات عن ابن المبارك في ترك أحاديث ابي حنيفة- وبيان ما في أسانيدھا
من الخلل- إجلال ابن المبارك لأبي حنيفة في جميع أدوار حياته: ٢١٧-٢١٨ .
كثرة ما عند ابي حنيفة من الحديث- المجمع الفقهي الذي يرأسه ابو حنيفة-
رد وكيع على من سمعه يقول اخطأ ابو حنيفة- عدد احاديث الاحكام عند الائمة-
اسباب تركه الأخذ بكثير من الأخبار- بعض اصوله البديعة الحاملة له على
الإعراض عن بعض أخبار الأحاد (وهذا بحث ممتع جداً)- فقه النخع: ٢١٩-
٢٢١ .

رواية ابن عيينة عن ابي حنيفة- قول ابن نمير وابن أرطاة في ابي حنيفة-
استقلال ابن معين لما كان عند ابي حنيفة من الحديث- طريقة ابي حنيفة في
التحديث- قول الحافظ محمد بن يوسف الصالحى في حفظ ابي حنيفة وكثرة
حديثه- أسانيد مسانيد السبعة عشر عند الصالحى وابن طولون- مسانيد البالغة
واحداً وعشرين سفيراً- الآثار لزفر بن الهذيل- القطان ووكيع كانا يتابعان ابا
حنيفة في الفتيا- رواية كاذبة عن احمد في رأي الائمة وحديثهم: ٢٢٢-٢٢٦ .

قول ابن ابي داود في احاديث ابي حنيفة- قول رقة في فقه ابي حنيفة- شعبة
كان من المثين على ابي حنيفة- رواية الثوري عن ابي حنيفة حديث المرتدة- تبين
العلل في روايات عن الثوري: ٢٢٧-٢٢٩ .

ضعيف الحديث يرجح على رأي الرجال- روايات في تضعيفه وتكذيبه-
وتحطيم تلك الروايات على رؤوس مختلفيها- بسط الكلام في ابن الصلت وكتابه في
مناقب ابي حنيفة- روايته لحديث ابن جزء: ٢٣٠-٢٤١ .

كلام الثوري عندما بلغته وفاة ابي حنيفة- الكذب عليه بيعث من يغم ابن
طهمان- اختلاق رؤيا في أنه رآه بعضهم وحوله القسيسون- عدة رؤى في انه في
أعلى عليين بأسانيد لا غبار عليها من الانتقاء وغيره: ٢٤٢-٢٥١ .

خاتمة الكتاب- توزيع الخطيب الطعون على مواضع من تاريخه- نماذج من
طعونه في أصحاب أبي حنيفة- حال ابي يوسف في الامامة والحفظ- رميه
بالتصحيح في أشهر ألفاظ بسند تالف- هل هناك احتمال ان يكون سليمان بن
فليح مقلوبا من فليح بن سليمان؟- خبر مختلق في الصلاة والوقوف بمسجد عرنة-
وتمحيص المسألة على المذاهب- تفنيد رواية احتياله للرشيد- وجود من هو قبيح
الكذب حتى في نظر الخطيب في سنده- تبرئته من الاحتيال الذميمة: ٢٥٣- ٢٥٩

هجاء شاعر مجهول له بسند تالف- صنيع ابن حجر العجيب- إسفاف
الدارقطني والرد عليه- محمد بن الحسن- ثناء الائمة عليه- حديث بينه وبين
الشافعي بشأن ابي حنيفة ومالك- اضطراب الروايات في ذلك- عدة نماذج من
الافتراءات عليه- ووجوه تفنيدها كلها- شهادة القابلة- مرافقته للوحاظي: ٢٦٠-
٢٧٢ .

الحسن بن زياد- وقول الائمة فيه- افتراءاته عليه- ووجوه الرد عليها- صالح
جزرة ومداعباته السيئة- آخر الكتاب ٢٧٣- ٢٧٦ .

فهرس مواضيع الكلام في بعض الرجال

(أ): ابان بن سفيان ١٦٤ ابراهيم بن بشار الرمادي ١٢٠ ابراهيم الجوزجاني ١٦٣ و ١٦٧ ابراهيم بن راشد الأدمي ١٨٨ ابراهيم بن سعيد الجوهري ٩٥ ابراهيم بن شماس ١٢٢ ابراهيم بن أبي الليث ١٤٤ و ٢٣٤ ابراهيم بن الفزاري ١١٢ و ١٥٩ احمد بن خليل جور ٦٩ احمد بن سعد بن أبي مريم ٢٤٥ احمد بن سلمان النجاد ٩٦ احمد بن الصلت ٢٤٠ احمد بن عبد الله الأصبهاني ١٦٤ و ٢٢٠ احمد بن عبد الله العتكي ٢٩ احمد بن عبيد ٦٣ احمد ابن علي الأبار ٢٩ احمد بن الفضل ٦٤ احمد بن كامل ٦٥ احمد بن محمد بن سعيد (ابن عقدة) ٢٢٨ احمد بن المعذل ١٣٨ احمد بن موسى النجار ٢٧ الأحوص ١٩٤ اسحاق الحنيني ١٥٢ اسحاق الموصلي وابنه حماد ٢٥٨ اسد بن موسى ٩٦ اسماعيل بن بشر ١٥٥ اسماعيل بن عرعة ٧١ اسماعيل الهروي أبو معمر ١٩٥ الأسود بن سالم ١٩٦ اصبغ ١٥٣ الأصمعي ٦٤ أيوب السافري ١٩٩ .

(ب): الباغندي ٥٦ و ١٤١ الباوردي علي بن جرير ٢١٧ البربهاري ٢٠٥ بشر بن السري ١٣٤ ابن بطة العكبري ٢١٦ البغوي ١٣٨ البلخي محمد ١٩٦ البلوي ١٦ و ٢٧ البورقي ٤٤ البوصرائي ٢٣٥ ابن بهته ١١٥

(ت): التبوذكي ١٤٠ الترمذي محمد بن اسماعيل السلمى ٢٢٢ تمام الرازي ٢٣٩ التيمي صالح ١٤١ التيمي العامري محمد بن احمد ١٩٧ .
(ث): ثعلبة بن سهل القاضي ٩٦ الثقفى عباد بن كثير ١٣٨ .

(ج): ابن الجارود الرقي ١٨٢ ابن الجارود صاحب الضعفاء ٢١٨ جراح
ابن منهال ابو العطوف ١٨٨ جعفر بن محمد بن شاکر بن جناد ٩٨ .
(ح): ابن أبي حاتم ١٧٧ حاجب بن احمد ١٧١ الحارث بن عمير ٥٤
الحاکم ١٧١ ابن حبان ١٤١ حبيب بن زريق ١٥٤ الحجاج بن أرطاة ١٣٦
و٢٧٧ الحجاج الأعور ٢٠٤ الحسن بن أبي بكر ١٦٢ الحسن بن الصباح ١٥٢
الحسن بن علي الحلواني ١٠٣ الحسين بن ادريس ١٩٤ الحضرمي مطين ٥٧
حماد بن سلمة ٤٨ و ١٣٣ الحکيمي محمد بن احمد ١٦٥ الحميدي ٢٠٠ ابن
حيويه الخزاز ٢٠٥ .

(خ): خالد القسري ٩١ خالد بن أبي مالك الخزاز ٣٣ الخطيب ١٠٥
خلف بن بيان ١٨٧ .

(د): الدارقطني ٦٥ و ١٤٢ الدارمي عثمان بن سعيد ٢٥ ابن درستويه
عبد الله بن جعفر ٢٣٩ ابن دريد ٢٥٨ دعلج ٨٤ و ٢١٨ ابن دوست احمد بن
محمد بن يوسف ٢١٨ ابن دوما النعالي الحسن بن الحسين ٧٤ و ١٢١ .

(ر): رجاء بن السندي ١٣٤ الرزاز علي بن احمد ١٣٣ ابن رزق محمد بن
احمد ٢٥ رسته عبد الرحمن بن عمر ١٩٨ الرقاشي ٢٤٦ رقبة بن مصقلة ٤٨
و٢٧٧ .

(ز): ابن زاطيا ٩٢ زكريا الساجي ٢٨ زنبور محمد بن يعلى ٧١ .

(س): ابن سختويه ٧١ سعد بن مرزوق ٢١٤ سعيد بن سلم الباهلي ٦٩
سعيد بن عامر ١٥٨ سفيان بن وكيع ١٨٤ السكري ابو حمزة ١٤١ سليمان بن
حسان ١٥٨ سليمان بن عبد الله الرقي ١٦٠ سليمان بن فليح ٢٥٦ سليم بن
عيسى القاريء ٨٩ ابن السماك عثمان بن احمد الدقاق ٩٥ سوار بن عبد الله
١٦٥ السافري ايوب ١٩٩ .

(ش): الشافعي ابو بكر محمد بن عبد الله ٢٣٠ شريك ٤٨ الشمزي ٥٧
ابن ابي شيبه محمد ٣٥ شيطان الطاق ١٩٧ .

(ض): ضرار بن صرد ٨٩

(ط): طريف بن عبيد الله الموصللي ٢١٤

(ع): ابو عاصم العباداني ١٣٥ عبد الله بن ابي ١٧٦ عبد الأعلى أبو مسهر
٥٨ عبد الله بن احمد ٧٢ عبد الله بن خبيق ١٢٤ عبد الله بن محمد القزويني ٦٧
عبد الله المنقري ابو معمر ١١٨ عبد الملك بن حبيب ١٢ عبد المؤمن بن خلف
٢٧٤ عبد الوارث العنبري ١١٨ ابن عدي ٢٤٧ العدني ٢٣٣ ابو العطوف جراح
١٨٨ علي بن عاصم ١٠٥ علي بن محمد بن سعيد الموصللي ١١٠ و ١٣٣ علي بن
محمد بن مهران ٢٢٧ علي بن المدني ٢٣٩ و ٢٤٨ عمار بن زريق ١٩٤ ابن عمار
١٩٤ عمرو بن علي الفلاس ٩٥ عمران بن موسى الطائي ١١٩ عمر بن الحسن
الأشثاني ٨١ عمر بن قيس المكي ١٩٢ عمر بن محمد الجوهري ٢٣٢ ابو عوانة
١٤٠ .

(غ): الغطريف محمد بن أحمد ٢٧ ابن الغلابي ٢٤٦

(ف): الفرائضي علي بن زيد ١٦١ الفريابي جعفر بن محمد ٢٣٧ الفريابي
محمد بن يوسف ٢٣٧ الفلاس عمرو بن علي ٢٤٦ ابن الفياض ١٢٤ .

(ق): قاسم بن حبيب ٥٩ قاسم بن ابي صالح ١٤١

(ك): الكديمي محمد بن يونس ٢٢٠ و ٢٢٦

(م): محبوب بن موسى ٢٥ و ١١٠ محمد بن احمد الأدمي ١٨٥ محمد بن
ايوب الرازي ١٤٢ محمد بن بشر الرقي ١٧٨ محمد بن جابر اليمامي ١٧٨ محمد
ابن جبويه النخاس ٩٣ و ٩٤ محمد بن جعفر الأدمي ١٨٥ محمد بن جعفر
الأسامي ١٩٧ محمد بن الحسين بن حميد ١٨٧ محمد بن حماد ٨١ محمد بن روح

٢٠٩ محمد بن شجاع ٨١ محمد بن الصقر ٨٦ محمد بن العباس بن حيويه ١٨٨
محمد ابن عبد الوهاب الفراء ١٨٢ محمد بن عوف ١٤٣ محمد بن فليح ٩١ محمد
ابن كثير العبدي ١٦٠ محمد بن كثير المصيبي ١٦١ محمد بن مسلمة ١٥٠
المروزي ابوبكر ٢٠٥ مسدد بن قطن ٨٢ المسيب بن واضح ١١١ مطرف الأصم
١٦٥ مؤمل بن اسماعيل ١٦٢ مهناً ٢٠٩ .

(ن): نصر بن محمد البغدادي ١٧٢ النضر بن محمد المروزي ١٠٢ نعيم
ابن حماد ٧٢ و ٩٦ أبو نعيم الأصبهاني ١١١ النقاش محمد بن الحسن ١٠٦

(هـ): هشام الكلبي ٢٥٩ الهيثي ٩٦ الهيثم بن جميل ١٠٥

(و): الواسطي ابو العلا ٢١٤ الوسوسي ١٢٤ الوليد بن مسلم ١٦٥
(ي): يحيى بن حمزة ٥٨ يحيى بن السكن ١٦٢ يزيد الموصلي ٢١٥ يعقوب
ابن سفيان ١٤٣ ابن أبي يعلى ١٩٤ يوسف بن أسباط ١١٠ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المبدىء المعيد، الفعال لما يريد، المجازي للعبيد، بما هم أهل له من نعيم مقيم أو عذاب شديد، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين. وآله وصحبه الهادين المهديين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسائر أئمة الهدى المتبوعين، رضي الله عنهم أجمعين.

أما بعد فهذه رسالة كتبتها في هذه المرة، وسميتها (الترحيب بنقد التائب) للتحديث عن كتاب صدر في هذه الآونة بعنوان: طليعة التنكيل بما في تائب الكوثري من الأباطيل. تأليف العلامة المفضل المحقق عبد الرحمن^(١) بن يحيى المعلمي اليماني حفظه الله ورعا. بتعليق الأستاذ الفاضل الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة^(٢) المعروف في البيئات الحجازية والمصرية المعلق على مجموعة حوت رسالة رأس الحسين رضي الله عنه لابن تيمية وغيرها من الرسائل ونشرت في هذه الأيام أيضاً على نفقة الوجيه الثري محمد نصيف^(٣) عين أعيان جدة، الساعي في

(١) وهو من أفاضل المصححين في دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند (ز).

(٢) من أعوان ناشر نقض الدارمي المطبوع قبل سنين المحتوي على تجويز استقرار الله جل شأنه على ظهر بعوضة فضلاً عن العرش العظيم وإثبات الحد والمكان والجلوس والحركة والصوت ونحوها من لوازم الجسمية لله جل شأنه مما ينزه أهل الحق خالق الخلق منه (ز).

(٣) وهو تولى نشر كتاب السنة المنسوب للإمام عبد الله بن أحمد المحتوي على إقعاد الله جل شأنه رسوله على العرش معه، وطواف الله جل جلاله في الأرض يتقدم المسلمين، ومرور الخلائق على الله في القنطرة الرابعة التي هو فيها من القناطر السبع على جهنم إلى غير ذلك من معتقدات سلفهم، وهو الذي أنفق أيضاً على طبع رسالة على القاريء في والذي النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن قبر ما انطوت عليه من الرأي الهالك بردود أهل العلم، وفي (رأس الحسين) ما يحسن الاطلاع عليه لتعرف غايته من نشاطه الجديد (ز).

نشر ترجمة أبي حنيفة من تاريخ الخطيب في الهند قبل طبع هذا التاريخ بمصر بسنين مع ترجمتها الهندية تيسيراً لانفضاض أهل الهند من مذهبه السائد بين ثمانين مليوناً من مسلمي تلك الديار، ومثل هذا الثري المنفق بسخاء فيما هو في سبيله لا يتصور أن يتقاعس عن الإنفاق في طبع كتب الرد على (تأنيب الخطيب) تلافياً للخطر الداهم من هذا الكتاب الذي كان وقف دون ذلك الأمل في كل مكان، فيعلم بذلك بادئ ذي بدء في أي فلك تدور هذه الطليعة الطالعة، خاضعة خانعة فمرت بها فعلمت أن لمؤلفها الفاضل اشتغلاً بتأليف كتاب سماه (النقد البري لتأنيب الكوثري) وقد رتبته على أربعة أبواب وخاتمة، فبالنظر إلى مقدمة المؤلف يعلم أن هذا الكتاب قد كملت الأبواب الثلاثة الأولى منه وأكثر الرابع ويرجو أن يتم الباقي قريباً بإذن الله تعالى ويظهر من الطليعة أيضاً أن تأليفه التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل على وشك التمام، وأنه مرتب على أربعة أقسام. وعلى كل حال أشكر الأستاذ الناقد على اهتمامه بنقد التأنيب، وإن تأخر زمن النقد عن زمن نشر الكتاب بثماني سنوات، مع أن دائرة المعارف العثمانية التي يشتغل الأستاذ الناقد مصححاً للكتب فيها من أوائل الجهات التي كان التأنيب وصل إليها بعيد نشره سنة ١٣٦١ هـ مباشرة، وكان عنده متسع كبير لنسف ما كتبه هذا العاجز نسفاً، لكن أخره إلى اليوم تكريماً وعطفاً، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أرى على (طليعته) الصادرة في هذه الأيام طابع الاستعجال، لتحديثها عن تأليف وتأليف متشابهين لم يتم تأليفهما بعد، ولإعلانها عما لم يتم إلى الآن تأليفه، ونحن في انتظار صدورهما لنتفع بفوائدهما وبالتحقيقات التي أودعها فيهما ذلك الأستاذ المحقق ليصل إلى غايته التي ينشدها فيما هو بسبيله، ومع ذلك لست أدري سر هذا التعجل، بعد ذلك التمهل بشطر الكتاب شطرين متشاكلين وإطلاع الطليعة قبل إعداد العدة التي تستند المقدمة إليها، وعلم ذلك عند علام الغيوب، المطلع على كوامن القلوب، ويرى بعضهم أن السر في ذلك أن الأستاذ اليماني ترفق به بعض من علم تكدر غير ارتفاقه هناك فدلّه على معين لا ينضب،

وأرشده إلى جدي ثري ينفق بسخاء في هذا السبيل منذ قديم فأوى إلى هذا الركن الوثيق، وسلك هذا الطريق، فوضع نماذج من عمله تحت تصرف هذا الثري النبيل، والسيد الأصيل، وللإنسان الخيرة فيما يختاره لنفسه، لغده قبل أن يغيب في رسمه، ويحاسب على ما اقترفه في أمسه. فدخلت النماذج تحت تصرف الناشر، منبته عن أخواتها التي بقيت وراء الطليعة في المؤخرة، وهذا هو سر هذا التعجل، بعد ذلك التمهّل. على رأي ذلك المفكر، وأما عندي فربما يكون هذا الناقد من اللامذهبية الحدباء الذين يضللون أتباع أئمة الهدى المتبوعين، رضي الله عنهم أجمعين، كما هو منهج الشوكاني في تفسيره، فيكون عمله هذا مرحلة من مراحل برنامج المرسومة، وعمّا قريب يكشف عن اتجاهه الستار بأكثر مما كشف، فلعله رأى أن الانتظار، إلى أن يصفو الجو مما يستنفد الاضطراب، فتهور وغامر واستخفه الاغترار، والواقع أنه لا يهمني لا هذا التعجل، ولا ذلك التمهّل كائنة ما كانت أسبابها ودوافعها، لأنني أعلم جيداً أن الباطل زاهق في كل مكان، والحق لا يعدم نصيراً في كل زمان، وأن نصير الباطل صريع مخذول، وعدو الحق هالك مرذول، فعلى المرء أن يقوم بواجبه في كل وقت، والنجاح إلى الله سبحانه، وليس بيد العبيد.

وقد وقعت على أشياء كثيرة من إرهاصات تلك الطليعة مما زادني تبصراً، وكان المعروف من اليمانيين لين الجانب، وسمو الخلق، ورقة الطبع، واللفظ البالغ والابتعاد عن الاقذاع والبذاء، ومع ذلك أرى بين ثنايا كلمات هذا المؤلف عبارات نابية، فرأيت تسجيلها هنا باسم الأستاذ الناقد، لتكون معايير يتعرف بها مبلغ أدب هذا المناظر في الجدل العلمي، إلى أن يتبرأ منها فيثبت أنها من المعلق المعروف اللهجة منذ قديم أو من الطابع الجديد، المنحاز إلى السلفية الحاضرة، والمنضوي تحت رايتهم حديثاً في سبيل الارتفاق، والناس معادن، فمن تلك الكلمات النابية والشطحات الباردة قوله: لا يضر السحاب نبح الكلاب.

وقوله: ولو ألقمت كل نابح حجراً...، وقوله: كاليهود الذين يؤمنون

ببعض الكتاب ويكفرون ببعض بغيًا وهوى، وقوله: فاحتج بالمحرف المعلوم تحريفه اقتداء بسلفه اليهود، وقوله: المثل العامي المصري (كلم القحبة تدهيك، وتجيّب اللي فيها فيك)، وقوله: أساتذته اليهود، وقوله: قد ثبت عليه أنه يحرف الصحيح متعمداً فكيف لا يتعلق بخطأ يوافق هواه ويشفي غيظه ممن هدم صنمه، - والصنم عند هذا الناقد هو الامام الأعظم فقيه الملة الأوحده وهادمه في نظره نذل من البهاتين- إلى غير ذلك من كلمات تشف عن سجايا الناطق بها، ويجب أن يعلم هذا الباهت المتهافت أن الكوثري ليس ممن يجري على لسانه نبخ الكلاب، ولا تهاذر القحاب، ولا النبز باليهودية في الخطاب، للأضداد والأحباب، ومع هذا كله يصف ذلك الأستاذ الرشيد هذا العاجز في ثنايا كلامه ببالغ التيقظ، وسعة الاطلاع وانتباه لا يمكن معه أن يهمل في شيء، وفطنة تجتلي أخفى الخفايا، وكاد أن يجعلني هكذا فوق مستوى البشر من هذه النواحي ليصل بذلك إلى أن الكوثري أقام كذا بين مقام ثقات في أسانيد المثالب لا واهماً من اتفاق الاسم واسم الأب بين الفريقين بل قاصداً يعلم أن هذا الشخص المذكور في السند ليس ذلك الكذاب ويذكرني بأني ممن برأه الله من أن يهمل في شيء، تأكيداً للذم بما يشبه المدح، ليضعني موضع الباهت المتقصّد، والمحرف المبدل عمداً في نحو عشرة مواضع من كتاب التأنيب، وهذا حكم غيبي يتبرأ منه كل من يخاف الله عز وجل ويراقبه في الأقوال والأعمال، ومن عجيب أمر هذا الأستاذ اليماني محاولته أن يقف مني موقف ذلك الألمي الذي يظن بك الظن كأن قد رأى وسمع، متكهنًا في طرق بحثي وتنقيبي، وجازما بما يلهمه هواه المجرّد رجماً بالغيب، ولو كان عنده بعض إنصاف لما كان يحاول أن يتحكم على الغيب بهواه، بل كان يقول: إن كتاب التأنيب في نحو مائتي صفحة كبيرة، وكل صفحة منها تحتوي على نحو ثلاثين اسماً من أسماء الرواة، وإن الوهم مما لا يخلو منه باحث، والوهم في نحو عشرة مواضع من بين تلك الأسماء الكثيرة شيء لا يذكر في جنب تلك الكثرة، فأرد عليه رد المصيب على الغالط المتوهم، لا رد المستيقن على الغاش

المجرم، على فرض أن هذا الناقد صادق الحدس في التوهيم فضلاً عن أن تصدق هواجسه في التأييم، ولا سيما في مثل متون تلك الأخبار، البادية في أول نظرة سقوطها للأنظار، لمصادمتها الحقائق المستقرة في نفوس المسلمين بشأن الائمة فقهاء الأمة، ولما فيها من شواهد تقضي بذلك السقوط قبل البحث في الرجال، لكن الأستاذ اليماني الناشيء في معترك النحل، تظاهر بغير مخبره حيث تحكم عليه الهوى فأخذ يحاول توثيق رواية المثالب في كتاب الخطيب ليقنع بعواصف المثالب، الامام الأعظم، من مقامه الأشم، غير ملاحظ أنه سابق الائمة، ومقتدى معظم الأمة، وليس الذين ائتمنوه في دين الله بمنزلة الحيارى الضلال على توالي القرون كما يريد أن يصورهم كذلك ذلك القلم المفتون، وزعمه أنه لا يحمل ضغينة ضد فقيه الملة مع تفانيه في تدعيم المثالب الظاهرة السقوط يكون من قبيل التبري من النتيجة الحتمية بعد الاعتراف بمقدمتي القياس الصحيح المنتج لتلك النتيجة، وبعد هذا التمهيد أتحدث فيما يعيد الحق إلى نصابه، ويصفي الجو من عثر عثار ذلك الناقد في كتابه، بإذن الله عز شأنه، ولا إله غيره، في مقدمة وفصلين ومن الله التوفيق.

المقدمة

في الأحداث التي اكتنفت نشر تاريخ الخطيب في القاهرة:

كان كثير من الطوائف في الشرق والغرب يرغبون في نشر هذا التاريخ، ويبدون مؤازرتهم لمن يقوم بطبعه من كل ناحية على اختلاف أغراضهم فاتفق جماعة على القيام بطبعه، وأعدوا العدة لذلك، وبدأوا في العمل، ولما نجز طبع الكتاب إلى آخر الجزء الثالث عشر، وعرض للبيع، رأى الأزهر الشريف أن في ذلك أكبر اهانة للامام الأعظم لما حواه من أكاذيب ظاهرة ضد فقيه الملة مما يأبى السوق من النطق به في أي شخص فضلا عن مثله مع جلالة قدره عند المسلمين منذ قديم، واعتراف الجميع بخدماته العظيمة في الدين، وجريان القضاء الشرعي بين المتقاضين في المحاكم الشرعية على مذهبه في أغلب بلاد المسلمين على تعاقب السنين، فصدر الأمر من وزارة الداخلية المصرية بمصادرة، المجلد الثالث عشر الذي فيه تلك الجريمة بشأن الامام الأعظم، وفق إشارة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر إذ ذاك، فنفذ الأمر حتى هزت هذه المصادرة القائمين بطبع هذا الكتاب الضخم هزاً عنيفاً فسعوا بكل ما عندهم من حول وطول في إنقاذ الموقف إلى أن التزموا بما ألزموا به من إعادة طبع الجزء المذكور بتعليق لجنة من علماء الأزهر يرأسهم المفتي الأكبر وموافقة شيخ الجامع الأزهر على التعليق المعروض عليه، مع التزام الطابعين طبع رد الملك المعظم عيسى الأيوبي على الخطيب كملحق حسب ما ألزموا أيضاً بذلك، وقام الطابعون بالتزامهم، فخاب أمل الفاتنين من اللامذهبية والمتسلفين، وهكذا أعيد الحق إلى نصابه بعض إعادة، وكان للأزهر الشريف الحق الصريح في إلزامهم بذلك؛ لأنه الحارس الشرعي للفقهاء الاسلامي منذ قديم، فقام بواجبه في استكمال الرد على الشاطح الأثيم.

فمن يرى: (أنه لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام المشهورين مثل ما ظهر لأبي حنيفة من الأصحاب والتلاميذ، ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه في تفسير الاحاديث المشتبهة والمسائل المستنبطة والنوازل والقضاء والأحكام) كما في الخيرات الحسان لابن حجر الهيتمي الشافعي، ومن يقول: (إن العلم براً وبحراً، وشرقاً وغرباً، بعداً وقرباً تدوينه رضي الله عنه) كما يقوله محمد ابن اسحاق النديم على تشييعه واعتزاله، ومن يرثي: (أنه ما كان شطر هذه الأمة من أقدم عهد إلى يومنا هذا يعبدون الله تعالى على فقه هذا الامام لو لم يكن لله سر خفي في ذلك) كما هو معنى ما في جامع الأصول للمجدد بن الأثير الشافعي، ومن يعتقد (أن الطاعنين عليه إما حساد أو جاهلون بمواقع الاجتهاد) كما يقوله ابن عبد البر المالكي في الانتقاء، والنجم الطوفي الحنبلي في شرح روضة ابن قدامة الحنبلي، وعقود الجمان لمحمد بن يوسف الصالحى الشافعي، وتنوير الصحيفة للجمال بن عبد الهادي الحنبلي وغيرهم من العلماء المبرزين من التعصب الذميمة يستنكرون عمل الخطيب غاية الاستنكار، ويجلون قدر الإمام الأعظم غاية الإجلال ويكبرون فضله غاية الإكبار، وإنما يعاديه ويسعى في تقوية زائف الحكايات من هو من أهل التشبيه المعادين لأهل التنزيه وبعض القدرية والجبرية وسائر المبتدعة واللامذهبية التي يروقها إحلال الفوائن الوضعية مقام الأحكام الفقهية المتوارثة، وبعض الطامعين في مناصب قضائية لم ينالوها لانحصارها في أصحابه- رغم رغبته- في كثير من الدول قديماً وحديثاً، كما يظهر ذلك عند مداورة أحوال الطاعنين في الامام الأعظم والهمام الاقدم رضي الله عنه، ولم يدر هؤلاء المساكين أنه لا حيلة لهم في خفض من رفع الله قدره على ممر الدهور، حتى يقفوا عند حدهم بأنفسهم فلنظمتهم على أن أقلام أصحابه وأتباعه ومقدري فضله مرهفة في المشارق والمغارب في كل زمان لوقف المتناول عند حده فليجرب من تحدته نفسه بالتناول حظه من ذلك متى شاء والله بصير بما يعلمون.

الفصل الاول

في بيان الباعث لحمالات المتهجمين من النقلة
على أبي حنيفة وأصحابه من آراء

رسخت في أذهانهم معتقدين أن مخالفتها زيغ وضلال، وان أبا حنيفة وأصحابه يخالفونها، وايضاح طرق بحثي وتنقيبي عن علل أخبار المثالب الظاهرة السقوط، مع شرح طريقة الأستاذ الناقد في محاولة تقوية رواية المثالب تركيزا لها في أكتاف أبي حنيفة ليسقط من مقام القدوة لمعظم الأمة المعترف له بذلك عند أهل العلم منذ قديم، وعند الامام بمباحث هذا الفصل لا تبقى حاجة للقارىء الكريم الى الوقوف كثيرا عند هجمات الاستاذ اليماني المنقولة في الفصل الثاني. فمن أسباب حمالات النقلة قديما الرأي الذي يعزى اليه أبو حنيفة، واصحابه، مع ان رأيهم في غير المنصوص مستمد من النصوص برد النظر الى النظر، وهو طريقة فقهاء الصحابة والتابعين كما تجد أسانيد ذلك في (بيان جامع العلم وفضله) لابن عبد البر وفي (الفقيه والمتفقه) للخطيب نفسه، فضلا عما أفاض فيه ابو بكر الرازي قبلهما في (الفصول) والاتقاني في (الشامل) بعد هؤلاء، فمن عد الرأي المستمد من الكتاب والسنة في النوازل زيغا فقد خالف جمهور فقهاء الصحابة والتابعين وجهل ما علمه الفقهاء، وأخلد الى أرض الجمود، ومنها عدم عد أبي حنيفة العمل ركنا أصليا من الايمان حذرا من اكفار الامة جمعاء بمجرد اخلال بعمل، وهو أيضا مقتضى الكتاب والسنة كما تجد بسط ذلك في كتب أهل الشأن وفي التأنيب نفسه وعد ذلك ارجاء وزيغا ظلم وعدوان، فلا يكون نبذ رواية من لا يقول: (الايمان قول

وعمل يزيد وينقص) معتمداً على أساس سليم، وعند من يرى أن العمل من كمال الايمان لا يكون في الامر خلاف يوجب اساءة القول في احد من الفريقين، ومن أصر على ان العمل ركن أصلي من الايمان بحيث ان من أخل بشيء من العمل يكون قد أخل بالايمان، فهو في سبيل الانحياز الى المعتزلة او الخوارج شاعرا او غير شاعر، مع ان المغالاة في الجرح بهذا السبب في غاية الكثرة في كتب الجرح لأناس لا يميزون بين الهدى والضلال في مسائل الخلاف، فيكون طعنهم على أبي حنيفة وأصحابه برميهم بالارجاء مما يترد الى الطاعنين كطعنهم بالرأي، ومنها الاستثناء في الايمان. وأغلب النقلة يعدون من لا يستثنى في الايمان زائغاً مع ان ابا حنيفة وأصحابه يرون ان قول المؤمن (أنا مؤمن ان شاء الله) لا يصح الا اذا أراد المآل دون الحال، لان العاقبة مجهولة فيصح الاستثناء بهذا الاعتبار، لكن اذا أراد الحال يكون شاكاً غير جازم، والايمان غير محتمل للنقيض أصلاً بل المتعين هو الجزم والبت، ومع ظهور هذا يحتد بعض النقلة فيمن لا يستثنى في الايمان ويقول (أنا مؤمن حقاً) فيعده مرجئاً فلا يكون لمثل هذا الطعن قيمة في اسقاط المطعون كما هو ظاهر، ومنها إكفار من لا يزيد على قوله (القرآن كلام الله) وقوفاً عندما وقف الكتاب والسنة وحسماً للنزاع القائم اذ ذاك، لا شكاً في حدوث ما بأيدينا ولا في قدم علم الله، ومنها اطلاق القول بإكفار من يقول (القرآن مخلوق) من غير استيضاح لمراده من ذلك: هل مراده القرآن في علم الله القائم بالله كما يقول الامام أحمد (القرآن من علم الله وعلم الله غير مخلوق) أم القرآن في السنة التالين ومصاحف الخطاطين وأذهان الحفاظ فالأول غير مخلوق جزماً والثاني مخلوق حتماً عند أهل الحق. فيكون إطلاق القول بإكفار القائل بخلق القرآن مع كون مراده هو الثاني تهوراً مردوداً، وإن زلقت قدم ابن قدامة صاحب المغني في ذلك في مناظرة له مع بعض الأشاعرة وادعى قدم الثاني، ومنها الاكفار أو التبديع بقول القائل (لفظي بالقرآن مخلوق) بدون الاستكشاف عن مراده: هل أراد بلفظه الذي هو فعله أم القرآن في علم الله المحكى عنه بهذا اللفظ. فالأول حادث من

غير شك والثاني قديم بلا ريب كما تجد شرح ذلك في لفت اللحظ الى ما في الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة، ومع وضوح ذلك ترى حشد أسماء النقلة المكفرين للقائلين باللفظ كفرا ناقلا من الملة في شرح السنة للالكائي وغيره ولا شك أن هذا تهور قبيح، ومنها مسائل الصفات التي يروى فيها بين النقلة أخبار بعيدة عن الصحة والثبوت فيأخذون بها حاملين لها على معان تدخل في تجسيم إله العالمين مما يبرأ منه كل سني يريد التنزيه، وهذا من أخطر ما أثار حفيظة كثير من النقلة ضد المنزهين، وكانت كتبهم مخبأة الى أن طبع كثير منها تحت ظلال الحرية وأصبح في متناول يد كل قاريء بعد نسج هالات من التبجيل حول أسماء مؤلفيها، تمهيدا للإضلال بأقاويلهم المردودة من غير رقيب ولا محجب، إلى غير ذلك من صنوف الجهل. ولا يتسع المقام لأكثر من هذه الامامة المشيرة إلى ما وراءها من الجهالات.

ويظهر أن بعض المنافحين عن القائلين بالحرف والصوت من الحشوية لا يميزون بين إطلاق وصف الدال على المدلول مجازا وإطلاقه على الدال نفسه حقيقة، فيحاولون أن يتصوروا في قول بعض أئمة السلف: القراءة مخلوقة والمقروء غير مخلوق، بعض مستند لهم، في قدم ما بأيديهم، مع أن الواقع أن القراءة مثلا بالمعنى المصدرى لها طرفان القارىء والمقروء، لأنه المعنى النسبي بين هذين الطرفين فالقارىء هو الشخص التالي، والمقروء هو الصوت المكيف بكيفية خاصة الخارج من الفم القائم بالهواء المهتز اهتزازا خاصا فموضوع المقروء وحقيقته هو ذلك الصوت فيكون حادثا مخلوقا كالقارىء، وأما استعمال المقروء فيما قام بالله من ألفاظ علمية غيبية فمجاز من إطلاق وصف الدال على المدلول كما بسط ذلك السعد التفتازاني في شرح المقاصد تبينا لمقاصد القائلين من السلف بأن التلاوة حادثة والمتلو غير مخلوق بأن هذا من وصف المدلول بوصف الدال فافهم ذلك فإنه من مزلق بعض الأفهام. وأما طريقي في البحث عن أسانيد المثالب المخالفة لما تواتر من مناقب الامام الأعظم المرفوع المقام جدا منذ قديم فتستند إلى

أمور، منها أن أخبار الأحاد على فرض ثقة رواها لا تناهض العقل ولا النقل المستفيض فضلا عن المتواتر، وقد ثبتت إمامة أبي حنيفة وأمانته ومناقبه لدى الأمة بالتواتر حتى نال مقاما لا يسامى على توالي الدهور فخير الأحاد ضد من استقر في نفوس معظم الأمة الاعتراف له بتلك المزايا آيل للسقوط بنفسه فضلا عن أن تكون في رجال سنده علل، ومنها أن بين علماء الجرح والتعديل من يسجل أسماء المجهولين في عداد الثقات بمناسبة أنهم ما عرفوا جرحا فيهم فمثل ذلك المجهول لا يرتفع بهذا التسجيل فوق أن يكون مجهول الصفة ولا سيما في خبر يسقط بأدنى سبب، ومنها أنه تقرر عند أهل العلم أن فاقد الشيء لا يعطيه، فيكون توثيق غير الثقة لشخص لا يرفعه إلى مرتبة الثقات، فأمثال أبي نعيم والبيهقي والخطيب ممن ثبتت شدة تعصبهم الموجبة لرد أنبائهم فيما يمس تعصبهم لا يقبل قولهم في توثيق رجال المثالب، وهم الذي تراهم يحتجون بأخبار فيها كذابون عند أهل النقد مع علمهم بأنهم كذبة كما دللنا على ذلك في مواضع، ومثل أبي الشيخ صاحب كتاب العظمة الذي يعد بعضهم كتبه من حقول الموضوعات لا يرفع توثيقه الشخص فوق أن يكون غير موثق، ومرادي من كون الرجل غير موثق كونه غير موثق من أهل الشأن، وهذا ظاهر، وكم من راو يوثق ولا يحتج به كما في كلام يعقوب الفسوي، بل كم ممن يوصف بأنه صدوق ولا يعد ثقة كما قال ابن مهدي: أبو خلدة صدوق مأمون، الثقة سفيان وشعبة اهـ فترى هكذا ثقة لا يحتج به، وصدوقا لا يعد ثقة. ومنها أن خبر الأحاد يكون مردودا عند مصادمته لما هو أقوى منه من أخبار الأحاد، فضلا عن مصادمته لما تواتر ففي هذا الموضع لا داعي للبحث عن رجال السند من كل ناحية لكفاية إبداء بعض ماخذ في إسقاط الخبر الآيل بنفسه إلى السقوط فلا ألام في ذلك بعدم استيفاء الكلام، وكم من رجل انتقى بعض حديثه في الصحيح ومع ذلك لا يصح عد أخباره كلها صحاحاً، فضلا عن رجل له جارح ومادح يترجح جرحه في خبره المصادم للمتواتر المستفيض، وأما مراعاة حرفية الجرح فغير ميسورة كل وقت وكفى الاحتفاظ

بجوهر المعنى ، فطريقتي على هذا في البحث عن رجال المثالب النظر أولا في متن الخبر لأستجلي مبلغ مخالفته للعقل أو النقل بادىء ذي بدء لأبني على ذلك تعيين مبلغ الاهتمام الواجب في البحث عن إسناد الخبر فإن كان الخبر ظاهر السقوط بمخالفته للعقل أو للنقل فلا أرى داعيا إلى التوسع في إبداء وجوه الخلل في السند بل أكتفي ببعض ماخذ في الرجل مدونة في كتب أهل الشأن ، فأدونها في الكتاب غير مستقص ذكر جميع ما قيل في الرجل الذي أتحدث عنه ، لكفاية ذلك لاسقاط الخبر الآيل بنفسه للسقوط كما سبق ، وعادتي أيضا في مثل تلك الأخبار تطلب ضعفاء بين رجال السند بادىء ذي بدء ضرورة أن الخبر الذي ينبذه العقل أو النقل لا يقع في رواية الثقات ، ومجرد التوافق في الاسم لا يبرر نسبة الخبر التالف الى الثقات لأجل تصحيح الأخبار الكاذبة مثل قول القائل : أبو حنيفة ضال مضل وأبو يوسف فاسق من الفساق وأصحاب أبي حنيفة أشبه الناس بالنصارى ، وأبو حنيفة استتيب من الكفر مرتين أو استتيب من الزندقة ، أو أتاه رجل خراساني بمائة ألف مسألة يسأله عنها فقال هاتها إلى آخر تلك الافتراءات الساقطة المدونة في الكتاب وإنما يكون استيفاء جميع ما قيل في رجال السند عند الكلام في أخبار آحاد لا تصادم العقل ولا النقل المتواتر أو المستفيض وأما الخبر المصادم لذلك من بين أخبار الآحاد فيرد حيث لا تمكن مناهضته للعقل والخبر المتواتر على تقدير سلامة رجاله من المآخذ ، فكيف إذا كان رجاله مجروحين على درجات متخالفة ، معادين له في العقيدة والعمل ، فطريقة نقد أخبار الآحاد غير المصادمة لما هو أقوى منها غير طريقة نقد خبر الآحاد المنابذ للعقل والنقل المتواتر ، فإنه ساقط بنفسه ، فيكون الكلام في رجال سنده وتبيين المآخذ فيهم لمجرد إبداء مبلغ سقوط أهل البهت سقوطا لا نهوض لهم بعده ، وإني أرى الأصل في أنباء أبي حنيفة هو الفضل والنبيل لكونه عمدة الأمة ، وقدوة الأئمة ، ومقامه المائل أمام كل بصير في كل طبقة مما لا يحوزه إلا الخير النبيل ، بخلاف الأستاذ اليماني فإنه يرى الأصل في أخباره الشر ، فيحاول إثبات كل شر ورد في السنة بعض أهل البهت بشأنه ، والمسيء حقا

الى نفسه وإلى الأئمة هو الناقد المنتهج منهج تركيز المثالب على أكتاف أبي حنيفة بتصحيح روايات الكلمات النابية على السنة أئمة كبار بمحاولة توثيق رواياتها، فإن رواية (ما ولد في الاسلام أشأم منه) مثلا تسقط القائل المتهور كائنا من كان، لأنه لا شؤم في الاسلام، وعلى فرض وجوده لا يعدو الثلاثة الواردة في الآثار، وعلى تقدير تجويز وجوده خارج الثلاثة يكون شؤم المشؤمين متنازل الدركات، وعلى تقدير أن الامام الأعظم المشهود له بأعظم الخدمات للاسلام مشؤوم فمن أين للقائل المتهور أن يقول إنه أشأم المشؤومين؟ ومن أين يعرف أنه في أعلى درجات الشؤم بين المشؤومين؟ فمن يثبت مثل هذا الهراء الساقط بنفسه على لسان إمام من كبار الأئمة يكون هو المسيء إلى نفسه وإلى ذلك الامام حقا، لا المكذب للروايات المختلفة بقرع الحججة بالحجة، فليسمح لي الأستاذ الصالح أن أقول له: أفلا تكون أنت الأحق بذلك المثل السائر الحكيم الذي تجريه على لسانك؟ ثم إن محاولة الاختفاء وراء الرجال في معامع الجدل ليست من شأن الأبطال، وقد قال ابن المبارك: (دعوا ذكر الرجال عند الحجاج) لأن الرجال إنما يعرفون بالحق ولا يعرف الحق بالرجال، ثم ان كل واحد من الأمة فيه ما يؤخذ أو يرد، فمحك الحق هو الحجاج في كل موقف، ومنزلة كل عالم إنما تتبين بقرع الحججة بالحجة لا بذكر أسماء رجال غير معصومين من الزلل، ولا عصمة لغير الأنبياء عند أهل الحق، فلا يكون التحدث عما يعزى إلى بعض الأئمة من الكلمات الماسية بعرضها لمحك النقد العلمي في شيء من الاساءة اليهم بل هذه الطريقة هي الطريقة المثلى في تحقيق مثل هذه المطالب عند من برأهم الله تعالى من التعصب الذميمة، وللإشارة إلى ما ذكرت هنا من طريقي في البحث قلت في مفتتح التأييب: (فلا يتصور أن يناهض ما روي في مثالبه في تاريخ الخطيب ونحوه ما تواتر من مناقبه إلا إذا كان الخبر التالف يقاوم الخبر المتواتر، أو كانت الهواجس والوساوس قاضية على الملموس من الحقائق، وليس الصحيح من خبر الأحاد يعارض المستفيض المشهور فضلا عن المتواتر، وأسانيد ما ساقوه في مثالبه رضي

الله عنه، فيها من وجوه الاعتلال والاختلال ما سنشرحه إن شاء الله تعالى، وما سردناه في هذا الكتاب من الأخذ والرد يدعو الباحث المتبصر إلى التروي في قبول كل ما يجد في كتب الجرح إلى أن يستوثق من ملابسات الجرح وبواعثه، والله سبحانه هو الهادي). وهذا البيان الواضح يحتم على الناقد الصالح أن يدرس ملابسات فتنة القول بخلق القرآن وما ترتب عليها من الترامي بالبدعة بل بالكفر والزندقة بأتفه الأسباب، وأحداث عهود التزاحم على القضاء والمناصب، واستفحال شر التعصبات المذهبية الحاملة على التغيرات تغير التيوس في الزرائب، مع مدارسته كتب أيام الفتنة في التاريخ وما حوته من الجروح المبنية على توتر الأعصاب، قبل هدوء النفوس ورجوعها إلى الصواب، وكذا الكلمات النابية المدونة في الكتب المؤلفة زمن توالي الفتن المثيرة في المعتقد من أمثال استقامة خشيش، وسنة عبدالله بن أحمد، ومسائل حرب بن اسماعيل، وسنة الخلال ونقض الدارمي، وتوحيد ابن خزيمة، وطبقات ابن أبي يعلى، وإبانة ابن بطة وغيرها من الكتب المعروفة ليتأكد من مبلغ انطباق ما حوته من الآراء لمعتقد أهل الحق أو مجافاتها له على ما في ردود أهل الشأن عليها وعلى ما في كتب وتعاليق ومقالات لي في الرد على أهل الأهواء، واللامذهبية الحدباء، وأغلبها في متناول أيدي الباحثين وبعد اطلاع الأستاذ اليماني على ذلك كله، له أن يتخذ لنفسه موقفاً من الكوثري كما يشاء، وهذا هو مفتاح النقد في هذا الميدان. وأما الاكتفاء بما ساقته إلى يده مهمة التصحيح المطبعي من الكتب فلا ينقذه مما تورط فيه من محاولة تدعيم روايات المثالب، فعد المثالب أصلاً في هذا الامام الجليل المناقب وتطلب ثقات بين المسمين بالأسماء الواردة في أسانيد المثالب ليكونوا رواة تلك المخازي مع قبول التوثيق من كل من دب وهب والتغاضي عن المآخذ في المتن والسند في مناهضته المتواتر والمشهور المستفيض في الوصول إلى غايته من تحميل أحمال التهم على أكتاف الامام الأعظم ووصف الذاب عنه بما ألهمه هواه من الأوصاف بدون أن يرعى إلاً ولا ذمة هي طريقة ذلك الناقد قائد تلك الطليعة،

وسلوكه هذا المنهج في معاداة أبي حنيفة وأصحابه سعى في الخسران وغلو في الطغيان وكفران للنعمة أي كفران فنسأل الله الصون في كل آن .

ومن المضحك تظاهرة بأنه لا يعادي النعمان مع سعيه سعي المستميت في توثيق رواة الجروح ولو بالتحاكم إلى الخطيب نفسه المتهم فيما عمله ، مع أنه لو ثبت ثقة حملتها ثبت مقتضاها ، والتحاكم إلى المتهم شأن هذا الناقد البصير ، وحذفه للمتون لأجل إخفاء مبلغ شناعتها عن نظر القارئ فلو ذكرها كلها مع كلام الكوثري في موضوع المسألة لنبد السامع نقد هذا الناقد في أول نظرة لما حوت تلك المتون من السخف البالغ الساقط بنفسه من غير حاجة إلى مسقط فيكون ذكر المتون قاصما لظهره ، فيا سبحان الله ! (كبير فقهاء الاسلام يكون أشأم من ولد في الاسلام ، وأصحابه الذين ملأوا العالم علما أشبه الناس بالنصارى ، وهذا الامام ضال مضل ، وصاحبه الأكبر فاسق من الفاسقين ، واستتيب إمام الأئمة من الكفر مرتين ، ومن الزندقة مرتين ، وأتاه آت من خراسان بمائة ألف مسألة ليسأله عنها ، فقال هاتها) ، فهذه نماذج من الروايات التي يسعى الأستاذ اليماني في توثيق رواتها ، مع أن الامام الأعظم أول الأئمة تدوينا للفقهاء الاسلامي الناضج بعد تمحيص المسائل في مجلس فقهي يرأسه هو ، وهو أيضا أول من ألف من بين الأئمة في إيضاح عقيدة الاسلام والرد على أهل الزيغ كما اعترف بذلك الأستاذ عبد القاهر البغدادي وقد ملأ علمه وعلم أصحابه بلاد الشرق والغرب ، ومآثره عند الجميع تبهر الأبصار ، ومفاخره تزخر بها الأسفار ، وما له من إنفاق وإيثار مشهور بين علماء الأمصار ، أمثله حقيق بتلك المثالب؟ لكن الدهر أبو العجائب وهو يسعى في تحميل الروايات الكاذبة على أكتاف ثقات يضعهم في الأسانيد بدل الضعفاء ، وأنا أسعى في رد البضاعة الزائفة إلى أصحابها المتهمين ، فلا أدري من الذي يكون مسيئا إلى الثقات؟ هل الذي حملهم بهتانا عظيما أم الذي برأ ساحتهم من أن يكونوا رواة هراء وسخف ، هذا طريق ، وذاك طريق ، والله المستعان .

الفصل الثاني

في التحدث عن اعتراضات الأستاذ المتهجم:

فمن ذلك رمية أبيي في مفتحي القسمين من طليعته بالطمح في الأئمة من غير ذكر أي دليل على ذلك كما هو شأن دعاة السوء، فكأنه لم ير ما في أول كتاب التأنيب الذي يشتغل بالرد عليه منذ ثماني سنوات، وفيه ما نصه: (إن الأئمة المتبوعين رضي الله عنهم أجمعين كانوا كأسرة واحدة يتناصرون في خدمة شرع الله سبحانه؛ يستفيد هذا ما عند ذاك وذاك ما عند هذا حتى نضج الفقه الاسلامي على أيديهم تمام النضج، بانصرافهم كل الانصراف إلى استقصاء ما ورد في السنة قبل أن يدخلها الدخيل بعد القرون الفاضلة، وبإقبالهم أشد إقبال على تفهم ما في كتاب الله وسنة رسوله من المعاني السامية، والمرامي البعيدة، قبل أن تحدث في اللغة أطوار تبعتها عن المعاني التي كانت تفهم منها عند التخاطب بها في عهد نزول الوحي، وكان فضل الله عليهم عظيماً، حيث أعدهم لهذا العمل النبيل، بقدر ما آتاهم الله من بالغ الذكاء، وقوة الحفظ، وحسن الخوض على المعاني، وبعد النظر في اجتلاء الحقائق من المكامن وتمام الشغف بالفقه والتفقيه، وسرعة الخاطر، وجودة اللقاء، وعذوبة البيان، وسعة ذات اليد، والصحة الكاملة، والعافية الشاملة، وعظيم الاخلاص مع قرب عهدهم من زمن المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، والرواة الذين كانوا بين كل واحد منهم وبين الصحابة رضي الله عنهم لا يزيد عددهم في الغالب على راويين اثنين فقط: أحدهما شيخه والآخر شيخ شيخه، ومن السهل عليهم معرفة أحوال هذين الاثنين ومن في طبقتهم معرفة لا تشوبها شائبة.

أما من تأخر زمنه وتكلم في هؤلاء الرواة، ولا سيما بعد استفحال الفتن وعموم التعصب فليس من السهل عليه أن يكون كلامه فيهم عن معرفة أحوالهم كما يجب، فالقلب يكون أركان إلى نظر الأئمة في الرجال الذين بينهم وبين

الصحابة لمزيد صلتهم بهم ومدارستهم لأحوالهم عن كذب، بخلاف من تأخر
زمنه وتكلم فيهم، فإن كلامه لا يخلو من شوب، وكانت للأئمة أصحاب خيار
يبلغون علومهم إلى من بعدهم خير تبليغ، وهكذا كان أصحاب أصحابهم وهلم
جرا إلى اليوم الذي أنت فيه وقد بواً الله سبحانه كلا منهم- الأقدم فالأقدم- مقامه
الجدير به في قلوب الأمة منذ أشرقت شمس علومهم، وأينعت ثمار فهمهم،
وما أعده الله لهم من النعيم فهو به عليهم) أهكذا يكون الطعن في الأئمة! .

ثم نقلت فيما نقلت عن ابن عبد البر قوله: (فمن قرأ فضائل مالك،
وفضائل الشافعي، وفضائل أبي حنيفة بعد فضائل الصحابة والتابعين وعنى بها
ووقف على كريم سيرهم وهديبهم. كان له عملاً زاكياً نفعنا الله بحب جميعهم .

ومن لم يحفظ من أخبارهم إلا ما بدر من بعضهم في بعض على الحسد
والهفوات والغضب والشهوات، دون أن يعنى بفضائلهم حرم التوفيق، ودخل
في الغيبة وحاد عن الطريق- جعلنا الله وإياك ممن يسمع القول فيتبع أحسنه- وقد
قال صلى الله عليه وسلم: دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء).

ثم قلت: (فمن اختار أبا حنيفة مثلاً قائلاً إنه تابعى وهو أجدر بنيل
الصفوة من الأخبار من ينابيعها الصافية القريبة من عهد النبي صلى الله عليه
وسلم فله أن يجعل ذلك سبباً لاختياره. لكن لا يجوز له أن يغفل أن هذه الفضيلة
لا تستلزم الرجحان في العلم مطلقاً وكم بين التابعين من هو مغمور مع تقدم
زمنه .

ومن اختار مالكا باعتبار أنه نشأ في مهبط الوحي فله ذلك، ولكن لا يسوغ
له إغفال أن علماء الأمصار يشاركونه في علوم الحجاز لكثرة حجهم ومجاورتهم
بالحرمين في عهده بل بين سكان مهبط الوحي من لا يفضل بل ولا يقارب شأوه
مع مشاركته له في الإقامة بالمدينة المنورة على أن السكنى هناك بعد أن تفرق
الأصحاب في البلدان وبعد انقضاء عهد الفقهاء السبعة لا تقاس بالإقامة بها في

عهد الرسول صلوات الله وسلامه عليه وفي عهد أصحابه رضي الله عنهم . في عهد هؤلاء الفقهاء ، ومن تابع الشافعي قائلًا إنه قرشي فله ذلك . لكن هذه الميزة لا توجب الرجحان في العلم ، وفي صحيح مسلم : من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه ، على أن هناك من العلماء من هو قرشي بالاتفاق فيفضل على من في قرشيته خلاف لو كان هذا الأمر بالنسب ، ومن تابع أحمد بن حنبل وذكره بكثرة الحديث فله ذلك ، لكن كثرة الحديث بمجرد ما إذا لم تكن مقرونة بالتمحيص والغوص تكون قليلة الجدوى ، ولا حرج على المقلد فيما يتخذه سببًا لمتابعته إمامًا دون الآخرين لكن رجحان أحد المجتهدين في نظره لا يستلزم رجحانه على الآخرين في نفس الأمر بل الخوض في المفاضلة بينهم بعيد عن الحكمة) أهكذا يقول من يطعن في الأئمة؟! .

وكم لي من كلمات في كتيبي في هذا المعنى ، ومقالي تحت عنوان (اللامذهبية قنطرة اللادينية) كان له رنين في البيئات العلمية وتأثير حميد مشكور عند أولى الألباب ، وكذلك مقالي الآخر (حول محاولة التقريب بين المذاهب) ، وهما أيضا من الأدلة على مبلغ إجلالي لأئمة الهدى المتبوعين رضي الله عنهم أجمعين .

وأما المقارنة بين مسائل المذاهب وأدلتها وترجيح بعضها على بعض كما يقضى بذلك بساط البحث ، فليست من الطعن في شيء ، بل ذلك هو مقتضى التفقه في دين الله على ما هو معلوم عند كل من شم رائحة الفقه ، وغير الأنبياء لا يرفع إلى مقام العصمة عند العلماء ، فليتب الناقد عن رمي بالطعن في الأئمة ، لأن دلالة تلك النصوص على خلاف ما ادعاه في غاية الظهور ، وكذلك ليس من معتقد أهل الحق رفع الصحابة رضي الله عنهم إلى مستوى العصمة بل التخير بين أقوالهم هو منهج أهل التحقيق من العلماء ، بل تكلم في بعض الصحابة بعض أهل الجرح من المحدثين مثل ابن عدي صاحب الكامل ، وليس تخير الإمام الأعظم في روايات بعض الصحابة ببدع في هذا الباب عند من ألم بهذا البحث المأمأ كافيًا ، وأسماء الصحابة الذين رغب الإمام عما انفردوا به من الروايات

مذكورة في (المؤمل) لأبي شامة الحافظ، وليس هذا الا تحرياً بالغاً في المرويات يدل على عقلية أبي حنيفة الجبارة، المزيلة لكثير من شكوك المتشككين، وفي النكت الطريفة وفي التأنيب بعض بسط في هذه المسألة، فيكون افتتاح الناقد كتابه بعزو الطعن في الأئمة بل الصحابة والتابعين الى من يجادله زعمًا مجرداً من غير أي دليل ومن أسوأ ما يفعله داعية في الدعاية لما هو بسبيله، وأما نقد آراء بعض أهل الحديث ممن سبق وصفهم في التأنيب على السنة أمثال شعبة وابن عيينة والثوري وعمرو بن الحارث وغيرهم ممن ذكروا في كتاب ابن عبد البر وكتاب الرامهرمزي وغيرهما فليس إلا لتمييز الحق من الباطل، رغم رأي هذا المتطاول. وتنوع الأستاذ اليماني للاجرام الذي يتجنأه على هذا العاجز دليل آخر مستقل على ما ينطوي عليه من تحريف الحقائق ورمي الأبرياء تبعاً لأوهامه فلنترك ذلك الى علام الغيوب ولنبدأ في استعراض آرائه في نقد التأنيب، مسيراً له في الترتيب، وقد عد الأستاذ الناقد من أنواع الجرائم التي يرميني بها إقامتي- في حسابانه- رجلاً ضعيفاً مقام ثقة في أسانيد المثالب، لتوافقهما في الاسم واسم الأب غشاً وخيانة لا وهماً، فحاول بكل قواه باديء ذي بدء تقوية رواية منسوبة الى ابن عيينة ساقطة تالفة متناً وسنداً فنقب عن رجال ثقات يمكن إحلالهم محل ضعفاء الرجال في السند، فيقول في شخص اكتنفه راويان من أعلى وأسفل همدانيان :

ينبغي أن يكون ذلك الشخص همدانياً أيضاً لتوسطه بين همدانيين، وينبغي أيضاً أن لا يحدث هروى في همدان، ولا همداني في هراة، وينبغي أيضاً أن لا ينسب من هو تميمي نسباً الى هراة بلداً، وينبغي أيضاً أن لا يدعى حافظاً من يذكر بالحفظ، كأن البلدين في غاية التباعد، وكأن التميمي ممنوع من السكنى في هراة، وكأن من يذكر بالحفظ لا يكون حافظاً، الى غير ذلك من طرائف النقد البريء. فيبني على هذه الانبغاءات البت في الرجل الثقة الذي يحاول إحلاله محل الضعيف في الخبر الظاهر السقوط، ولم يدر المسكين أن ذلك الخبر في السقوط بحيث لا يمكن أن يقوم على قدم فضلاً عن قدمين مهما حاول إحداث سنادله

لاستحالة المتن ووجود ما يسقط الخبر سوى هذا الرجل الذي حاول أن يحله محل الرجل الضعيف الذي في السند، ولو كان الناقد ذكر في صلب نقده متن الخبر المتحدث عنه كان القارىء يحكم بكذب الخبر بمجرد سماعه، لكن عادة الناقد إهمال ذكر المتن إخفاء لحاله عن السامع كما يهمل ذكر الطعون المميتة للخبر من غير موضع مشاغبته إخفاء لها أيضاً فما الفائدة المرجوة من المشاغبة في رجل أو رجلين في السند؟ بعد استحالة المتن في العادة ووجود ابراهيم بن بشار الرمادي الذي أشرت إليه في نقد السند نفسه.

فإليك نص الخبر مع سنده (ص ٤١٢) من تاريخ الخطيب: (أخبرنا محمد ابن عيسى بن عبد العزيز البزاز- بهمذان- حدثنا صالح بن أحمد التميمي الحافظ حدثنا القاسم بن أبي صالح حدثنا محمد بن أيوب أخبرنا إبراهيم بن بشار قال سمعت سفيان بن عيينه يقول: ما رأيت أحداً أجراً على الله من أبي حنيفة، ولقد أتاه رجل من أهل خراسان، فقال: يا أبا حنيفة قد أتيتك بمائة ألف مسألة، أريد أن أسألك عنها قال: هاتها. فهل سمعتم أحداً أجراً من هذا) فبالله عليك: رجل لا يعرف إلا بأنه من أهل خراسان يأتي أبا حنيفة بمائة ألف مسألة ويسأله عنها، هذا مما لا يقبله عقل ولا ينطق به من يعلم مقدار العدد الذي يقال له (مائة ألف) ولا من يعرف الى كم مجلد يحتاج تدوينها في غير عهد التدوين، ولا من يعلم مقادير المسائل المدونة في المذاهب كلها. بل هذا تخليط فظيع ينبذه العاقل ويرده بمجرد سماعه، ولو حكى له بسند متماسك فضلاً عن سند فيه مأخذ، بل خبر الآحاد الصحيح ينبذ ويترك عند أهل العلم بمخالفته العقل كما في (الفقيه والمتفقه) للخطيب نفسه، وأي عقل يقبل هذا الهراء؟ ومن المقرر عند أهل العلم أن صحة السند بحسب الظاهر لا تستلزم صحة المتن فضلاً عن سند كهذا، فيكون التخليط ظاهراً في هذا الخبر عند أولي الأبواب المثل هذا الخبر الساقط يتطلب رجال ثقات تحمل على أكتافهم هذه الأسطورة أم تستبقى كما هي في عهدة حملتها الضعفاء؟ هذا رأي، وذاك رأي، وكنت ذكرت في نقد ذلك الخبر التالف

مناهضته للعقل والواقع ووجود أناس متكلم فيهم في السند مثل صالح بن أحمد التميمي القيراطي الهروي الهالك- وهو هو عند اللجنة الأزهرية القائمة بالتعليق على تاريخ الخطيب أيضاً كما في (١٣-٤١٢) من تاريخ الخطيب، كما أنه هو هو في رد الملك المعظم للخطيب في (١٤٩)، والثاني مطبوع في الهند أيضاً ولا أدري كيف فات الأستاذ الناقد كل هذا، حتى خلع عليّ خلعة الانفراد بجعل أن صالح ابن أحمد هو الهروي المضعف لا الهمذاني الموثق، وقلت أيضاً إن القاسم بن أبي صالح ضاعت كتبه وبدأ يحدث بكتب غيره، أفلا يكون مثل هذا مظنة الخطأ في الرواية بسبب هذا وإن وثقه بعضهم من قبل، ويحاول الناقد أن يلزمني بذكر أنه موثق، وهذا إلزام بما لا يلزم، لأن التوثيق السابق لا يعيد إليه كتبه الضائعة، مع كفاية ما ذكرته في إسقاط مثل هذا الخبر، كأنه لا يعلم أن تحديث الراوي بكتب غيره من أسباب رد روايته في حد ذاته، ومحمد بن أيوب أعده ابن هشام الرازي المضعف وهو يجعله ابن الضريس الموثق فماذا يفيد ذلك؟ في مثل هذا الخبر لو سلمنا ذلك جدلاً مع وجود الرمادي في السند أيضاً، وعن إبراهيم بن بشار الرمادي يقول ابن أبي حاتم: (أبنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال سمعت أبي وذكر إبراهيم بن بشار الرمادي فقال: كان يحضر معنا عند سفيان ثم يملي على الناس ما سمعوه من سفيان وربما أملى عليهم ما لم يسمعوا كأنه يغير الألفاظ، فتكون زيادة ليست في الحديث، فقلت له: ألا تتقي الله تملي عليهم ما لم يسمعوا وذمه في ذلك ذمّاً شديداً) كما ذكرت ذلك في التأنيب (٨٢) وأشارت في موضع نقد هذا الخبر فيه (٩٧) بقولي: قد سبق قول أحمد في روايته عن ابن عيينة. وزد على ذلك أني لم أذكر أن سفيان بن عيينة نفسه كان قد اختلط قبل وفاته بسنة أو أكثر، فيمكن أن يقع منه هذا التخليط في عام الاختلاط رغبة مني في حصول التخليط المحقق فيمن رد الخبر، ولا مانع من سقوط اسم بين محمد بن عيسى البزاز وصالح بن أحمد دون ابن عيينة، ألم يظهر بعد هذا كله أن هذا الخبر (هو الخلط من أي النواحي آتيته). وهذا الخبر الذي في سنده الرمادي المذكور وغيره هو الذي ينافح عنه

الأستاذ اليماني بمحاولة إقامة ثقات مقام ضعفاء مع كفاية المتن وحال الرمادي في
وكم من سقط في تاريخ الخطيب حيث كان الأصل الوحيد لتاريخ الخطيب المودع
عند ابن خيرون قد احترق في بيت ابن خيرون نفسه فذاعت النسخ من غير أصل
الخطيب فاختلفت زيادة ونقصا ولذا لقي الطابعون أتعابا كثيرة من هذه الجهة
أيضاً، وأين مثل هذا الكتاب من التداول بأيدي الثقات الضابطين؟ لتوجد
أصول صحيحة منه في كل طبقة.

(وإطلاق الأثر على ما لم يؤثر من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي
الله عنهم) في دين الله شيء مبتكر في سبيل تقوية الخبر الزائف من هذا الناقد
الصالح وأما من يرى كون صالح بن أحمد في السند هو المضعف. فليس هذا
العاجز فقط - كما يظن الأستاذ الناقد - بل سبقني إلى هذا الرأي الملك المعظم عيسى
الأيوبي شارح الجامع الكبير في رده على الخطيب، وكذا أركان اللجنة العلمية
الأزهرية التي قامت بالرد على الخطيب أيضاً في تعليقه على المجلد المعاد طبعه
من تاريخ الخطيب، ومع هذا لا مانع لدي من قبول تحقيق الأستاذ اليماني في عد
صالح بن أحمد في السند هو الموثق، مقدراً بحثه وشاكراً فضله ومعتزفاً بأني كنت
وهمت. لكن قبولي لتحقيقه هكذا لا يوصله إلى نتيجة يتوخاها من إثبات (أن أبا
حنيفة جريء في دين الله حيث أتاه خراساني بمائة ألف مسألة ليسأله عنها. فقال
هاتها) لاستحالة هذا المتن في مجرى العادة، ولحال إبراهيم بن بشار الرمادي
المشروح في التأنيب (٨٢) على فرض التغاضي عن سائر المآخذ، فيبقى هذا
الخبر دليلاً على انطماس بصيرة من يدعي ذلك على أبي حنيفة. كما أن تكلف
جعل الثقات هم الذين يتولون رواية هذه الخرافة لا يعلى شأنهم كثيراً فيما أظن،
على أن صالح بن أحمد المضعف عند الملك المعظم واللجنة العلمية الأزهرية
وصالح بن أحمد الموثق عند الأستاذ الناقد كلاهما من طبقة واحدة على تأخر وفاة
أحدهما، وبعد ثبوت المعاصرة بينهما لا يقبل في الطبقات المتأخرة ادعاء أن
هذا أخذ عن فلان وعنه فلان بخلاف ذلك إلا من جهد خريت، وأين هو؟
وأبو الحجاج المزي حاول في تهذيبه استيفاء ذكر شيوخ كل راو والآخذين عنه

لكن لم يسلم له الاستقصاء . بل استدرك عليه قدر ما ذكره في القبيلين ، فإذا كان مثل المزي هكذا في رجال الستة . فكيف يكون الحال فيمن تأخر عنهم . واقتناع باحث في أمر لا يوجب اقتناع باحث آخر فيه ، على أن زيادة (عبد) على جد محمد ابن عيسى المدون في تاريخ الخطيب باسم (العزیز) ليكون ابن عبد العزيز المتأخر الوفاة ربما تكون مما لا يقتنع به سوى الأستاذ الناقد الذي لا يرى بأساً في جعل الصواف هو السواق ليصيب سهمه كما سيأتي ، بل لو فرضنا صحة تلك الزيادة لما بعد سقوط اسم بين إسمي الراويين ، وإذا جاز سقوط اسم وإثباته عند راويين في سند في مثل صحيح البخاري كما في كتب أهل الشأن ، فكيف يكون الحال في كتب التاريخ المدونة في القرن الخامس؟ ولا سيما في مثل تاريخ الخطيب الذي تلاحق الأقلام بالتصرف فيه بعد احتراق أصل المؤلف في بيت ابن خيرون معروف عند أهل العلم كما سبق .

والتحدث عن رمزي الزاي والذال نقاش بيزنطي لا تعلق له بالموضوع تعلقاً ذا شأن ، فليطل الأستاذ الكلام ما شاء هواه أن يطيله ، وهذا هو مصير أول نقد تأنق في تدعيمه لإحلال صالح بن أحمد الهمداني محل صالح بن أحمد الهروي القيراطي ، وإقامة ابن الضريس مقام ابن هشام الرازي تثبيتاً لتهمة الاجترار في الإفتاء على ذمة أبي حنيفة مع ما في السند والمتن من القوادح الظاهرة ، ولعل الأستاذ اليماني يقصد من إطالته الكلام في هذا البحث المكشوف الأمر التدرّب في البحث عن الرجال وأطمئنه أنه يجد كثيراً مما يتدرّب فيه في بحوثي وتحاريري فهنيئاً له في هذه البحوث ، لو حفظ لسانه وقلمه مما يوقعه في الهاوية ، وأما ما ذكره ابن عبد البر في الانتقاء من رواية ابن أبي خيثمة عن الرمادي لهذا الخبر . ففي صدد ذكر نماذج من حملات النقلة على أبي حنيفة لأسباب يذكرها هناك مع ما عرف من ابن أبي خيثمة أحمد بن زهير ممن يقول بالقدر على اختصاصه بعلي بن عيسى فيجد المعتزلة في تاريخه نيلاً من كبار نقلة الأخبار فيحتجون برواياته في الإساءة إلى المحدثين كما فعل أبو القاسم الكعبي في كتابه (معرفة الرجال وقبول

الأخبار) وقد تحاماه اصحاب الأصول الستة، وإن وثقه الخطيب وقال فيه: (لا أعرف أغزر فوائد من تاريخه- وهو من محفوظات جامع القرويين بالمغرب، ولم يزل في سنده الرمادي وهو كاف في رد الخبر وقد قال أحمد فيه أيضا: (كأن سفيان الذي يروي عنه ابراهيم بن بشار (الرمادي) ليس هو سفيان بن عيينة). وقال ابن معين (لم يكن يكتب عند سفيان وكان يملئ على الناس ما لم يقله سفيان).

وأما قول الناقد في عزو الإرجاء إلى أبي حنيفة على لسان ابن المبارك- من أخص أصحاب الإمام عند الباجي وغيره- وادعاؤه أن أحمد بن الخليل في السند هو التاجر الصدوق لا المعروف بلقب حور المضعف كما يدعيه الكوثري عمداً لا وهماً لمجرد إسقاط الرواية غير المرضية عنده فمن أين له أن يزعم أن من روى عنه التاجر لم يرو عنه حور، وهما من بلد واحد ومن طبقة واحدة؟ وهل من الضروري أن تكون رواية المثالب ثقات؟ ولكن صاحبنا ممن يصدق ما يعتاده من توهم، ومن أين علم أني رجحت الاحتمال الآخر لمجرد إسقاط الخبر مع علمي بتعين الاحتمال الأول من الاحتمالين لا عن وهم بل عن قصد؟ وهل يخلو باحث عن وهم في المؤلف والمختلف؟ (ومستمر الأوهام) يعزو، الأوهام إلى كثير من الأعلام، وهل تقوم القيامة إذا وهمت في شيء أو أشياء، والحجة هي القاضية، الكاشفة عن وهم الواهم، لكن الموهّم قد يكون هو الواهم، فهل كان الكوثري في حاجة لإسقاط هذا الخبر إلى التمحل في الشخص المتعين مع وجود عبد الله بن جعفر الدراهمي في السند، وهو الذي يقول فيه البرقاني: ضعفوه وانكروا عليه روايته لكتاب التاريخ عن يعقوب بن سفيان، وقال هبة الله الطبري: قيل له حدث عن عباس الدوري حديثاً، ونحن نعطيك درهماً ففعل، ولم يكن سمع من عباس.

وإن سعى الخطيب في ترقيع خروقه المتسعة ليصح له ما في الزكائب التي حملها من ابن رزقويه عنه فيما هو بسبيله من الطعون، على أن التاجر على فرض أنه هو شيخ يعقوب الفسوي يكون ممن لا يحتج به في نظر يعقوب حيث يقول: كتبت عن

ألف شيخ وكسر كلهم ثقات ما أحد منهم أتخذه عند الله حجة إلا أحمد بن صالح بمصر وأحمد بن حنبل في العراق كما في تهذيب التهذيب (١- ٤٠) فماذا يفيد توثيق من لا يحتج به، وقد حذف الأستاذ عجز كلام الفسوي هذا لئلا يחדش في الاحتجاج به في جرح أبي حنيفة على رأيه، على أن الفسوي لا يرضاه ابن رجب في شرح علل الترمذي من جهة قلة تحريه في نقل المطاعن من مثل كتاب الكرابيسي كما ذكرت في الحاوي، ويتهم في بعض الكتب بالكلام في عثمان رضي الله عنه.

وليس نظرنا إلى الخطيب كنظر الأستاذ اليماني لأدلة ملموسة بسطناها في التأنيب وغيره مما لا أرى حاجة إلى إعادة ذكره هنا، وفي أواخر رد الملك المعظم عيسى الأيوبي على الخطيب كلام واسع يكشف عن حال الخطيب كما أن لابن الجوزي وسبطه كلمات يجب أن يطلع عليها من يحاول مناصرة الخطيب، والغريب أن يستمر الناقد على الاعتماد على الخطيب في الجرح والتعديل، والمتهم في قضية كيف يحتج بأقواله في تلك القضية.

وهذا حقا من طرائف الاحتجاج، وعلى هذا بنى الناقد انتقاداته فأصبحت ساقطة عند أهل النقد، ولو كنا ننظر إلى الخطيب نظر الأستاذ اليماني لما كنا نرد عليه ولا كنا ألفنا التأنيب الذي أثار حفيظة الأستاذ الناقد، وتعويله على الخطيب في أغلب بحوثه هو السبب الأوحى في تدهوره في هوة السقوط، ومما قاله الملك المعظم في رده على الخطيب (١٧٦) بعد استيفائه الرد على رواياته: (وهذا آخر ما ذكره الخطيب وقد بينا الجواب عن كل فصل، وهذا على ما شرطته أولا في صدر الكتاب، ثم ذكرت روايته وما في سند كل واحد من الضعف أو الكلام الشبيه بالضعف، وكل ذلك بينت موضعه من الكتاب وقائله لم أرد بذلك إلا جوابا للخطيب في قوله (المحفوظ عند أئمة الحديث غير هذا)، وربما كان بعض من ذكرنا مشهوراً بالثقة والأمانة إلا أن الخطيب لما ذكر في كتابه ما حكيناه عن واحد منهم أردنا نقل ذلك عنه إلزاما له بقوله، وهو لا بد أن يكون في أحد النقلين

كاذباً، وهذا حديثنا في الرجال والنقلة على تقدير أن يكون الخطيب يصلح للنقل أو النقل عنه كما إذا وقع الاختلاف في المقضى به فعلى القاضي الثاني أن يجيزه، أما إذا كان الاختلاف في القاضي فليس للثاني أن يجيزه على وجه من الوجوه. وجوابنا للخطيب على هذا التقدير. ثم ذكر ما قد نقل عنه في نفسه ثم قال في (١٨١): (ومن هذا حاله لا يصلح أن يكون بمنزلة الأئمة الذين تقبل أقوالهم في الجرح والتعديل). وهذا هو الواقع رضي بذلك الأستاذ اليماني أم لم يرض نسأل الله أن يعصمنا من الزلل. ويحاسبني الناقد على نقطة (جور) لكني لا أحاسبه على نقطة (الجليل) هنا في كتابه كما لا أحاسبه على نقطة (همدان) المحذوفة في كثير من المواضع، لأنه لا يخلو كتاب مطبوع من مثل هذا الخطأ، فيا ترى هل الأستاذ اليماني نجح هنا فيما هو بسبيله أكثر من ذي قبل في رمي أبي حنيفة بالإرجاء البدعي رغم تبرئ الإمام منه في كتبه المستفيضة الرواية عنه، وتبرئة أهل التحقيق لساحته من تلك البدعة التي افتراها عليه المنحازون إلى طوائف الاعتزال والخوارج شاعرين أو غير شاعرين، والله الأمر من قبل ومن بعد فنسأل الله السلامة، وأما محمد بن جبويه الهمداني النخاس فبعد أن وافقني الناقد في تصحيح (جبويه) ووقوع الطابعين في التصحيح في ذلك أرشدني إلى ما في إكمال ابن ماكولا من توثيقه فأشكره على هذه الإفادة داعياً له بالاستقامة على المهيع الرشيد في باقي إفاداته من غير أن تنزلق قدماه في أي دحض مزلة، والله المجيب لمن دعاه. وإن كان خبره باطلاً لما سيأتي في استتابة شريك لأبي حنيفة، هذا على تقدير عدم كون السند مركباً. وأما دعوى الناقد إقامتي لأبي عاصم العباداني مقام أبي عاصم النبيل من غير مستند فناشئة من أنه لا علم له بكون النبيل من كبار المناضلين عن مذهب أبي حنيفة بالبصرة بكل ما أوتي من حول وطول وقد امتلأت الكتب بما قاله ورواه في مناقب أبي حنيفة ومآثره لكن عادة أصدقائنا هؤلاء أن يذكروا كنية لضعيف يشاركه فيها ثقة تمهيداً لادعاء أنها في سند المثالب لذلك الثقة، ولو اطلع الأستاذ على ترجمة الضحاك بن مخلد ورواياته في كتاب ابن أبي العوام وكتاب

الصيمري وغيرهما من كتب الثقات لرباً بنفسه أن يجعل أبا عاصم في هذا السند هو الضحاك بن مخلد على أن الزملاء الثلاثة والحلواني الموجودين في السند مع من عرف منهم ببالغ التعصب المفضي إلى رد خبره فيما يمس تعصبه لا يجوزون إلى غيرهم في رد الخبر مع الجزم بأن أبا عاصم في السند غير الضحاك، وكذا الأمر في أسطورة استتابة أبي حنيفة فيما يروى عن شريك لوجود الزملاء الثلاثة في سنده مع العلم بأن رواية الخطيب عن ابن رزق مدخولة عند أهل النقد ووجود النكري في سند الخبر أو عدم وجوده لا يقدم ولا يؤخر ولا يزال الخبر ساقطاً لمصادمته الواقع ووجود أظناء في سنده، وليس (قيل) مثل (عن) عندهم حتى يحمل هنا على السماع، ولم يذكر في تهذيب التهذيب سماع الموصلي من شريك على خلاف ادعاء الناقد، والخطيب لا يحتج به فيما هو متهم فيه، فتكون اطالة الكلام هنا مما لا داعي إليه، وبما عرف من تأخر تولى شريك القضاء المخول له استتابة من يشاء، يسقط ما يروى عن شريك بطريق محمد بن جبويه النخاس الهمداني من قوله (استتبت أبا حنيفة مرتين) لأن فساد المتن يدل على وهم أحد الرواة مهما عدوا ثقات عند بعضهم لأن الرواة لا يخلون من وهم وفساد المتن يكون قاضياً برد الخبر بل ربما يكون السند مركباً في مثل هذا الموضع، وأما قولي عن عبد الله بن محمود المروزي فعبارة عن أنه مجهول الصفة، ولم أقل إنه مجهول العين ليقال في صدد الرد على كلامي إنه روى عن فلان وفلان وعنه فلان وفلان بل أقول: لا اعلم توثيقه من أهل الشأن المعاصرين له الدارسين لأحواله، وأما ما نقله الذهبي عن الحاكم من توثيقه فلا يرفعه من مرتبة مجهول الصفة إلى مرتبة الثقات لما سجلناه في ذلك الموضع نفسه من أنه بالغ التخليط حتى إنه ذكر في مستدركه على الصحيحين مائة حديث موضوع وما لا يحصى من الأخبار الضعيفة على تعصباته الباردة، وقول الذهبي ترديد لقول الحاكم ومتابعة له لا فحص مباشر فلا يكون من كلام أهل الشأن المعاصرين له، فلينبش الأستاذ العلمي في الدفاتر التي تحت يده عن توثيق له من أهل الشأن ليطبق لسانه كما يشاء، على أن رد الخبر القائل: إن أبا حنيفة

كان يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، لا يحوج إلى وجود أحد في السند سوى الحاكم نفسه، وليس يتحاكم في القضية إلى من يتهم فيها في توثيق من يشاركه في الاتهام فيها. وأما أبو الوزير فغاية ما قلت فيه في صدد التحدث عن الرجال في سند ما يروى عن ابن المبارك في رمي أبي حنيفة بأنه كان يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم: (في سنده الحاكم وهو اختلط في آخره اختلاطاً شنيعاً على تعصبه البالغ، وعبد الله بن محمود مجهول الصفة وكذا أبو الوزير عمر ابن مطرف) وأطال الأستاذ المعلمي الكلام على الأخيرين جد الإطالة في موضعين من رسالته الصغيرة، وقد تكلمت آنفاً عما يتعلق بعبد الله بن محمود لا إلى عود، وأما أبو الوزير فيعده الناقد هو وصي ابن المبارك محمد بن أعين، وهو المذكور في كتاب ابن أبي حاتم بقوله: (محمد بن أعين أبو الوزير وصي عبد الله بن المبارك روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد بن علي بن شقيق وأحمد بن منصور زاج سمعت أبي يقول ذلك قلت: روى عن فضيل بن عياض وعبد الله بن المبارك وأبي الحجاج الزاهد، روى عنه علي بن خشرم) ولم يذكره بجرح ولا تعديل، وتوثيق ابن حبان على طريقه في توثيق المجاهيل فلا يرتفع هذا بذلك عن مرتبة مجهول الصفة فعلى فرض أنني وهمت في اسم أبي الوزير فماذا يكسب الناقد من ذلك في تقوية الرواية مع وجود الحاكم في سندها أيضاً، وكون المرء خادماً أو كاتباً أو وصياً لثقة أو معتمداً عنده في شيء ليس بمعنى توثيقه في الرواية عندهم لكن الأستاذ الناقد تلذه إطالة الكلام فيما لا طائل تحته، وقول الناقد: أحمد بن حنبل لا يروى إلا عن ثقة رأي مبتكر، وروايته عن مثل عامر بن صالح معروفة.

وأما محمد بن أحمد بن سهل فزاد الناقد قبل سهل (فارساً) ليصرف الاسم عن (الأصباغى) إلى أبي الفتح بن أبي الفوارس تزييداً منه لما شاء هواه لإثبات المتن السخيف للغاية، بحيث يكون إحلال ثقة محل ضعيف في سنده إهانة لذلك الثقة وإسقاطاً له من منزلته، ولو كان ابن أبي الفوارس هو المراد بذلك الاسم لسقط من مقامه العالي لما في الخبر من سخف بالغ، فأسوق هنا نص ذلك الخبر بسنده

لتحكم به على مبلغ تحري الأستاذ العلمي ودرجة تفانيه في هدم قصر مشيد ليبي
 كوخاً ينهار على أم رأسه ليوقظه من غفوته وغفلته، فيا بئس الناصر والمستنصر في
 سبيل السعي في إسقاط الإمام الأعظم من علياء منزلته التي تناطح السحاب،
 عند أولي الألباب، فإليك نص ما قلته في التأنيب: (وهناك رواية أخرى طريفة لم
 يحكم واضعها وضعها ولم يدبر أمرها حتى أصبحت مكشوفة الستر لكل ناظر،
 وهي ما رواه هبة الله الطبري في (شرح السنة) عن محمد بن أحمد بن سهل
 (الأصباغي) عن محمد بن أحمد بن الحسن (الصواف) عن محمد بن عثمان عن
 محمد بن عمران بن أبي ليلى قال حدثنا أبي، قال: لما قدم ذلك الرجل (يعني أبا
 حنيفة) إلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى شهد عليه حماد بن أبي سليمان وغيره
 أنه قال: القرآن مخلوق. وشهد قوم بمثل قول حماد بن أبي سليمان فحدثني خالد
 ابن نافع قال كتب ابن أبي ليلى إلى أبي جعفر، وهو بالمدينة بما قاله ذلك الرجل
 وشهادتهم عليه وإقراره فكتب إليه أبو جعفر: «إن هو رجع وإلا فاضرب رقبتك
 وأحرقه بالنار اه». فعلى هذا تكون استتابته قبل وفاة حماد بن أبي سليمان قبل
 سنة مائة وعشرين من الهجرة عندما كان أبو جعفر المنصور العباسي بالمدينة (في
 عهد هشام بن عبد الملك الأموي!!! قبل تأسيس الدولة العباسية بدهر!!) فيا
 للعار من هذا التهاثر المدكوك والاختلاق المهتوك، فهل من حاجة بعد التخليط
 بين الدولة الأموية والدولة العباسية هذا التخليط - إلى الكلام في رجال هذا
 السند. وبهذا الطريق أدخلوا حماد بن أبي سليمان في عداد الشهود ضد أبي
 حنيفة، فسبحان قاسم العقول!!!).

هذا ما ذكرته في التأنيب وأثار حفيظة الناقد الكريم، فهاج وماج وبني على
 زيادتي بين قوسين: (الأصباغي) ما أهتمه نفسه الزكية، مع أنه لم تكن زيادتي
 لتلك الكلمة بين قوسين إلا لمجرد تبين الحقيقة، ولو كنت في حاجة إلى تطلب
 ضعفاء في السند لذكرت أحوال محمد بن عثمان ومحمد بن عمران وخالد بن نافع
 وغيرهم، لكن ما كنت في حاجة إلى الكلام في رجال السند مع ظهور أن بدعة

القول بخلق القرآن نشأت بعد عهد حماد بن أبي سليمان بمدة كبيرة سجلها هبة الله الطبري نفسه في (شرح السنة) بحيث لا تتصور شهادة مثله في مثل تلك التهمة، ومع ذلك التخليط الفاضح في ادعاء أن أبا جعفر المنصور العباسي أصدر من المدينة أمراً إلى ابن أبي ليلى القاضي في العراق في عهد الدولة الأموية بتنفيذ ذلك الحكم، وهذا حقاً يزيد في التندر به على تلك النادرة المعزوة إلى إمام جامع حمص في كتب الأدب فيعلم من ذلك مبلغ يقظة الأستاذ المعلمي في إعادة الحق إلى نصابه، بتحقيقاته البديعة واتهاماته المبتكرة، ثم يقول الأستاذ الناقد عند تحدّثه عن محمد بن عمر بن وليد بعد قبوله لتصحيح اسم الجد مدعياً أنه الكندي لا التيمي: (. . وهذا لا يخفى على الكوثري لكنه لم يجد في هذا مغزراً فعدل إلى التيمي المطعون فيه لحاجة الكوثري إلى الطعن في تلك الرواية، والله المستعان على من كتب ليضل الناس على علم) فيا للعجب!! هل الكوثري في حاجة في إسقاط تلك الرواية بعد أن نص على أنها رواية الكذاب بن الكذاب: محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع، ومعه محمد بن عبيد الطنافسي الذي يقول فيه أحمد: إنه يخطيء، ولا يرجع عن خطئه كما في رواية ابن أبي حاتم، ولكن المعلمي ممن يتوهم شيئاً ويلزم به صاحبه كحقيقة وأقعية، وهذا طراز في النقاش ليس في استطاعتي أن أساجله فيه، وأما قوله في محمد بن سعيد بن سلم الباهلي فقول ليس معه ما يدعمه، فليعد النظر مراراً فيما كتبناه هناك وليبحث جيداً عنه وعن أبيه سعيد بن سلم لئلا يقف مني موقف المتحكم الملزم بما لا يلزم، وبعد أن ينضج عنده البحث فليتكلم عن علم، وزعمه أنه لم يطعن فيه أحد شهادة على النفي، وقد علم غيره ما جهله هو وذكره، ولو قال: لم يوثقه أحد لكان أقرب للصواب فيكون أيضاً مردود الرواية.

وأما قول المعلق هنا (٣٨): (ثبت عليه أنه يحرف الصحيح متعمداً فكيف لا يتعلق بخطأ يوافق هواه ويشفي غيظه ممن هدم صنمه) ففرية خرقاء ترتد إلى قائلها، متى وأين ثبت تحريف الكوثري لصحيح عن عمد؟! وإنما المحرف من

ائتمن على النقد البريء فتصرف فيه تغييراً وتبديلاً وزيادة ونقصاً كما هو مشهود، وكذلك صاحب الصنم هو الذي يسعى في نسخ ونشر كتب تحدد إله العالمين وتصفه بالمكان والجلوس والمس والحركة مع تجويز استقراره على ظهر بعوضة إذا شاء فضلاً عن العرش العظيم إلى غير ذلك مما هو مدون في نقض الدارمي لإمام هذا المعلق، فالصنم عند الحشوية هو الإمام الأعظم، وهادمه هو سخييف من سخفاء الرواة هكذا نظر هؤلاء إلى فقيه الملة وأصحابه، وهكذا يكشف أهل الضلال عما ينطوون عليه ليلقوا النكال الذي يستحقونه، وأطمئن هؤلاء الأغبياء الطغام أن بين من تفقهوا على نور تأصيل هذا الإمام في بلدان الإسلام في كل دور رجالاً في استطاعتهم متى شاءوا وقف هؤلاء عند حدهم، بكشف الستار عن وجوه مغالطاتهم، وبرد الكيد إلى نحورهم، بتوفيق الله عز وجل.

وأما إفادة الأستاذ اليماني عن أن المراد بأبي شيخ هو محمد بن الحسين فأتقبلها شاكرًا وداعياً له بالمزيد، مع الاحتفاظ بحقي في رد انفراد الخطيب بتوثيقه لأن المتهم في قضية لا يقبل له قول في تلك القضية.

أما ابن حيويه الخزاز وأبو الحسن بن الرزاز فقد كنت ذكرت في (٢١) من التأنيب من أحوالهما ما يغني عن المعاودة إلى الكلام عنها لكن الأستاذ الناقد يجب تشقيق الكلام وتصديق الأوهام في أجلى المسائل، وقد اعترف هنا أن الخزاز فيه تسامح في الرواية وأنه يقرأ من كتاب ليس فيه سماعه، ومع هذا وذاك يقول إنه ثقة، وتوثيق التسامح في الرواية والمسمع بكتاب غيره مما ليس فيه سماعه لتمشية ما عند مثل هذا الراوي المجازف من الأخبار الزائفة توثيق طريف اختص به خصوم أبي حنيفة لتوسيع دائرة المثالب التي يراد إلصاقها به، ويأبى الله إلا أن يتم نوره، وثقة الراوي بكتاب يعلم أنه ليس فيه سماعه، بعيدة عن الاتزان فضلاً عن التعويل، فلا يبني على هذا الكلام المتهاثر المنهار غير سقوط الخبر وسقوط من يعول على مثله، وقد نص الأزهري وابن أبي الفوارس على أنه متساهل متسامح يحدث من غير أصله ومما ليس فيه سماعه، فالأستاذ الناقد يتجلد في وصف هذا

الراوي المتسامح المسمع بغير كتابه مع خلوه من سماعه بالثقة، وهذا باطل بالمرّة كائناً من كان مصدر التوثيق، ومن البعيد أن يكون من هذا شأنه واعياً لما يرويه للناس من الكتب الكبار لابن أبي خثيمة وغيره جزافاً لا من أصل، وأما كون ذلك الكتاب هو كتاب أبي الحسن الرزاز الذي كان يدخل ابنه فيه تسمينات طرية فبليّة أخرى تزيد الخزاز سقوطاً وكذا الخطيب فيما روى عنه مباشرة، فلا بد في نظر هذا الناقد من إبعاد هذا الرزاز من ساحة النقد حذراً من تضاعف الافتضاح فبدأ الناقد يبحث عن كل رزاز في بغداد ليلقي بينهم من هو ثقة في طبقة شيوخ الخزاز، فوجد شخصين على هذا الوصف فحكم أن أحدهما هو المراد بأبي الحسن الرزاز في الحكاية، ليكون ثقة أخذ عن كتاب ثقة لكن لم يفكر الأستاذ أن رواية الخزاز لو كانت عن كتاب أحد شيوخه لكانت روايته عن أصل شيخه، ولما كان يرمى بالتسامح، وكان يتعين أن يذكر في السند اسم شيخه الذي ناوله أصله مع أنه لا ذكر للرزاز مطلقاً في طبقة شيوخ الخزاز في أسانيد المثالب التي تولى كبرها الخزاز في كتاب الخطيب، وليس بمعقول أن يهمل التلميذ ذكر شيخه في سند ما حمّله وتلقاه بطريقه، فتبين من ذلك أنه من غير شيوخه؛ إما من أقرانه أو ممن هو أصغر منه، والراوي كثيراً ما ينظر في كتب أقرانه وكتب من هو أصغر منه، وليس في هذا عيب، وإنما العيب كل العيب هو التسميع بما ليس فيه سماعه كما فعل الخزاز مع كتب الرزاز الموصوفة في التأنيب، فقول الأستاذ اليماني بعد هذا كله: (إن علي بن أحمد الرزاز أصغر من الخزاز بأربعين سنة فيبعد جداً أن يحتاج في قراءة حديثه إلى كتاب هذا المتأخر وأيضاً فلا يعرف بين الرجلين علاقة) يكون قولاً مرسلًا على عواهنه بعد العلم بأنهما من أهل بغداد وعاشا هناك متعاصرين سبعا وأربعين سنة، فماذا كان يمنع هذا من الاجتماع بذلك، وكلاهما من حملة الرواية ومن بلد واحد، فجزم الناقد بأن الرزاز هو علي بن موسى من شيوخ الخزاز يكون تقوياً قبيحاً بعيداً عن الحقيقة لما سبق، والمتعين بعد البحث من كل ناحية أن المراد هو أبو الحسن علي بن أحمد بن الطيب الرزاز الذي كان يدخل ابنه في أصول أبيه

تسميات طرية، وهو الذي كان الخزاز يسمع بكتبه وهو يعلم أنه ليس فيها سماعه، وهذا هو الموثق! عند الأستاذ الناقد! نسأل الله السلامة.

وهنا انتهت توهمات الناقد إحلال ضعفاء مقام ثقات عمداً ففيما ذكرناه كشف للحقيقة عند من أنصف، وأما تحدّثه عن اتخاذ ما لا دخل له في عد الرجل مجروحاً وسيلة للتجريح وضربه لذلك الأمثال، فلم أر فيما تحدّث عنه بذكر جرير ابن عبد الحميد وأبي عوانة وأبي أحمد الفراء شيئاً يجدر التحدّث عنه، وقوله في عبد الله بن السقاء ليس بشيء لأن مطاردة محدث لأجل حديث حدثه ليست من شأن العامة بل من شأن العلماء وربما يؤيدهم العامة وعد ذلك من حماقة العامة غير وجيه، وبعد أن قلنا في الفصل السابق إن التوثيق المقبول هو الصادر من أهله، وإنه الذي يرفع الراوي فوق أن يكون مجهول الصفة لا داعي إلى التحدّث عن قول أبي الشيخ في سالم بن عصام إنه صدوق، على أن ذلك دون قولهم إنه ثقة فيصالح للاعتبار به إن كان هذا الوصف صدر من أهله في موضع لا يصادم الحق، وأما هنا فالمتن: (أبو حنيفة ضال مضل) والسند فيه أبو نعيم وأبو الشيخ وسالم ورسته وموسى بن المساور، وأحوال جميع هؤلاء تدل على سقوط الخبر وتكلمت عن جميع هؤلاء في التائب، وأهمّل الناقد ذكر كل هذا وأخذ ينافح عن سالم فما فائدة ذلك بعد أن أصبح المتن ظاهر السقوط من كل جهة. فإذا قيل (أبو حنيفة ضال مضل) يجد هذا القول ترحيباً به عند الأستاذ الناقد، وهذا هو سرّ تعييده القواعد وتنويعه الجرائم في سبيل هدم ذلك الجبل الشامخ الذي يفقد رأسه من يناطحه.

وإن كان إصرار الهيثم بن خلف الدوري على خطأ في اسم غير مضر فلماذا هذا التهويل والتضليل في ذكر الكوثري أسماء بدل أسماء على فرض أنه مخطئ في ذلك مع أن الكوثري غير مخطئ فيها، والدوري معاتب فيما فعل عند أهل النقد على خلاف أمل ذلك الناقد المكشوف الغاية.

وأما كلامه فيما نقلناه عن سليمان بن حرب من قوله في جرير بن عبد

الحميد والوضاح فلا داعي في نظري لإطالة الكلام فيه، وقول سليمان فيهما معروف، وكون أبي عوانة أمياً يستعين بمن يكتب له من المشهور عند أهل العلم، وكنت جعلت قول علي بن عاصم فيه إسرافاً في القول حيث قلت في (٩٢): وأما أبو عوانة فهو ممن ينتقي من أحاديثه عند الجماعة لكن يقول عنه علي بن عاصم: وضاع ذلك العبد. وفيه إسراف لكن كان يقرأ ولا يكتب. وكان كتابه صحيحاً فإذا روى من حفظه غلط كما كان يغلط إذا قرأ من كتب الناس. وقد وقع في تهذيب التهذيب: وضاع ذلك العبد. ويعد الأستاذ الناقد ذلك محرفاً من (وضاح ذلك العبد)، وهو أدري بزملائه في دار التصحيح إن كان يقع منهم مثل هذا التحريف الفظيع، والذي أراه أن قول الأستاذ في دائرة الاحتمال لكن قول علي ابن عاصم في جرير بن عبد الحميد: (ذاك الصبي) وفي شعبة: (ذاك المسكين) من غير ذكر اسميهما يبعد احتمال ذكر اسم أبي عوانة، على أن الغالب في اسمه (الوضاح) باللام، بل يكون علي بن عاصم أسرف في رمية أبا عوانة بالوضع والكذب، وكثيراً ما يقع مثل هذا الترامي بين الرواة عند ثوران النفوس إلا من عصمه الله ولا أحب أن أذكر نماذج من ذلك حذراً من إيذاء رجال أفضوا إلى ما عملوا من غير حاجة علمية، ولا يبريء أحد أبا عوانة من الغلط، والغلط وضع للخطأ موضع الصواب، وكذب لمخالفته للواقع، لكن المسقط للراوي هو التعمد، ولا يرمي أبو عوانة بذلك، وكنت أردت بقولي (وفيه إسراف) بيان ذلك، فتبين بهذا وجوب الاحتياط فيما هو مظنة أن يغلط فيه حيثما يروي من غير كتابه.

وهذا كلام نير واضح مدعم بنصوص أهل الشأن، فلا يكون لإطالة الناقد الكلام في جرير وأبي عوانة وجهاً غير مجرد التحامل على هذا العاجز، فلا أجاربه في إطالة الكلام من غير داع.

ومن عجيب صنع الأستاذ اليماني حذف متن الخبر الساقط الظاهر السقوط واقتطاع كلمة من الكلام على رجاله القاضي عليهم، لثلا ينتبه السامع

إلى ما حواه المتن من البهت الشنيع الذي يحكم السامع بمجرد سماعه أنه كذب فظيع ، قبل أن يعلم أحوال رجاله فمن نماذج ذلك ما اقتطعه من كلامي في رجال خري يعزى إلى الثوري : (أن أبا حنيفة ضال مضل) بسند يسوقه الخطيب قائلاً : أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان حدثنا سالم بن عصام حدثنا رسته عن موسى بن المساور قال سمعت جبر - وهو عصام بن يزيد الاصبهاني - يقول : سمعت سفيان الثوري يقول : أبو حنيفة ضال مضل اهـ .

وقلت في الكلام على رجاله : أبو نعيم على تعصبه متكلم فيه ، وقد سبق ، وكذا شيخه أبو الشيخ ضعفه بلديه أبو أحمد العسال ، وسالم بن عصام صاحب غرائب ورسته اصبهاني ميلاده سنة ١٨٨ هـ في رواية ابن أخيه قبل وفاة ابن مهدي بعشر سنين فقط ويستبعد أن يجهل ابن أخيه ميلاده ، ومع هذا يقال إنه روى عن ابن مهدي ثلاثين ألف حديث ، فلا يتصور هذا الإكثار لابن عشر ، وقد انفرد ابن ماجه بالرواية عنه من بين أصحاب الكتب الستة ، قال أبو موسى المدني تكلم فيه أبو مسعود (أحمد بن الفرات الرازي) . وكتب إلى أهل الري ينهاهم عن الرواية عنه ، ويكثر الغريب في حديثه . وموسى بن المساور أبو الهيثم الضبي من رجال الحلبة مجهول الحال إلى آخر ما ذكرته هناك في (١٣٦) مما يقضي على تلك الرواية الكاذبة ، لما في رجال السند من الكلام ، ولما نفاة هذا الخبر لما صح عن الثوري من الثناء البالغ على أبي حنيفة ، وقد ذكرت في التأنيب (١٧) الطعون الواردة في أبي نعيم الاصبهاني من ذكره الخبر الكاذب ، وهو يعلم أن الراوي كذاب ، من غير تنبيه على ذلك كما فعل في الحلبة بروايته رحلة مكذوبة بطريق أحمد بن موسى النجار عن عبد الله بن محمد البلوي . وكلاهما كذاب . وهو يعلم ذلك . وما يترتب على ذلك من الفتن عند من يصدق الرحلة الكاذبة ، ومن عيوبه المشهورة عند النقاد إجراؤه ما تحمله بالإجازة أو السماع في مجرى واحد . هذا . ثم إن الأستاذ المعلمي قد اقتطع من كلامي الواسع في رجال هذا الخبر قولي :

(سالم بن عصام صاحب غرائب)، ليلقي في روع السامع أنه لا مأخذ في الخبر غير إغراب سالم، والإغراب ليس بضار في نقد هذا الأستاذ المنافع، مع أنه يغلب إطلاق هذا في كلام أبي الشيخ وأبي نعيم على الأخبار الساقطة المنكرة، وذكرت هذا هنا ليكون نموذجاً لطريقته في النقد، لا لأسايره في الكلام عن كل صغير وكبير من غير حجة فيمن أثبتنا قول أهل النقد فيهم مع تثبيت أن توثيق ابن حبان على طريقته في توثيق المجاهيل لا يرفع الراوي من درجة كونه مجهول الحال، وأن توثيق الخطيب لرجل من رواة المثالب لا يلتفت إليه حيث لا احتجاج في قضية بمن هو متهم فيها. فأوصى القارىء الكريم أن يراجع الأصل من التأنيب، في مواضع نقده، ليقف على جليلة أمر هذا الناقد المتكلف، المنافع عن عقيدة التشبيه، المنابذ لقادة الأمة في التنزيه، المعادي لأبي حنيفة وأصحابه في فقههم الناضج وعقيدتهم السليمة. وتعويله على تهذيب تاريخ ابن عساكر لعبد القادر بن بدران في السافري أسفر عن توافقهما في المذهب والمشرب، وهو الذي يذكر في مدخله عن الإمام أحمد أنه قال (إن موسى كلمه الله من فيه) - عند ذكر الاصطخري نقلاً من طبقات ابن أبي يعلى - تعالى الله عن إفك الأفاكين، والإمام أحمد بريء حتماً من هذا القول الشنيع، فليسائل الأستاذ الناقد علماء الشام عن مبلغ أمانة ابن بدران في التصحيح والتهذيب، ولم يكن السافري إلا داعراً سافر الوجه أصبحت الدعارة خلقاً فيه وملكة عنده رغم أنف هذا الناقد الذي يرى تبرئة ساحته ليجعل أبا حنيفة الإمام الأعظم ضالاً مضلاً وصاحبه أبا يوسف فاسقاً من الفاسقين، وأصحاب أبي حنيفة أشبه الناس بالنصارى، وهذا الهراء وحده يسقط من روى هذا الفحش مصداقاً له، وكفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع، فضلاً عن اختلاق الأكاذيب.

وحكاية ابن أبي حاتم عن أبيه أنه صدوق على مصطلحه في مقدمة الجرح والتعديل أنه يكتب حديثه للنظر ليس إلا، وهو على كل حال ممن لم يدرس أبو حاتم أحواله كما ينبغي لتباعد داريهما، راجع (١٣٦) من التأنيب، وصاحب

الطليعة يلذه سماع مثل ذلك الفحش فيدافع عن أناس هلكى ليثبت فاحش كلامهم في أبي حنيفة عند المغفلين، غير حاسب حساب من لديه من رقيب عتيد؛ يحفظ أعماله، ويتعقب أفعاله، نسأل الله الصون من الزلل. ومن عجائب صنع هذا الباحث أيضا رمية إياي بأخص أوصافه من ادعاء التصحيف فيما لا يروقه من الروايات فيجعل عبد الله بن عثمان بن الرماح المجهول في سند الخطيب- في صد رمي أبي حنيفة بأنه يقول بفناء الجنة والنار مع تواتر خلافه عنه- عبد الله بن عمر متزيذاً في نسبه ما شاء من الأسماء ومبدلاً عثمان بعمر ليلقي في روع السامع أن هذا الراوي حنفي يقبل قوله عند أصحاب أبي حنيفة فيلصق بالامام هذا الاتهام بل ابن عمر هذا أيضا مجهول الصفة فلا يناهض خبره ما تواتر عن أبي حنيفة وصاحبه أبي مطيع في إكفار من يقول بفنائهما راجع (٧٣) من التأنيب، ومن ذلك أيضا قول الأستاذ إن (أضاع) في شعر عبد الصمد بن المعذل محرف من (أطاع) في قوله في هجو أخيه: (أضاع الفريضة والسنة) وهذا تمحل، ولو كان مراده هذا لقال: (أقام الفريضة والسنة) لا (أطاع)، وإنما الطاعة لله ولرسوله لا للعمل، وهذا ظاهر، ثم مزاعمه فيما ذكرناه في تصحيف الخطيب للفظ (البتي) إلى (النبي) من رواية تعيد الحق إلى نصابه، ومحاولته تكذيب ما رويناه في ذلك بطريق السمعاني فمن طرائف صنعه في تكذيب أي خبر إذا لم يعجبه، فلست أطيل الكلام معه هنا لظهور التصحيف في الرواية بما ذكرناه من الحجج هناك (٨٧)، ودعوى حصول تحريف للنصوص مني بهت محض، على أن الذاكرة قد تخون في استذكار المعنى الحرفي فقول القائل: (كأنه ضعفه). لا يفرق كثيراً من قوله (ضعفه) لكون الحكم على الأحاديث بالصحة أو الضعف، وعلى الرجال بالثقة أو الضعف- في أخبار الآحاد- مبني على ما يبدو للناقد لا على ما في نفس الأمر، فظهر أن ذلك عبارة عن غلبة الظن فيما لا يقين فيه، وسبق أن نقلنا عن أحمد في الرمادي (كأنه يغير الألفاظ) وقد بنى عليه الذم الشديد باعتبار أن ظن الناظر ملزم، وقولي في مؤمل الذي اتخذه الناقد وسيلة تشنيع علي هو: (مؤمل إن كان ابن إهاب فقد

ضعفه ابن معين على ما حكاه الخطيب، وإن كان ابن اسماعيل كما صرح به في بعض الطرق فهو متروك الحديث عند البخاري، وليس في هذه الطبقة مؤمل سواهما). وهذا ليس ببعيد من قول إبراهيم بن جنيد الذي حكاه عن ابن معين وهو (فكأنه ضعفه)، والذاكرة قد تخون، فلا يجوز أن يرمى أحد بتعمد التحريف في مثل هذا الأمر خاصة فيما يذكر عرضا من غير استناد كبير إليه، لأن المرجح هنا كون مؤمل هو ابن اسماعيل فيكون متروك الحديث، ولا سيما أن نقد أساطير استتابة أبي حنيفة من كفر أو زندقة أو بدعة غير منحصر في مؤمل وبسط ذلك في التأنيب (٦٥). والواقع أن من يسعى في تقوية روايات استتابة أبي حنيفة من الكفر والزندقة لا يستحق أن يخاطب ويلتفت إلى كلامه، لأنه ربما يكون ممن لا يعلم ما هو الكفر وما هي الزندقة أو البدعة؟ كهؤلاء المتقولين الذين يرمون أئمة الإسلام بالكفر والزندقة بأيسر سبب يعلو على مداركهم، ولم يسأم الأستاذ الناقد من سرد أسماء رجال اقتصرت أنا على ذكر موضع الحاجة من تراجعهم محاولا بذلك أن يرميني بالتغيير والتبديل، مع أن قدر ما نقله عني في صلب رده من النصوص يكذبه أوضح تكذيب، فضلا عما أهمل ذكره من كلامي في الموضوع، وللأمانة معيار خاص عنده، وسبق أن قلت إن كلام ابن أبي حاتم في راو (إنه صدوق) لا يبرر الاحتجاج به قبل البحث عما إذا كان له متابع أم لا، بل هو دون قوله (إنه ثقة)، في اصطلاحه المسجل في أول كتابه، ولكل اصطلاحه، على أن الاعتداد بمثل تلك الكلمات إنما هو عند صدورها من أهل الشأن، لأن فاقد الشيء لا يعطيه، ومن الغريب أيضا أن لا يبالي الأستاذ الناقد برمي مثل أبي يعلى الموصلي لراو بشهادة الزور، وأين هذا من التنافس بين الأقران؟!.

وكم قلت إنني لا أستوفي كلام المتكلمين في راو طعن فيمن ثبتت إمامته وتواترت أمانته بل أقتصر على موضع الحاجة في النقد في خبر هائف تالف، في سنده أناس هلكت، لأن المستفيض أو المتواتر لا يناهضه خبر في روايته مغامر، فمحمد بن فضيل لا يحتج به بعضهم في رواية ابن سعد، وهذا صحيح، ولست

بملمزم بأن أنقل كل ما قيل فيه في خبر ظاهر البطلان، وادعاء تبرئة مثله من بغض عثمان رضي الله عنه يحتاج إلى رواية من غير مثل أبي هشام الرفاعي المعروف، وإن لم أتعرض لهذا الاتهام في التأنيب، ولا أرى باعثاً لإطالة الكلام في ثعلبة القاضي بعد أن سجلت في التأنيب تضعيفه من كتاب الضعفاء لابن الجوزي وغيره والكلام في سليم بن عيسى أشهر من أن يحتاج إلى إطالة الكلام فيه، وسبق قولي في عبد الله بن محمود المروزي، فلا أعيد الكلام فيه وأما محمد بن مسلمة فهو المخزومي حقاً وفاتني ذكره أثناء طبع التأنيب وكنت استدركته بعد الطبع على نسختي، ونقل مني ذلك أصحابي إذ ذاك ونص ما سطرته في نسختي إكمالاً للتعليق: (وأما إن كان المخزومي فقد روي عن أبي حاتم توثيقه لكن تحاماه أصحاب الأصول الستة وأحمد) وكفى في رد قوله ما ذكرته في (١٠٣) من التأنيب، لأن عد قول أبي حنيفة من قول الدجال وصرف الحديث إلى هذا المعنى تجرؤ على الحديث واستطالة على الواقع، فلا نتطلب ميزاناً لتعرف قيمة مروياته غير قوله المحكي عند الخطيب. وقاعدة ابن خزيمة وصاحبه ابن حبان في عد من لم يرو جرح فيه في الطبقات الأول ثقة طريقة يسلكها من يسلكها ويتنكبها من يتنكبها، وهذا هو وجه عد المستورين ثقات عند بعض الأئمة، ولكن هؤلاء مجاهيل عند الجمهور فلا داعي إلى الدندنة حول ذلك، وللشوكاني شيخ اللامذهبية جزء يتساهل فيه في الرواية عن المجاهيل، ولا يخفى هذا على بلديه الناقد، ولقد أحسن الناقد صنعاً حيث نقل بعض كلامي في حديث العرنين بنصبه وهو يناقض تجنيه علي بأني أظعن في بعض الصحابة رضي الله عنهم فأين الطعن في هذا المنقول؟ وبسط القول في تخير أبي حنيفة بعض روايات الصحابة على بعضها في التأنيب والنكت الطريفة، ورأيه في ذلك من أمتن الآراء وليس في هذا أدنى مساس بالصحابة أنفسهم، وعد ذلك طعناً تقول قبيح، والمقارنة بين الأقوال والروايات والموازنة بينها شأن من اتسع أفقه في العلم كما أن محاولة رمي المرء بالطعن في الصحابة والتابعين وأئمة الدين من فقهاء ومحدثين مؤتمنين بمجرد

المحاكمة بين الآراء تهور أهل النزق..

وقول الأستاذ الناقد في مفتح كتابه : (وتعدى إلى الطعن في أنس بن مالك رضي الله عنه ، وفي هشام بن عروة . . حتى نسب إليه الكذب) من أدل دليل على أنه لا يتحاشى من أن ينطق بأبرز الافتراءات في الدعاية لما هو بسبيله ، لأنه باطل بطلانا ظاهراً بشقيه كباقي افتراءاته ، لأن غاية ما عملت في أنس رضي الله عنه هو نقل مذهب أبي حنيفة في تخير بعض رواياته ، وهذا مشهور في كتب أهل العلم ، وليس في هذا مساس بأنس ، وكبر السن أمر لا مهرب منه لمن يعيش وهو من نعم الله تعالى وإن كان لا يدع حافظة المرء على ما كانت عليه في عهد الشباب ، وأما عملي في هشام بن عروة فهو عبارة عن نقل ما أخرجه الخطيب- قدوة الأستاذ الناقد- في (١- ٢٢٣) بطريق الساجي من قول مالك فيه بعد رحيله إلى العراق ، حيث قلت في (٩٨) من التأنيب : (روى الساجي عن أحمد بن محمد البغدادي عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح قال : قال لي مالك بن أنس : هشام بن عروة كذاب .

قال : فسألت يحيى بن معين ، قال : عسى، أراد في الكلام ، فأما في الحديث (فهو ثقة)- أهذا قولي أم قول مالك؟! !! أيها الباهت الآفك! . ثم علقت هناك على هذه الرواية بقولي : (وهذا من انفرادات الساجي ، وأهل العلم قد تبدر منهم بادرة فيتكلمون في أقرانهم بما لا يقبل ، فلا يتخذ ذلك حجة ، على أن ما يؤخذ به هشام بعد رحيله إلى العراق أمور تتعلق بالضبط في التحقيق ، وإلا فمالك أخرج عنه في الموطأ). أهكذا يكون الطعن في هشام ونسبة الكذب إليه؟! !! يا معلمي! وباقي افتراءاته بالطعن في الأئمة من هذا القبيل ، فليحذر القارئ الكريم من أن يغتر بكلامه من غير رجوع إلى البحث في التأنيب ، لئلا يشاركه في الإثم ، وربما يعاد طبع التأنيب مع زيادات ، ليكون بمتناول يد كل باحث ، وقد نفذت نسخه من مدة بعيدة ، والله سبحانه هو الميسر ، والتأنيب- بحمد الله سبحانه- من الكتب التي لا تحوج إلى سواها في الذب عنها ، لكون مسائله محبوكة الأطراف بأدلة

ناهضة لا يناها بسوء تشغيب المشاغبين، والله ولي الهداية . وبسط الكلام في الرد على الأستاذ الناقد في جميع تقولاته إنما يكون بعد استفاد ما في جعبته من السهام الطائشة ولنا عود فعود إلى الموضوع إذا لزم بتوفيق الله جل شأنه .

ثم إن من مذهب أبي حنيفة أيضا كما يقول ابن رجب في شرح علل الترمذي (رد الزائد إلى الناقص في الحديث متنا وسندا) . وهذا احتياط بالغ في دين الله يرضاه من يرضاه وينبذه من ينبذه، فعلى هذا إذا ورد حديثان صحيحان في أحدهما زيادة اسم شخص بين رجال السند أو زيادة لفظ في المتن وفي الآخر نقصهما فأبو حنيفة يرد الزائد إلى الناقص في المتن والسند، فإذا استلزم نقص الاسم انقطاعا يعد الخبر منقطعا، قبله أم لم يقبله، باعتبار ما احتف به من القرائن والدلائل وكذا يفعل عند نقص لفظ من المتن فإذا وقع في رواية عن راوٍ لفظ (عن) أو (سمعت) في طريقين، يجعل الناقص هو المتعين فيعد ذلك عنعنة لا سماعا فمثلا: إذا ورد في رواية حميد في طريق (عن) وفي طريق (سمعت) يعد رواية حميد هذه (عنعنة)، هذا هو مذهب أبي حنيفة في مثل هذه المواضع فهل عرفت الآن يا معلمي مذهب الامام لتقلع عن نسج الأوهام؟ وأما قبول المرسل أو المقطوع فموضوع آخر شرحه أهل الشأن في موضعه .

وكم قلت: إن ذكر ابن حبان لمجهول في ثقاته لا يرفعه من مرتبة المستور، فلا تبقى حاجة إلى التحدث عن مثل اسماعيل بن حمدويه . وأما قولي في محمد بن علي بن الحسن بن شقيق: ليس (بذاك القوى) فيكفي في اثباته إعراض الشيخين عن إخراج حديثه في الصحيح مع روايتها عنه في خارج الصحيح، وأما أحمد بن الفضل بن خزيمة، وعلي بن محمد بن مهران السواق، وجعفر بن شاكر، وجعفر بن محمد الصيدلي ففي حاجة إلى توثيق من سوى الخطيب وأمثاله من المتهمين في القضية ليلتفت إليه، على أن السواق غير الصواف، وكنت أظن أنه لا يخفى على مثل الأستاذ الناقد أنه لا يقبل قول المرء في قضية هو متهم فيها، فإذا هو يكثر الاحتجاج بقوله وقول أمثاله مع أنهم متهمون فيما نحن متناقشون فيه، وهذا

غريب من مثله، ولا سيما بعد ثبوت التهمة ثبوتاً لا مهرب من تصديقه بما أوضحناه في التأنيب. وأما قوله في (أبي عمار المروزي) فناشيء من إغفاله النظر في جدول الإصلاح، وهو مضروب عليه هناك لكونه سهواً مطبعياً. ولا أريد التحدث عن ابن المنادي فإنه معروف، وأما عبد الرحمن بن داود بن منصور فليس في تاريخ أبي نعيم توثيقه على أن فاقد الشيء لا يعطيه فلا ينفع هنا لا توثيق أبي نعيم، ولا توثيق أبي الشيخ، فكأن هذه القاعدة غير محصنة في نظر الناقد، وأما ابراهيم بن سعيد الجوهري فذكرته في سند فيه ابن رزقويه وابن سلم بقولي:

(فيه هما و ابراهيم الجوهري الذي رماه الحافظ حجاج بن الشاعر (شيخ مسلم) بأنه كان يتلقى وهو نائم. ولفظ ابن الشاعر (رأيت ابراهيم بن سعيد عند أبي نعيم (الفضل) وأبو نعيم يقرأ وهو نائم- وكان الحجاج يقع فيه). وهو معنى قولي، لأنه لا يتصور من مثل ابن الشاعر أن يقع فيه، من غير أن يتكرر ذلك منه، وإن كان لا بد من رد هذه الحكاية فليتذرع بكون راويها عن ابن الشاعر هو عبد الرحمن بن يوسف الرافضي كما فعل ابن حجر، ومن عنده ما يزيد على عشرين مجلداً في أحاديث أبي بكر رضي الله عنه يجب أن يذبح عنه. وأما أحمد بن كامل، فأرى قول الذهبي فيه في الميزان كافياً في معرفة حاله: (لينه الدارقطني وقال: كان متساهلاً ومشاه غيره وكان من أوعية العلم، كان يعتمد على حفظه فيهم).

وفي اللسان (١- ٢٠٩) وقال حمزة عن الدارقطني: (كان متساهلاً ربما حدث من حفظه بما ليس في كتابه وأهلكه العجب). والمعنى واحد لأن الاعتماد على الحفظ مما يوقع في الوهم، وليس عادة النقاد أن يقولوا عما ليس في كتاب الراوي إنه عنده، فلا يكون سقوط (في كتابه) مغيراً للمعنى ولا مقصوداً، فهم الناقد أم لم يفهم.

ولم يذكر الناقد في النجاد وعبد الله بن المديني والحكيمي والعدني ما يوجب إعادة الكلام فيهم كما سبق، وأما الأصمعي فقد وثقه غير واحد في الحديث، وأما أخباره ونوادره المدونة في الكتب ففيها كثير مما يرفض، وقد قال ابن أخي

الأصمعي عبد الرحمن بن عبد الله وقد سئل عن عمه : هو جالس يكذب على العرب وقال أبو رياش : كان الأصمعي مع نصبه كذابا . وقال : سأله الرشيد لم قطع على يد جدك أصمعي ؟ فقال ظلماً يا أمير المؤمنين وكذب عدو الله . إنما قطعه في سرقة . وأطال أبو القاسم علي بن حمزة البصري في كتاب التنبيهات على أغاليط الرواة الكلام فيه ، ومما قال فيه : كان مجبراً شديداً البغض لعلي كرم الله وجهه ، وتكذبه ليس بمنحصر فيما يروي عن أبي زيد الأنصاري .

وهنا انتهى ما أردت تحريره في هذه المرة بتوفيق الله عز وجل يوم الاثنين ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٦٩هـ ، بالقاهرة المحروسة حرسها الله ، ووفقني لما فيه رضاه وأنا الفقير إلى الله سبحانه محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري غفر الله لي ولوالدي ولمشايخي ولسائر المسلمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

فهرس «الترحيب»

- ٢٩٣ - مطلع الكتاب، الناقد والمعلق، والثرى المنفق.
- ٣٩٤ - الردود على التأييب بين تمهل وتعجل.
- ٣٩٥ - أدب الناقد والمعلق في النقاش العلمى.
- ٣٩٨ - أحداث حول نشر تاريخ الخطيب.
- ٣٠٠ - الباعث لحملاى النقلة على أبى حنيفة وأصحابه.
- ٣٠٤ - طريق صاحب التأييب فى البحث عن رجال المئالب.
- ٣٠٧ - منهج الناقد فى تدعيم المئالب وحذف المئون.
- ٣٠٨ - نقض افتراء الناقد بالطعن فى الأئمة.
- ٣١٢ - تكذيب إقامة الضعفاء مقام الثقات قصداً بتوسع.
- ٣١٤ - مائة ألف مسألة أقى بها خراسانى!!
- ٣٢٥ - ابن جبويه، أبو عاصم، أبو الوزىر.
- ٣٢٨ - الأصباغى، ابن أبى الفوارس، تخلىط فى دولتىن.
- ٣٣٢ - الخراز والرزاز، وغرائب صنع الناقد.
- ٣٣٣ - رسته، أبو نعىم الأصبهانى، وتصحىفات مزعومة.
- ٣٣٤ - أنس بن مالك رضى الله عنه، هشام بن عروة.
- ٣٣٥ - رد الزائد إلى الناقص عند أبى حنيفة متناً وسنداً.

